

تمهيد

فقه الاستضعاف وتشريع لجم الاستقواء والطغيان

لا تتميز الأمة الإسلامية عن غيرها إلا بكونها مجموعة أفراد وأسر وقبائل وأعراق تم انصهارها في بوتقة القرآن الكريم، فأصبحت جسدا واحدا إذا اشتكى منه عضو تداعت له سائر الأعضاء بالسهر والحمى، جسدا حياته بالقرآن الكريم ومماته بالابتعاد عنه؛ نور القرآن يسري فيه ويحركه وينهض به لما خلق له من عبادة ربه وما يؤول إليه أمره في الآخرة، قال تعالى: **﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾** الشورى52، وقال: **﴿ أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾** الأنعام 122.

ولئن كان القرآن الكريم وحيا من الله تعالى لهذه الأمة الإسلامية التي اختيرت لإمامة البشرية وهدايتها والشهادة عليها، فلا بد أن يسري نوره في جسدها كله لا يدع فيه عضوا إلا بعثه من موات أو نبهه من غفلة، أو هداه وأنقذه من تيه وضلال، لذلك تتوالى سوره وآياته تتناول بالبناء والتحصين جسد الأمة في أدق جزئيات تكوينه المادي والنفسي والمعنوي، فلا يكاد يتم تنـزيله متلوا إلا وقد قام في حياة الناس قرآنا يسعى في البيت والشارع والمؤسسة والدولة.

نلحظ هذه الميزة كلما أوغلنا في القرآن الكريم متتبعين آياته وسوره مستقرئين منهجه في بناء الأمة الإسلامية بناء متكاملا لا يدع خللا إلا سده، ولا نقصا إلا أتمه، ولا عيبا إلا أصلحه ولا ساحة من ساحات الحياة إلا غشيها وسكب عليها من نوره وعبق عطره ولذاذة وِرده ومتانة مأخذه.

ولئن تناول المنهج القرآني في سورة البقرة سبل إعداد الأمة الإسلامية للاستخلاف والإمامة تصورا إيمانيا واضحا، ومنهج حياة كريمة، ونظام مجتمع رشيد، ثم تناول في سورة آل عمران بالتوضيح والبيان أركانَ الحصانة في الأمة وعُمُدَ مناعتها وأسس قواعدها، وسنام فسطاطها، فإنه في سورة النساء قد تغلغل في أعماق عماقالمجتمع الإسلامي أفرادا وأسرا وعلاقات وتشريعات تحفظ الأمة من أي انهيار ذاتي أو انهدام داخلي تسببهما بقايا من جاهلية كامنة، أو اتصال غير واع بمجتمعات ضالة. والسورة بذلك لبنة لا بد منها لمواصلة البناء، وبلسم ضروري للوقاية والاستشفاء، وحلقة متينة في المنهج القرآني وثيقة الصلة بما سبقها وما تلاها من الوحي الكريم، محورها حماية الفرد والمجتمع والدولة من تَغَوُّل الفرد والمجتمع والدولة، فلا تطغى جهة على جهة، ولا يستضعف أحد أحدا، من أجل قيام أمة للعدل والإحسان والإنصاف، غير قابلة للظلم، عصية على الانظلام والاستضعاف، وغير خفي أن تسميتها بسورة النساء أو بالسورة التي تذكر فيها النساء، إشارة واضحة إلى كون المرأة على شرف مكانتها وأهميتها في المجتمع البشري كانت ولا تزال مثالا لمظلومية الأعراف البشرية والتشريعات الوضعية والاستغلال الفاحش الناتج عن طغيان الرجل واستعلائه بالقوة والجراءة على الظلم وفحش القول والفعل، لذلك عنيت هذه السورة الكريمة بكل ما له صلة بالاستضعاف، ومن ذلك ورود ذكره فيها دون غيرها من سور القرآن الكريم تصريحا وتلميحا، شجبا وتنديدا وتحذيرا خمس مرات فقال تعالى:

* **﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾** النساء 9.
* **﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾** النساء 75.
* **﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** النساء 97.
* **﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾** النساء 98.
* **﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾**127.

إن آفة الاستضعاف ثمرة شيطانية لآفة القوة الهوجاء غير المنضبطة بالعقل والدين والأخلاق السوية، سواء كانت هذه القوة مادية أو معنوية أو فكرية أو سياسية أو اجتماعية، منذ استقوى إبليس لعنه الله بشيطنته على آدم واستدرجه للأكل من الشجرة **﴿وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ﴾** الأعراف 20/21، واستقوى أحد ولدي آدم على أخيه فقتله، واستقوى بنو إسرائيل على الأنبياء فقتلوا بعضهم وطاردوا آخرين، واستقوت قريش على الرسول صلى الله عليه وسلم فاضطهدوا أتباعه وكادوا يقتلونه.

وعلى مدار المسيرة الإنسانية في الأرض تدور المعركة بين الاستضعاف والاستقواء، بين المستضعفين والمستكبرين، من الزوج الطاغية والزوجة الضعيفة المستكينة، والزوجة المتسلطة والزوج المسالم الطيب، والأب المستهتر الجبار الأناني والبنت الضعيفة المستسلمة الموؤودة، إلى المرابي الذي يستغل حاجات الناس وضائقتهم فيأكل أموالهم بالباطل، والقوي بعصبته وعصابته الذي يغتصب الحقوق ويجحد الأمانة ويقطع الطريق، ويغتصب الأعراض، إلى الحاكم المتجبر الذي يستخف شعبه ويجعله بين قيد وسوط ومشنقة **﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾**القصص4/5.

وليس من عجب أن يحتفظ المجتمع الإسلامي الناشئ ببعض هذه الرواسب الجاهلية فيعمل الوحي الكريم على تطهيره منها وهو يبني أمة الرسالة الخاتمة على منهج عقدي واجتماعي وسياسي واقتصادي وثقافي يحفظ الكرامة ويقيم العدل ويعصم من ذل الظلم والاستضعاف. كما ليس من عجب أن تنزل لمعالجة هذه الحالات وتحقيق تلك الغايات سورة من السور الطُّوَل، بها 176 آية[[[1]](#footnote-1)]، نزلت كلها بالمدينة في فترة التأسيس والبناء إلا آية واحدة نزلت في مكة عام الفتح هي قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾** النساء 58.

لكل هذه الحالات وغيرها من مظالم معركتي الاستضعاف والاستقواء نزلت سورة النساء، ووضعت للحماية من ظلم النفس وظلم الغير تشريعات مفصلة واضحة لا يشقى من أخذ بها، ولا يذل من استهدى بها، تشريعات غايتها واحدة وأساليبها شتى، الغاية الواحدة أن ترفع عن الإنسان ظلم الاستضعاف، أما وسائلها فمتعددة بتعدد أصنافه وأشكاله وظروفه وحاجات الناس في مختلف الأزمان والأوطان، من غير أن يتخلى المؤمن عن عقيدته، أو ينسلخ عن ثوابت دينه، أو ينتهج طرق أهل البدع والباطل والأهواء.

وضعت الإطار الصلب الممتنع عن الاستضعاف، وهو الأمة الراشدة بشقها التدبيري العام في دولة الشورى والطاعة الشرعية، وشقها التشريعي الخاص المنظم للعلاقات بين أفراد الأمة وفاقا وألفة أو اختلافا وشقاقا، ووكلت رعاية النظام العام والخاص إلى جميع أفراد الأمة أولا، ثم إلى ولاة الأمر فيها ثانيا، ثم إلى حساب يوم الدين لتجزى كل نفس بما كسبت، وتؤدى الحقوق إلى أهلها حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء، وناطت كل ذلك بالإيمان الذي هو قوام الأمر كله، قال تعالى: **﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾** النساء 65.

كما وضعت للمسلم أصولا للتصرف السليم حال اضطراره في أنظمة التجبر والظلم والطغيان، بما يحفظ عرضه ودينه، ولا يؤذيه في نفس أو أهل أو عقيدة. وأمرت أقوياء الأمة بالدفاع عن مستضعفيها، وشرعت للهجرة ضوابطها وموجباتها ومبيحاتها ومحرماتها.

تعرضت في مطلعها للأصل البشري الواحد الذي خلق منه الإنسان: **﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَة﴾** النساء 1، وما كان كذلك فظلمه لبعضه ظلم لنفسه، ثم فرعت من ظلم النفس كل أصناف الاستضعاف التي يمارسها الإنسان ضد أخيه الإنسان في حالتي الوفاق والشقاق، طغيانا من الزوج على زوجته ومن الزوجة على زوجها، وطغيانا للورثة على بعضهم في حال اقتسام التركة تناكرا وتكاثرا واستئثارا، وطغيانا للوصي على اليتيم واليتيمة لا يرعى لهما حقا ولا يحفظ لهما عرضا، وطغيانا لأصحاب المال والجاه والنفوذ على العجزة والراكنين والمستسلمين والخانعين، وطغيانا على مجتمع المسلمين في حال ضعفه من أهل النفاق والكفر معالنين ومخاتلين، وطغيانا للجبن على النفوس الضعيفة القابلة للاستضعاف والانظلام وفي الأرض متسع للأنام.

وضعت هذه السورة الكريمة لكل حالة من هذه الحالات ظاهرها وخفيها تشريعا يمنع الظلم، ويعصم مما قد تسقط فيه النفوس من الوهن وقابلية الاستضعاف، بحيث لو لم تكن تسمية السور القرآنية توقيفية لجاز تسميتها أيضا بسورة المستضعفين نساء ورجالا وأيتاما، أفرادا ومجتمعات، لما تناولته من شؤونهم وما قررته من حقوقهم وما حرضتهم عليه من حفاظ على الكرامة ورفض للظلم، ظلم أنفسهم لأنفسهم، وظلم غيرهم لهم قال تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** النساء97.

وفي مقابل ذلك أمرت - كما هو شأن سابقاتها من السور ولاحقاتها - بالتوحيد والعدل والعفة والإحسان والأمانة والتسامح والتكافل والتراحم والتناصح وحماية البيضة والدفاع عن الحوزة، وحذرت من مكايد الأعداء المتربصين وضلالات المشركين، داخل الأمة من المدسوسين وخارجها من الحاقدين، وكل ذلك تقرير للحقوق والواجبات وعصمة من الظلم والوهن والاستضعاف، ولجم لعوامل الاستقواء والتجبر والطغيان في النفس البشرية على بني جنسها أو نظام مجتمعها أو منهج تدبيرها العام.

بذلك كانت هذه السورة مرجعا لفقه الاستضعاف في الشريعة الإسلامية، ودليلا إلى الحقوق والواجبات في إطار دولة الإيمان، وحجة على من بلغته أحكامها، لا ينبغي له بعدها أن يستضعف غيره، أو يخضع للاستضعاف من غيره؛ لأن الله تعالى جعل بتشريعاتها له سبيلا إلى حفظ أمنه وعرضه وأسرته ومجتمعه ومصالحه المشروعة في حالات الرخاء والضيق، والأمن والخوف، والمقام بين الأهل أو في مواطن الهجرة والاغتراب.

ومن خلال هذه التشريعات والتكاليف المتعلقة بأحكام العلاقات والأسباب بين الناس، وما تضمنته من حقوق وواجبات ووعد ووعيد بثت آيات تزرع الأمل في النفوس، وتبشر برحمة الله للمخطئين التوابين، كيلا تنخلعَ قلوب العباد أو تيأسَ من فضل الله الواسع أو تقنطَ إن تراكمت عليها الذنوب وحاصرتها الآثام والمظالم، أو تضيقَ بذلة المأوى واستقواء الظالمين، قال عز وجل: **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** النساء 110، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: إن في سورة النساء لخمس آيات ما يسرني أن لي بها الدنيا وما فيها: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** النساء 40، و **﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾** النساء31، و **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** النساء 48، و **﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾** النساء 64، و **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** النساء 110.

وكما كانت صلة هذه السورة الكريمة وثيقة بما سبقها وما تلاها من حيث المحور العام للقرآن الكريم توحيدا وتشريعا واستعلاء إيمان، وتكامل بناء لأمة الإمامة والخلافة والشهادة، فإنها أيضا في جزئيات معانيها ودقيق تفاصيلها وصياغة آياتها أشد ارتباطا وأعمق تناسقا وتناغما مع ما قبلها وما بعدها.

ذلك أن مطلعها إن كان أمرا بالتقوى، فإن التقوى كانت قبلها محور سورة الفاتحة ومطلع سورة البقرة: **﴿ الم ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾** البقرة 1/2، وخاتمة سورة آل عمران: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** آل عمران 200.

ولئن علل الحق سبحانه التقوى في مطلع سورة النساء وهي الرابعة في النصف الأول من القرآن بما يدل على معرفة مبدأ الإنسان فقال: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَة﴾** النساء 1، فإنه تعالى قد علل الأمر بالتقوى في مطلع سورة الحج وهي الرابعة في النصف الثاني من القرآن بما يدل على المعاد وقال: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾** الحج1، فجمع الصدران من السورتين المبدأ والمعاد، من ذكرهما كان أقرب إلى التقوى وأبعد عن الشرك والضلال والهوى.

وتبعا لقاعدة تكاد تطرد في أغلب سور القرآن الكريم وهي أن كل سورة بها تفصيل لمجمل ما قبلها وبسط لموجزه، مما يجعلها مكملة لها أو جزءا منها، فإن سورة النساء قد شرحت كثيرا مما ورد مجملا في سورتي البقرة وآل عمران قبلها، من ذلك أن سورة البقرة أجملت آيات اليتامى والوصية والميراث بقوله تعالى: **﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾** البقرة 180، وقوله سبحانه: **﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾** البقرة 223، وقوله عز وجل: **﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾** البقرة 215، وفصلت سورة النساء ذلك تفصيلا دقيقا بدءا من الآية الثانية فما بعدها، وذكرت سورة البقرة نكاح الإماء مجملا بقوله تعالى: **﴿وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾** الآية... البقرة 221، ثم فصلت شروطه سورة النساء بقوله عز وجل: **﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾** النساء 25، وذكر الصداق في سورة البقرة مجملا بقوله تعالى: **﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّه﴾**البقرة 229 ثم فصلت سورة النساء ذلك بقوله تعالى: **﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾** النساء 20/21.

ومن ذلك أن غزوة أحد ذكرت في آل عمران مفصلة، ثم إن سورة النساء ذكرت ما تبعها من اختلاف الصحابة فيمن رجع من المنافقين يوم أحد هل يقتلونهم أم لا، فنزل قوله تعالى: **﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾** النساء 88 إلى قوله تعالى: **﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾** النساء91.

ومن ذلك ذكر معجزة خلق عيسى عليه السلام وما افتراه اليهود والنصارى في أمره، في سورة آل عمران، وتفصيل الرد عليهم وكشف فساد تصوراتهم في سورة النساء بقوله تعالى: **﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾** النساء 156/158.

ومن ذلك ارتباط سورة النساء بما بعدها، لما تضمنته من أحكام عقود الأنكحة والصداق ومواثيق الأمان والوصية والوديعة وعموم الأمانات وما افتتحت به سورة المائدة من أمر بالوفاء بالعقود بقوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾** المائدة 1، وما بدئت به سورة النساء من ذكر مبتدأ الإنسان بقوله عز وجل: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾** النساء 1، وما ختمت به سورة المائدة من ذكر البعث والجزاء في قوله تعالى: **﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** المائدة 119/120. إلى غير ذلك من أوجه الارتباط التي تجعلهما كالسورة الواحدة المكملة لسورتي البقرة وآل عمران قبلهما؛ إذ الأوليان في تقرير الأصول العقدية الإيمانية والتاليتان في تقرير فروع الأحكام وتفصيلها، على ما بين أربعها جميعا من تناسق وتلاحم وتغطية للمرحلة المدنية وعناء بنائها وتشييدها للأمة الإسلامية، بدءا بسورة البقرة وهي أول ما نزل فيها، وختما بسورة المائدة وهي آخر ما نزل من السور كما في حديث الترمذي عن عبد الله بن عمرو قال:"آخر سورة أنزلت سورة المائدة"[[[2]](#footnote-2)]. وحديث جُبَيْر بن نُفَيْر قال: "دخلت على عائشة – رضي الله عنها – فقالت: هل تقرأ سورة المائدة؟ قال: قلت نعم، قالت: فإنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه"[[[3]](#footnote-3)].

وبعد، فهذا غيض من فيض هذه السورة الكريمة، التي بينت الحقوق والواجبات، وحرضت على التمسك بها والاستعصام بها، وحرمت الاستضعاف ممارسة وتقبلا، والظلم ارتكابا له وقبولا به وركونا إليه، والوهن في مواجهته أو ممالأته أو المساعدة عليه، وليس للمؤمن حجة بعد هذا البيان إلا أن يكون من **﴿الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾** النساء98/99.

القسم الأول

العلاقات الإنسانية في منهج الإسلام:  
لا استضعاف ولا استبداد ولا طغيان

الآيات 1 - 43

وحدة الجنس البشري واستشعار أعلى مقامات التدين:

**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾**

* الآية 1 -

قال الله تعالى: **﴿ بسم الله الرحمن الرحيم يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (1) ﴾** سورة النساء

لم يكن القرآن الكريم ينزل في فراغ من المجتمع، ولا كان يخاطب فراغا من العقول والتصورات، بل كان ينزل على بِيئة مفعمة بركام من الأهواء والجهالات والأعراف والتقاليد، والأنظمة الظالمة التي اتخذت شكل أديان، والمناهج المنحرفة المنبثقة من عقلية الأثرة والاستقواء والتسلط واستضعاف الغير. لذلك دأب الوحي الكريم على أن يخوض في كل عصر معركة رشيدة مزدوجة الهدف والوسيلة هدما وبناء، اكتساحا لواقع قائم على الباطل يهدمه ويطهر منه القلوب والعقول والمجتمع، ليؤسس على أنقاضه نموذجه القائم على العدل المفضي إلى سعادة الدنيا والآخرة، ويبني منهجه الرباني الذي ارتضاه رب الناس للناس، قال الحق سبحانه:**﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾** المائدة 3؛ وكان من الحكمة والموضوعية للانتصار في معركة الهدم والبناء هذه، أن يبدأ بالإنسان في صميم معرفته بنفسه وتصوره لعلاقته بربه، وعلاقته بالكون من حوله خلائق وأناسي كثيرا، ثم من خلال هذه المعرفة تقام الأواصر وتنتظم الأسباب وتبنى الأنظمة وتهذب التقاليد والأعراف وتعاد تربية الفرد والجماعة. وكأنما هذا التصور الذي يراد إعادة بنائه وتقويمه وتوضيحه في المجتمع البشري بمثابة القلب من الجسد، إذا فسد التصور فسد العمل، قال صلى الله عليه وسلم:( ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب).

إن الإيمان الذي هو مبدأ الأمر في عقيدة الإسلام لا بد قبل أن ينعكس في واقع الحياة من أن يرتسم في العقول والمشاعر تصورا واضحا لا غبش فيه ولا اختلال ، تصورا لحقيقة العلاقة بين الخالق والمخلوق من جهة، وعلاقة المخلوق بالمخلوق من جهة أخرى، ثم ينزل هذا التصور منهجا حيا يسعى بين الناس عبادة رشيدة مثمرة، وأواصر مبنية على المحبة والتعاون والتناصح وأخوة المبدأ والمسير، وعاقبة المآل والمصير؛ وما لم ترتسم معالم هذا التصور في النفس البشرية أو تتضح في أعماقها فلن تكون العبادات والعلاقات إلا حركات وطقوسا جافة لا حياة ولا رواء فيها ولا غناء، لأن غبش الرؤية ينعكس على علاقة المرء بربه، وتصرفاته مع غيره، وعباداته التي لا تنهاه عن فحشاء في العمل والمعاملة، ولا تكفه عن منكر من القول والزور، فهو مسلم فيما يعلنه بلسانه، وما قد يمارسه من طقوس عبادته، ولكنه في غير ذلك ينتمي إلى ما يتصوره من أفكار جاهلة وثقافات منحرفة، وعادات فاسدة لا ترعى حرمة ولا توقر عرضا ولا يسلم منها جار أو صاحب أو رفيق أو صديق، كما هو شأن بعض العلمانيين والحداثيين يسارا ويمينا، وشأن بعض الدعاة المتداعين إلى ولائم أعراض المؤمنين ينهشون لحمها ويعرقون عظمها ويتاجرون بأخبارها، وهم في جل أحوالهم يعيشون حياة مزدوجة الولاء والانتماء، لفساد تصوراتهم وتلوث منابع التلقي في أفئدتهم وعقولهم؛ باطلهم مشوب بحق، وحقهم لم يخلص من الباطل، ضلالاتهم مزخرفة بمعروف، وانحرافاتهم متسترة بتأويل فاسد لآية أو حديث، أو كما قال علي رضي الله عنه:"إن أبغض خلق اللّه إلى اللّه رجل قمش[[[4]](#footnote-4)] علما غارّاً في أغباش الفتنة"

من ثم كان تركيز الوحي الكريم على رأس الأمر في قضايا الإيمان والتربية وإعادة التربية للكبار والصغار، وهو التصور الإيماني الواضح. بكل غبش يطرأ عليه ينشأ الفساد في العقيدة والفساد في العبادة والفساد في التصرفات والعلاقات والوشائج، وتنشأ شوائب النفاق والكفر بين الناس، ومن ثم أيضا نزلت سورة النساء وهي السورة القامعة للظلم والتجبر والطغيان، الملجمة لاستقواء الإنسان على أخيه الإنسان، وكانت فاتحتها تصحيحا لنقطة الارتكاز في هذا التصور لدى الناس جميعا، تأهيلا لمداركهم وترشيدا لعقولهم وتمهيدا لإقامة مجتمع الأخوة والعدل فيهم، وكان أول خطاب لهم فيها قوله تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم **﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾** والخطاب في هذه الآية الكريمة موجه للناس كافة، مسلمهم وكافرهم إلى يوم الدين بقوله تعالى:**﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾**، ورد به الذكر الحكيم في الفترتين المكية والمدنية خلافا لما ذهب إليه ابن عباس ومجاهد وعلقمة من أن كل شيء نزل فيه: **﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾** فهو مكي، و**﴿يأَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا﴾** فهو مدني، ذلك أن المعيار في الخطاب بإحدى الصيغتين ليس متعلقا بفترة النزول مكيةً أو مدنيةً، وإنما بالغرض من الخطاب، فإن كان المراد من المخاطبين الإيمان ونبذ الشرك قال: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾** وذلك هو غالب اصطلاح القرآن في هذه الصيغة من الخطاب كما في قوله تعالى في الآية 170 من سورة النساء وهي مدنية: **﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآَمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾** ، وقوله عز وجل في الآية 158 من سورة الأعراف وهي مكية: **﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾**، وإن كان الغرض تكليفا بعبادة أو إرشادا أو أمرا أو نهيا خوطب المؤمنون مباشرة بقوله تعالى: **﴿ يأَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا ﴾** كما في قوله عز وجل: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾** البقرة 178،وقوله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَام﴾** البقرة 183، وقوله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾** التحريم 6، ولذلك قال عبد الله بن مسعود،: "إذا سمعت الله يقول: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾** فأرعها سَمْعك، فإنه خير يأمر به أو شر ينهى عنه"؛ ونظرا لأن أغلب التكاليف نزلت بالمدينة فقد كان الخطاب فيها للمؤمنين مباشرة أو من خلال مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم، أما الخطاب للناس كافة فقد ورد في الفترتين المكية والمدنية، لأن الدعوة إلى الإيمان تعمهما معا كما تعم كل عصر بعدهما فلا تنقطع إلى يوم الدين.

في هذه الآية الكريمة وهي الأولى من سورة النساء، يخاطب الحق سبحانه في الناس عقولهم تنبيها لها من غفلة صرفتهم عن الإيمان، فيذكرهم بصفتين لا ينكرونهما على كفرهم، ليجعلهما حجة تلزمهم بنتيجة ما يعرفونه ويعتقدونه، وهما: الربوبية والخلق في قوله عز وجل:**﴿رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾**، إذ غالبية الكفار أهلَ كتاب ومشركين يعترفون بربوبية الله تعالى، وهي أنه عز وجل خلقهم من عدم ورباهم في كل أحوالهم حوالهم أجنة في الأرحام، ورضعا في الأحضان، وصبية ومكتملي الأبدان والأحلام، وخلق لهم الذرية بنين وحفدة، وما تنبت لهم الأرض وما تنتج الأنعام...، إلا شراذم قليلة ملحدة دهرية تقول: **﴿مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْر﴾** الجاثية 24، كما هو حال السفهاء وضعاف العقول والشيوعيين والعلمانيين في عصرنا هذا. قال تعالى:**﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾**الزخرف 87، وقال:**﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾** العنكبوت61، وقال:**﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾** العنكبوت 63.

إن قضية ربوبية الله للناس خلقا وتنشئة ورعاية وإمدادا بالنعم مستقرة في الأذهان وليست محل جدال أو رد من معظم الكفار، وهي دليل واضح على قدرته تعالى وحسن تدبيره، وما دامت هذه صفات الحق سبحانه فإن من الحكمة أن يجعل العاقل بينه وبين غضبه وقاية، ولا وقاية خير من أن يؤمن به إلها لا شريك له ويعبده ربا ليس له ند أو شبيه، ولذلك بنى على معرفتهم بالربوبية خلقا وإبداعا وحكمة نتيجتَها المنطقية وهي التقوى فقال:**﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾** أي اجعلوا بينكم وبين غضبه وقاية، بمراعاة حقه عليكم، وحقُّه أن توحدوه وتعترفوا له بصفات الكمال والجلال، وتنـزهوه عن الشركاء والأنداد في الصفات والأفعال.

ثم زاد عز وجل حكمته وقدرته بيانا فكشف عن مبدأ خلق الإنسان بقوله:**﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾**، أي من أصل واحد سماه تعالى نفسا، فذهب المفسرون في تعيينه مذاهب شتى، منهم من رأى أن النفس هي الروح التي استأثر الله بعلمه، نفخ منه في التراب فكان آدم وحواء زوجا أي ذكرا وأنثى قرينين، لأن العرب تطلق لفظ "زوج"على كل قرينين متماثلين أو مضادين أو متكاملين.

ومنهم من رأى أن النفس الواحدة تعبير مجازي عن الفطرة الواحدة والصبغة الواحدة التي خلق عليها آدم وحواء وذريتهما، خصائصهم العقلية والعاطفية والتصرفية واحدة وإن اختلفت القدرات وتباينت.

وذهب غيرهم إلى أن المراد من قوله تعالى:**﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾** أي من جنسها كما في قوله عز وجل:**﴿والله جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجاً﴾** وقوله:**﴿إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِّنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾**وقوله: **﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾**.

ومنهم من رأى النفس الواحدة هي آدم عليه السلام، خلقه من تراب وخلق منه زوجه حواء، وهو ما عليه جمهور المفسرين، كما يقتضيه ظاهر قوله :**﴿مِنْهَا﴾**، وحرف: ( مِن ) التبعيضية التي تعني أنّ حوّاء خلقت من جزء من آدم، يؤيدهم في ذلك قوله تعالى في الآية 189 من سورة الأعراف:**﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا﴾**، وظاهر قوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري: (استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء).

وأيا ما كان الأمر فإنه تعالى لم يفصل لنا كيفية خلق حواء كما فصل ذلك في خلق آدم، لحكمة يعلمها، وهو شيء استأثر عز وجل بعلمه فلا نسأل عنه ولا نشغل أنفسنا به، والحجة فيه لمن أوجده وشهده، ولا داعي لهلوسات المضلين المتعالمين المعاصرين، المضبوعين بالنظريات السخيفة وما دعي داروينية حديثة أو غير حديثة؛ فما شهد النشأة الأولى إلا خالقها عز وجل وهو القائل:**﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَا خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُدًا﴾** الكهف 51.

لقد أراد سبحانه أن يُبقيَ ذلك مبهما، وله الأمر في الأولى والآخرة، وأن يكتفي من الآية ببيان وحدة الأصل البشري الذي يصب في معين تعزيز المنهج الإسلامي وتثبيت التصور الإيماني في الأفئدة، لأن النواة الأولى للتكاثر الإنساني - وهي الأسرة المنبثقة من أصل واحد - تكرس مبدأ المساواة بين قطبيها - الذكر والأنثى - من حيث التشريف والتكليف، مع مراعاة خصائص كل منهما واستعداداته، من حيث القدرات والوظائف التكاملية بينهما في الحياة، وتشعر بفضل الله وحكمته ولطيف ربوبيته للخلق، وتنشر بذلك في الكون آية من آياته الدالة عليه، قال تعالى:**﴿وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآَيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾** الروم 21، آية يتحمل كل مؤمن مسؤولية المحافظة على نقائها وصفائها وتوهجها لتكون بنفسها دعوة إلى الإيمان والإحسان، فيحصنها بالتقوى واستشعار الخوف من الله ورعاية الحقوق والواجبات ونشر الأمن والمودة واليسر والتعاون بين الطرفين، لأن ذلك هو الواجب الشرعي أولا، ولأنه هو الواجب الأخلاقي والعقلي ثانيا، ولأنه يوفر المحضن الدافئ السعيد والحياة الهنيئة للزوجين ولذريتهما ثالثا.

ثم فصل عز وجل ما أجمله في قوله:**﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾** فقال:

**﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾**. والبثّ لغة هو النشر والتفريق للأشياء الكثيرة، يقال بث الخبر بين الناس أي نشره، وبث العيون في المدينة: نشرهم وفرقهم في أحيائها، ومنه قوله تعالى:**﴿وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ﴾** أي: منشورة ومبسوطة ي مبسوطة؛ والمعنى أنه تعالى ذرأ من آدم وحواء رجالا كثيرا ونساء، على اختلاف أصنافهم وصفاتهم وألوانهم ولغاتهم، وجعل مجمل خلقهم وتناسلهم وتكاثرهم وانتشارهم في أقطار الأرض على مر العصور آيةً دالة عليه لا ينكرها إلا جاحد كفور، قال عز وجل:**﴿وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ﴾** الروم 20.

هذه هي النشأة الأولى للإنسان من نفس واحدة، كما يخبرنا بها خالقها سبحانه، كان منها الذكر والأنثى، زوجين كل منهما سكن ومودة للآخر، فردين متساويين في الكرامة والمنزلة والحقوق والواجبات، كل حسب استعداده وما خلق له، ومن هذه النشأة الأولى انبثق الجنس البشري ذكورا وإناثا بأمر الله عز وجل، يتكاثرون جيلا بعد جيل، لتقوم في الأرض أمة الإنسان الذي لا ينفي تعددُه وحدةَ أصله، ولا تبتُّ كثرتُه وشائجَ نشأته الأولى، ولا يلغي انتشارُه في الأرض انتسابَه إلى أب واحد هو آدم وأم واحدة هي حواء عليهما السلام. ويبقى هذا النسب الواحد على مر الأجيال نداء إلى المحبة والأخوة ونبذ الكراهية والبغضاء مهما تباعدت الديار والأوطان، أو اختلفت الألسن والألوان والعادات والطباع والأهداف، لأن القاعدة الأصل - وهي أن الإنسان أخ للإنسان - لا تلغيها قواعد طارئة من مصالح أو أطماع، قال الحق سبحانه:**﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾** الحجرات 13، وقال:**﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالأرْضِ وَاخْتِلافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِلْعَالِمِينَ﴾** (22 وقال صلى الله عليه وسلم: (لا فضل لعربي على أعجمي ولا لعجمي على عربي ولا أبيض على أسود ولا أسود على أبيض إلا بالتقوى الناس من آدم وآدم من تراب).

ومن هذه النشأة الأولى للجنس البشري أيضا فطرةً سوية تعرف ربها، وصبغةً ربانية عصية عن الزيف، ونشأةً طاهرة لم تلوثها الأهواء، انبثق منهج للحياة الزوجية بين الذكر والأنثى أركانه الوفاء والمحبة والسكينة والطهر والتعاون والتكامل، منهج قامت به قاعدةُ الاجتماع الأول للإنسان ومبدأُ التكاثر في الأرض من صلب الرجل ورحم المرأة، وكان ذلك آية دالة على وحدانيته عز وجل وقدرته وحكمته وربوبيته، وحجة هادية إلى وجوب عبادته وحده لا شريك له، قال عز وجل:**﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾** الأعراف 189، وقال:**﴿وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآَيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾** الروم 21.

لقد كان أول فضل لله على الإنسان أن خلقه بيديه من تراب وسواه، قال عز وجل:**﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾** المؤمنون 12، وجعل منه الذكر والأنثى، رباهما وأنعم عليهما وهداهما، وآثر المرأة لطبيعة دورها في الحياة فائتمنها على كل خلق بشري جديد، بصفتها حاضنته في رحمها جنينا وفي حجرها رضيعا وتحت رعايتها وتربيتها طفلا، وأثقل كاهل الرجل بأن جعل زوجته وديعة لديه، وجعله مرتهنا لها بميثاق غليظ يسأل عنه ويحاسب عليه**﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾** النساء 21، ثم نشر رب العزة تعالى منهما ما قدره من البشر إلى يوم الدين:**﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾**، ولذلك عقب على لطيف خلقه ورعايته بقوله عز وجل:

**﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾** أي أنه تعالى بعد أن استجاش ما في نفوس عباده من معرفة فطرية بربوبيته، دخل بهم إلى مجال الألوهية بقوله:**﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾** وكرر الأمر بالتقوى للحث عليها، وعبر باسم الجلالة "الله"الذي يدل على الهيبة والقهر ترغيبا وترهيبا، بخلاف مقام الترغيب في قوله تعالى:**﴿اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾** الذي خلقكم ورباكم وأحسن إليكم، لأنّ المقام مقام تمهيد لما يأتي بعدها من التشريعات المتعلقة بالنسب والقرابة، مما يقتضي إشعارَ المخاطبين بمسؤوليتهم بين يدي الله؛ والترقيَ بهم إلى استشعار ألوهيته تعالى واستحقاقه العبادة ربا وإلاها، إذ ليس بعد الإقرار بربوبيته عز وجل لدى العقلاء إلا الإقرار بوجوب طاعته وتقواه وخوف معصيته؛ وليبين لهم أيضا أن الإيمان بالألوهية - ولو تلبس بالغموض في بعض القلوب - مركوز في فطرتهم الأولى؛ لأن المرء مهما غفل أو لها أو سها أو جحد أو توارت عن ذهنه هذه الحقيقة، إذا ما أصابته محنة أو شدة بعد رخاء تذكر أن له إلها قادرا ينجيه ويعينه، قال تعالى:**﴿حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾**يونس 22. ثم بين الدليل على ذلك من تصرفات كثير من الناس على اختلاف عقائدهم إذ يتساءلون فيما بينهم بالله لرفع ضرر أو قضاء حاجة فقال:

**﴿الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾** وحرف الباء في هذه الآية للقسم الاستعطافي نحو: باللهِ هلْ قام زيد أي أسألك بالله مستحلفاً، وكذلك قول القائل لصاحبه على سبيل الاستعطاف: أسألك بالله، وأنشدك الله تعالى أن تعينني أو تعطيني، لأن قوله تعالى:**﴿تَسَاءَلُونَ﴾** معناها: يسأل بعضكم بعضا، قرأها الجمهور **﴿تَسَّاءَلُونَ﴾** بتشديد السين، أصلها تتساءلون، أدغمت التاء الثانية - وهي تاء التفاعل - في السين ، لقرب المخرج واتّحاد الصفة وهي الهمس؛ وقرأ حمزة وعاصم والكسائي وخلف:**﴿تَسَاءَلُونَ﴾** بتخفيف السين على أنّ التاء حذفت تخفيفاً.

ثم دخل مباشرة في التشريع للأسرة والمجتمع بدءا بذوي القربى، فعطف على أمره بتقوى الله تعالى أمرا آخر باتقاء قطيعة الأرحام وخذلانهم أو الإساءة إليهم واستضعافهم، فقال تعالى:

**﴿وَالْأَرْحَامَ﴾** أي اتقوا الله أن تعصوه واتقوا الأرحام أن تقطعوها. والأرحام جمع رحم، وهي مٌزْدَرَع الولد في بطن الأم ومنبته ووعاؤه، وهي أيضا اسم لجميع الأقارب من غير فرق بين المحرم وغيره، لا خلاف في هذا بين أهل الشرع ولا بين أهل اللغة، مشتقة من الرحمة، وهي من الإنسان رِقَّةُ القلب وعطفه، ومن الله تعالى الإحسان المجرد دون الرقة، قال عز وجل فيما يرويه عنه نبيه صلى الله عليه وسلم: (أنا الله وأنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمى فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته).

لقد عودنا الوحي الكريم أن يجعل البر بالوالدين – وهما أول الأرحام وأولاها بالرعاية- تابعا مباشرة للأمر بطاعة الله تعالى إذ قال:**﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾** الأنعام 151، وقال:**﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾** الإسراء 23، إلا أنه في مقام التشريع من سورة النساء جعل قطيعة الأرحام مطلقا بعد تقوى الله محل تحذير وتحريم، وهو المعنى الذي تؤديه قراءة الجمهور**﴿وَالْأَرْحَامَ﴾** بفتح الميم أي:ي¨ اتقوا الله أن تعصوه واتقوا الأرحام أن تقطعوها، خلافا لقراءة حمزة بكسر الميم، عطفا على الضمير العائد إلى اسم الجلالة في قوله**﴿بِهِ﴾**، ومعناه " تتساءلون بالله وتتساءلون بالأرحام"، وهو معنى لا يستقيم عقديا لعدم جواز القسم أو السؤال بغير الله تعالى شرعا، قال صلى الله عليه وسلم: (من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت) ، و قال: (من استعاذ بالله فأعيذوه ومن سألكم بالله فأعطوه ومن استجار بالله فأجيروه)، وقال:( إن الله تبارك وتعالى يقول أنا خير شريك فمن أشرك معي شريكا فهو لشريكي، يا أيها الناس أخلصوا أعمالكم فإن الله تبارك وتعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص له، ولا تقولوا هذه لله وللرحم فإنها للرحم وليس لله منها شيء، ولا تقولوا هذه لله ولوجوهكم فإنها لوجوهكم وليس لله منها شيء)، كما أن جمهور أهل اللغة يرون عدم جواز العطف على المضمر أي عطف لفظ "الأرحام" على الهاء في قوله **﴿بِهِ﴾**.

هذا التتابع الموثق بالوحي الكريم بين الأمر بتقوى الله تعالى والأمر برعاية الأرحام والإحسان إليهم واتقاء قطيعتهم أو ظلمهم أو خذلانهم والتخلي عنهم هو الحصن الإيماني الذي يحمي به الله تعالى نظام الأسرة في الإسلام، ويثبت به بنيانها، ويحفظ به من الاستبداد والطغيان والأثرة وفورة الاستقواء كافةَ المستضعفين في المجتمع، نساء وأطفالا وأيتاما وعجزة بمرض أو شيخوخة، ويستجيش به المشاعر الطيبة والقلوب المؤمنة والأحاسيس المرهفة للمساهمة في نشر الأمن والتكافل والتآزر داخل المجتمع الإنساني. وغني عن البيان ما حظيت به الأرحام من نصوص تشريعية في الكتاب والسنة، تجعل رعايتها حقا وواجبا بعد حق الله في التوحيد والعبادة. وما استهلت هذه السورة ببيان أصل خلق الإنسان من نفس واحدة إلا لبيانِ قاعدة الاجتماع الأولى بعد قاعدة العقيدة توحيدا وعبادة؛ قال تعالى:**﴿النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾**الأحزاب 6، وبيانِ منهج تعامل المرء على ضوء العقيدة مع أعضاء الأسرة الإنسانية تعاونا وتآزرا وتكافلا وتناصحا، من غير ظلم أو اضطهاد، أو استضعاف أو عدوان، الأقرب فالأقرب بدءا من رحم الأسرة الواحدة وانتهاء بالرحم الأولى التي خلقت من نفس واحدة، خيرُه مبذول أبدا، كما قال تعالى:**﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾** البقرة 215، وقال صلى الله عليه وسلم: (يَا ابْنَ آدَمَ إِنَّكَ أَنْ تَبْذُلَ الْفَضْلَ خَيْرٌ لَكَ وَأَنْ تُمْسِكَهُ شَرٌّ لَكَ وَلَا تُلَامُ عَلَى كَفَافٍ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنْ الْيَدِ السُّفْلَى)، وشرُّه مأمون دائما، قال صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُكُمْ مَنْ يُرْجَى خَيْرُهُ وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ وَشَرُّكُمْ مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ)، وسئل عليه الصلاة والسلام: أي الناس أفضل؟ فقال: (مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ) قالوا: ثُمَّ مَن؟ قال: (مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِن الشِّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ).

لقد قرن الحق سبحانه بين التقوى وصلة الأرحام، ليبين للناس خطورة شأن هذه الرابطة الإنسانية وأهميتها في بناء المجتمع بعد رابطة العقيدة، ودورها في توفير السعادة والأمن وكبح جماح الأثرة والعدوان والتظالم، ولذلك زادها توثيقا وحماية فقال عقب ذلك:

**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾** والفعل "رقب يرقُب" الشيءَ رقوبا ورِقْبة ورِقْبانا بكسر الراء: رصده، وحفظه، والترقب والارتقاب: الانتظار والرصد، وقوله تعالى: **﴿وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِي﴾** طه 94 معناه لم تَنتَظِرْ قولي؛ والمرقب: المكان العالي الذي يشرف عليه الرقيب، وفي حديث البخاري عن أبي بكر رضي الله عنه: (ارْقُبُوا مُحَمَّداً في أَهل بيته) أَي احفَظُوه فيهم، وقوله صلى الله عليه وسلم: (إن كل نبي أعطي سبعة نجباء رقباء وأعطيت أنا أربعة عشر[[[5]](#footnote-5)])، والرقيب على وزن فعيل بمعنى فاعل من أَسماءِ اللّه تعالى، هو الرَّقِيبُ وهو الحافظُ الذي لا يعزب عنه مثقال ذرة في السماوات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر، يعلم ما في النفوس، لا تخفى عليه منها خافية **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾**، يحصي الأعمال خيرها وشرها: **﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾**، يضاعف أجر المحسن، ويحاسب المسيء **﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْراً يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرّاً يَرَهُ ﴾**، ولذلك جعل استشعارَ مراقبته جل وعلا للعباد من أعلى مقامات الدين بما بينه رسوله صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن الإحسان فقال:(أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك)، وما حث عليه من الخشوع في الصلاة بقوله: (أَمَا إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ فَلْيَعْلَمْ أَحَدُكُمْ مَا يُنَاجِي رَبَّهُ وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ)، وما كان يناجي به ربه داعيا:( اللهم إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة)

إن قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) تحذير شديد ختم به الحق سبحانه هذه الآية الكريمة حفظا لنظام الاجتماع البشري علاقات إنسانية رشيدة وتعايشا سلميا ودودا، ومهد به في نفس الوقت لما يتبعها من تشريعات مفصلة لا لبس فيها ولا غموض، إشعارا بإلزاميتها وخطورة شأنها في المجال الإنساني الخاص والعام؛ كل إخلال بها إثم وظلم وعدوان وغمط للحقوق، قال تعالى فيما يرويه عنه صلى الله عليه وسلم: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا)، وقال صلى الله عليه وسلم:(اتقوا دعوة المظلوم، فإنها تحمل على الغمام، يقول الله جل جلاله: وعزتي وجلالي لأنصرنك ولو بعد حين)، وعندما سأل رفاعة بن رافع قبل أن يسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يدعو إليه قال: (أدعو إلى عبادة الله وشهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وصلة الرحم وترك العدوان بغصب الناس).**

**من ثم كانت أوثق وشيجة للإنسان بأخيه الإنسان هي ربوبيته تعالى وألوهيته، إنكارهما جحود وكفر، ثم وشيجة الرحم الأصل - آدم وحواء -، عدم رعايتها أو التنكر لها ظلم وعقوق، وكان ضمان الأمن والتعايش الكريم بين أفراد الجنس البشري منهجه تعالى للحياة، ورقابته على التصرفات، وعدله يوم الدين بعد الممات، وكان بذلك حق الله تعالى على المرء أن يعبده ولا يشرك به شيئا، وأن يطيع أوامره ونواهيه، وحق الرحم الرعاية والإحسان قال تعالى:﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾** الإسراء 23، وقال:**﴿الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾**البقرة 180، وكان حق كافة بني الإنسان على بعضهم معرفة فضل الله عليهم، والاعتراف بالأخوة الإنسانية فيما بينهم، ونبذ ظلم بعضهم لبعض، قال تعالى:**﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** الشورى 42، وقال فيما رواه عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا).

إنه ليس في أعمار بني الإنسان متسع للتنابذ والاختلاف أو سبب وجيه للشقاق والتظالم، والخالق واحد هو الله الذي لا إله إلا هو، والدين واحد هو الإسلام، والأب واحد هو آدم عليه السلام، والأم واحدة هي حواء لها التحية والإكرام، والمصير واحد هو يوم الدين، وكلهم مسؤولون عن العمر فيما أفنوه؟ وعن الشباب فيما أبلوه، وعن المال من أين اكتسبوه وفيما أنفقوه وماذا عملوا فيما علموا، وعن أخوة بعضهم لبعض كيف كانت.

قد تختلف الألوان والأشكال والألسن وليس في ذلك فضل لأحد على أحد، ولكنه صبغة إلهية وزخرفة ممتعة وتنوع شريف، ودليل على الإبداع الإلهي الرائع اللطيف، وقد تختلف العادات والتقاليد ولكن ذلك ثراء إنساني بديع، ومعرفة شيقة واكتشاف تكامل رفيع؛ قد تختلف الآراء، ولكن الرأي مهما تعدد وتنوع ثمرة لشجرة واحدة، شجرة الإنسان التي تسقى من ماء واحد ويفضل الله بعضها على بعض في الأكل؛ قد تختلف أوجه الاستفادة من الحياة، ولكن نتائج أعمال كل فرد تؤثر في غيره، وهي بذلك إن كانت رضيةً تعاونٌ وتآزر، وبناءٌ مشترك يفرض نفسه.

المحبة متنفس القلوب فلا ينبغي كبتها، والكراهية ظلم ومعصية يجب اجتنابها وتَوَقِّيها؛ تبسمُ المرء في وجه أخيه مكسب ثمين في الدنيا وأجر في الآخرة، وإعراضه عنه وزر وخسارة؛ التحية المتبادلة عبادة، والرد السيئ أو المبادأة به عدوان؛ الكلمة الطيبة ثمرة الدوحة الإنسانية المباركة وزهرتها اليانعة، أصلها ثابت وفرعها في السماء، لا ينبغي كتمانها وحرمان النفس من طعمها اللذيذ وأريجها العطر الفواح.

أمن كل امرئ أمانة في عنق أخيه، وكذلك عرضه ودمه وماله، والأمانة مؤداة في الدنيا ومحاسب عليها في الآخرة، ومن سنة الله في الحياة أن زارع الخوف ينال منه وزارع الأمن يجنيه، وليس من طبيعة الاجتماع الإنساني أن تخيف غيرك ولا تخاف.

حبل الله المتين سبيل سعادة الدنيا والآخرة، وفضله السابغ خلقا ورزقا ورعاية وهداية ونعما ظاهرة وباطنة دليل الإنسان في الدنيا إلى الحق وهاديه إلى الصراط المستقيم، والقرآن الكريم مرشده وحاديه إلى جنة النعيم، وليس له إلا أن يحذر مخاطر الطريق ومضلات الهوى، وأول الحذر التقوى، أن يجعل بينه وبين غضب ربه وقاية من التوحيد فلا يشرك به شيئا، وبينه وبين الظلم وقاية تعصمه من العقوق والتفريط في الحقوق.

اللهم إني أحرج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة (حديث صحيح)

الآيات 2- 6

|  |
| --- |
| قال الله تعالى: **﴿وَآَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا (2) وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا (3) وَآَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا (4) وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (5) وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آَنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا (6) ﴾** سورة النساء |

أكثر ما تقع المظالم بين الناس في الأموال، وأكثر مظالم الدماء بسبب الجشع والحرص على التكاثر واغتصاب الحقوق، وما ذلك إلا لما في نفوس ضعاف الإيمان من شح وحب للدنيا وميل لاكتسابها من غير حلها، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم: ( لَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا )، لأن المرء إذا عظمت الدنيا في عينه وملأ الشح قلبه هانت حقوق غيره في نظره وطفق يحتطبها ويغتصبها بكل الوسائل سرقة ونصبا وخداعا وسفكا للدماء والأعراض، قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه جابر بن عبد الله:(اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ ) وعن عبد الله بن عمرو قال: (خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالشُّحِّ أَمَرَهُمْ بِالْبُخْلِ فَبَخِلُوا وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَعُوا وَأَمَرَهُمْ بِالْفُجُورِ فَفَجَرُوا).

إن لكل امرئ حقوقا على غيره يطلبها، وفي ذمته حقوقا لغيره يعطيها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبة حجة الوداع: (إن الله قد أعطى لكل ذي حق حقه)، وما تناكر قوم حقوقهم إلا عمهم البلاء فرقة وشقاقا وتناحرا، وغشيتهم الذلة والصغار وتسلط العدو، وما ارتكس قوم في هذا المستنقع إلا بنسيانهم حساب الله في الآخرة، وغفلتهم عن مراقبته لهم وعلمه بدقيق أحوالهم وإحصائه لجميع أعمالهم؛ لذلك قال عز وجل في آخر الآية الأولى من سورة النساء: **﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾**وجعل هذا القول منه تعالى تعقيبا على وجوب رعاية الأرحام قبلها، وتمهيدا لما يأتي بعدها من وجوب رعاية الحقوق وإعطائها مستحقيها، إذ لا حامل على العدل فيها إلا المراقبة.

إن مجرد وجود الإنسان في الحياة مسؤولية، لأن الله تعالى لم يخلقه عبثا، ولن يتركه سدى، وإنما خلقه لحكمة بالغة، وشرع له من الدين ميثاقا غليظا يبلوه به ومنهج إيمان وعلم وعمل يعبده به، وهو رقيب عليه ومحاسب له يوم الدين: **﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾** القيامة 36، **﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ﴾**المؤمنون 115، **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا﴾** الأحزاب 52، وحقوق الخلائق في الذمم أمانات لا يجوز خيانتها أو الاستهانة بأمرها، لأنها من مقتضيات ما واثق الله به عباده؛ لذلك ما إن ختم عز وجل تحذيره من قطيعة الأرحام وغمطها حقها في البر والإحسان والرعاية، حتى عقب بالتحذير من اغتصاب الحقوق المالية في الذمم مبتدئا بمستضعفين اثنين في المجتمع هما اليتيم والمرأة، وقد اعتاد المجتمع الجاهلي ظلمهما وسلبهما حقوقهما المالية والإنسانية، قال تعالى:

**﴿وَآَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾** وألفاظ "اليتامى، والأيتام، واليَتَمَة" كلها جموع مفردها: "يتيم"، جذرها اللغوي: يَتِمَ الصبيُّ بالكسر يَيْتَمُ يُتْماً ويَتْماً، أي: مات أبوه فهو يَتِيمٌ حتى يبلغَ الحُلُم، فإن ماتت أمه فهو العَجِيّ[[[6]](#footnote-6)]، وإن فقد أبويه فهو اللطيم[[[7]](#footnote-7)]؛ وأصل اليُتْم الانفراد والغفلة والإبطاء، لأن اليتيم ينفرد بعد موت والده، ويتغافل الناس عن الإحسان إليه، ويبطئون عن بره؛ ولم يعتدّ العرب بفقد الأمّ في إطلاق وصف اليتيم إذ لا يعدم الصبي كافله، ولكنّه يعدم بفقد أبيه من يدافع عنه ويحمي ظهره وينفق عليه.

إلا أن المجتمع قد عرف أصنافا ممن ليسوا أيتاما شرعا، ولكنهم في حكم الأيتام أو أشد، كالصبية الذين يرمون من قبل مجهولين في الشوارع، ومجهولي الهوية من الأطفال المشردين، وأبناء العجزة عن الكسب لمرض أو جنون أو اضطرار، كل هؤلاء في حكم الأيتام، كفالتهم واجبة على المجتمع، وليس من عذر في التخلي عنهم.

ولليتيم عادة حالتان:

حالة فقر تقتضي رعايته وتربيته وتوفير حاجاته إلى أن يبلغ قادرا على الكسب وهو ما حض عليه الشرع وأوجبه وحذر من عاقبة التفريط فيه، فقال تعالى: **﴿كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ﴾** الفجر17/18، وقال الرسول صلى الله عليه وسلم: (خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه وشر بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه) وقال: (أنا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة وقرن بين أصبعيه الوسطى والتي تلي الإبهام).

أما الحالة الثانية وهي التي تتناولها الآية الكريمة، فهي حالة اليتيم الغني بمال ورثه أو وهب له أو اكتسبه بأحد الوجوه الشرعية للكسب، ويكون عليه ولي من النسب أو وصي من قبل والده أو من قبل القضاء، تتوفر فيه العدالة والقدرة والشروط الشرعية للتكليف فلا يوصى لخائن أو عاجز أو سفيه أو صبي أو مجنون، وهؤلاء الأولياء والأوصياء هم الذين يحق لهم أن يتولوا تربية اليتيم وتعليمه وتزويجه ورعاية ممتلكاته وتنمية ماله إلى أن يبلغ سن الرشد غير سفيه، وهم الذين يخاطبهم الحق سبحانه بقوله:

**﴿وَآَتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾** والإيتاء حقيقته الدفع والإعطاء الحسي، يراد به في هذه الآية لازم الإيتاء، وهو فرز أموالهم عن أموال الولي والوصي وتعيينها وحفظها وكف الأيدي الظالمة عنها وتهيئتها بالعفة وحسن التصرف فيها وتسليمها لهم حال البلوغ والرشد.

ولما أمر الحق سبحانه بالعفة وحسن رعاية أموال اليتيم عقَّب بالتحذير من مرض يصيب الأولياء والأوصياء، وهو الجشع الحامل على الخيانة والطمع ونسيان المراقبة الإلهية وحساب يوم الدين فقال:

**﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾** والخبيث مطلقا ما كان حراما والطيب ما كان حلالا، قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾** المؤمنون 51، وقال: **﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾** الأعراف 157؛ وفي الآية نهي عام في مجال التصرفات البشرية كلها، ونهي خاص بأموال الأيتام:

أما النهي العام فحض على الحلال الطيب والمباح النافع من جميع المكاسب المادية والمعنوية والثقافية ونهي عن خبيثها، محرما كان أو ضارا أو مؤديا إلى ضرر بالمجتمع، مالا وزوجة وتجارة ونشاطا اجتماعيا وأصناف قول وعلم وعمل؛ فالكلمة الطيبة ليست كالكلمة الخبيثة، قال تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾** إبراهيم 24، وقال: **﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾** إبراهيم (26، والزوجة الطيبة والزوج الطيب ليسا كالزوجة الخبيثة والزوج الخبيث: **﴿الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾** النور 26. والأموال طيبها عون على الدنيا والآخرة وخبيثها مركس في الجحيم، قال صلى الله عليه وسلم: (الدنيا خَضِرَة حُلوة، من اكتسب فيها مالا من حله وأنفقه في حقه أثابه الله عليه وأورده جنته، ومن اكتسب فيها مالا من غير حله وأنفقه في غير حقه أحله الله دار الهوان، ورب متخوض في مال الله ورسوله له النار يوم القيامة، يقول الله: **﴿كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا﴾** الإسراء 97 ).

وأما النهي الخاص فعن أموال الأيتام، ومرده إلى أنهم كانوا فى الجاهلية لا يتحرجون عن أموال اليتامى الذين تحت أيديهم، فيستبدلون مال اليتيم مطلقا وهو محرم عليهم، بمال أنفسهم وهو حلال لهم، أو يأخذون الطيب منه ويبدلونه بالرديء من أموالهم، وقد أخرج ابن جرير عن السدي أن أحدهم كان يأخذ الشاة السمينة من غنم اليتيم ويجعل في مكانها الشاة المهزولة، ويقول: شاة بشاة، ويأخذ الدرهم الجيد ويضع مكانه الزائف، ويقول: درهم بدرهم؛ ثم زاد الوحي الكريم الأمر توضيحا فحرم على الأوصياء والأولياء كافة أصناف الاعتداء على أموال اليتامى بقوله تعالى:

**﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾** والمراد بالأكل معناه المجازي وهو مطلق الانتفاع، وغالبا ما يكون بخلط مال اليتيم بمال الوصي وعدم التمييز بينهما أو التحرج من استهلاكهما معا. وقد أكد الحق سبحانه التحريم في هذه الآية بصيغة النهي الجازم **﴿وَلَا تَأْكُلُوا﴾** ثم بذكر مقدار إثم الفعل بقوله: **﴿ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾** والحوب: الإثم، من "حاب بالشيء يحوب به حُوبا وحَوبا": أثم به؛ أي: إن هذا الفعل منكم إثم عظيم. وزاد الرسول صلى الله عليه وسلم التحريم توضيحا فقال:( اللهم إني أُحَرِّج حق الضعيفين اليتيم والمرأة) وفي رواية أخرى: (أحرم عليكم مال الضعيفين: اليتيم والمرأة)، والآية صريحة في النهي عن خلط مال اليتيم بمال الوصى عليه، قَصَدَ أكلَه أم لم يقصد، سدا لذريعة الاعتداء عليه؛ لأن الخلط قد يؤدي إلى ضياعه وعدم تميزه، وقد يموت الوصي فلا يعرف مال اليتيم من ماله، ولذلك ذهب الفقه الإسلامي إلى أن الوصي إذا مات مُجْهِلا مال اليتيم اعتبر مستهلكا له وأخذ من تركته.

إن اليتيم وماله أمانة في ذمة الوصي أو الولي، والأمانة مؤداة لأنها من العهد الذي واثقنا به الحق سبحانه، أداؤها وفاء وجحودها خيانة، قال تعالى: **﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾** المؤمنون8، وقال: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾** الأنفال 27، وقال صلى الله عليه وسلم:(أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك، ولا تَخُنْ من خانك)؛ ولن تؤدى هذه الأمانة إلا بالقيام على اليتيم بالعدل في المحافظة على ماله، والعدل في رعايته وتربيته وتنشئته والمحافظة على كرامته وحريته ومقومات شخصيته واختياراته إلى أن يبلغ راشدا، وقد حرم الوحي الكريم في الآية السابقة وهي الثانية من سورة النساء كل أصناف العدوان على أموال اليتامى، ثم انطلق في الآية الثالثة التي تلتها إلى حماية أضعف صنف من الأيتام هو صنف الإناث، لمعالجة شأنهن المتعلق بحريتهن وكرامتهن وحقهن في الاختيار والحياة الزوجية السوية فقال تعالى:

**﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾**. ولفظ الخوف في قوله تعالى: **﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾** معناه العلم أو الظن الغالب، أي: وإن علمتم، عبَّر بالخوف عن العلم، للتنبيه إلى كون المعلوم مخوفا محذورا، ولفظ**﴿تُقْسِطُوا﴾** من الإقساط وهو العدل، أي إن علمتم أو ترجح لديكم أنكم لن تعدلوا، والمراد باليتامى في هذه الآية يتامى النساء، لأن جمع "اليتامى" يستوي فيه الذكور والإناث، وقوله: **﴿مَا طَابَ لَكُمْ﴾** أي ما حلَّ لكم وليس ما حَسُن لديكم، لأن الخطاب في سياق التشريع، والمحرمات من النساء كثير، وعبر ب"ما" الغالبة في غير العقلاء لِأن المقصود تعيين صفة الطيب الحلال دون تعيين ذاته، وألفاظ: **﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾** صيغة من مَفْعَل وفُعَال، أعداد معدولة عن اثنين وثلاثة وأربعة، وحرف الواو بين مثنى وثلاث ورباع يراد به التقسيم أو الجمع على سبيل البدل، وليس لمطلق الجمع، وهو قول الجمهور، لأنه لوكان لمطلق الجمع لقال:"فانكحوا تسعا"، والمراد أن ينكح المرء إما مثنى لمن أراد ثنتين، أو ثُلاث لمن أراد ثلاثا أو رُباع لمن أراد أربعا، وقوله: **﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾** يعني النساء الأسيرات في حرب جهادية مشروعة؛ أما قوله**﴿ألاَّ تَعُولُوا﴾** فمن "العول" وهو الجور والميل عن الحق، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم: **﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَلا تَعُولُوا﴾** قال: (لا تجوروا)، أي: أقرب إلى أن تعدلوا ولا تظلموا.

وهذه الآية الكريمة تعالج حالة اليتيمة التي بلغت سن النكاح في حجر الوصي، كما تعرض استطرادا لمظالم اجتماعية متعلقة بالتعدد ونكاح الإماء، وقد كان التشريع الإسلامي في المجتمع الإسلامي الجديد يتكامل تدريجيا، والمسلمون الجدد ما زال بعضهم يتأرجحون بين تشريعات جديدة وعادات موروثة إلا أن ينهوا عنهان أن ينهوا عنهاأن.

كان بعضهم تكون اليتيمة في حجره فيرغب في مالها ويتزوجها بأدنى من سُنة صداقها ويستولي على مالها ويسيء عشرتها؛ وكان الرجل عنده الأيتام يذهب ماله فيميل على مالهم ينفقها على نسائه؛ وكان الرجل إذا ضاق ماله يأخذ مال يتيمه فيتزوّج منه وينفق منه على عياله، أو يكفل العدد الكثير من اليتيمات ثم يتزوجهن أو يمتنع عن تزويجهن للاحتفاظ بأموالهن. وكانوا يتزوجون عشر نساء أو أكثر من اليتيمات وغير اليتيمات فلا يعدلون بينهن، فلما نزل النهي عن أكل أموال اليتامى وخلطها بمال الأوصياء اشتد خوفهم وتجنبوا مخالطة اليتامى إشفاقا على دينهم فلا يأكلون لهم طعاما ولا يلبسون لهم ثوبا، وعزل كل منهم يتيمه في بيت أفرده فيه وأخدمه خادما منقطعا إليه، وإن فضل له الشيء من طعامه حبس حتى يأكله أو يفسد، فشق ذلك على المسلمين وشكوا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فنزل قوله تعالى: **﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى...الآية﴾**. وقد أخرج البخاري في تفسير هذه الآية ما رواه عروة بن الزبير أنه سأل عنها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقالت: (يَا ابْنَ أُخْتِي، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حجْرِ وَلِيِّهَا تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ فَنُهُوا أَنْ يُنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنْ الصَّدَاقِ وَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنْ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ)، قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ: (ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: **﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾** إِلَى قَوْلِهِ **﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾**،وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا: **﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنْ النِّسَاءِ﴾**، قَالَتْ عَائِشَةُ: (وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى: **﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾** يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حجْرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا وَجَمَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ)، وفي رواية أخرى للبخاري عن هشام عن أبيه عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: **﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلْ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾**إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، قالت:هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حجْرِ الرَّجُلِ قَدْ شَرِكَتْهُ فِي مَالِهِ فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يُزَوِّجَهَا غَيْرَهُ فَيَدْخُلَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ فَيَحْبِسُهَا فَنَهَاهُمْ اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ)، وعنها أيضا أن رجلا كانت له يتيمة فنكحها، وكان لها عَذْق - نخلة - كان يمسكها عليه، ولم يكن لها من نفسه شيء فنزلت فيه: **﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلا تُقْسِطُوا ...الآية﴾**.

ومن خلال فقه هذه الآية الكريمة يتضح أن القاسم المشترك في هذه الحالات كلها هو وجوب التزام العدل في الأمر كله، وكل تصرف يفضي إلى مظلمة يعد حراما ينبغي اجتنابه، واليتيمة غنية أو فقيرة، جميلة أو غير جميلة يحفظ مالها وتعطى صداق مثلها، وتحفظ كرامتها فلا تزوج إلا برضاها ولا تعامل إلا بالحسنى، فإن علم الوصي في نفسه القدرة على العدل فله أن يتزوجها أو يزوجها غيره ممن يُرْضَى دينُه وخلقُه، وإن علم عدم قدرته على الإيفاء بهذه الضوابط الشرعية فليتق الله ويكف عن ظلمها وإلحاق الضرر بها.

وكما امتثل الأوصياء لأمر الله بالحذر من خلط أموالهم بأموال اليتامي وتحرجوا من ذلك مخافة ألا يقسطوا فيهم فعليهم أيضا أن يتحرجوا من ظلم اليتيمات عند تزويجهن أو الزواج بهن، ولهم متسع بالزواج من النساء غير اليتيمات اللائي يستطعن أن يدفعن عن أنفسهن سوء الزوج وظلمه، ،،،وأن يتحرجوا كذلك من ظلم النساء كافة عند لجوئهم للتعدد، فيقتصروا فيه بدل العشر أو أكثر - كما كان العرف عندهم – على اثنتين أو ثلاث أو أربع، مع مراعاة العدل بينهن في المعاشرة والنفقة والرعاية وحسن المعاملة، فإن لم يأنسوا من أنفسهم العدل بينهن فالأقرب إلى أن يجتنبوا الجور والظلم **﴿ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾** أن يكتفوا بزوجة واحدة لأنهم يستطيعون العدل فيها. ومن لم يستطع الزواج بواحدة فليعِفَّ نفسَه بالزواج من بعض المسلمات المملوكات بالأسر في جهاد شرعي لتثبيتهن على الإسلام وإدماجهن في المجتمع الإسلامي، وهو قوله تعالى: **﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾** عطفا على قوله: **﴿فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾** أي: "فانكحوا ما طاب لكم من النساء أو مما ملكت أيمانكم"، مع مراعاة العدل في جميعهن قياسا على الزوجات الحرائر، كما ورد في آية أخرى أكثر تفصيلا هي قوله عز وجل: **﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَان﴾** النساء 25.

إن العدل في الحياة الزوجية واجب لا محالة، لا سيما عند التعدد، وهو متعلق بالمعاملة مساواة ورفقا وإحسانا وحسن إنفاق ورعاية، فلا يجوز أن يؤثر الرجل إحدى أزواجه دون الأخريات بملبس أو مأكل أو مشرب أو حسن عشرة أو أداء حقوق، إن استطاع القيام بذلك جاز له التعدد، وإن لم يستطع لم يجز، وكل ذلك رهن بإرادة المرء وتقواه، أما العدل المنفي استطاعته مطلقا في قوله تعالى: **﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾** النساء 129، فهو العدل النفسي ميلا قلبيا ومحبة، ولا يجوز كذلك أن يكون مبررا للجور على الزوجات، أو حاملا لإيثار إحداهن على الأخرى، ولذلك قال تعالى معقبا: **﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾** النساء 129.

وتبقى قضية فقهية أخرى حول موضوع العدل في الحياة الزوجية، وهي مسؤولية الحاكم المسلم في ضمانه وتوفيره حال قيام التعدد فعلا أو حال العزم عليه وقبل إيقاعه، وليس من شك أنه حال قيامه مع الضرر فللطرف المتضرر أو وكيله رفع الأمر إلى القضاء في إطار قوله صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار من ضار ضاره الله ومن شاق شاقه الله)؛ أما في حال العزم على التعدد وقبل إيقاعه، وهل للحاكم المسلم أن يقيده بشروط أو ضوابط، فتلك قضية اختلف حولها الاجتهاد والتأويل، وإن كان الأصل أن يمنع الحاكم المسلمأ كل ظلم أو تظالم ويحظر ما يؤدي إلى الجور والعدوان؛ والنصوص في هذا كثيرة لا يناسب استقصاؤها ما نحن بصدده من تفسير.

وبعد أن وضعت هذه الآيات الكريمة تشريع حماية أموال اليتامى ذكورا وإناثا من ظلم الأوصياء والأولياء، وتشريع حماية الزوجات يتيمات وغير يتيمات من ظلم الغصب والتعدد، اتجه الوحي الكريم إلى حماية حق آخر للنساء هو لهن على أزواجهن واجب، ولهن من ربهن هبة وعطاء فقال:

**﴿وَآَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾** ولفظ "صدقات" جمع صدُقة من الصدق، أي عربون صدق الزوج في خطبته المرأة، وصَدُقَة المرأة وصُدْقَتُها وصَداقها هو ما يعطيها الزوج من مهرها، أما قوله تعالى: **﴿نِحْلَةً﴾** والنحلة لغة هي الهبة والهدية والعطية تفضلا وإكراما على سبيل التبرع، يقال: نحله وأَنْحَله مالاً نِحْلة ونُحْلا، إذا أعطاه إياه عن طيب نفس بلا اسْتِعاضةٍ، بخلاف الصداق وهو واجب. وقد راعى التعبير القرآني عن الصداق في هذه الآية مصدر الأمر به وهو الله تعالى، ومصدر العمل به وهو الزوج، إذ الحَقُّ سبحانه هو الذي فرضه على الأزواج للزوجات حتما واجبا عليهم لا هبة منهم ولا تفضلا، وتفضل به عليهن نحلة وعطاء وهبة وكرما.

وكان العرف بين الناس قديما أن يأخذ الآباء الصداق لأنفسهم، كما في قصة موسى عليه السلام مع صاحب مدين إذ استأجره بمهر ابنته، قال تعالى: **﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾** القصص 27.

أما في الجاهلية العربية فقد كان الواحد منهم إِذا زوَّج ابنته استَجْعل لنفسه جُعْلاً يسمَّى الحُلْوان والنافِجَة، ويقولون له: بارك الله لك في النافِجَة، فأَبطل عز وجل فعلَهم وسماه صداقا بصفته واجبا على الزوج لزوجته، ونحلة بصفته عطاء منه تعالى لها، وجعله من حقها وحدها، وأمر والدها ووصيها وزوجها بتمكينها منه، ولها بعد ذلك أن تحتفظ به لنفسها وتتصرف فيه حسب مشيئتها، أو تعطيه برضا نفس من غير إكراه أو خديعة إلى الزوج أو الوالد أو الوصي أو غيرهم كما قال تعالى عقب ذلك: **﴿فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾**؛ كما لها أيضا أن ترجع في عطائها إن ندمت أو شعرت باستغفالها أو تحايل عليها، وقد ورد عن عمر رضي الله عنه أنه كتب إلى قضاته:"إن النساء يعطين رغبة ورهبة، فأيما امرأة أعطت ثم أرادت أن ترجع فذلك لها" وجاءت امرأة إلى شريح القاضي مع زوجها في عطية أعطتها إياه وهي تطلب الرجوع، فقال شريح للزوج: "رد عليها عطيتها، فقال الرجل: أليس قد قال الله تعالى: **﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْساً فَكُلُوهُ﴾**؟ فقال شريح: "لو طابت نفسها لما رجعت فيه".

ثم رجع الوحي الكريم إلى بيان بقية الأحكام المتعلقة بأموال اليتامى والمحاجير ذكورا وإناثا عند أوليائهم وأوصيائهم، بعد أن بين حقهم في أخذها حال الرشد، مستثنيا من لا يستطيع منهم ضبطها وحسن التصرف فيها فقال:

**﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾** والسفهاء جمع سفيه، والسين والفاء والهاء فيه أصلٌ واحدٌ يدلُّ على خفّة ونزق وطيش، والسَّفَه: ضدّ الحِلْم، والسفيه الجاهل، يقال: سَفِه رأيُه إذا كان مُضْطربا لا اسِتقامَةَ له، وتسفّهْتَ فلاناً عن ماله إذا خدعْتَه، كأنَّك مِلت به عنه واسْتَخْفَفْتَه، والسفه صنفان: سَفهٌ في المجال الديني وهو الفسوق والعصيان أو الجحود والكفر قال تعالى: **﴿وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللَّهِ شَطَطًا﴾** الجن 4، وقال: **﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾** البقرة 142، وَسَفَهٌ في المجال الدنيوي وهو جهل المرء بالطرق السليمة المفيدة وغير الضارة في شؤونه الخاصة مالا وزوجة وولدا وعلاقات اجتماعية، قال تعالى: **﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾** الأنعام 140، وقال: **﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْل﴾** البقرة 282.

والأصل في اليتم أن ينتهي بالبلوغ كما قال صلى الله عليه وسلم (لا يتم بعد احتلام ولا يتم على جارية إذا هي حاضت)، فيخاطب اليتيم بشرائع الإسلام كلها قياما بالواجبات واجتنابا للمحرمات واستيفاء للحقوق، إلا حقوقه المالية فلا بد لتسليمها له من أن يرشد قادرا على التصرف فيها بما يحفظها ويفيده منها، لأن الرشد غير البلوغ، البلوغ يحصل بعلامات معروفة عند الفقهاء، منها السن، واختلف الفقهاء في تحديده، والأكثر على أنه خمس عشرة سنة لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: (عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني)، ومنها الإنبات والاحتلام، وتزيد المرأة على الرجل بالحيض، وفي بعض ذلك خلاف ليس هذا محله، أما الرشد فهو حالة من النضج العقلي والوعي العملي يكسب القدرة على المحافظة على المال واستثماره والإنفاق منه، وليس بين البلوغ والرشد تلازم، فقد يكون المرء بالغا غير راشد، وقد يكون راشدا غير بالغ، والمرجع في ذلك إلى العرف وعادة المجتمع، وهو ما عبر عنه القرآن الكريم بلفظ "آنس" في قوله تعالى: **﴿فَإِنْ آَنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾**.

هذا هو المعنى الذي تتعقبه الآية الكريمة بالشرح والتفصيل، وبمقتضاها إذا بلغ اليتيم راشدا يتسلم ماله من وصيه أو وليه، كاملا غير منقوص، أما إن بلغ سفيها فلا يستلم ماله مهما طال به العمر إلا أن يرشد، خلافا لأبي حنيفة الذي قال: لا حجر على بالغ سفيه بعد الخامسة والعشرين.

وقد عرف فقهاء المذاهب الإسلامية السفيه بعدد من التعريفات:

منها أن السفيه هو المبذر الذي لا يحسن التصرف في المال، والطائش الذي يعمل في ماله بخلاف مقتضى العقل والشرع، ومنها المغفل الذي يشتري ما يساوي درهما بمائة درهم، ومنها الذي لا يهتم بحرز المال وحفظه والعاجز عن تنميته، أو الذي يصرف ماله في غير موضعه ويبذر في مصارفه، والمجنون وفاقد العقل، والأبله الذي ينسى حقوقه أو يُستغفَل عنها، والبالغ الذي لا يحسن التصرف في المال أو يحمله الغضب والفرح على العمل بخلاف العقل والشرع، وكذلك البالغ الراشد الذي طرأَ عليه السفه أو اختلّ عقله لمرض أو خرف أو شدّة كبر.

والآية الكريمة تنهى الأوصياء عن تمكين اليتيم البالغ السفيه من ماله بقوله تعالى: **﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾** وقد نسبت الأموال إلى الأوصياء مع أنها ليست لهم، للتنبيه إلى أن أموال اليتامى كأنها عين أموالهم وأموال الأمة، مبالغة في حملهم على وجوب حفظها وصيانتها من أي إتلاف ما دامت تحت ولايتهم؛ ثم بين أهمية المال في حياة الناس تأكيدا آخرَ على ضرورة حفظها بقوله:**﴿ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾** ولفظ: **﴿قِيَامًا﴾** اسم لما يقوم به الشيء ويثبت، كالعماد والسناد: لما يعمد ويسند به، قرأها نافع وابن عامر: **﴿ قِيَمًا﴾** مصدر على وزن فِعَل بمعنى فِعَال: مثل عِوذَ بمعنى عياذ، وقال الزجاج: "قِيَماً" مصدر كالصغر والكبر، أي: جعلها الله تعالى من جنس أموال المسلمين التي هي وسيلة ومناط لمعاشهم ينهض بها مجتمعهم وتقوم بها أمورهم.

ثم عقب الحق سبحانه ببيان حق أصحابها فيها ما داموا سفهاء غير راشدين فخاطب أولياءهم وأوصياءهم بقوله: **﴿وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾** وجعل عليهم مسؤوليتين:

أولاهما أن يرزقوهم ويكسوهم فيها، ولم يقل منها لئلا يكون ذلك أمرا بأن يجعلوا بعض أموالهم رزقا لهم، بل يجعلوها مكانا لرزقهم فيتجروا فيها ويجعلوا الإنفاق على حاجاتهم مطعما وملبسا وتطبيبا وتعليما وما سوى ذلك من الخدمات الضرورية لحياتهم، من أرباحها و مكاسبها لا من أصولها، فلا يستهلكها الإنفاق والزكاة، وهو ما ورد في الحديث المرسل: (ابتغوا في أموال اليتامى لا تذهبها الصدقة) أو (لا تستهلكها الصدقة)، وقال عمر بن الخطاب: "اتجروا بأموال اليتامى وأعطوا صدقتها".

وثانيتهما أن يقولوا لهم قولا معروفا، وهو النصح والتوجيه والإرشاد والعمل على إخراجهم باللين والكلم الطيب غير المنفر من حالة السفه المتلبسة بهم.

وبما أن الرشد والسفة حالتان معنويتان لا تعرفان إلا بأثرهما في الحياة العملية فقد أرشد عز وجل إلى أقوم طريقة لتمييز الرشيد من السفيه فقال:

**﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى﴾**أي: اختبروا قدرتهم على التصرف السليم في أموالهم قبل إيتائهم إياها، ويكون ذلك بمراقبة أحوالهم وطرق تعاملهم بها أو بتمكينهم من أقساط لإنفاقهم الشخصي ليوم أو أيام، ومعرفة أوجه صرفهم لها، ويعد هذا الاختبار شرطا ضروريا لتسليمهم أموالهم، ويكون قبل البلوغ، كما يشهد بذلك ظاهر الآية في قوله تعالى بعدها:

**﴿حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾** وبلوغ الذكر والأنثى سن النكاح هو قدرتهما على المعاشرة الزوجية بظهور علامات ذلك من احتلام وحيض وغير ذلك مما هو مفصل في كتب الفقه.

**﴿فَإِنْ آَنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾** آنس أي: علم وتبين وأبصر، آنست نارا: أبصرتها، قال تعالى:**﴿إِنِّي آَنَسْتُ نَارًا﴾** طه 10، والإيناس الرؤية والعلم والإحساس بالشيء، والمعنى: إن تبين لكم وعلمتم من تصرفات اليتيم عند الاختبار رشده وحسن تقديره للأسباب والنتائج والربح والخسارة والمصلحة والمضرة حُسِب له مالُه ودفع إليه حال البلوغ لا قبله، لأن الآية صريحة في أن الاختبار يكون قبل البلوغ وأن الدفع يكون بعده وبعد الإيناس، فإذا لم تتوفر شروط البلوغ والاختبار وإيناس الرشد معاً لا يدفع المال للمحجور، وإن بلغ غير راشد استمر عليه الحجر من طرف الوصي إلى أن يرشد، مهما طال به العمر سفيها، خلافا لأبي حنيفة الذي يرى أن يعطاه ماله إن بلغ الخامسة والعشرين أونِسَ منه الرشد أو لم يؤنَسْ، لما روي عن عمر رضى الله عنه أنه قال: "ينتهى لب الرجل إذا بلغ خمساً وعشرين"؛ في مباحث مستفيضة مكانها كتب الفروع.

ثم ختم عز وجل تشريعه لأموال اليتامى قبل بلوغهم وبعده، سفهاء أو راشدين بقوله:

**﴿وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا﴾** والإِسراف تجاوز الحد المباح عند التصرف في الأموال، وقوله **﴿وَبِدَاراً﴾** مفاعلة من فعل "بادر يبادر بدارا ومبادرة" إلى الشيء: أسرع إليه، والآية خطاب للأولياء والأوصياء ينهاهم عن أشنع تصرف قد يقع منهم في أموال اليتامى، وهو أن يستهلكوها مسرفين ومتعجلين ومسارعين إلى إنفاقها مخافة أن يبلغ اليتامى رشدهم فيستردوها.

إن رعاية الأيتام من قبل الأولياء والأوصياء عبادة وقربى، والعبادة يشترط فيها أن تكون خالصة لوجه الله وغير مشوبة بظلم، وأكل أموال اليتامى يفسدها ويتعارض مع ما شرعت له، لذلك يجب على من كان غنيا منهم أن يستعفف ولا يأخذ لنفسه منها شيئا:

**﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾**والعفة الامتناع عما لا يحل، أي: من كان غنيا من الأولياء والأوصياء فليتنزه عن أكل مال اليتيم، لأن ذلك مفسدة لدينه وعبادته.

**﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾** والمعروف في حال فقر الوصي أو الولي أن يأخذ أجر عمله لليتيم من دون إسراف، وقد روي صحيحا أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إني فقير ليس لي شيء ولي يتيم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأثل) أي: غير مسرف في الأخذ منه، ولا متعجل فيه مخافة أن يكبر اليتيم، ولا جامع منه ما يتجاوز الحاجة؛ والأحوط للدين أن يعد ما يأخذه دينا عليه، فإن لاقى ميسرة أداه لمحجوره، قال عمر رضي الله عنه:"إني نزّلت نفسي من مال الله منزلة الوصيّ من مال اليتيم، إن استغنيت استعففت وإن احتجت أكلت بالمعروف، فإذا أيسرت قضيت".

وحرصا منه تعالى على إبراء ذمة الأوصياء والأولياء والمحافظة على سمعتهم وحسن ذكرهم وإقامة علاقة طيبة دائمة بينهم وبين محاجيرهم اشترط عز وجل الإشهاد على عملية دفع الأموال إلى أصحابها وقال:

**﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾** لأن الإشهاد ناف لكل تهمة وقاطع لكل خلاف أو مخاصمة أو نزاع، وقد اشترطه تعالى في جميع المعاملات المالية مقرونا بالتوثيق الكتابي وقال: **﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلَّا تَرْتَابُوا﴾** البقرة 282.

ولما كانت الأموال مناط التنازع بين كثير من الناس، ذكَّر الحق سبحانه الأولياء والأوصياء واليتامى بما ينتظرهم يوم الدين من محاسبة، وحذرهم من الجشع المؤدي إلى أكل الأموال بالباطل فقال:

**﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾** أي: محاسبا، والآية أبلغ تحذير لهم من الخيانة والتعدي والتجاحد والتناكر والتطلع إلى المال الحرام، قال تعالى: **﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ﴾**الأنبياء 47، فعلى من ابتلي بحق من حقوق الغير أن يتحلل منه قبل ألا يكون درهم ولا دينار، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرض أو من شيء فليتحلله منه اليوم من قبل أن لا يكون دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه).

أدِّ الحقوقَ فكما تدين تدان

الآيات 7- 10

قال الله تعالى: **﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (7) وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا (8) وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (9) إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا (10) ﴾** سورة النساء

يواصل الوحي الكريم في آيات هذه الحلقة معالجة صنف من أصناف الاستضعاف في المجتمع البشري خاص بالمواريث، ممهدا لبيان فقهه وأحكامه، في نصوص محكمة لا يطالها التحريف والتشويه والتأويل، تتم بها الحجة للمستضعفين من الرجال والنساء والولدان، وتعصم بها حقوقهم فيما يترك آباؤهم وأمهاتهم وسائر أقاربهم، ويوضع بها للإسلام منهج مثالي للعدل والتناصف وتمتين أواصر الأخوة والوحدة، بعد أن كانت البشرية قبله غارقة في التظالم وغمط الحقوق والتحاكم لمنطق القوة والقهر، منهج لم تعرفه الديانات والأعراف والتقاليد والقوانين السابقة، ولم ترق رقيَّه القوانين البشرية اللاحقة.

ذلك أن تشريعات اليهود التي ينسبونها لدينهم لا تجعل للأنثى أما أو زوجة أو بنتا أو أختا نصيبا من ميراث المتوفَّى إذا كان له ولد ذكر, وإن كان له أولاد ذكور وإناث كانت التركة من حق الذكور وحدهم, والأم عندهم لا ترث ابنَها ولا بنتها, والزوجة لا ترث زوجها فإن ماتت ورثها زوجها وحده.

أما المسيحيون فلخلو الإنجيل من تشريعات للمواريث اتبعوا ما كان العمل به جاريا عند اليهود واقتبسوا من تشريعات القانون الروماني بعض أحكامه.

وكان نظام الميراث عند قدماء اليونان والرومان أن يستخلف المتوفى من أبنائه أو من غيرهم وصيا يكون رئيسا على الأسرة يملكها ويملك أموالها. وكذلك الشأن تقريبا كان لدى الفينيقيين والكلدانيين والآراميين وغيرهم من الأمم الشرقية التي كان الابن البكر في الأسرة يحل محل أبيه.

أما في الجاهلية العربية فلم يكونوا يورثون إلا الذكور الكبار القادرين على حمل السيف والدفاع عن القبيلة، أبناء أو إخوة أو أعماما أو أبناء عم، أو ملحقين بالحلف والتبني، والزوجات عندهم يورَثن ولا يرثن، ومن ثم كان الرجل منهم يرث زوجة أبيه فيتزوجها أو يزوجها لمن يشاء. أما الأمهات والأخوات وغيرهن من النساء فلم يكن لهن حق في تركة المتوفى.

كل هذه التشريعات المجحفة والأعراف الظالمة ألغاها الإسلام بعد الهجرة، وحرر من ربقتها المستضعفين على مرحلتين كما هي سنته في التدرج والرفق:

أبدلها أول الأمر بالأخوة الإيمانية التي عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين صحابته، وظل المهاجرون والأنصار فترة يتوارثون بمقتضاها فيما بينهم دون ذوي أرحامهم الكفار، لأنه لا توارث بين مسلم وكافر؛ ويتوارثون كذلك بمقتضى الأحلاف والعهود التي عقدت في الجاهلية وأقر الوفاءَ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، على ألا تستحدث أخرى غيرها بقوله:(لا حِلْفَ في الإسلام، وكلّ حِلْف كان في الجاهلية فلم يزده الإسلام إلا شِدَّة)، وقوله:(ما كان من حِلْفٍ في الجاهلية فَتَمَسَّكُوا به، ولا حِلْف في الإسلام)؛ ثم نسخ التوارث بالأخوة الإيمانية والتوارث بالحلف بعد أن أعطى الله لكل ذي حق حقه ونزل قوله تعالى: **﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾** الأحزاب6.

وعندما توفي أوس بن ثابت الأنصاري وجاءت زوجته إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت:"إنّ زوجي قُتِل معك يوم أُحد وهاتان بنتاه وقد استوفى عمّهما مالَهما فما ترى يا رسول الله؟ فواللَّهِ ما تَنْكحان أبداً إلاّ ولهما مال"، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يقضي الله في ذلك)، فنزلت سورة النساء وفيها: **﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾** النساء 7. قال جابر بن عبد الله: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ادع لي المرأة وصاحبَها ) فقال لعمهما (أعطهما الثلثين وأعط أمّهما الثمن وما بقي فلَك ).

وكانت بذلك هذه الآية الكريمة أول تشريع في تاريخ البشرية يعطي المرأة حقها ونصيبها في الإرث بجانب الرجل، ويسويها معه تبعا للتكاليف والأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لكل منهما، وكان من حكمة الله تعالى في التربية والإعداد وسنته في التدرج من السهل إلى الصعب ومن اليسير إلى الشاق ومن رديء العادات والتقاليد إلى ما فيه خير المجتمع أن جعل هذه الآية تعقيبا على ما سبقها من تحريج لحق الضعيفين المرأة واليتيم، وجسرا يربط ما سبق بما لحق من التشريعات.

وفي قوله تعالى: **﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾** ثم في ذِكْرِه نصيبَ النساء مستقلا ومفصلا في جملة ثانية بقوله: **﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾** من دون أن يدرجه في تضاعيف حكم نصيب الرجال بقوله مثلا:" للرجال والنساء نصيب ...الخ"، إيذانٌ منه عز وجل بأصالتهن في استحقاق الإرث وتأكيد لإبطال حكم الجاهلية، وإلغاء لما كانوا يعدونه ميزة للرجل على المرأة.

والمراد من لفظي "الرجال" و"النساء" في هذه الآية عموم الذكور والإناث مطلقا، الكبارُ منهم والصغار سواء، ويعني ذلك أن للذكور حصة مفروضة واجبة معلومة مما تركه الوالدان والأقربون وللإِناث كذلك حصة مفروضة واجبةٌ معلومة مما تركه الوالدان والأقربون.

و"النصيب" لغة من:"نصب الشيء أو العلامة في الطريق" إذا وضعها، وناصبه العداوة إذا أصر على إضمارها له، والنَّصَبُ بالفتح والنُّصُبُ بِضَمَّتَيْنِ: العَلَمُ المَنْصُوبُ يُنْصَبُ للقَوم، وكُلُّ ما عُبِدَ من دون الله تَعالَى نصب، كما في التنـزيل الحكيم: **﴿كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾** المعارج 43، أي إلى علم أو صنم منصوب يستبقون. والنصيب الحظ من كل شيء، وأَنْصَبَه جعل له نصِيبا، والجمع أَنْصِباءُ وأَنْصِبةٌ، يقال: لي نصيب منه أي قسم منصوب مشخص وحصة محددة، ومنه قوله تعالى: **﴿وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآَخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾**الشورى20.

ولئن ورد نصيب الوارث في هذه الآية مجملا فإنه في نفس الوقت مؤكِّد أصالةَ المرأة في الميراث بجانب الرجل، ومُوَطِّئٌ لتفصيل أكثرَ فيما يأتي بعده، وإشارة إلى كونه يختلف باختلافِ وضع المرأة والرجل ومستوى قرابتهما من المتوفى، ومقدارِ مسؤولية كل منهما وواجباته داخل الأسرة الإسلامية؛ وبذلك كانت الآية تمهيدا لما بعدها من أحكام المواريث الجديدة التي شقت على بعض الجِبِلَّات الجاهلية، ثم ركنت إليها النفوس وسكنت لها الأفئدة بالتدريج.

ثم أكد عز وجل هذا النصيب ثانية بقوله: **﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾** أي أنه ثابت للنساء والرجال على السواء في تركة المتوفىَّ، ومتعلق بكل جزء منها قليلا كان أو كثيرا.

ثم أكده مرة ثالثة بقوله **﴿نَصِيباً مَّفْرُوضاً﴾** والفرض لغة هو القطع والحز في الشيء، من قولك: فرض مسواكه يفرضه فرضا إذا حزه بأسنانه، وفي التنزيل الحكيم: **﴿وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾** النساء 118، أى مقتطعا محدودا، وسمي الواجب الشرعي فرضا لأن له معالم وحدودا تبينه وتوضحه، وقوله تعالى: **﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَّفْرُوضاً ﴾** أي: عطاء مقدرا مقطوعا واجبا ومبينا لا بد من تسليمه كاملا غير منقوص لمن يستحقه.

والتعبير بالنصيب المفروض يقتضي معرفة الفارض والمفروض له والمفروض عليه والمفروض، أما الفارض فهو الله تعالى ولا يجوز مطلقا تغيير ما فرضه في المواريث، كل إنكار لذلك أو محاولة لتغييره عدوان على منهج الإسلام وخلل في العقيدة التي بني عليها، لأنه معروف من الدين بالضرورة، وأما المفروض له فصاحب الحق الذي يدخل ميراثه شرعا في ملكه بدون إذنه وإن انتفى منه، ولو أعرض عنه قبل استحقاقه لم يسقط عنه. والمفروض عليه هم كافة الورثة بصفتهم المباشرين للقسمة، والقضاء الإسلامي بصفته راعي الشريعة والمسؤول عن تطبيقها. أما المفروض فهو الحقوق والأنصبة المقدرة للورثة في تركة المتوفى؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(اقْسِمِ المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما تركَتِ الفرائضُ فلِأَوْلَى ذكر)، ومنه قول عمر:"تعلموا الفرائض فإنها من دينكم"، وكتابته إلى أبي موسى الأشعري:"إن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة"، وقول عبد الله:"تعلموا القرآن والفرائض، فإنه يوشك أن يفتقر الرجل إلى علم كان يعلمه، أو يبقى في قوم لا يعلمون"؛ وكل هذه المعارف هي التي بني عليها علم الفرائض المتضمن لأحكام المواريث، وهو علم قائم بذاته في الفقه الإسلامي، لم يسبق إليه أي تشريع قبله، ولم يبلغ دقته وعدالته أي قانون بعده.

لقد وضعت هذه الآية الكريمة أول لبنات هذا العلم الجليل، الذي يحفظ النسيج الاجتماعي للأمة ويمنعه من التآكل والتفتت والتلاشي، وذلك بإلغائها كل قواعد الإرث الظالمة لدى الجاهلية ووضعها قاعدة صلبة هي آصرة عموم القرابة، نسبا كما في حال الأصول والفروع، وحواشيَ كما في حال العصبة، وصهرا كما في حال الزوجية[[[8]](#footnote-8)]. وبذلك أضافت إلى العلاقة بين المسلمين قاعدة جديدة للتكافل الإجباري بينهم، هي قاعدة التوارث بين الأقارب، فأصبح بذلك نظام التكافل في الإسلام ذا شقين، شق اختياري كما هو الحال في الصدقات والهبات والقروض الحسنة وغيرها، وشق إجباري كما هو الحال في الزكوات وأحكام التوارث وإعالة القريب المحتاج وإغاثة الملهوف ونصرة المظلوم والتسوية في الحقوق، تحت طائلة نزع القدسية عن الأمة إن هي أخلت بذلك، كما ورد في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة وأقطع الناس الدور، فقال له حي من بني زهرة يقال لهم بنو عبد بن زهرة: "نَكِّبْ عنا ابنَ أمِّ عبد" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فَلِمَ ابتعثني الله إذا؟ إن الله عز وجل لا يقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيهم) وفي رواية:( إن الله لا يقدس أمة لا يأخذ الضعيف حقه من القوي وهو غيرُ مُتَعْتَع) أي: من غير أن يصيبه أذى أو ضرر.

ولما كانت أنصبة الورثة محددةً لا يجوز تغييرها بالزيادة أو النقص، وكانت خاصةً بذوي القربى حسب درجاتهم من المتوفى، ومنهم من يحجبه عن الميراث غيره، والعادة أن يحضر قسمة التركة الأقارب المحجوبون وغير المحجوبين، كما يحضرها المساكين والأيتام أو أولياؤهم، فقد راعى الوحي الكريم هذه الحالة الإنسانية التي يرى فيها الأقارب المحجوبون والمساكين والأيتام قسمة الأموال أمام أعينهم فتستثير في نفوسهم حسرة الشعور بالحرمان والحاجة، وقرر لهم على سبيل الاستحباب عطاء في التركة يحدده الورثة عن طيب نفس وكرم سجية، حفاظا على المودة بين المؤمنين وتوثيقا للروابط القلبية بينهم، وتعميقا لروح التكافل والتراحم في المجتمع فقال:

**﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾** ولفظ "القسمة" في هذه الآية يعني التركة التى تقسم بين الورثة، أما ذوو القربى فهم الأقارب الذين لا ميراث لهم فى التركة، واليتامى والمساكين هم الأجانب الذين لا قرابة بينهم وبين الورثة. وقد قدم الوحي ذوي القربى على اليتامى والمساكين لأنهم أولى بالصدقة لقوله صلى الله عليه وسلم:( الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم ثنتان: صدقة وصلة)، وقدم اليتامى على المساكين؛ لأن ضعف اليتامى أكثر، وحاجتهم أشد؛ كما أن حضورهم مجلس القسمة ليس شرطا في إعطائهم بل مجرد علم الذين يقتسمون التركة بهم وبأحوالهم وحاجتهم إلى العون والمساعدة يقتضي أن يخصص لهم نصيب منها وأن يلان لهم القول وألا يخاطبوا بما يغض من قدرهم.

وصيغة الأمر في قوله تعالى: **﴿فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾** يستفاد من ظاهرها أنها للوجوب، ولكن عدم تحديد مقدار العطاء أثار خلافا بين الفقهاء حول ثبوت هذا الحق على سبيل الندب والاستحباب، أم على سبيل الفرض والإيجاب، رأى بعضهم الوجوب ثم اختلفوا عند تنـزيل أحكامه، ورأى غيرهم الندب ثم اختلفوا عند العمل بمقتضاه، وهو ما شرحه الرازي في تفسيره الكبير، قال[[[9]](#footnote-9)]:" أما القائلون بالوجوب فقد اختلفوا في أمور: أحدها أن منهم من قال: الوارث إن كان كبيراً وجب عليه أن يرضخ لمن حضر القسمة شيئا من المال بقدر ما تطيب نفسه به، وإن كان صغيراً وجب على الولي إعطاؤهم من ذلك المال، ومنهم من قال: إن كان الوارث كبيراً وجب عليه الإعطاء من ذلك المال، وإن كان صغيراً وجب على الولي أن يعتذر إليهم ويقول: إني لا أملك هذا المال إنما هو لهؤلاء الضعفاء الذين لا يعقلون ما عليهم من الحق، وإن يكبروا فسيعرفون حقكم، فهذا هو القول المعروف؛ وثانيها قول الحسن والنخعي: هذا الرضخ مختص بقسمة الأعيان، فإذا آل الأمر إلى قسمة الأرضين وما أشبه ذلك قال لهم قولا معروفا مثل أن يقول لهم: ارجعوا بارك الله فيكم؛ وثالثها قالوا: مقدار ما يجب فيه الرضخ شيء قليل، ولا تقدير فيه بالإجماع. ورابعها: أن على تقدير وجوب هذا الحكم تكون الآية منسوخة بآية المواريث على قول ابن عباس، وفي رواية عكرمة: أن الآية محكمة غير منسوخة. فهذا كله تفصيل قول من قال بأن هذا الحكم ثبت على سبيل الوجوب، ومنهم من قال: إنه ثبت على سبيل الاستحباب، والاستحباب أيضا إنما يحصل إذا كان الورثة كباراً، أما إذا كانوا صغارا فليس إلا القول المعروف، وهذا المذهب هو الذي عليه فقهاء الأمصار؛ واحتجوا بأنه لو كان لهؤلاء حق معين لبين الله تعالى قدر ذلك الحق كما في سائر الحقوق، وحيث لم يبين علمنا أنه غير واجب، ولأن ذلك لو كان واجبا لتوفرت الدواعي على نقله لشدة حرص الفقراء والمساكين على تقديره، ولو كان ذلك لنقل على سبيل التواتر، ولما لم يكن الأمر كذلك علمنا أنه غير واجب".

ولما كان في الورثة غالبا كبار أقوياء قد يستأثرون، وصغار ضعفاء قد يؤثر عليهم فيضيعون، وكان في الحضور أوصياء وأولياء، وأيتام من غير الورثة يرقبون الأموال توزع أمامهم وليس لهم فيها نصيب، فإن الله تعالى خاطب الورثة الكبار والأوصياء والأولياء وشهود القسمة من العقلاء، محذرا من أن يحيفوا على ضعفائهم ظلما أو خذلانا أو تخليا، واستنفر فيهم مكامن الخوف من بلاء الدنيا وفتنها، ومن عقاب الآخرة وشدته.

أما بلاء الدنيا فقال عنه تعالى: **﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾** إن عليهم أن يستحضروا في قلوبهم وأذهانهم أن الموت أقرب إليهم من حبل الوريد، وأنهم إن كانوا اليوم يعالجون أمر أيتام غيرهم، فقد يكون أبناؤهم غدا أيتاما ضعافا يعالج أمرهم الأجانب عنهم، والعاقل من يحمله الإشفاق من هذا المصير على البر بأيتام غيره ورحمتهم والإحسان إليهم، قال صلى الله عليه وسلم:(من لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل)، وقال أبو الدرداء:" البر لا يبلى والإثم لا ينسى والديان لا ينام فكن كما شئت كما تدين تدان"[[[10]](#footnote-10)]، **﴿فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾** بالإحسان إلى أيتام غيرهم وحفظ حقوقهم والعمل على تربيتهم: **﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾** أي: وليخاطبوهم بالكلمة الطيبة والقول السديد والنصيحة الصادقة المثمرة والوجه الطلق، إذ ليس أحسن للمرء من تقوى الله في المستضعفين رصيدا حسنا وكنـزا مدخرا للذرية، كي يقيض الله لها من يحسن إليها ويرعاها بعد وفاته كما قيض ليتيمي سورة الكهف عبدين صالحين يحفظان كنزهما، قال تعالى:**﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي﴾** الكهف 82.

وأما عقاب الآخرة لمن لم يرع حرمة يتيم أو مستضعف، أو ضيع حقه أو اغتصب ماله فقد قال عنه الحق سبحانه تعقيبا وتحذيرا: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾** وقد سمى الحق سبحانه المأكول من مال اليتامى نارا باعتبار ما يؤول إليه كما في التنزيل الحكيم: **﴿ إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا﴾** يوسف 36، أي عنبا يؤول إلى خمر، كما ذكر الأكل في البطون مع أن الأكل لا يكون إلا فيها لغرض التأكيد والمبالغة في التخويف كما في قوله تعالى:**﴿ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُم﴾** الأحزاب 4، وهي صورة مرعبة رسمها الوحي لمصير آكلي أموال الأيتام ظلما، إنهم في الدنيا كأنما يحشون بطونهم بالنار، فلا تُبارَك لهم أبدان ولا أموال ولا ذرية، وفي الآخرة مصيرهم إلى جهنم تشوي جلودهم ويصهر بها ما في بطونهم، ومال الأيتام يستعر نارا تأجَّجُ في أحشائهم: **﴿كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ كَغَلْيِ الْحَمِيمِ﴾** الدخان 45/46، صورة تدل على مقدار رحمته عز وجل باليتامى وشدة غضبه على من يغمص حقوقهم. ولذلك ورد التحذير من ظلمهم أو أكل أموالهم في آيات كثيرة من القرآن الكريم ونصوص متعددة من السنة النبوية، قال تعالى: **﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾** الأنعام 152، وقال: **﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾** الإسراء 34)، وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(اجْتَنبوا السَّبْعَ الموبقات)، قيل: يا رسول الله، وما هن؟ قال: (الشِّرْكُ بالله، والسِّحْر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولِّي يوم الزَّحْفِ، وقَذْفُ المحصنات المؤمنات الغافلات).

ولقد آتت هذه التحذيرات أكلها وفعلت فعلها في نفوس المسلمين فطهرتها من رواسب الجاهلية وأثَرَتِها وعنجهيتها وجفائها، فكفوا عن كل شبهةِ مسٍّ بأموال اليتامى، مخالطة أو مؤاكلة أو مساكنة، كما روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لما نزل قوله تعالى: **﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾** انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه, فجعل يفضل الشيء فيحبس له حتى يأكله أو يفسد؛ فاشتد ذلك عليهم فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله: **﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾** البقرة 220، فخلطوا طعامهم بطعامهم وشرابهم بشرابهم.

آيات المواريث: الحقوق أخذا وعطاء

الآيات -11- 14

قال الله تعالى: **﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (11) وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ (12) تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (13) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ (14) ﴾** سورة النساء

الأرض وما فيها وما حولها من الكون ملك لله وحده لا شريك له **﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنّ﴾** المائدة 120، وإنما استخلف الإنسان فيها ابتلاء وسخر له ما عليها اختبارا، ووضع له منهج حياة رضي يسير على هديه ليسعد في دنياه ويسلم في آخرته، قال تعالى: **﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْه﴾**الجاثية 13، وقال: **﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾**الحديد7، فإذا أزفت الآزفة وهلك الخلق كان الوارث الحق هو المالك الحق المتصرف في ملكه كما يشاء، قال سبحانه: **﴿إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴾** مريم 40. وقال: **﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِي وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ﴾** الحجر23.

ولئن كانت حقيقة الميراث هي مصير مال الميت إلى من يبقى بعده، فإنه في هاتين الآيتين مجرد مجاز في التعبير عن حقيقة ملكية الله تعالى لما استُخلِف فيه الإنسان، وما خوِّله من التصرف إلى أجل معلوم، على منهج محدد يسير على هديه أخذا وعطاء ومنعا وإنفاقا، فإذا حانت منية المرء خرج من الدنيا صفر اليدين إلا من أجر مال حلال أنفقه في سبيل الله، أو عمل صالح قدمه لآخرته، قال صلى الله عليه وسلم:( إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له)؛ لذلك دأب القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة على التذكير بهذه الحقيقة، حقيقة ملكية الله للكون وما فيه، وحقيقة خروج الإنسان من الحياة الدنيا بثواب العمل الصالح وحده إن كان له عمل صالح، قال عز وجل: **﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾** الأحقاف 19، وقال صلى الله عليه وسلم:( يقول العبد مالي مالي وإنما له من ماله ثلاث: ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو أعطى فاقتنى[[[11]](#footnote-11)] وما سوى ذلك فهو ذاهب وتاركه للناس).

إن المرء إذا مات لم يبق له سلطان استخلاف على ما كان بيده من أموال، لأنه أولا انقطع عن الدنيا وأفضى إلى ما قدم من أعمال، ولأن أمواله ثانيا رجعت إلى مالكها الأصلي الذي وضع لتقسيمها بين الأقارب أصولا وفروعا وعصبة منهجا متكاملا يشيع بينهم روح المحبة والتآلف والتعاون والتكافل والعدل، ويكبح جماح الطمع والتظالم والأثرة التي قد تنال من وحدتهم، منهجا سديدا فرض الانقياد له، وأوجب الامتثال لتعاليمه إيجابا لا سبيل للتنصل منه، وقال مقدما له وممهدا لتفصيل أحكامه:

**﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾** ولفظ "يوصي" لغة من أصل"وَصَى الشيءُ وَصْيا إذا اتصل، ووصَى الشيءَ بالشيء إذا وصله، وأوصاه إيصاء ووصَّاه تَوصية إذا أشار عليه بشيء، وأوصى إليه به إذا عهد إليه به، والوصية والوصاة: ما أوصيتَ به، جمع وصايا، وتكون منك لنفسك ولغيرك فتقول: أوصيت نفسي كما تقول أوصيت غيري، وتكون بالحسن والقبيح لأن المرء قد يوصي الرجل بفعل الحسن ومنه قوله تعالى: **﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾** البقرة 132، كما يحتمل أن يوصي بفعل القبيح ومنه قوله تعالى: **﴿أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ﴾** الذاريات 5، ولذلك نهى الوحي عن الإضرار في الوصية بقوله تعالى : **﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾** النساء 12، وأوصيت فلانا بولدي إذا استعطفته عليه بما لا يقتضي الإيجاب، فإن كانت الوصية من الله عز جل أو من رسوله صلى الله عليه وسلم فهي الأمر الواجب العمل به والفرض اللازم الامتثال له، كما في قوله تعالى: **﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾** العنكبوت 8، وفي حديث مكحول قال: (أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أهلي ألا يشرب الخمر، فإن شربها مفتاح كل شر). وهو معنى الفرض والإيجاب في قوله عز وجل: **﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾** أي يفرض عليكم في شأن أولادكم، والدليل على ذلك من قوله تعالى: **﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾** الأنعام 151. والخطاب في هذه الأية الكريمة موجه لعموم المؤمنين مباشرين لقسمة التركات أو غير مباشرين، شهودا عليها أو غير شهود، مشرفين على الشأن العام للأمة أو غير مشرفين، وكأنه تعالى يقول لهم" يوصيكم الله في أنفسكم" لأن في حفظ حقوق الورثة وقسمة التركات بالعدل حفظا لأمن المجتمع وتوثيقا لروابط المحبة والأخوة والتعاون والتماسك بين أعضائه، وفي ذلك قوة للأمة كلها ومنعة لها من أي تخريب داخلي أو عدوان خارجي.

كما أن في التعبير بلفظ:"يُوصِيكُمُ" بدل:"يفرض عليكم" إشعارا خفيا منه تعالى بما يوليه عباده من عناية ورأفة، وأنه أرحم بهم من أنفسهم كما قال عز وجل: **﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾** الحج 65، وكما ورد في حديث عمر بن الخطاب قال:( قدم على النبي صلى الله عليه وسلم سَبْيٌ، فإذا امرأة من السبي قد تحَلَّب ثديها تسعى، إذ وجدت صبيا في السبي فأخذته وألصقته ببطنها وأرضعته، فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم: (أترون هذه طارحة ولدها في النار؟) فقلنا: لا وهي تقدر على أن لا تطرحه، فقال: (لله أرحم بعباده من هذه بولدها).

لقد مهد الحق سبحانه لإعلان فرائض الميراث تمهيدا أقرب إلى القلوب والعواطف النبيلة بقوله:**﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾**، حتى إذا تاقت الأفئدة لمعرفة هذه الوصية من ربهم واشرأبت إليها الأعناق شرع الوحي في ذكرها مفصلة على الترتيب بقوله تعالى:

**﴿ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾** هذه الآية الكريمة والتي بعدها والتي في خاتمة سورة النساء هن جُمَّاع علم الفرائض في القرآن الكريم، تشرحها وتفصل أحكامها السنة النبوية، ويستجلي الاجتهاد الفقهي ما غمض من الأحوال والظروف المصاحبة، وما خفي من أوجه الخلاف والأدلة والمنازعات الطارئة، مما لا يسعه منهج التفسير ويستوعبه علم فروع الفقه والأحكام الشرعية العملية.

ولئن أنكر المجتمع الجاهلي حكم هذه الآية التي أعطت نصيبا للأنثى على غير عادتهم، ثم ما لبثوا بعد أن تشربت قلوبهم حلاوة الإيمان أن أذعنوا للحق واطمأنوا به، فإن الحداثيين والعلمانيين وملاحدة الماركسيين المعاصرين يشنون في كل المنابر التي يشغلونها بدعم داخلي وخارجي حربا لا هوادة لها وهجوما كاسحا على الإسلام والمسلمين في ميراث المرأة، لمجرد إعطاء الرجل ضعفي حظها في القسمة.

لقد غاب عنهم أن نظام الميراث الإسلامي وقد جعل القرابة قاعدة لقسمة التركات، قد دعمها بقاعدة أخرى أكثر عدلا وإنصافا، هي قاعدة حاجة الوارث ومقدار مسؤوليته في مجتمع سوي سليم يدين بالإسلام كلا لا يتجزأ، عقيدة وشريعة ونظام حياة؛ ولئن كان نصيب البنت نصف نصيب أخيها الذكر، فذلك لأن حاجته إلى المال أكثر من حاجتها إليه، ومطالب الحياة وتبعاتها بالنسبة إليه أكثر منها، فهو الذي يتحمل تكاليف زواجه صداقا وإنفاقا على الزوجة والأولاد والوالدين، أما أخته فنفقتها على أبيها ما دامت في بيته، فإذا انتقلت إلى بيت الزوجية أنفق الزوج عليها، وليس عليها نفقة أبنائها في حالي الوفاق مع الزوج أو الشقاق، وهي بذلك مكفولة النفقة في أغلب أحوالها، وذمتها المالية في المعاملات التجارية مستقلة عن الأب والزوج ما دامت رشيدة، وما تستحقه من مهر أو ميراث أو مكاسب تجارية تحتفظ به لنفسها كاملا إلا في حالات الاضطرار، وليس لزوجها منه إلا ما تطيب به نفسها له.

فاذا أضفنا إلى محاباة الشرع لها في هذه القسمة وإعفائها من تحمل التكاليف العائلية محاباة أخرى معنوية، هي تشريفه لها بأن جعلها المقياس الأصل لتحديد نصيب الرجل وقال: **﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾** ولم يقل للأنثى نصف حظ الذكر، تبين لنا مدى التكريم الذي أضفاه الإسلام على المرأة، ومقدار الدرجة التي خصها بها دون الرجل؛ فإن سأل لبيب عن دواعي هذا التكريم لم تغب عنه وهو اللبيب، فالمرأة المسلمة عرض الأمة، ومحضن أبنائها أجنة وأطفالا ورجالا، وهي التي تصوغ المستقبل بما تُنَشِّئ عليه الأبناء وتبني به العقول في الحاضر.

ولئن احتج دعاة الحداثة وأخواتها- العلمانية والشيوعية والإباحية - بضرورات التطور، وسألوا عن رأي الإسلام في كون نساء عصرنا قد اندمجن في مجتمعهن ولسن في حاجة إلى نفقة الأزواج والآباء عليهن، فإن شواهد الأبصار وواقع الأجيال الناشئة أمامنا على التسيب والانحلال واليأس تؤكد كل لحظة فداحة الثمن الذي دفع بالتخلي عن منهج الله للأسرة والمجتمع، والحال أن الإسلام لا يقر غير منهجه، ولا يسأل إلا عن نظام أقامَتْه قيمُه ومبادئه وأحكامه.

لقد بدأ الحق تعالى في هذه الآية الكريمة ببيان ميراث الصلب مقدما على ميراث الأبوين، لأن الفرع مقدم في الإِرث على الأصل، وأبناء الصلب إن كانوا ذكورا وإناثا فللذكر مثل حظ الأنثيين، وإن كانوا إناثا:﴿بناء الصلب أ{{فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ أي ثلاث نساء أو أكثر، اقتسمن ثلثي التركة بالتساوي:**﴿فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾**، فإن لم يترك المتوفى من صلبه إلا بنتا واحدة أخذت نصف الميراث:**﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾**، وتبقى حالة أخرى لم تذكر في هذه الآية هي حالة البنتين، وقد تبين نصيبهما من السنة النبوية ومن القياس الجلي، فأما السنة فحديث جابر بن عبد الله إذ جاءت زوجة ثابت بن قيس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابنتين لها فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا ثابت بن قيس بن شماس قتل معك يوم أحد وقد استفاء عمهما مالهما وميراثهما كله فلم يَدَعْ مالا إلا أخذ، فما ترى يا رسول الله؟ فوالله لا تنكحان أبدا إلا ولهما مال، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (يقضي الله عز وجل في ذلك)، فنزلت سورة النساء **﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾** الآية، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ادع لي المرأة وصاحبها)، فقال لعمهما:(اعطهما الثلثين واعط أمهما الثمن وما بقى فلك).

وأما القياس الجلي فإنه تعالى ذكر في هذه الآية حكم البنت الواحدة وحكم الثلاث فما فوقهن، ولم يذكر حكم الثنتين، ولكنه عند بيان ميراث الأخوات في الآية 176 من سورة النساء قال: **﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾** ثم قال: **﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾**، فذكر ميراث الأخت الواحدة والأختين ولم يذكر ميراث الأخوات الثلاث - فوق اثنتين - ، فصارت كل واحدة من الآيتين مبينة للأخرى، يقاس على الأولى ميراث الأخوات الثلاث فيأخذن الثلثين كما أخذت البنات فوق اثنتين، ويقاس على الآية الأخرى ميراث البنتين لأنهما أولى بأبيهما من أختيه فتأخذان الثلثين.

هكذا تقسم الفروض على أبناء الصلب، إن كانوا ذكورا وإناثا فللذكر مثل حظ الأنثيين، وإن كانت البنت مع أخيها أخذت الثلث وأخذ أخوها الثلثين، وإن كانت واحدة ليس معها أخ ذكر أخذت النصف، وإن كانتا اثنتين أخذت كل منهما ثلثا، وإن كن فوق اثنتين أخذن الثلثين.

ولئن كان عموم قوله تعالى:**﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾** يشمل الأبناء مسلمين وكفارا، فإن السنة النبوية خصصت هذا العموم، وأخرجت من حكمه الكافر وقاتل مورِّثه بما قاله صلى الله عليه وسلم:( لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم) ، وبما قاله في القتل:(ليس للقاتل من الميراث شيء).

ثم بعد بيان ميراث الفروع انتقل الوحي الكريم إلى تفصيل أنصبة الأصول فقال تعالى:

**﴿وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾** وهي الحالة الأولى من أحوال الأبوين الوارثين، أن يجتمعا مع الأولاد، فيكون للأب السدس وللأم السدس، فإن لم يكن للميت إلا بنت واحدة، فرض لها النصف، وللأبوين لكل واحد منهما السدس، وأخذ الأب السدس الآخر بالتعصيب[[[12]](#footnote-12)] فيكون نصيبه ضعفي نصيب الأم.

والحالة الثانية ألا يكون للمتوفى أبناء وينفرد الأبوان بالميراث: **﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾** فيفرض للأم الثلث، وتُرِك ذكر نصيب الأب لأنّ مبنى الفرائض على أنّ ما بقي بدون فرض يرجع إلى أصل العصابة، وبذلك يأخذ الأب الباقي بالتعصيب المحض، فيكون نصيبه ضعفي نصيب الأم مرة أخرى.

والحالة الثالثة أن يكون مع الأبوين زوج أو زوجة، وقد اختلف الفقهاء في هذه القضية، ذهب بعضهم إلى أن يأخذ الزوج أو الزوجة الفرض ثم تأخذ الأم ثلث الباقي ويأخذ الأب ثلثيه، وهو قول عمر وعثمان وبه يقول ابن مسعود وزيد بن ثابت، وأصح الروايتين عن علي.

وذهب غيرهم إلى أن الأم تأخذ ثلث جميع المال لأن الآية أعم من أن يكون معها زوج أو زوجة أو لا، وهو مذهب ابن عباس ومعاذ بن جبل وإحدى الروايتين عن علي.

والحالة الرابعة أن يكون مع الأبوين إخوة للمتوفى وهي قوله تعالى: **﴿فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ﴾** وإذ اشترط لحجب الأم من الثلث إلى السدس في هذه الآية وجودَ الجماعة من الإخوة لا الأخ الواحد، وجب أن تتميز ثلاثة أحوال في هذه القضية:

أن يكون مع الأبوين أخ واحد فتأخذ الأم الثلث كما تقرر في الآية السابقة.

أو أن يكون مع الأبوين اثنان من الإخوة، وقد اختلف في هذا الأمر، هل يحجبان الأم إلى السدس أم يكونان كالأخ الواحد لا يحجبانها، وبالحجب قال جمهور الصحابة والعلماء وبغيره قال ابن عباس.

أو أن يكون مع الأبوين ثلاث إخوة أو أكثر، ذكوراً أو مختلطين، فيحجبون الأم إلى السدس، ويعطى السدس الثاني الذي حجب عنها للأب على قول الجمهور، وللإخوة على قول ابن عباس.

وبعد ذكر أنصبة الفروع والأصول وهما عمودا النسب المباشر للمتوفى عقب منبها إلى حقوق أخرى لغيرهما مقدمة على القسمة يجب أن تؤدى قبلها وهي ما يحتمل أن يكون على الميت من ديون، أو يترك من وصية جائزة فقال تعالى:

**﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾** وذلك لأن الوصية حق سابق للمتوفى بقوله صلى الله عليه وسلم: (إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم زيادة في أعمالكم)، وقد وصف الحق سبحانه الوصية بقوله: **﴿يُوصِي بِهَا﴾** لئلا يُتوهّم أنّ المراد هو الوصيّة التي كانت مفروضة قبل شرع الفرائض، وهي التي في قوله تعالى: **﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾** البقرة 180، وقد نسخت هذه الوصية في هذه الآية ببيان أنصبة الوالدين والأقربين بحديث أنس بن مالك قال: إني لَتَحْتَ ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم يسيل علي لعابها فسمعته يقول: ( إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه، ألا لا وصية لوارث).

أما الدين فهو أيضا حق سابق للغير في ذمة المتوفى يجب أداؤه قبل تنفيذ الوصية، إلا أن تجهيز جنازته غسلا وكفنا ودفنا يقدم عليه، لأن الغرماء في حياته لا يكون لهم سبيل إلى نفقة مأكله ومشربه، وليس للورثة إلا ما بقي خالصا بعد تجهيز الجنازة وأداء الدين وتنفيذ الوصية.

ثم عقب الحق سبحانه على ما قدره للأصول والفروع من أنصبة، محذرا من المس بها زيادة أو نقصا أو إلغاء، أو إيثارا للآباء على الأبناء أو للأبناء على الآباء، ترقبا لمنفعة مظنونة تنالهم من أحد الطرفين، لأن الغيب بيد الله تعالى لا يعلمه إلا هو، فقال:

**﴿آَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾** وما داموا لا يدرون أين تكمن منفعتهم الدنيوية أو الأخروية فعليهم أن يسلموا الأمر لربهم الذي يقدر المصالح والمنافع، وأن يحافظوا على منهجه في قسمة الميراث وتحديد الأنصبة التي فرضها على عباده بعلمه المطلق وحكمته الشاملة:**﴿فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾**.

وبعد أن أنهى التشريع الحكيم أحكام ميراث الأصول والفروع، انتقل إلى أحكام المصاهرة ليبين ميراث الزوج من زوجته والزوجة من زوجها على حالات ثلاث:

أولاهن ألا يكون للزوجة المتوفاة أبناء من الزوج الوارث أو من غيره، فيؤدي الزوج ديونها من التركة وينفذ وصيتها الجائزة ثم يأخذ النصف مما بقي، وذلك قوله تعالى: **﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ﴾**.

والحالة الثانية أن يكون للمتوفاة ولد، واحدا أو أكثر، ذكورا أو إناثا أو مختلطين، من الزوج الوارث أو من غيره، فينزل نصيب الزوج إلى الربع. وذلك قوله تعالى: **﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾**.

والحالة الثالثة أن يتوفى الزوج وليس له ولد فتأخذ الزوجة الربع، فإن كان له ولد نزلت إلى الثمن، بعد أداء الديون وتنفيذ ما يحتمل أن يترك من وصية، وذلك قوله تعالى: **﴿وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾**.

وبعد أن فصل الوحي الكريم أحكام ميراث من اتصل بالميت من جهة النسب وهم الأصول والفروع، و من اتصل به من جهة الزوجية، عرض لمن يتصل به بواسطة الغير، أي من حواشيه ومن يحيط به، في حال عدم وجود الوارث من الأصول والفروع، وهم قرابة الأخوة؛ وتكون من جهة الأم وحدها وهم الأخياف، أمهم واحدة وآباؤهم شتى، أو من جهة الأب فقط وهم أبناء العلات، أبوهم واحد وأمهاتهم شتى، أو من جهة الأب والأم معا وهم الأعيان. لذلك جعل الحق سبحان أحكام هذه العلاقة في آيتين، إحداهما هذه التي نحن بصدد شرحها، وهي قوله تعالى: **﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾** النساء 12، والثانية ختم بها سورة النساء وقد ألح المسلمون في سؤال رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال: **﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾** النساء 176.

والكلالة لغةً مصدرٌ بمعنى الكلال وهو ذهاب القوة من الإعياء، ثم استعيرت للقرابة التي ليست من عمود النسب أصلا أو فرعا، لأنها قرابة كالّة ضعيفة، ويرى بعضهم أنها من: قولهم:"تَكلَّلَه الشيءُ" إذا أحاط به، أطلقت على الوارثين الذين يتكللون الميت من جوانبه، وليسوا فى عمود نسبه، كالإِكليل يحيط بالرأس، ووسط الرأس منه خال.

وقد عدّ الصحابة رضي الله عنهم معنى الكلالة في سورة النساء من مشكل القرآن، فعن معدان بن أبي طلحة اليعمري أن عمر بن الخطاب قام خطيبا يوم الجمعة أو خطبهم يوم الجمعة فحمد الله وأثنى عليه وقال: إني والله ما أدع بعدي شيئا هو أهم إلي من أمر الكلالة، وقد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيها، حتى طعن بإصبعه في جنبي أو في صدري ثم قال:( يا عمر تكفيك آية الصيف التي نزلت في آخر سورة النساء). ومع ذلك قال عمر في أول العهد الراشدي: "ثلاث لأن يكون رسول الله بَيّنهن أحبّ إليّ من الدنيا: الكلالةُ، والربا، والخلافةُ"، وقال أبو بكر عنها: "أقول فيها برأيي، فإن كان صوابا فمن الله وإن كان خطأ فمنّي ومن الشيطان والله منه بريء: الكلالة ما خلا الولدَ والوالدَ. وهذا قول الإمام علي وابن عباس، وبه قال الزهري وقتادة والشعبي، وهو قول الجمهور، وروي عن ابن عباس أن الكلالة من لا ولد له، أي ولو كان له والد، وينسب ذلك أيضا لأبي بكر وعمر ثم رجعا عنه، قال عمر:( أتى علي زمان ما أدرى ما الكلالة وإذا الكلالة من لا أب له ولا ولد).

أما عدم وجود فرع للميت الذي يورَث كلالة فقد ورد به النص الصريح في آية الصيف التي وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب إليها، وهي الآية 176 من سورة النساء، وفيها قوله تعالى: **﴿ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾** الآية.

وأما عدم وجود الأب فيفهم من أنه تعالى ذكر حكم الولد والوالدين في الآيات المتقدمة ثم أتبعها بذكر الكلالة، وهذا الترتيب يقتضي أن تكون الكلالة من عدا الوالدين والولد.

كما يرشدنا إليه دليل الإشارة في نفس آية الصيف، لأن هذا الميت الذي ليس له ولد **﴿امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾** قد ورَّث الشرعُ أختَه نصفَ التركة بالفرض بقوله تعالى: **﴿وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾**، والأخت لا ترث بالفرض مع وجود الأب ولا مع وجود الابن، وتوريثها في هذه الآية بالفرض دليل إشارة على عدم وجود الأب.

وكذلك ورَّث الأخَ كل التركة بالتعصيب إذ قال: **﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ ﴾**، والأخ لا يرث بالتعصيب مع وجود الأب، لأن الأب مقدم على الأخ. وهذه دلالة أخرى بالإشارة على أن الميت ليس له أب.

ودليل آخر من السنة النبوية هو إقرار الرسول صلى الله عليه وسلم إطلاق وصف الكلالة على من لا والد له ولا ولد في حديث جابر بن عبد الله قال: جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وأنا مريض لا أعقل فتوضأ وصب علي من وضوئه فعقلت فقلت: يا رسول الله لمن الميراث إنما يرثني كلالة؟ فنزلت آية المواريث "، وكان جابر لا والد له ولا ولد وله إخوة وأخوات.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلا قال: يا رسول الله ما الكلالة ؟ قال: ( أما سمعت الآية التي نزلت في الصيف**﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾** والكلالة من لم يترك ولدا ولا والدا)[[[13]](#footnote-13)].

لقد نزلت أحكام ميراث الكلالة في الآية الثانية عشرة من سورة النساء، ثم لما أكثر المسلمون استفتاء الرسول صلى الله عليه وسلم فيها نزلت الآية 176، وهي آخر آية في سورة النساء، وقد سميت آية الصيف لنزولها فيه. فالآيتان الكريمتان متكاملتان وتعالجان حالة واحدة من طرفيها:

طرفِ ميتِ الكلالة ذكرا كان أو أنثى، في الآية الأولى قال تعالى:**﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ﴾** وهو الميت ذكرا أو أنثى، يورث أي: يُنال ميراثه - على صيغة المبني للمجهول-، وفي الآية الثانية قال:**﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾** أي مات.

وطرفِ الورثة إخوة وأخوات مع عدم وجود الوالد والولد، في الأولى قال:**﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾** وفي الثانية قال:**﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾** ثم قال:**﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً﴾**.

إلا أن مقدار ميراث الإخوة والأخوات في الآية الأولى يختلف اختلافا كليا عن مقدار ميراثهم في الآية الثانية، في الأولى لا يتجاوز ميراثهم السدس والثلث: **﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ﴾**.

وفي الآية الثانية للأخت المنفردة النصف وللأختين الثلثان وللأخ المنفرد جميع المال، وللإخوة ذكورا وإناثا اقتسام المال للذكر مثل حظ الأنثيين: **﴿وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾**، في أحكام أخرى نرجئ تفصيلها إلى مكانها من ميراث الإخوة الأشقاء في آخر سورة النساء.

إن اختلاف ميراث الإخوة في الآية الأولى عنه في الآية الثانية يدل على اختلاف المحكوم له وهم الإخوة، باختلاف درجة قربهم من الميت، ومعلوم أن منهم إخوة أشقاء (أعيان)، وإخوة علات (من أب فقط) وإخوة أخياف (من أم فقط)؛ وقد وردت في الآية الأولى قراءتان شاذتان: قراءة سعد بن أبي وقاص:(وله أخ أو أخت من أم)، وقراءة أُبَيّ[[[14]](#footnote-14)]:(وله أخ أو أخت من الأم)، وذُكِر أن هاتين القراءتين الشاذتين نسخ لفظهما وبقي حكمهما؛ وقد أدى اختلاف أحكام ميراث الإخوة في الآيتين والاستئناس بقراءتي سعد وأُبَيّ إلى إجماع الفقهاء والمفسرين على أن الآية الأولى خاصة بالإخوة للأم، والثانية للإخوة الأشقاء أو للإخوة من الأب إن لم يكن أشقاء. وقد قدم الحق سبحانه آية الإخوة للأم زيادة في الاهتمام بشأن هذه القرابة، لأن الجاهلية العربية والتقاليد القاسية الجافة كانت تستهين بالقرابة من الأم وتستضعف الإناث بعامة، فنزل القرآن الكريم يرد لها اعتبارها ويورِّث الإخوة للأم، وجاءت السنة النبوية تعد ابن أخت القوم منهم كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:( ابن أخت القوم منهم).

لقد أوجزت هذه الآية الكريمة ميراث الإخوة لأم في حالتين: أن ينفرد الأخ أو الأخت فيأخذ كل واحد منهما السدس، أو أن يتعدد الأخ لأم أو الأخت لأم فيكون نصيبهم الثلث يشتركون فيه بالسوية لا فرق بين الذكر والأنثى؛ وبذلك تميزوا عن بقية الورثة من وجوه، منها: أن ذكرهم وأنثاهم سواء، وأنهم لا يرثون إلا إذا كان ميتهم يورث كلالة، فلا يرثون مع أب ولا جد ولا ولد ولا ولد ابن، وأنهم لا يزادون على الثلث وإن كثر ذكورهم وإناثهم.

كل ذلك **﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾** أي: هذه القسمة ينبغي أن تتم بعد قضاء دين الميت وتنفيذ وصيته، **﴿ غَيْرَ مُضَارٍّ﴾** من غير أن تضر الوصية بالورثة أو يضر الورثة بوصية الميت أو دَينه؛ ثم قال تعالى:**﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾** أي: عليم بمن جار أو عدل في تنفيذ الوصية أو أداء الديون**﴿حَلِيمٌ﴾** على الجائر لا يعاجله بالعقوبة، يمهل ولا يهمل.

وهناك حالات تعرض عند قسمة الأنصبة ينبغي الإشارة إليها موجزة بكيفية لا تخرجنا عن منهج التفسير ويُرجَع للتوسع فيها إلى فقه الأحكام الشرعية، منها:

أن الميت قد يترك أصحاب فروض لا تستغرق الميراث، ومعهم عاصب، كأن يترك بنتين وعمّاً، فللبنتين الثلثان ويبقى الثلث، ولم تبين الآيات لمن يعطى الثلث الباقي، إلا أن السنة النبوية بينت بقوله صلى الله عليه وسلم:(ألحقوا الفرائض بأهلها فما أبقت الفرائض فلأَوْلى عصبة ذكر)، وبمقتضى الحديث يقدم الأقرب في العصبة على الأبعد، الأخ الشقيق مثلا يقدم على الأخ لأب، وابن الأخ الشقيق يقدم على ابن الأخ لأب...إلخ.

وقد لا تستغرق الفروض الميراث كله، وليس مع الورثة عاصب، واختلف الفقهاء في الذي ينبغي أن يُعطَى باقي التركة، هل يرد على أصحاب الفروض؟، أم على أولي الأرحام وهم كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة؟ أم على بيت مال المسلمين إن كان لهم بيت مال؟

وقد تضيق التركة على الورثة إذا جمعت أنصبتهم كلها، كزوج وأخت شقيقة وأم، فرض الأخت النصف، وفرض الزوج النصف، وفرض الأم الثلث، فيستغرق النصفان التركة كلها ولا يبقى فيها ثلث، وقد حدثت هذه القضية أول الأمر في عهد عمر، فأشار عليه العباس بأن يدخل النقص عليهم جميعا تشبيها بالغرماء إذا ضاق المال عن ديونهم فيَتَحاصُّون بقدر ديونهم، وهو ما يسمى في الفقه الإسلامي بالعَوْل[[[15]](#footnote-15)]، فتابعه عمر والصحابة، ولم يُنْكَر ذلك إلا بعد موته، أنكره ابنه عبد الله بن عباس [[[16]](#footnote-16)]، فلم يتابعوه.

وبعد أن أنهى الحق سبحانه تقرير ما سبق في سورة النساء من تشريعات وتوجيهات وبيان لأحكام العلاقات الاجتماعية والاقتصادية، رعايةً للأرحام، وحفظا لأموال النساء واليتامى، وإعادةَ بناء للحياة الزوجية على أسس سليمة، وتشريعاتٍ منظمةً لحقوق الوارثين والموروثين، عقب على ذلك تحذيرا من مخالفة أمره أو تعدي حدود ما شرعه فقال:

**﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾** وحَدُّ الشيء لغةً هو طرفه الذي يميزه عن غيره ويمنع غيره من الدخول فيه، ولفظ:" تلك" إشارة إلى ما سبق في سورة النساء من أحكام هي الفيصل في معاملات الدنيا ومحاسبات الآخرة؛ ثم زاد عز وجل بيان ذلك ترغيبا للمطيعين بحسن الثواب، وترهيبا للعصاة بسوء العقاب فقال:**﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾** قال صلى الله عليه وسلم:(إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله عز و جل: هل تشتهون شيئا فأزيدكم؟ فيقولون: ربنا وما فوق ما أعطيتنا؟ فيقول: رضواني أكبر)، فلْيَجِدَّ المطيعون في السير وعند الصباح يحمد القوم السرى، وليحذر العصاة يوم حسرتهم وخسارتهم إذ يعرضون على ربهم وقد قُضي الأمر ونودي:( يا أهل الجنة خلود ولا موت ويا أهل النار خلود ولا موت)، قال الحق سبحانه:**﴿وَأَنْذِرْهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴾** مريم 39-40.

هل أنبئكم بشر الفواحش تحرق الأخضر واليابس؟

الآيات 16- 18

قال الله تعالى: **﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا (15) وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ فَآَذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا (16) إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (17) وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (18) ﴾** سورة النساء

كان أول ما نزل من القرآن أمرا عقديا يصل كل ما علمه الإنسان وما يتعلمه قراءة وكتابة وفهما بربه الأكرم **﴿الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾** العلق4-5، ثم نزلت بعدها سورة المدثر، وفيها الأمر بالتطهر مظهرا ومخبرا، استعدادا للقيام بأداء الرسالة وتبليغها والعمل بها: **﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾** المدثر 1-5، وهي إشارة واضحة إلى أن الإيمان المجرد لا يكفي إلا بأداء الواجبات، وأن أداء الواجبات لا يكفي إلا بالتطهر من المحرمات ظاهرا وباطنا، لأن طهارة الثوب في هذه الآية الكريمة كما تعني نظافته المادية تعني طهارته المعنوية، فلا يُلبَس على معصية ولا يُكتسَب من حرام، وقد كانت العرب تقول عن الذي لا يفي بالعهد: إنه لمدنس الثياب، وعن الموفي بعهده: إنه لمطهر الثياب، وعندما سئل ابن عباس عن هذه الآية قال:" لا تلبسها على معصية ولا على غَدْرَة".

هاتان السورتان العظيمتان هما ناصية المنهج الإسلامي في تربية الصغار وإعادة تربية الكبار، وفي تطهير قلوبهم وأذهانهم وسلوكهم من رديء المعتقدات والأفكار والعادات والتقاليد والأهواء أولا، ثم تحليتهم بمنهج الإسلام فعلا للخيرات وقياما بالواجبات، وهو نفس الأسلوب الذي سارت عليه سورة النساء في التربية والتوجيه والترشيد إذ أمرت من أول آية فيها إلى قوله تعالى في الآية 14: **﴿وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ...الآية﴾**، بالإحسان إلى الأرحام ورعاية حقوق المستضعفين يتامى ونساء، وموتى موروثين وأحياء وارثين، ثم عقبت بإشارة واضحة بينة إلى أن هذه الفضائل لا تؤتي أكلها في مجتمع تشيع فيه الفاحشة والتسيب، ما لم يحاصر الفساد ويقمع الانحراف وتتطهر الأخلاق، ثم عرضت من هذا الفساد أسوأ نماذجه، ولعلاجه ومناهضته أنجع ما يحفظ الأعراض ويحمي الأمة ويحيي موات أبنائها، مبتدئة بأهم عضو في المجتمع هو المرأة، لما لها من دور إيجابي أو سلبي في التربية والتأهيل وبناء المستقبل وتكوين الرجال فقال تعالى:

**﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾** ولفظ اللاتي - كاللواتي واللائي - اسم موصول[[[17]](#footnote-17)]، جمع للإناث، مفرده: التي، ومثناه: اللتان، وهي تستعمل في جمع من يعقل، فإذا أريد جمع ما لا يعقل من المؤنث قيل: التي، فتقول مثلا:"النساء اللاتي واللواتي واللائي، والأشجار التي..". وجملة الصلة بعدها: **﴿يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾**. والفعل **﴿يَأْتِينَ﴾** أي: يرتكبن. والفاحشة والفُحْش والفَحْشاءُ لغةً من: فَحَشَ وفَحُشَ وأَفْحَشَ وفَحُشَ علينا وأَفْحَشَ إِفْحاشاً وفُحْشاً، وهي تجاوز الحد في ارتكاب القبيح قولا أو فعلا، وما تنفر منه الطباع السليمة ولا تقره العقول السوية، وكلّ ما يَشْتدّ قُبْحه من الذنوب والمعاصي كالزنا مثلا، أما في هذه الآية فقد أطلقت ونسب ارتكابها لجماعة نساء متفحشات، كما أطلقها القرآن الكريم أيضا ثلاث مرات على فعل قوم لوط واكتفاء الذكور بالذكور فقال عز وجل:**﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ ﴾** الأعراف 80-81، وقال:**﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾** النمل 54- 55، وقال: **﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ﴾** العنكبوت 28- 29.

وفي هذه الآيات دليل على أن من الفاحشة ما يتزايد قبحه ويرتكبه بعض عامة الناس، ومنها ما لا يرتكبه إلا أشدهم فسادا وانحرافا كما هو حال قوم لوط الذين ارتكبوا**﴿الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾**، ومنها ما يتصاغر إلى أن يخرج عن صفة الفاحشة فيسمى اللمم المعفو عنه كما قال تعالى: **﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَة ﴾** النجم 32.

والجمهور على أن المراد من قوله تعالى: **﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ﴾** اللواتي يرتكبن فاحشة الزنا، **﴿ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾** أي نساء المسلمين محصنات أو غير محصنات، متزوجات أو أبكارا، **﴿فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ﴾** فأشهدوا على زناهن أربعة من رجالكم، زيادة في التثبت وستر الأعراض وتجنب الظلم ورمي المؤمنات بغير علم، **﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾** أي: فإن رأوا الفعل رؤية العين وشهدوا به **﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ﴾** صيانة لهن عن تكرار الوقوع فى هذه الفاحشة المنكرة **﴿حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾** حتى يدركهن الموت أو يجعل الله لهن مخرجا مما وقعن فيه بالتوبة أو الزواج. وقد ذهب جمهور أهل العلم إلى أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: **﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَة﴾** النور 2، وقوله صلى الله عليه وسلم: (خذوا عني خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلا، البكر بالبكر جلد مائة و نفي سنة و الثيب بالثيب جلد مائة و الرجم)، ثم اكتفوا بالرجم دون الجلد لصحة خبر عبادة بن الصامت عن فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه رجم ولم يجلد، وقد رجم عليه الصلاة والسلام محصنين هما ماعز بن مالك الأسلمى، والغامدية.

وهو أيضا ما ذهب إليه جمهور العلماء في قوله تعالى بعد هذه الآية: **﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ ﴾** من أن المراد بها الرجل والمرأة يرتكبان فاحشة الزنا، **﴿فَآَذُوهُمَا﴾** فأوقعوا بهما من الأذى ما يردع فسادهما، وترك الوحي الكريم تقدير هذه العقوبة للجماعة المسلمة أول الأمر **﴿فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا﴾** فإن رجعا عن ارتكاب الفاحشة وأصلحا سلوكهما**﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾** فاصفحوا عنهما وكفوا عن أذاهما، كما ذهبوا إلى أن هذه الآية أيضا نسخت بما نسخت به الآية قبلها.

إلا أن فريقا من المفسرين فيهم أبو مسلم الأصبهاني عن مجاهد رضي الله عنه من القدامى، والشيخ الشعراوي وسيد قطب رحمهما الله تعالى من المعاصرين يخالفون ما ذهب إليه الجمهور من أن المراد بالآيتين فاحشة الزنا يرتكبها الرجل والمرأة، ويرون أن الآيتين محكمتان لا نسخ فيهما، وأن المراد بالأولى منهما وهي: **﴿وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ﴾** المرأة تكتفي بالمرأة، والمراد بالثانية منهما وهي: **﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ﴾** الرجل يكتفي بالرجل. يشهد بذلك ظهور الآية الأولى في النساء خاصة، ولفظ "اللاتي" الخاص بجماعة الإناث، وصريح لفظ"نسائكم" ونون النسوة، وكل ذلك لا يعني زنا المرأة برجل؛ كما أن جعل السبيل للمرأة التي ارتكبت الفاحشة في قوله تعالى:**﴿يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾** معناه جعل طريق لها تتخلص به من محنتها بالتوبة أو الزواج أو الشيخوخة التي تطفئ شِرَّةَ شهوتها، وليس الجلد والرجم على كل حال سبيلا لها، بل هو في الواقع سبيل عليها كما قال تعالى: **﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾** البقرة 286.

وكذلك لو كان المراد زنا المرأة بالرجل لما أفرد ذكر النساء وحدهن في الآية الأولى، ثم أفرد الرجال بصيغة التثنية بعد ذلك بقوله: **﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ﴾**؛ ثم إن تركيب الآيتين يدل على معنيين مختلفين أحدهما خاص بإناث يرتكبن فيما بينهن الفاحشة والثاني خاص برجلين يرتكبان فيما بينهما الفاحشة، ولو كانت الآيتان تعنيان زنا النساء والرجال لأفضى التركيب اللغوي إلى تكرار الحالة الواحدة في الموضع الواحد مرتين، وهو متعارض مع فصاحة القرآن ومتانة لفظه وإعجاز تعبيره، أما إذا كان المراد بالآية الأولى حكم المساحقة بين الإناث، وبالثانية حكم عمل قوم لوط فإن التعبير لا يفضي إلى أي تكرار للأمر الواحد في الموضع الواحد، والآيتان بذلك محكمتان لا نسخ فيهما.

وكذلك اختلاف العقوبة في المساحقات بجعلها مناسبة لطبيعة ما ينبغي للمسلمة من لزوم البيت، وهي إمساكها فيه لتعجيزها عن ارتكاب الفاحشة مرة ثانية، مع عقوبة الذكرين بجعلها أقسى وأشد ردعا، وتفويض أمر تقديرها للجماعة المسلمة بقوله تعالى:**﴿فَآَذُوهُمَا﴾**، دليل إشارة إلى أن الحالتين مختلفتان، وأن الأولى لفاحشة اكتفاء النساء بالنساء والثانية لفاحشة اكتفاء الرجال بالرجال.

ثم إن المراد من لفظ الفاحشة ما تزايد قبحه وتفاحش، وتكون بين ذكر وأنثى وهي الزنا، أو بين أنثى وأنثى وهي المساحقة، أو بين ذكر وذكر وهي عمل قوم لوط، وفي الآية ظهور واضح لأشد هذه الفواحش وهي التي تكون بين المتماثلين من كل جنس لما وصف به الحق سبحانه عمل قوم لوط بقوله: **﴿أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾**، وليس فيهما أي ظهور لخصوص الزنا؛ وكل ذلك يستبعد كون الآية منسوخة بآية حد الزنا في سورة النور.

كما أن تحويل معنى الآيتين عن مسارهما في علاج فاحشتي شذوذ المرأة والرجل وادعاء نسخهما بآية سورة النور يجعل أشد الفواحش ظلما للفطرة السليمة خارج تغطية الحدود في الإسلام، مع أن الله تعالى لم يمهل مرتكبيها من قوم لوط وقال: **﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾** هود 82- 83، واعتبارهما محكمتين في ظاهرتي اكتفاء الذكور بالذكور والإناث بالإناث يملأ فراغا تشريعيا ومجالا عمليا لإصلاح المجتمع وتطهيره وتزكيته.

وفي هذا يقول سيد قطب رحمه الله:[ والأوضح أن المقصود بقوله تعالى: **﴿وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ﴾**... الآية، هما الرجلان يأتيان الفاحشة الشاذة، وهو قول مجاهد رضي الله عنه].

ويقول الشيخ الشعراوي رحمه الله في تفسيره:[والذين يقولون: إن هذه المسألة خاصة بعملية بين رجل وامرأة، نقول لهم:إن كلمة **﴿وَاللَّاتِي﴾** هذه اسم موصول لجماعة الإناث، أما إذا كان هذا بين ذكر وذكر ففي هذه الحالة يقول الحق: **﴿واللذان يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمَآ إِنَّ الله كَانَ تَوَّاباً رَّحِيماً ﴾** النساء 16. والآية هنا تختص بلقاء رجل مع رجل، ولذلك تكون المسألة الأولى تخص المرأة مع المرأة، ولماذا يكون العقاب في مسألة لقاء المرأة بالمرأة طلبا للمتعة هو الإمساك في البيوت حتى يتوفاهن الموت؟ لأن هذا شر ووباء يجب أن يحاصر، فهذا الشر معناه الإفساد التام، لأن المرأة ليست محجوبة عن المرأة؛ فلأن تحبس المرأة حتى تموت خير من أن تتعود على الفاحشة، ونحن لا نعرف ما الذي سوف يحدث من أضرار، والعلم مازال قاصرا، فالذي خلق هو الذي شرع أن يلتقي الرجل بالمرأة في إطار الزواج وما يجب فيه من المهر والشهود، وسبحانه أعد المرأة للاستقبال، وأعد الرجل للإرسال، وهذا أمر طبيعي، فإذا دخل إرسال على استقبال ليس له، فالتشويش يحدث] اهـ.

وفي كلا الحالين - وإن بَيَّنَ الحقُّ عقوبة هذا الشذوذ بين النساء فيما بينهن والذكور فيما بينهم - فإنه تعالى لم يغلق في وجوههم باب الرحمة واللطف، بالتوبة النصوح والاستقامة على الفطرة السليمة، فقد عقب على فاحشة النساء فيما بينهن بقوله **﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾** أي: أو يتبن فيعافيهن الله من هذه البلية ويقيض لهن زواجا شرعيا يستمتعن فيه بما أباحه لهن، وعقب على فاحشة الذكور فيما بينهم بقوله: **﴿فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾** أي فاصفحوا عنهما وكفوا عن أذاهما، لأن الله تعالى واسع الرحمة لا يرد توبة تائب: **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾**.

ثم لما فتح الحق سبحانه باب التوبة لهؤلاء المنحرفين عن الفطرة السوية ناسب أن يبين مفهوم التوبة النصوح ووقتها وشروطها، مرغبا في تعجيلها والمبادرة بها وعدم تأخيرها، ومميزا بين توبة المشمولين برحمته تعالى وتوبة المطرودين منها فقال:

**﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾** أي: إنما التوبة التي وعد الله تعالى بقبولها، والتي مبناها الندم على ما فات والكف عن العودة إلى ما ارتكب من الزلات، والقيام بالواجبات على أحسن الحالات، مكفولة برحمته تعالى: **﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ﴾** أي: المعصية صغيرة كانت أو كبيرة، **﴿بِجَهَالَةٍ﴾** أي: بإقدام على السوء دون ترو أو استحضار لحكم الله فيه أو تقدير لعاقبة ارتكابه، ولذلك يسمى العاصي جاهلا وإن عصى عن علم، لأنه لو تذكر ما معه من العلم بالثواب والعقاب واستعمله لما عصى ربه ، فلما غاب عنه هذا العلم ولم يستعمله عند الإقبال على السوء صار كأنه لا علم له، قال قتادةُ: اجتمع أصحاب النبيِّ صلى الله عليه وسلم على أنَّ كلَّ مَعصية فهي بِجَهَالَةٍ، عمداً كانت أو جهلاً، وقال مجاهد: كل من عصى ربه فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته.

**﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾** قريب من زمن المعصية، أي: وهم في فسحة من الأجل قبل الغرغرة، وسمى زمن قبول التوبة قريبا لأن أمد الحياة الدنيا قصير مهما تطاول في نظر الإنسان، قال تعالى: **﴿كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا﴾** النازعات 46، وقد حدد الرسول صلى الله عليه وسلم فترة قبول التوبة بقوله:(إن الله يقبلُ توبة العبْدِ مَا لم يُغَرْغِرُ)؛ إلا أن تعجيل التوبة حال ارتكاب الذنب هو الأقرب إلى رضا الله عزوجل وقد دعا إليه بقوله: **﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾**آل عمران133، وهو الأقرب إلى السلامة، لأن الإنسان لا يدري متى يدركه الموت، وفي تأخيرها شبهة إصرار قد يحجبها قبل الغرغرة، وقد جعل الرسول صلى الله عليه وسلم الإصرار على الذنب مانعا منها بقوله:( إن الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته)، وقال:( ويل للمصرين الذين يصرون على ما فعلوا و هم يعلمون)، كما جعل الندم والاستغفار طريقا إليها بقوله لعائشة رضي الله عنها:(يا عائشة إن كنت ألممت بذنب فاستغفري الله وتوبي إليه فإن التوبة من الذنب: الندم والاستغفار)، وقوله:( إن الشيطان قال: وعزتك يا رب لا أبرح أغوي عبادك ما دامت أرواحهم في أجسادهم، فقال الرب تبارك وتعالى: وعزتي وجلالي لا أزال أغفر لهم ما استغفروني).

ثم أكد الحق سبحانه قبول هذه التوبة التي استوفت شروطها فقال:**﴿فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** أي: فإن صحت توبة المذنبين غُفِرت خطاياهم مهما تعاظمت، وتاب الله عليهم، بل إن منهم من تبدل سيئاتهم حسنات كما قال تعالى:**﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآَمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾**.

أما توبة المصرين على الذنب والمبعدين عن باب الرحمة والمغفرة فسقةً وكفارا، فقد قال عنهم الحق تعالى تعقيبا على مآل التوابين بقوله:

**﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآَنَ﴾** وهي توبة الفاسق المضطر الذي أيقن بوفاته وأدركته الغرغرة، وأحاطت به خطيئته ولم يبق قادرا على ارتكاب الذنب، فيقول وهو يودع الحياة:**﴿إِنِّي تُبْتُ الْآَنَ﴾**، هذه التوبة ليس لها في ميزان الله وزن، ولا تنجي صاحبها من العذاب.

**﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾** وكذلك الكفار الذين يموتون على كفرهم، أو يدركهم الموت فيعلنون الإيمان كما أعلنه فرعون عند الغرق، قال تعالى:**﴿حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ قَالَ آَمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آَمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾** يونس 90؛ ثم بين الحق سبحانه ما أعد للفسقة والكفار الذي يؤخرون التوبة إلى الغرغرة أو يموتون على فسقهم أو كفرهم فقال:**﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾**، هؤلاء أعد الله لهم العذاب الشديد المؤلم، لأنهم قطعوا كل وشيجة لهم بالخير والإحسان والتوبة، وضيعوا كل ما يصلهم بالحِمَى الآمن في كنف ربهم جل وعلا.

إن إعطاء الحقوق ليس اللبنة الوحيدة لبناء مجتمع إسلامي رشيد، ولو توفر الإيمان في القلوب، إذ لا بد من مَصدَّات لهذا المجتمع تصد عنه أنواء الأهواء وعواصف الشهوات، وكوابحَ تحُدُّ من غلواء التمرد على الفطرة وشطط التسيب وفوضى التصرفات، ولقد خلق الله تعالى الإنسان سويا، معرفتُه بربه ومسؤوليتِه مركوزةٌ في أعماق فطرته، إلا أن من أخلد إلى مادية الحياة ونفعيتها الدنيوية اختلت لديه المقاييس، وغابت عنه معالم الطريق، فتاه وضل وغوى واستسلم للشيطان، قال تعالى:**﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾** التين 4-5 ، وقال الحق سبحانه فيما يرويه عنه الرسول صلى الله عليه وسلم:(وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنه أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا). لذلك لم يكتف الوحي الكريم بما تقدم في الشوط الأول من سورة النساء، ومعالجة حالات استضعاف النساء واليتامى ذكورا وإناثا، من قبل الأوصياء والأولياء والأزواج، وذوي النفوذ في الأسرة أو القبيلة أو القوم، حتى أردف ذلك في آيات هذه الحلقة بما يوفر الحماية للمجتمع كله من أخطر آفة قد تدمره وتقضي عليه وتهد بنياه، آفةِ الفسق عن الفطرة التي خلق عليها الإنسان، والخروجِ عن مجال السواء البشري، في أهم ركيزة لبقاء النسل وإقامة نظام الحياة وضمان تعاقب الأجيال وسَيْر البشرية نحو ما خلقت له وما فطرت من أجله. وهو مجال العلاقة النظيفة السامية بين الذكر والأنثى، وتأسيس الأسرة السوية التي هي اللبنة الصلبة في صرح المجتمع الإسلامي وضمان بقاء الأمة ورفعتها. وكان أخطر ما نبه إليه الوحي من هذه الآفات فاحشة العلاقة السائبة بين الذكر والأنثى، وبين الذكران فيما بينهم، والإناث فيما بينهن، وسمى كل ذلك فاحشة مستقذرة، ومقتا مستنكرا، ثم بين لكل هذه الحالات أعراضها ومقدماتها ونتائجها وأساليب علاجها، وعواقب تسللها إلى مجتمع المسلمين، قال تعالى:**﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾** الإسراء 32، وقال:**﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آَمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآَخِرَةِ﴾** النور 19، وقال صلى الله عليه وسلم:( إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط)، وقال:( ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من عمل عمل قوم لوط، ملعون من عمل عمل قوم لوط)، وقال:( إذا استحلت أمتي خمسا فعليهم الدمار: إذا ظهر التلاعن، وشربوا الخمور، ولبسوا الحرير، واتخذوا القينات[[[18]](#footnote-18)]، واكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء).

لقد جاءت دعوة القرآن الكريم مبكرة في المرحلة المكية إلى نبذ هذه الفواحش نظرا لخطورتها على المجتمع، وقال تعالى في ثلاث سور مكية: **﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾** المعارج 29-30، وقال: **﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾** المؤمنون 5-6، وقال: **﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾** الأعراف 33؛ إلا أن سنة الإسلام في التدرج وتهيئة النفوس على مهل لما يشق من التكاليف، اقتضت ألا تنزل العقوبات الرادعة إلا في المرحلة المدنية وقد قامت للدين دولته وسادت سلطته وأصبح تطهير المجتمع من هذه الموبقات لا يقبل التأجيل، فنزل قوله تعالى في أمر الزنا:**﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ﴾** النور 2، وروي صحيحا في فاحشة عمل قوم لوط أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال:( من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به).

واليوم، وفي كل قطر من أقطار المسلمين آية لا تدل فقط على أنهم استحلوا الزنا والشذوذ المثلي بين الذكور والذكور والإناث والإناث، وإنما على أنهم قد اتخذوا ذلك خُلقا راقيا تدين به النخبة قبل العامة، وعليةُ القوم قبل سِفْلَتِهم، فماذا بعد الدمار الذي (بشرهم) به الرسول صلى الله عليه وسلم في عاقبة أمرهم؟.

تصرفات جائرة وأنكحة محرمة

الآيات 19 24

قال الله تعالى:**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آَتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا (19) وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (20) وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (21) وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آَبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا (22) حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (23) وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (24) ﴾** سورة النساء

عندما خلق الله عز وجل آدم وحواء عليهما السلام، وقدر لهما الهبوط إلى الأرض والموت فيها، كان من الحكمة أن يبين لهما ولذريتهما علة وجودهم بقوله تعالى:**﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾** الذاريات 56، وأن يهديهم إلى نهج فطري سليم تستمر به الحياة، بما يناسب العابد ويرتضيه المعبود، وهو الزواج الشرعي بين الذكر والأنثى، بقوله تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾** النساء 1، ثم جعل الستر والحياء والوقار سمة للعبادة وأدبا للسلوك والمعاملة بقوله صلى الله عليه وسلم:( إن لكل دين خلقا وخلق الإسلام الحياء) وقوله:( إن الله عز وجل حَيِيٌّ حَيِيٌّ سَتِير يحب الحياء والسَّتر فإذا اغتسل أحدكم فليستتر).

لذلك كان آدم وحواء أول الأمر لا يريان عورتيهما لِما أُلبِساه من لباس الجنة، فلما أذنبا بالأكل مما نُهِيا عنه كان التأديب بأن: **﴿بَدَتْ لَهُمَا سَوْآَتُهُمَا﴾**، كُشفت لهما عورتهما فبادرا إلى سترها حياء من الله، لِما ما تقرر في فطرتهما من قبح انكشاف ما ينبغي ستره، وأخذا يستتران بأوراق الجنة يلصقانها بجسديهما: **﴿وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾**؛ ثم كان الإهباط إلى الأرض وما كتبه الحق سبحانه لهما ولذريتهما من لباسين، لباس يستر العورة الجسدية ويقي برد الشتاء وحر الصيف، ولباس التقوى يقيهما معايب التصرفات والمخالفات في العبادة، ويلهمهما الوفاء بميثاق الزوجية الغليظ الذي بينهما، قال تعالى: **﴿يَا بَنِي آَدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآَتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آَيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ﴾** الأعراف 26.

لقد كان أول تشريع للأسرة البشرية في الأرض هو وجوب الحياء وسَتر العورة أولا، ثم حسن العشرة بين الزوج والزوجة ثانيا، ومن ذلك انبثقت تشريعات الحياة الزوجية بكل أوجهها، تمييزا لما يحل وما لا يحل من الاختيارات، وما يجوز وما لا يجوز من التصرفات، وجعل الحق سبحانه مقياسا وحارسا لكل ذلك الميثاقَ الغليظ الذي تنشأ به الأنساب والمصاهرات وتنضبط به العلاقات والمعاملات: **﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا﴾** الفرقان 54.

لذلك ما إن حذر الحق سبحانه في أوائل سورة النساء من التقصير في رعاية المستضعفين نساء وولدانا، ومن تلويث فطرة التكاثر وبقاء النسل بالفواحش المنكرة المستقذرة، حتى شرع في بيان نظام الأسرة الرشيد، حسن عشرة ونظافة معاشرة، وخلقا كريما، وتمييزا لما يحرم وما يحل من الأنكحة، في إطار هذا الميثاق الغليظ الذي تحفظ به الأعراض، وتصان به الحقوق، ويسود به الوقار والستر والحياء بين أفراد كل أسرة، مبتدئا بحقوق أضعف أعضائها وهو الزوجة، لما تتعرض له غالبا من ظلم الرجل واستقوائه، فقال: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آَتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾**.

لقد كانت المرأة لدى الجاهليين مجرد سلعة تُمتلَك وتُستثمَر ويُستمتَع بها، وكان من تقاليدهم أن أولياء الميت أحق بزوجته يرثونها كما تورث المنقولات، عقارا أو بهيمة أو أثاثا، ومن يُلقي منهم قبل غيره بردائه عليها امتلكها، فإن شاء تزوجها بصداقها الأول من الميت، أو زوجها من يشاء واستأثر بصداقها، أو عضلها فأمسكها في البيت، أو تاجر بعرضها وأكرهها على البغاء كما هو معروف في عصرنا هذا بمصطلح"الرقيق الأبيض"، وفي هذا نزل قوله تعالى**﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُّنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾** النور33 ، وكان بعضهم يطلّق المرأة ويشترط عليها ألا تنكح إلا من أراد أو تفتدي نفسها منه بما يرضيه، وكان الرجل منهم تكون اليتيمة في حجره يلي أمرها فيحبسها عن الزواج حتى يكبر ابنه الصغير ليتزوجها ويأخذ مالها، وكان الرجل العجوز ونفسه تتوق إلى الشابة يكره فراق زوجته العجوز فيمسكها ولا يقربها حتى تفتدي منه نفسها بمالها أو تموت فيرثها؛ فلما قامت دولة المدينة أخذ الوحي الكريم ينزل منظما للحياة على أسس سليمة يستعيد فيها الرجل والمرأة كرامتهما وشخصيتهما الاعتبارية وحريتهما الإنسانية، وكانت المرأة لِما تعانيه من حيف واستضعاف في المجتمع أولى بالأسبقية إلى التحرر واسترجاع الحقوق والكرامة، لذلك خاطب الحق سبحانه المؤمنين يأمرهم بأن يرفعوا مظالمهم الموروثة من الجاهلية عن النساء، في خطوة تأسيسة لنظام أسروي متكامل يقي من التفكك والبغضاء، ويصون من التواقح والتفاضح والصفاقة والجراءة على الأعراض، فقال عز وجل:

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا﴾** والخطاب في هذه الآية الكريمة لجميع المؤمنين، أولياء للنساء أو أزواجا لهن أو قضاة، أو آمرين بالمعروف وناهين عن المنكر، من أجل استثارة كوامن العقيدة في قلوبهم وإشعارهم بمقتضياتها في علاقاتهم ببعضهم، ولأنهم أولى الناس بالسمع والطاعة والامتثال، حتى إذا تطلعت العقول واشرأبت الأفئدة لمعرفة ما يطلب منها بهذا النداء الرباني، بيَّن الحق عز وجل ذلك بقوله:

**﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾** وأصل الفعل "ترثوا" من ورِث الشيءَ يرِثه بكسر الراء في الماضي والمضارع: إذا مات صاحبه وصار لمن بقي بعده، يقال: ورث فلان مالا وِراثة وميراثا، فإن ورِث بعض المال قيل ورث منه، وأورث الرجلُ ولدَه مالا وورَّثه بمعنى واحد، ومنه قول المنذري:" سمعتُ إبراهيم الحَرْبِيّ وسئل عن حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه وَرَّثَ النساء خِطَطَهُنَّ[[[19]](#footnote-19)] دون الرجال، فقال: نعم، كان النبي صلى الله عليه وسلم أَعطَى نساءً يسكُنَّها بالمدينة، شِبْهَ القَطايع، منهنّ أُمُّ عبْد، فجعلها لهنّ دون الرجال، لاحظّ فيها للرجال"، والإرث لغة هو ما وُرِث، وشرعا هو حق قابل للتجزئة ثبت لمستحقه بعد موت مَن كان له ذلك لقرابة بينهما أو نحوها. واسم الفاعل منه وارث جمع وُرَّاث وَوَرَثَة، والوارث صفة من صفات الله عز وجل، هو الباقي الدائم الذي يَرِثُ الخلائقَ ويبقى بعد فنائهم يرث الأَرض ومَن عليها وهو خير الوارثين.

والكره بفتح الكاف وضمها لغتان بمعنى واحد، قرأها الكسائي وحمزة بالضم وقرأها الباقون بالفتح، وعند الفراء أنها بالفتح الإكراه، وبالضم المشقة، والآية الكريمة نهي من الله تعالى للمؤمنين عن أن يأخذوا نساء موتاهم بطريق الإرث مكرهات وبغير رضاهن، لأن ذلك من أفعال أهل الجاهلية التي حرمها الإسلام وأحكم النهي عنها، لما فيها من ظلم للمرأة، وإهانة لكرامتها وإزراء بمستواها الإنساني، وحط من قيمتها المساوية تماما لقيمة الرجل كما هو الأصل في مبدأ خلقهما من نفس واحدة: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾** النساء1.

ثم واصل الوحي الكريم تطهير المجتمع الإسلامي الناشئ وحماية المرأة من شر هذه الأعراف الجاهلية الموروثة فقال تعالى:

**﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آَتَيْتُمُوهُنَّ﴾** والعضل هو المنع ظلما، يقال عضَل الرجل بنته يعضُلها عضلا وعضَّلها إذا منعها الزواج من كفء لها، وعضَل الزوج زوجته إذا ضيق بها كي تفتدي منه نفسها، ومن ذلك قولهم: أعضل الأمرُ فهو معضِل إذا ضاق واشتد، وعضَّل المكانُ بقاطنيه إذا ضاق بهم، وقول عمر رضي الله عنه:" أَعْضَلَ بي أَهْلُ الكوفة ما يَرْضَوْن بأَمير ولا يرضاهم أَمير". وهذه الآية تحرم على أولياء النساء أن يمنعوهن الزواج ممن يرضين من الأكفاء، رغبة في الاستيلاء على أموالهن، كما تحرم على الأزواج أيضا أن يضيقوا بزوجاتهم كي يسترجعوا منهن ما أنفقوا عليهن من صداق ونحوه مخالعة و وافتداء، ثم استثنى الحق سبحانه من هذا التحريم حالة ارتكاب الزوجة للفاحشة فقال: **﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ﴾** وهي الزنا البين، الذي يبيح للزوج الإضرار بالزوجة طلاقا أو مخالعة أو ملاعنة إن لم يستجمع أربعة شهود،ربعةأ ون إخراجا من بيت الزوجية قبل انتهاء العدة كما قال تعالى: **﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾** الطلاق1.

وبعد النهي عن الإضرار بالنساء إكراها لهن على ما لا يرضينه أو سلبا لحقوقهن المالية، أمر الحق سبحانه بمعنى زائد عن عدم الإضرار وهو حسن معاشرة الزوجات وإحسان صحبتهن فقال:

**﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾** أي صاحبوهن بما حض عليه الشرع من إحسان إليهن بالفعل الحسن والقول الحميد والتودد المتحبب، ولنا في رسول الله صلى الله عليه وسلم القدوة الحسنة، فقد كان جميل العشرة، دائم البشر مع أهله، يداعب نساءه ويتلطف بهن، ويضاحكهن، قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: (سابقني رسول الله صلى الله عليه وسلم فسبقته، وذلك قبل أن أحمل اللحم، ثم سابقته بعد ما حملت اللحم فسبقنى فقال: هذه بتلك)، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي)، وكان إذا صلى العشاء يدخل منزله يسمُر مع أهله قليلا قبل أن ينام.

ثم نبه سبحانه إلى ما ينتاب بعض الأزواج أحيانا من كراهية لزوجاتهم، بسبب منهم تحت تأثير الأهواء أو بسبب من الزوجة غضبا أو زلة لسان أو تصرفا منفرا أو نقص جمال مثلا فقال: **﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾** وحثهم بذلك على التريث وحفظ العهد وعدم الانسياق مع العواطف والشهوات والميول الطارئة وردود الفعل المزاجية، إذ عسى أن يكره المرء شيئا ويجعل الله له فيه خيرا كثيرا، ولئن كره مِنْ زوجته تصرفا أو غيره فعسى أن تكون فيها فضائل كثيرة لم يُرْعِها انتباهَه، وقد روى مسلم فى صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:(لا يفْرُك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقاً رضى منها آخر) أى: لا يبغضها بغضا كليا يحمله على فراقها، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرجل أراد أن يطلق زوجه لأنه لا يحبها:"ويحك ألم تُبْنَ البيوتُ إلا على الحب? فأين الرعاية وأين التذمم?".

إلا أن استدامة الحياة الزوجية أحيانا قد لا تتيسر بين الزوجين، لأسباب كثيرة غير ارتكاب الفاحشة، فإذا تبين أن بقاء عقدة النكاح غير مستطاع وألا مخرج إلا بالانفصال واستبدال زوج مكان زوج حرُم استرداد شيء من المال الذي أخذته المرأة صداقا أو هدية أو هبة، وهو قوله تعالى عقب ذلك:**﴿وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾** والقنطار تعبير مجازي عن كثرة ما يحتمل أن يعطي الزوج زوجته قبل الفراق، بذلك يتم الطلاق بعيدا عن الشحناء والأحقاد الجارفة والمعاكسات الشيطانية، وينطلق كل منهما إلى حال سبيله، امتثالا لقوله تعالى:**﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾** البقرة 229، وترقبا لأن يغني الله تعالى من سعته كلا منهما عن الآخر:**﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِه﴾** النساء 130.

ثم عقب عز وجل على تحريم استرداد الزوج ما أنفق على زوجته صداقا وغيره بسؤال استنكاري توبيخي لمن يحاول أن يفعل ذلك بقوله:

**﴿أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾** كيف تأخذونه والأخذ منكم ظلم وإثم بيِّنان لا لبس فيهما ولا خفاء، مهما حاولتم تبريرهما والتمويه عليهما بالكذب والافتراء وقلب الحقائق وبهت الزوجة حقها، بل حتى في حالة الملاعنة ليس للزوج استرداد الصداق، كما ورد في حديث المتلاعنين إذ قال لهما الرسول صلى الله عليه وسلم:(حسابكما على الله، أحدكما كاذب، لا سبيل لك عليها)، فقال الزوج:"مالي"، قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (لا مال لك، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها، وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك).

ثم عاد الوحي لاستحياء معاني الإيمان والرجولة والشهامة والعاطفة النبيلة في الإنسان فقال عز وجل:**﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾** والإفضاء كناية عن خلوة الزوجين ببعضهما، ذُكر لاستثناء ما إذا كان الطلاق قبلها فيسترد الزوج نصف الصداق لقوله تعالى: **﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾** البقرة 237، أما الميثاق الغليظ فهو ما يفسِّره قولُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع: (فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ)، والآية استفهام استنكاري لما قد يطمع فيه المؤمن من استرجاع صداق أو غيره، وكأنما يقال له: هل من الإيمان أن يكون بين المرء وزوجته ميثاق الله الذي أتى به منها ما أتى، ثم يطالبها عند الفراق بالصداق أو الهدايا التي قدمها لها ؟ أم من الرجولة القوّامة والعاطفة النبيلة والحس الإيماني المرهف أن يرتكب مثل هذا الفعل الدنيء وينزل إلى هذا المستوى من الانحطاط؟ بهذا اللوم الشديد والعتاب الحاسم بعد التحريم القاطع يحمي الوحي الكريم مستضعفات النساء من ظلم الأزواج وتجبرهم وجشعهم وتسلطهم؛ ثم ينطلق إلى ساحة ذات ارتباط وثيق بنفس الموضوع، لتنظيم الحياة الزوجية على أسس جديدة من الحياء والوقار والستر الجميل والتماسك الاجتماعي البناء الذي يميز الإنسان العاقل عن غيره من الحيوانات السائبة والأليفة، فيبين للمؤمنين ما يحرم عليهم من النساء وما يحل، مبتدئا بنكاح المقت الذي كان شائعا في الجاهلية، وقوله تعالى:**﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آَبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾**، وقد كانت عادة بعض قبائل العرب أن يتزوج الابن زوجة أبيه بعد وفاته، وكان ذلك لدى الأنصار سيرة لازمة، ولدى قريش مباحا على التراضي، فنزلت هذه الآية بتحريمها والزجر عنها زجرا قويا، وغير خفي أن كلمة **﴿آَبَاؤُكُمْ﴾** في قوله تعالى:**﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آَبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾** تشمل كل أصول المرء من الرجال، وبها تحرم عليه زوجات كل أصوله بالنسب أو الرضاعة، آباء وأجدادا سواء كانوا من جهة الأب أو من جهة الأم.

ولفظ النكاح مشترك بين معنى العقد الشرعي وبين مجرد الوطء، أما بمعنى العقد الشرعي فالإجماع على أنه يحرِّم زوجات الأصول من الرجال ولو بدون دخول، أما بمعنى الوطء بغير عقد شرعي وهو الزنا كأن ينوي أحدهم العقد على من زنا بها والده أو ابنه مثلا، فقد اختلف الفقهاء في تحريمه، وقد كان مالك يرى أنّ الزنا لا ينشر الحرمة، وخالفه في ذلك من أصحابه ابن الماجشون فقال: الزنى ينشر الحرمة، وإن كان التحريم هو الأقرب إلى الصواب وإلى عموم ظاهر الآية الكريمة وإلى أصل اللغة في النكاح، والأنسب لقبح الفعل وشناعته.

أما قوله تعالى بعدها: **﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾** فمعناه: سوى ما قام من نكاح قبل نزول التحريم بهذه الآية، ثم وصف حقيقة هذا الفعل بقوله: **﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً ﴾**، والضمير المتصل في كلمة**﴿إِنَّهُ﴾** يعود على هذا الصنف من النكاح المحرم، ولفظ الفاحشة يطلق على القبيح إذا عظم، ويعظم القبيح بمقدار شدة الزجر والنهي عنه، كما أن التعبير بلفظ**﴿كَانَ﴾** يفيد الماضي المستمر للحاضر والمستقبل، أي إن فحشه أصلي فيه لازم لا يفارقه، ولئن كان ما مضى معفوا عنه فإن الاستمرار عليه محرم قطعا، ولا سلامة منه إلا بالإقلاع والتوبة والإنابة، وكل من أسلم على زوجة كانت لأحد أصوله من أبيه أو أمه لم يحل له الاستمرار عليها كما لا يحل له الابتداء بنكاحها، وذلك هو الشأن في كل امرأة محرمة بعينها، أما عن حكم الشرع فيمن فعل ذلك في الإسلام فقد روي صحيحا عن البراء قال: لقيت عمي ومعه الراية فقلت: أين تريد؟ قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه بعده أن أضرب عنقه وآخذ ماله.

ثم ختم الحق سبحانه الآية الكريمة بوصفٍ لهذا الفعل أشد قبحا من الفاحشة فقال: **﴿وَمَقْتاً وَسَآءَ سَبِيلاً﴾** أي إنه بالإضافة إلى فحشه عمل بالغ الحد في الشناعة والفظاعة، وأشد المسالك سوءا، مبغوض وممقوت عند الله وعند ذوي المروءة والعقول السوية، لما فيه من هتك لحرمة الآباء وتقطيع للأرحام ونشر للفاحشة بين أفراد الأسرة الواحدة؛ وقد كان هذا النكاح شائعا في عرب الجاهلية، إلا أن ذوي المروءة منهم كانوا يمقتونه ويسمونه نكاح المقت ويطلقون على من ولد به لقب"المَقْتِيّ"، أى المبغوض. ومنه نكاح صفوان بن أمية زوجة أبيه أمية بن خلف بعد موته، وهي فاختة بنت الأسود بن المطلب، ونكاح عمرو بن أميةَ آمنةَ بنتَ أبان زوجةَ أبيه وأمَّ إخوته العاص وأبي العاص والعيص وأبي العيص وأخَوَاتهم، فأولدها أبا معيط، وهم بنوا أمية بن عبد شمس.

وبعد تعظيم حرمة الآباء بتحريم نكاح أزواجهم على الأبناء، يخلص الشرع الحكيم إلى تعظيم حرمة الأمهات وما دونهن فقال تعالى:

**﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾** أي حرمت الأنكحة وطءا بعقد أو بدون عقد للنساء الآتي ذكرهن، لأن الأحكام الشرعية لا تتوجه إلى الذوات، وإنما إلى فعل المكلف فيها، ومعظم ما يتبادر إلى الذهن مما يقصده الرجل من المرأة هو النكاح. ثم أخذ عز وجل في سرد المحرمات من النساء وهن سبع:

**﴿أُمَّهَاتُكُمْ﴾** وهن الأم والجدة من الأم والجدة من الأب ما عَلَوْن؛ لأن كل امرأة رجع نسب المرء إليها بالولادة من جهة أبيه أو من جهة أمه بدرجة أو بدرجات فهي أمه.

**﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾** وهن البنت وبنت الابن ، وبنت البنت ما سفلن.

**﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾** وهن الأخت الشقيقة والأخت للأب والأخت للأم.

**﴿وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ﴾** وهن الفروع المباشرة لأجداد المرء، فيحرم عليه التزوج بعمته وخالته, وعمة أبيه وعمة جده لأبيه أو أمه, وعمة أمه وعمة جدته لأبيه أو أمه، أما الفروع غير المباشرة للأجداد فيحل الزواج بهن، ولذلك يباح التزاوج بين أبناء الأعمام والعمات و أبناء الأخوال والخالات.

**﴿ وَبَنَاتُ الْأَخِ﴾** الشقيق أو للأب أو للأم وما تناسل منه.

**﴿ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾** الشقيقه أو للأب أو للأم وما تناسل منها.

ثم عقب بذكر صنفين من المحرمات بالرضاع هما الأمهات والأخوات من الرضاع فقال تعالى:

**﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ﴾** والرضاعة من: رَضَعَ الصبيُّ ثدي أمه إذا امتصه، يرضَع ويرضِع كسمِع يسمَع وضرَب يضرِب، ثم جاءت السنة فحرمت من الرضاع كل ما يحرم من النسب، قال صلى الله عليه وسلم: (يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب)، وقال عن ابنة عمه حمزة رضي الله عنه:(لا تحل لي، يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب، وهي ابنة أخي من الرضاعة)، وبذلك بلغ عدد المحرمات من الرضاع تطبيقا للنص القرآني والحديث النبوي الشريف تسعا وهن:

* الأم من الرضاع وأصولها مهما علون.
* الأخت من الرضاع, وبناتها مهما نزلن.
* بنت الرجل من الرضاع وهي من أرضعتها زوجته، وبناتها مهما نزلن.
* بنت الرجل من الرضاع التي أرضعتها زوجته وهي في عصمة زوج غيره، وبناتها مهما نزلن.
* الخالة من الرضاع وهي أخت المرضع، والعمة من الرضاع وهي أخت زوجها.
* أم الزوجة من الرضاع، وهي التي أرضعت الزوجة، وأصول هذه الأم مهما علون.
* زوجة الأب أو الجد من الرضاع مهما علا، فيحرم عليه الزواج بضرة أمه من الرضاع وضرة جدته من الرضاع.
* زوجة الابن من الرضاع مهما نزل.
* الجمع بين المرأة وأختها من الرضاع, أو عمتها أو خالتها من الرضاع.

أما لبن الفحل فمختلف فيه، هل يحرم أم لا يحرم، وصفته أن يكون للرجل زوجتان فترضع أحداهما طفلا لأسرة ما، وترضع الثانية طفلة لأسرة أخرى، فمن عد الصبية أختا للصبي من الرضاع للأب حرمهما على بعضهما، لما فهمه مما ورد في البخارى من إذن الرسول صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها في عدم التحجب من عم لها من الرضاع[[[20]](#footnote-20)]، وهو قول أكثر العلماء والأحوط للدين، ومن استبعد هذا المعنى من الحديث لم يحرم الصبية على الغلام.

وقدر الرضاع المحرم للزواج مصة أو مصتان في مذهب، وعشر رضعات في مذهب آخر، والجمهور على أنه خمس رضعات مشبعات تحصل خلال السنتين الأوليين من عمر الرضيع قبل الفطام لقوله تعالى:**﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾** البقرة 233، ولا اعتداد بالرضاع الحاصل بعد تجاوز الطفل حولين من عمره، بذلك قال عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس والزهري ومالك والشافعي وأحمد والأوزاعي والثوري وأبو يوسف، إلا أن يكون بزيادة أيام يسيرة كما روى ابن عبد الحكم عن مالك، أو حولين وستّة أشهر كما قال أبو حنيفة. ولا عبرة بما يذهب إليه بعض أصحاب الأهواء المعاصرين من شرعية رضاع الكبير تحايلا على أعراض المسلمين لانتهاكها، وما روي أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أمر سَهْلَة بنتَ سُهيل زوجةَ أبي حُذيفة أن تسقي سالماً مولى أبي حذيفة من لبنها لَمَّا نزل قوله تعالى: **﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾** الأحزاب 4، فتلك خصوصيّة لها من الرسول صلى الله عليه وسلم، وقد ربته من صغره وكان يدخل عليها كما يدخل الأبناء على أمّهاتهم، وأما الاحتجاج بأن عائشة رضي الله عنها كانت إذا أرادت أن يدخل عليها أحد الحجابَ سقته لبن أختها أم كلثوم، فقد تأوّلت ذلك من إذن النبي صلى الله عليه وسلم لِسَهْلة زوج أبي حذيفة، وذلك منها رأي لم يوافقها عليه أمّهات المؤمنين كلهن، وأبَيْن أن يدخل أحد عليهنّ بذلك، وقلن:"والله ما نرى ذلك إلا رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لسهلة"، كما أن هذه المزاعم من أصحاب الأهواء المعاصرين يهدمها الحديث الصحيح عن أم سلمة إذ قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام)، وحديث آخر عن عائشة نفسها رواه البخاري ومسلم، قالت: (دخل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي رجل قاعد فاشتد ذلك عليه ورأيت الغضب في وجهه، فقلت: يارسول الله إنه أخي من الرضاعة فقال:(انظرن إخْوَتَكُن من الرضاعة فإنما الرضاعة من المجاعة).

وبعد ذكر المحرمات من الرضاع شرع في بيان المحرمات بالمصاهرة فقال عز وجل:

**﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾** وهن أمهات الزوجة وجداتها ما علون، ويحرُمْن بمجرد العقد على البنت ولو بدون دخول.

**﴿وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾** والربائب جمع ربيبة وهي بنت المرأة من زوج آخر، سميت بذلك لأنها تتربى في حجر زوج أمها لا في حجر أبيها، ويشترط لتحريمها الدخول بأمها لقوله تعالى: **﴿مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾**، أما التقييد في قوله تعالى: **﴿ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾** فليس لاشتراط الحرمة ولكن لبيان الغالب في أمر الربائب، إذ الغالب أن البنت تكون مع أمها في بيت زوجها الجديد.

**﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾** والحلائل جمع حليلة سميت بذلك لأنها تحل لزوجها ويحل لها، فهي حليلة له وهو حليل لها، والمعنى أن زوجات الأبناء من الصلب لا بالتبني حرام على الآباء ما علون بمجرد العقد ولو بدون دخول. وقد تقدم تحريم زوجة الأب بقوله تعالى:( **﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آَبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾**.

ثم انتقل الوحي إلى بيان المحرمات حُرمة مؤقتة وهن صنفان، الصنف الأول بقوله تعالى:

**﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾** شقيقتين أو للأب أو للأم، وقد ثبت في الصحيحين أن أم حَبيبة بنت أبي سفيان قالت: يا رسول الله، انكح أختي بنت أبي سفيان، قال: (أو تحبين ذلك؟)، قالت: نعم، لَسْتُ لك بمُخْلِيَة، وأَحَبُّ من شاركني في خيرٍ أختي، فقال النبي صلى الله عليه وسلم:(إن ذلك لا يَحل لي).

ثم عقب تعالى بقوله:**﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾** أي: إلا ما فعلتم في الجاهلية فإنه معفو عنه: **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾**، لذلك يجب على من أدركه الإسلام وعنده أختان أن يفارق إحداهما، قال أبو خراش الرُّعَيْني: قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي أختان تَزَوجْتُهما في الجاهلية، فقال: (إذا رَجَعْتَ فَطلقْ إحداهما).

كما ألحقت السنة المطهرة بتحريم الجمع بين الأختين تحريمَ الجمع بين المرأة وعمتها والمرأة وخالتها أو ابنة أخيها أو ابنة أختها لحديث النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة أنه صلى الله عليه وسلم قال:( لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها، ولا على ابنة أخيها ولا على ابنة أختها)، وفى شرح البخاري لابن الملقن أنه قال:(إنكم إذا فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم).

أما الصنف الثاني فهو الوارد في قوله تعالى عقب ذلك:**﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾** والإحصان لغة هو المنع، ولذلك سميت المرأة العفيفة حَصانا والمتزوجة محصنة، والمعنى أنه يحرم نكاح العفائف من النساء ما لم تُمْلك عصمتهن بنكاح وشهود ومهور وولي، كما يحرم نكاح النساء ذوات الأزواج، والمعتدات من طلاق أو وفاة قبل انقضاء عدتهن، منعا لاشتراك رجلين فأكثر في عصمة امرأة، وإبطالا لأنواع شنيعة من الأنكحة التي كانت مشاعة في الجاهلية كالاستبضاع[[[21]](#footnote-21)] والضِّمَاد[[[22]](#footnote-22)] واشتراك الرجال دون العشرة في المرأة فإذا حملت ووضعت حملها أرسلت إليهم فنسبته إلى أحدهم فلا يستطيع أن يمتنع.

واستثنى الشرع من هؤلاء النساء المحرمات حُرمة مؤقتة زوجات الكفار المحاربين في جهاد مشروع إذا أسرن وحدهن بدون أزواجهن وبعد استبرائهن، لأن الأسر يهدم النكاح، وذلك بقوله تعالى: **﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾**؛ ثم أكد أحكام هذه الآيات كلها بقوله تعالى:**﴿كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾** أي عليكم التزام كتاب الله وهو القرآن الكريم. نصب لفظ:**﴿كِتَابَ﴾** على الإغراء للحث على طاعته وامتثال أمره بتحريم جميع هذه الأصناف من النساء.

ثم بعد أن أنهى الوحي الكريم بيان المحرمات من النساء نسبا ومصاهرة ورضاعا على التأبيد، والمحرمات حرمة مؤقتة، شرع في بيان ما يحل نكاحهن مما سوى ذلك فقال عز وجل:

**﴿وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ ﴾** أي: جعل الزواج بما سوى المحرمات المذكورات في الكتاب والسنة حلالا، ثم أتبع هذا التحليل شروطه وهي:**﴿أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ ﴾** أي أن يكون الصداق المقدم للمرأة بنية الإحصان وهو الزواج الشرعي: **﴿مُحْصِنِينَ﴾**، ليس بنية مقايضة شهوة بمال كما يفعل الزناة والزواني، بل بقصد إعفاف النفس وصيانتها عن السفاح:**﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾** أي: غير مُزانين، وعبر بالمسافحة عن الزنا لأن السفح هو صب الماء، وهو ملازم للجماع غالبا، ولكنه خُص بالزنا إذ لا غرض فيه إلا صب المني، بخلاف النكاح فإن مقصوده الولد والتعاضد والتناصر بالذرية والأختان[[[23]](#footnote-23)] والأصهار[[[24]](#footnote-24)]، وهو تعبير بالكناية المهذبة بحيث ذكر المسافحة وأراد لازمها الذي هو الزنا، وزاد الحق سبحانه الأمر في سورة المائدة توضيحا بتحريم المخادنة وهي المخاللة الدائمة أو المنقطعة المتسترة أو المعلنة بقوله:**﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾** المائدة 5، ثم بين ركنية الصداق الذي كتبه تعالى للنساء شرطا لإقامة الحياة الزوجية الشرعية فقال:**﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ﴾** أي: انتفعتم به**﴿مِنْهُنَّ﴾** على تقدير مجاز بالحذف في الجملة، أي من الزواج بهن ونكاحهن الصحيح[[[25]](#footnote-25)]، لأن للمرأة شخصيتها الاعتبارية المساوية للرجل وليست أداة أو بضاعة ينتفع بها ثم تنبذ كما تنبذ النواة، والاستمتاع يكون بالزواج بها لا بعينها، وذلك يوجب لها ما فرضه الله من المهر مقدما أو مؤخرا: **﴿فَآَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾**.

ولا اعتداد بما يذهب إليه بعضهم من تحريف لهذه الآية وتعسف في تحميلها ما لا تحتمل بغية إباحة الزنا تحت مسمى "المتعة"، أو الاحتجاجِ بقوله تعالى فيها:**﴿ فَآَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾**، أو بما ورد عن ابن عباس في شأنها، لأن لفظ الأجر في الآية لا يعني مقايضة انتهاب شهوة بمال، والتشريع الإسلامي أقدس من أن يبيح هذه التجارة الكاسدة المبيرة، وإنما يعني الصداق، كما يبدو واضحا من السياق الوارد في إباحة النكاح الصحيح التام عقب آيات المحرمات من النساء، وكما يتبين من قوله تعالى للرسول صلى الله عليه وسلم:**﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آَتَيْتَ أُجُورَهُن﴾** الأحزاب 50، أي صداقهن، وزواجه صلى الله عليه وسلم زواج صحيح تام الأركان؛ والتعبير بقوله تعالى: **﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴾** لم يَرِد إلا مقيدا قبله بشرطين: أولهما أن يكون نكاحا صحيحا تام الأركان بقوله عز وجل:**﴿مُحْصِنِينَ﴾** وهو ما لم يتوفر في المتعة المزعومة التي جمعت كل صفات الزنا: مقايضةَ شهوة بمال، وعدمَ وجوبِ عدة أو ثبوتِ نسب أو حصولِ توارث أو انعقادِ نية دوامٍ لعشرة، وثانيهما أن يخلوَ من أي شبهة زنا بقوله:**﴿غَيْرَ مُسَافِحِينَ﴾** والمتعة هي عين الزنا، لم يبحها الرسول صلى الله عليه وسلم ولم يعمل بها مطلقا، بل إنه لم يرشد العاجز عن الزواج الشرعي إلا إلى الصوم وقال:(من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم فإنه له وجاء)، وليست محاولة تحريف الآية الكريمة عن سياقها إلا عن جهل باللغة العربية أو عن هوى طاغ أو تعصب أعمى. أما ما روي عن ابن عباس فقد تراجع عنه إذ قال له الإمام علي كرم الله وجهه:" إنك رجل تائه فاترك ذلك" فتركه. بل إن من أئمة الشيعة الذين يستشهد بهم المبيحون للمتعة من أنكرها واستنكرها، كما هو مدون في بعض مراجعهم نفسها، مثل ما ورد في الاستبصار للطوسي ووسائل الشيعة للعاملي من قول لعلي رضي الله عنه:"حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نكاح المتعة ولحوم الحُمُر الأهلية يوم خيبر"، وفي بحار الأنوار للمجلسي أن الصادق سئل عن المتعة فقال:" ما تفعله عندنا إلا الفواجر"، وفي الكافي والوسائل أن علي بن يقطين سأل موسى الكاظم عن المتعة فقال:"وما أنت وذاك فقد أغناك الله عنها" وفي المستدرك أن أبا عبد الله قال في المتعة:" أما يستحي أحدكم أن يُرى في موضع العورة فيُحمل ذلك على صالحي إخوانه وأصحابه؟" وقال لمن سأله عنها:" لا تدنس بها نفسك".

ولعل اضطراب ما ورد في المتعة من روايات قبل تحريمها بالصحيح من الحديث النبوي:(ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة ومن كان أعطى شيئا فلا يأخذه) راجع إلى أنها كانت عرفا عند عرب الجاهلية، وكان الواحد منهم يقدم المدينة أو القرية في سفره فيحتاج إلى من يرعاه ويتخذ امرأة لذلك على مقدار من مال، كما كانت ذوات الرايات من البغايا يأوي إليهن طلابهن، للساعة والساعتين والشهر والشهرين، وأطلقوا على هذه العلاقة زواج متعة أو زواجا منقطعا، واقتضى التدرج في التشريع تأخير تحريمها إلى أن استأنست النفوس بصرامة التشريع الإسلامي وحرصه على تطهير المجتمع وتزكيته، فعُدَّ سكوت التشريع عنها في تلك الفترة إذنا بها أو إباحة لها، واضطربت لذلك الروايات حول ما زُعم تعددا للإذن بها أو الإباحة لها، وبالاضطراب تضعف الروايات أو تتساقط.

ثم في إشارة واضحة إلى أن الزوج والزوجة طرفان متكافئان لا يغصِب أحدهما الثاني، أباح - بعد تقدير الصداق المفروض من الله تعالى - لكل منهما أن يراضي الثاني ويلبي رغبته بما لا يخل بأحكام الشرع زيادة في المهر أو إبراء منه أو هدية أو هبة أو غير ذلك مما تطيب به النفس وتحلو به العشرة فقال تعالى:**﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾** أي لا إثم فيما يتفقان عليه من شؤون حياتهما المشتركة بعد فرض الصداق، ما كان ذلك عن تراض بينهما وغير مخل بأحكام الدين، على أن يتذكرا دائما أن علاقتهما الزوجية موثقة بعهد الله، وهو سبحانه عليم بمدى وفائهما لبعضهما حكيم فيما يقدره لهما:**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** مطلع على شؤون العباد، عليم بما يصلح لهم، مدبر بحكمته أمورهم، ومن علمه وحكمته ما وضعه من تشريع يحفظ للأسر أنسابها وأعراضها وكرامتها وأموالها.

هذه أحكام بناء الأسرة المسلمة من حيث التمييز بين ما يحل من الأنكحة وما يحرم منها على التأبيد أو على غير التأبيد، ولم تذكر نصوص القرآن علة خاصة أو عامة لما حرم من النساء، ليكون الامتثال لأمر الله فيها خالصا لا شبهة فيه، كما لم تضع للعلاقة الزوجية ما كانت تضعه الجاهلية من قيود متعلقة باختلاف الأجناس والألوان والقوميات والطبقات والمقامات، أجملنا كل ذلك في هذه الحلقة بما لا يتعارض مع الإيجاز المتبع في منهج التفسير على أن يُرجع للتفاصيل في كتب الفروع الفقهية المطولة، كي يكتمل استيعاب التشريع الإسلامي الرشيد الذي أعاد الأسرة إلى مكانتها الطبيعية في المجتمع، ومهد لها سبيل القيام بدورها الحقيقي في بناء الأمة الإسلامية الشاهدة، بما أوجبه عليها من رعاية للحقوق، وما فرضه من مساواة وعدالة، وما وثق به أعضاءها من وشائج وعهود، وما أضفاه عليهم من مشاعر المحبة والمودة والعواطف النبيلة والتعاون على البر والتقوى.

نكاح أسيرات الجهاد المشروع: يسر بعد عسر

الآيات 25- 28

قال الله تعالى:**﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (25) يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ (26) وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا (27) يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا (28)﴾** النساء

بُنِيتْ أحكام الإسلام على اليسر، وأحيطت تكاليفه بما يعين عليها، وجعل رب العزة تعالى مع كل عسر يسرين، فقال للإشعار بأنه ما من محنة إلا وقد دوخلت بيسر يساعد على تجاوزها أو أعقبها فرج قريب غير بعيد، متى وطَّنَ المرء نفسه على الصبر والثقة بالله: **﴿فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا﴾** الشرح5-6، وقال: **﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آَتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾** الطلاق 7، وقال: **﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾**الأعراف 42.

هذا المبدأ التيسيري عام في كل ما فرضه الحق سبحانه على العباد من ضوابط وقيود شرعية لإقامة منهجه في الأرض، نلحظه في العبادات والقربات كما نلحظه في المعاملات والوشائج والعلاقات، وهو في أمر بناء الأسرة المسلمة وإعفاف أعضائها وحفظ أعراضها أشد وضوحا؛ تبين ذلك من آيات الحلقة السابقة إذ ندد الوحي الكريم بالفاحشة زنا وشذوذا ذكريا وأنثويا وبين سبل كبتها ومحاصرتها، وأمر بالإحسان إلى الزوجة واحترام حقها في الاختيار وحقها في التملك وعدم إكراهها على ما لا ترضى، ثم ضبط قواعد النكاح فبين المحرمات من النساء بالنسب وبالرضاعة والمصاهرة والإحصان، حرمة مؤبدة، وحرمة مؤقتة، ثم قال الرسول صلى الله عليه وسلم تيسيرا على الشباب وإرشادا لهم إلى سبيل الصبر على هذه الضوابط:(من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم فإنه له وجاء)، وبعد أن فتح باب الجهاد في سبيل الله دفاعا ونشرا للدين أنزل تعالى يسرا آخر للمسلمين، شمل أيضا كافة الأسرى من الكفار المحاربين، هو أحكام الرق التي تحفظ الأعراض وتصان بها الكرامة الإنسانية ويتطهر بها المجتمع وينتشر بها الدين وينمو بها الإنتاج في مجال القوة والثروة.

إلا أن مما ينبغي الإشارة إليه أن الرق في فجر الإسلام وصدره كان امتدادا لنظام سائد من قبل في الجزيرة العربية، وعرفا عالميا بين الأمم الأوربية والأسيوية، وشرعا معمولا به لدى اليهود يسترقون به أسرى الحروب كما يسترقون به كل سارق أو مدين عاجز عن سداد ديونه، وأن العبد والأمة لديهم سلعة تباع وتشترى ويستمتع بها، ولم يكن من الحكمة أن يصادر الإسلام في أول أمره ما يعد لدى أصحابه ثروة يعتدون بها، وشهوة نفس يفاخرون بها، فسلك التشريع في هذا الأمر سبيل التدرج في إجراء الأحكام وتطبيقها، كما هو الحال في تحريم الخمر وتحريم الربا وتحريم المتعة.

وأن فقه الرق على مدار مراحل الاجتهاد قد شاب كثيرا منه الرأيُ والأقوالُ بعيدا عن مبادئ الإسلام في الكتاب والسنة، وحُشي بأحكام لا يوجد لها أصل من نصوص الشرع الشريف، ونحن ليس لنا إلا كتاب واحد هو القرآن الكريم ورسول واحد هو محمد صلى الله عليه وسلم، ومن سواه يرد ويرد عليه، كما سادته تأويلات بنيت على اعتبار الأسرى ذكورا وإناثا وإن أسلموا ثروة وبضاعة يعبث بها مالكها كما يشاء، مع أن الإسلام يعصم صاحبه دما ومالا وأعراضا، وحرمة المؤمن أعظم من حرمة الكعبة كما قال صلى الله عليه وسلم يخاطب الحرم المكي:( مرحبا بك من بيت، ما أعظمك وأعظم حرمتك، ولَلْمؤمنُ أعظم حرمة عند الله منك، إن الله حرم منك واحدة[[[26]](#footnote-26)]، وحرم من المؤمن ثلاثا: دمه، وماله، وأن يظن به ظن السوء)، وقال:( المسلم أخو المسلم لا يخونه ولا يكذبه ولا يخذله كل المسلم على المسلم حرام عرضه وماله ودمه)، وأدت هذه المذاهب في الرأي إلى إباحة اختطاف الأطفال والنساء من مختلف البلاد وإنزال أحكام الرق عليهم، وإلى استحداث أحكام جديدة لهذه الحالات الغريبة والمظالم الشاذة عن نهج الإسلام مبنية على غباء في الرأي أو غلبة للهوى، فامتلأت قصور الأمراء والأغنياء بالجوارى والغلمان، وشردت سفينة الدين عن الجادة؛ وأدى هذا الشرود الفقهي إلى التحامل على الإسلام والتقول فيه واتخاذ تطبيقات الرق لدى بعض أهله ذريعة للهجوم عليه من قبل أعدائه وبعض ضلال أبنائه وجهلتهم.

وأن الرق في حقيقته مجرد حالة عارضة تنال غير المسلم بسبب هزيمته في حربه على المسلمين، معاملة بالمثل، بل أحسن مما يعامل به أسرى المسلمين في معسكرات الاعتقال لدى أعدائهم، وفيما سوى الحرب الشرعية التي لا يراد بها إلا الجهاد الواضحة رايته البينة غايته يحرم استرقاق الإنسان مهما كانت الظروف، لأن الأصل في الإنسان الحرية مهما كان دينه أو رأيه أو اختياره، يحرم تملكه أو إكراهه على الخدمة أو الإضرار به أو بيعه أو شراؤه إلا للعتق، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه عن ربه تعالى:(قال الله تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي ثم غدر[[[27]](#footnote-27)]، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره)، ولذلك قال الكفار من سادة قريش: "إن محمداً قد أفسد علينا عبيدنا وساوى بيننا وبينهم".

وأن استرقاق أسرى الجهاد الشرعي ليس فرضا واجبا في الإسلام ولكنه مباح إن اقتضت ذلك مصلحة لا تعارضها مفسدة راجحة، والأمة الإسلامية لها فيه عدد من الخيارات بيَّنها قوله تعالى للمسلمين: **﴿فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾**محمد4، وقوله للأسرى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾** الأنفال 70، والأسير في ذلك بين أن تمن عليه الأمة فتطلق سراحه إن ارتأت ذلك، وبين أن يسلم وله ما للمسلمين وعليه ما عليهم، وإما أن يفتديه معسكره بتحرير أسرى مسلمين لديه أو بمال يتفق عليه، أو بتحقيق مصلحة مشروعة لا ظلم فيها، وإما أن يوضع تحت رعاية أحد المسلمين ملكا ليمينه أي طوع أمره يخدمه ويعينه، محتفظا بكامل حقه في اتخاذ بيت يؤويه، وفي الزواج والطلاق والإنجاب وتسمية الأبناء وتربيتهم وتزويجهم، وفي الإنتاج وطلب العلم وتحرير النفس بالمكاتبة، بل ونهى الشرع الحكيم عن أن يطلق على أحدهم لفظ "عبدي" أو "أمتي" بقوله صلى الله عليه وسلم: (لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أَمَتِي؛ كُلُّكُمْ عَبِيدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلْيَقُلْ: غُلَامِي، جَارِيَتِي، وَفَتَايَ، وَفَتَاتِي). وهو ما لم تُتِحْه للأسرى أي أمة على مدار التاريخ لحد الآن[[[28]](#footnote-28)]. أما الأسيرات فقد رخص عز وجل في الزواج بهن إعفافا وتيسيرا، لهن ولمن لا يستطيع نكاح الحرائر من المسلمين فقال سبحانه:

**﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾** ويعني بالطول القدرة على مهر الحرة من النساء، أما لفظ **﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾** فمن فعل:"حَصُنَ المكان يَحْصُنُ حَصانةً فهو حَصِين، أي مَنُع وصار منيعا، وأَحْصَنَه صاحبُه وحَصَّنه أي جعله محصنا وحصينا لا يوصل إليه، ومنه قوله تعالى:**﴿لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرًى مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ﴾** الحشر14، والحَصان من النساء: المحصنة، أي المنيعة إما بعفتها، أو بتزوجها، أو بمانع من شرفها وحريتها ومنه قوله تعالى:**﴿ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا﴾** التحريم 12، وقد ورد هذا اللفظ في القرآن بمعان منها: الحرائر من النساء في قوله تعالى:**﴿الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ﴾**، والعفيفات في قوله تعالى:**﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَات﴾** النور 4، والمتزوجات في قوله تعالى**﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ﴾** النساء 25، واللائي أحصنهن الإسلام في قوله تعالى**﴿فَإِذا أُحْصِنَّ﴾** أي أسلمن.

ومعنى الآية أنكم إن لم تجدوا قدرة على نكاح الحرائر المؤمنات:**﴿فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾** أي: فتزوجوا الأسيرة ولو كانت قبل الأسر متزوجة، لأن الأسر يهدم زوجيتها ما لم يسع أهلها لفدائها، ولم يكن زوجها أسيرا معها، لقتله في المعركة أو لبقائه في أرض العدو، فتستبرأ إن كانت حائلا وتضع حملها إن كانت حاملا ثم يعقد عليها.

وأعطى الأولوية في هذا النكاح للمؤمنات منهن بقوله: **﴿فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾** تحريضا على إيثار نكاحهن على غيرهن من غير المؤمنات، وتكريما وصونا وإعفافا لهن، وتيسيرا لفقراء المؤمنين في أمر الزواج وإن لم يحرم ذلك على أغنيائهم، وسماهن عز وجل فتيات استبعادا لإطلاق صفة العبودية لغير الله تعالى عليهن وهن المسلمات. وقد ذهب أبو حنيفة إلى أن الزواج بالأسيرة ولو أسلمت لا يجوز لذي الطول أو لمن له زوجة واحدة تعفه، إلا أن هذا الرأي منه تضييق لا داعي له، فقد تكون لذي الطول مبررات للزواج من الأسيرة، كحسن دينها أو كعقم زوجته الحرة مثلا.

ثم شرع الوحي في بيان المبادئ العقدية والتشريعية التي يقوم عليها هذا النكاح وأولها قوله تعالى:

**﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾** أي: أعلم منكم بمراتب إيمانكم الذي هو مناط التفضيل بين الناس بقوله تعالى:**﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾** الحجرات13؛ وهي إشارة واضحة إلى مبدأ المساواة الإيمانية الظاهرة في الآية بين الأسيرة التي أسلمت وبين من يتزوجها، وبمقتضاها لا اعتبار لكفرها السابق لأن الإسلام يجب ما قبله أولا، وقوة الإيمان لدى الطرفين لا يعلمها إلا الله ثانيا، وقد تكون الأسيرة أصدق إيمانا وأقواه من المسلم الذي تزوجها، و رُبّ أمةٍ إيمانها خير من إيمان ألف رجل حرّ.

وثاني هذه المبادئ قوله عز وجل:

**﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾** أي: أنتم وأسراكم سواسية في الإنسانية، أبوكم واحد وأمكم واحدة خلقكم الله تعالى: **﴿مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾** النساء1، وأوجب عليكم نحو جميع أسراكم من العدل وحسن المعاملة والأدب في المخاطبة والمعاشرة ما أوجبه الشرع على كل مسلم.

ثم أخذ الوحي الكريم في بيان صورة العقد عليهن وبدأ باشتراط الولي فقال عز وجل:

**﴿فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾** وعبر بلفظ"انكحوهن" أي تزوجوهن، تأكيدا وترغيبا في إيثار العقد عليهن على الصوم كما في حديث:( ومن لم يستطع منكم فعليه بالصوم فإنه له وجاء)، وتحصنا من فاحشة الزنا، واشترط إذْنَ أهل الأسيرات وهم أولياء ملك اليمين، أو القضاء إن غابوا أو عضلوا أو لمطلق الضرورة، لأن القاضي ولي من لا ولي له.

ثم ثنى بالصداق فقال: **﴿وَآَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾** أي: آتوهن صداقهن الواجب لهن عليكم بدون مماطلة أو تسويف، يتملكنه وحدهن وليس لمالك اليمين حق فيه، خلافا لما ذهب إليه بعض الفقهاء.

ودفعا لأي شبهة عن هذا النكاح، وتفظيعا لما كانت ترتكبه الإماء في الجاهلية بأمر مواليهنّ مكرهات على البغاء لاكتساب المال، وسدّا لمداخل مظان الزنا كلّها، واستبعادا لما قد يؤوله الجهلة ومرضى القلوب أكد الحق سبحانه الصفة الشرعية لهذه العلاقة الجديدة فقال:

**﴿مُحْصَنَاتٍ﴾** متزوجات عفائف بعيدات عن الفاحشة وعن الشبهة والريبة، **﴿غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ﴾** أي غير مزانيات، والمرأة المسافحة هي التي تؤاجر نفسها والرجل المسافح هو الذي يغشى الداعرات، **﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾** غير متخذات أخلاء، وكان من عادات العرب في الجاهلية اتخاذ الخليلات من النساء متزوجات وغير متزوجات وإماءً في السر فحرم الإسلام ذلك.

ولأن حد زنا مَنْ مَسَّهُنَّ الأسرُ لم يتقدم بيانه عقّب الحق سبحانه بقوله:

**﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ﴾** أي: فإذا تحصَّنَّ بالإسلام وانتقلن من حيز شبهة التعرض للزنا بالإكراه لما نالهن من الأسر إلى حيز ذوات الأزواج **﴿فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ﴾** إن وقعن في الزنا **﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾** فالحد المقرر عليهن من رب العزة خمسون جلدة، نصف حد غير المحصن من الأحرار والحرائر الوارد في قوله تعالى: **﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَة﴾** النور 2، وذلك رحمة من الله لهن وتخفيفا عنهن من شعورهن بالغربة وآلام الأسر والاستضعاف التي عانينها، ولأن حد الرجم المقرر للزاني المحصن لا يحتمل القسمة.

أما الأسيرة غير المحصنة إذا ارتكبت الفاحشة فقد اختلف الفقهاء في تقدير الحد عليها، هل هو النصف المقرر للأسيرة المحصنة، أم يكون تأديبا دون النصف يقدر لكل حالة، وهل يميز فيه بين المسلمة والباقية على كفرها، وهو خلاف يرجع فيه إلى كتب الأحكام الشرعية العملية.

ويبدو ظاهرا لطف الله تعالى ورحمته من هذا التخفيف على المستضعفين من الأسرى والأسيرات بجعل حدهم نصف حد غير المحصنين وإعفائهم من الرجم المقرر للأحرار المحصنين، مع أن جميع قوانين الأمم من قبل ومن بعد بها طرائق لتخفيف العقوبات على علية أقوامهم، وتشديدها على المستضعفين منهم، يؤكد ذلك ويشرحه قول الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله في حالة المخزومية التي سرقت، فعن عائشة رضي الله عنها أن قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حِبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسامة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(أتشفع في حد من حدود الله؟) ثم قام فقال:(إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها)

ثم يختم الوحي الكريم هذه الآيات ببيان رحمته تعالى ولطفه بعباده وتيسيره مشاق الضوابط الشرعية لهم بقوله:

**﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾** والعنت لغة من عنِت يعنَت عنتا إذا وقع في المشقة الشديدة، والعنت الوقوع في الأمر الشاق، ويطلق على الهلاك والغلط والخطأ والإثم والزنا والجور بحسب سياق وروده، والمعنى: أن هذه الأحكام المبيحةَ لنكاح الأسيرات اللاتي أسلمن والمنظمةَ لصفة وقوعه شُرعت لدفع مشقة العُزْبَة عن فقراء المسلمين، وتخفيف عنت الاستضعاف والوحدة وفتنة الأسر على الأسيرات المسلمات، فإن بلغ الفقر بالمسلم حدا لا يُقْدِره حتى على نكاح الأسيرة، ولم يتقدم للأسيرة من يتزوجها، فخير لكل منهما الصبر حتى يأذن الله تعالى بالفرج، مغفرة منه لمن أخطأ ورحمة لمن عنِتَ: **﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾**.

ولا يفوتنا التذكير في هذا السياق بأن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبايا أن يعتقن ويتزوج بهن معتقوهن، كما فعل عليه الصلاة والسلام ليستن به غيره، إذ عرض الإسلام على صفية وكانت يهودية[[[29]](#footnote-29)]، وجويرية وكانت مشركة[[[30]](#footnote-30)]، ومارية القبطية وكانت نصرانية[[[31]](#footnote-31)]، فأسلمن وأعتقهن وجعلهن من أمهات المؤمنين رضي الله عنهن جميعا، وقال:( من كانت له جارية فأدبها فأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران).

ثم شرع الوحي الكريم في بيان حكمة الله من هذه الأحكام فقال:

**﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾** أي: يريد الله تعالى بما شرع لكم فيما سبق ذكره من أحكام بتحليل ما أحل وتحريم ما حرم، وما أرشدكم إليه من فضائل الأعمال والأقوال أن يبين لكم ما فيه صلاح دينكم ودنياكم.

**﴿وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾** والسنن جمع سنة، وهي الطريقة والمنهج، أي سنن أهل الرشد والهدى من المسلمين قبلكم، أنبياء ورسلا وصالحين، عقيدةً وحفظا للأعراض والأموال وتحريما لما حرم الله وتحليلا لما أحل، ولئن اختلفت بعض الشرائع الإسلامية من قوم إلى قوم فإنها كلها من الله تعالى عن طريق رسله عليهم الصلاة والسلام، تتفق في باب مصالح الدنيا والآخرة.

**﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾** الواو عطف على قوله تعالى**﴿وَيَهْدِيَكُمْ﴾**، والتوبة لغة الرجوع، ومن الذنب الكف عنه، والتوب مثله، من قولك تاب إلى الله توبا وتوبة ومتابا أي ندم على ارتكاب الذنب وعزم على تركه وعدم العودة إليه وتدارك ما أفسده بارتكابه، ومنه قوله تعالى: **﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾** النور 31، وتاب الله عليه: رجع به إلى معالم الحق ليهتدي، أو قَبِل توبته؛ وقوله تعالى: **﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾** أي يهديكم بعلمه وحكمته إلى سبل التوبة من الآثام والتطهر من الذنوب.

ثم عقب تعالى بقوله: **﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾** الواو في هذه الآية واو الحال، أي: والحال أن ما يرضاه الله تعالى ويريده ويقبله من توبة أولياءه غير ما يريده لهم أولياء الشيطان عبيد الشهوات: **﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾** يُريد أتباع الشياطين أن تنحرفوا عن الحق نحو الباطل انحرافا شديدا.

لقد تضمنت هذه الآية الكريمة خلاصةَ منهج الحق فأوجزت سبيل الله في ثلاثة مفاصل: شريعةَ التوبة، ومنهجَ القيام بها وما وعد به تعالى من قبولها، وخلاصةَ منهج الباطل وطريقِ الردى، وهو سبيل أصحاب الأهواء وأتباع الشهوات، قال تعالى: **﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾** محمد 14، وقال:**﴿وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَمَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ﴾**الرعد 37، وقال:**﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا﴾** 59. والآية بذلك بيانٌ شافٍ لطريق الجنة وطريق النار، نهجِ الذين أنعم الله عليهم، ومسلكِ الضالين والمغضوب عليهم، **﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا﴾** المزمل 19،**﴿وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا﴾** الكهف 29.

لقد ورد أغلب ما سبق من هذه السورة نصرةً للمستضعفين وتحيزا للمظلومين من النساء والولدان والفقراء والمحتاجين أحرارا وأسرى، لعلم الخالق عز وجل بضعفهم وحاجتهم إلى الإيصاء بهم، وكانت منه تعالى تشريعات اليسر هذه لواسع رحمته وهو تعالى أرحم الراحمين، ولعلمه بأحوال الناس قاطبة وبمحدودية قدرتهم وتحملهم، لذلك ختم هذه الآيات المباركة بقوله: **﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾**. وقد روي عن ابن عباس أنه قال: ثماني آيات في سورة النساء خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت: قوله تعالى:**﴿يُرِيدُ الله لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾** النساء 26، وقوله:**﴿والله يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾** النساء27، وقوله:**﴿يُرِيدُ الله أَن يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾** النساء28، وقوله:**﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾** النساء31، وقوله:**﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** النساء 40، وقوله:**﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾** النساء 48، وقوله:**﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** النساء 110، وقوله:**﴿ مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآَمَنْتُم ﴾** النساء 147.

المعاملات المالية العادلة سبيل التنمية و السلم

(الآيات 29- 33)

قال الله تعالى:**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (29) وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (30) إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا (31) وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا (32) وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآَتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا (33)﴾** النساء

عالجت سورة النساء فيما سبق من آياتها الكريمة أخطر مظالم الاستضعاف في الأسرة البشرية، وكان من أبرز هذه المظالم غمط الحقوق المالية في علاقة الأوصياء والأولياء باليتامى ذكورا وإناثا، والورثة كبارا وصغارا، والأسرى إماء وعبيدا، وعلاقة الأزواج ببعضهم في حالات الوفاق والشقاق، والفقر والغنى، وبذلك عُدَّت السورة تدخلا مباشرا في توجيه السلوك المالي للمسلم ورسما أساسا لمعالم الوظيفة الاجتماعية للاقتصاد الإسلامي، بتحريمها استخدام المال في الظلم والاستئثار والاستعباد، وإيجابها العدل والسلم والتوافق والتكافل بين الناس على اختلاف فئاتهم وقدراتهم ومكانتهم، وتباين شعورهم بالمسؤولية في الدنيا والآخرة عما اكتسبوا وما أنفقوا. والمال بذلك اختبار وبلاء، يفتن باكتسابه البعض فيؤثرون كنزه ويمنعون تداوله، ويفتن بفقده آخرون فيسلكون لاكتسابه سبل النصب والغش واستحلال الدماء والأعراض. والمال أيضا وسيلة وأداة لتحقيق غايات عالية سامية تسعد الفرد والجماعة في الدنيا وتقرب إلى مرضاة الله في الآخرة، أو لتحقيق مآرب أنانية ضيقة يعقبها شقاء وضنك، وقد أخذ القرآن لهذا الأمر حيطته، فبين ثمرة الاستخدام الطيب للمال بقوله تعالى:**﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾** البقرة 262، وعاقبة استعماله السيئ بقوله عز وجل: **﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ فَسَيُنْفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾** الأنفال 36، وقال: **﴿الَّذِي جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُ يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ كَلَّا لَيُنْبَذَنَّ فِي الْحُطَمَةِ﴾** الهمزة 2/4. وزاد الرسول صلى الله عليه وسلم الأمر بيانا فقال: (إنما الدنيا لأربعة نفر: عبدٍ رزقه الله مالا وعلما فهو يتقي فيه ربه ويصل رحمه ويعمل لله فيه بحقه فهذا بأفضل المنازل، وعبدٍ رزقه الله علما ولم يرزقه مالا فهو صادق النية ويقول: لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان فأجرهما سواء، وعبدٍ رزقه الله مالا ولم يرزقه علما فهو يتخبط في ماله بغير علم لا يتقي فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعمل فيه بحق، فهذا بأخبث المنازل، وعبدٍ لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول: لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو نيته ووزرهما سواء).

إن منشأ الخلل في استعمال المال هو شعور المرء بأنه امتلك ثروته بقدرته وذكائه وعلمه، وجهلُه بأن ما يكتسبه ويحوزه هو في الأصل ملك لله تعالى، ملكية منبثقة من حقيقة ملكيته للكون كله قال عز وجل: **﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** البقرة 107، وأن علاقته بالمال لا تتجاوز عملية استخلاف للابتلاء والاختبار، قال تعالى: **﴿وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ﴾** الحديد 7.

ولئن كان المال وديعة الله عز وجل عند الناس، يستخلفهم فيه فينظر كيف يعملون، فإنه تعالى قد جعل لاستعماله منهجا واضح المعالم، غير سائب ولا ظالم، يحقق هدف الحياة الكريمة المبتغاة في الدنيا، ويحد من جشع القلوب وأطماعها وأهوائها وشهواتها، فلا تجنح به للظلم أو الاستئثار أو التعالي، لذلك كان أشد ما يشقي النفوس المريضة أن يحد منهج الإسلام المتكامل في العبادة والمعاملة والأموال من سائب تصرفاتها وفساد غاياتها، كما يبدو ذلك من موقف قوم مدين إذ:**﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آَبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ﴾** هود 87.

هذا المنهج الإلهي الذي أرشد إليه رب العزة تعالى هو الكفيل بتحقيق غاية الوجود المادي في الأرض إعمارا، والوجود المرحلي في الدنيا عبادة لله واقتناء للصالحات واستكثارا، وهو: **﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾** البقرة 147، لا يزيغ عنه إلا هالك، ولا يعرض عنه إلا شقي، ما سواه برق خُلَّب وسراب يحسبه الظمآن ماء، وباطل يركس في الجحيم .

لذلك ما إن بيَّن تعالى فيما سبق من سورة النساء منهج التصرف في الأموال أداء للحقوق ورعاية للعهود، وإحسانا إلى المستضعفين صغارا وكبارا، ذكورا وإناثا، أحرارا وأسرى، حتى اتجه لنهي المؤمنين عن الاستخدام المحرم للأموال فقال تعالى:

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾** والنداء في هذه الآية الكريمة موجه لكل الذين آمنوا بربهم ورضوا منهج الإسلام للحياة، توثيقا للرباط الذي ربط قلوبهم بالله وتذكيرا بمصدر هذا التشريع المتكامل، و تطهيرا لبقايا رواسب الحياة الجاهلية في المجتمع الإسلامي الناشئ، وهي بذلك أصل عظيم في حرمة الأموال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:( لا يحلّ مالُ امرىء مسلم إلاّ عن طيب نَفس). وفي خطبة حجّة الوداع قال:( إن أموالكم وأعراضكم ودماءكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا)، وقال ابن مسعود:"**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾** إنها كلمة محكمة، ما نسخت ولا تنسخ إلى يوم القيامة". لذلك حينما نزلت هذه الآية قال المسلمون: نحن لا نأكل أموالنا بالباطل، وتحرجوا أن يأكلوا عند إخوانهم، ثم لما رفعوا الأمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أوضح لهم أن أكل التكارم ليس بالباطل وأنزل الله تعالى قوله: **﴿لَّيْسَ عَلَى الأعمى حَرَجٌ وَلاَ عَلَى الأعرج حَرَجٌ وَلاَ عَلَى المريض حَرَجٌ وَلاَ على أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُواْ مِن بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالاَتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَّفَاتِحهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُواْ جَمِيعاً أَوْ أَشْتَاتاً﴾** النور61.

وقد أشارت هذه الآية الكريمة بقوله تعالى: **﴿أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ﴾** إلى حقيقة شرعية وفطرية بني عليها العدل الإلهي في رعاية الخلق وهي أن الأموال مشتركة بين بني الإنسان، وأن تبادلها بين الأفراد والجماعات يجب أن يكون على أساس من الحق والمساواة، وأن الاستفادة منها متاحة ومسخرة لهم بمقتضى قوله تعالى:**﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾** الجاثية13، وقوله صلى الله عليه وسلم:(أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها) أي حافظوا عليها ولا تفسدوها بالتصرفات المحرمة، فلا يجوز أن تستأثر بها طائفة دون طائفة أو فئة دون فئة، أو يحتكرها الأغنياء والطبقات المترفة، قال تعالى: **﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾**.

وأكل المال تعبير مجازي عن الاستيلاء عليه والتصرف فيه اكتسابا أو إنفاقا أو اكتنازا أو تداولا، كل ذلك لا يجوز أن يكون بين الناس بالباطل؛ والباطل مطلقا هو ما كان فيه إضرار بمصلحة الجماعة، أو كان مؤديا إلى فتنتها وبث الفرقة والبغضاء ونشر الفواحش فيها، أو كان بيعا لما لا يباع كالدين والعرض والذمة والأوطان وأسرار المسلمين وعوراتهم، أو كان مخالفا لمنهج الله تعالى في الكتاب والسنة غشا وخداعا ونصبا وغصبا وخيانة وظلما واحتكارا وربا وسرقة وتدليسا واختلاسا ومقامرة ورشوة واستئثارا.

ونظرا لكون التجارة أقرب المعاملات إلى الباطل لأن المتصدي لها يأخذ مالا زائدا على قيمة ما بذله فيها، ولكونها وسيطا بين الإنتاج والاستهلاك، وضرورية لجلب الحاجات ورواج السلع وتقريبها من طالبيها فقد استدرك الوحي الكريم شأنها إن تمت بشروطها وضوابطها الشرعية بقوله تعالى عقب ذلك:

**﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً﴾**. وقد قرأ الجمهور: **﴿تِجَارَةٌ﴾** بالرفع على أنّها فاعل لكانَ التامّة، أي: "إلا أن تَقَعَ تجارةٌ"، وقرأه عاصم وحمزة والكسائي وخلَف بالنصب**﴿تِجَارَةً﴾** على أنّها خبر كان الناقصة، وتقدير اسمها: "إلاّ أن تكون الأموال تجارة"؛ والاستثناء في هذه الآية منقطع بمعنى: لكن تعاملكم بالتجارة مجتنبين باطلها مباح وغير منهي عنه، ثم بين أول شرط لإباحتها وهو التراضي بقوله تعالى:**﴿عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾** أي حصول الرضا بأي صفقة تجارية بين الطرفين البائع والمشتري، كي لا يغبن أحدهما بالإكراه أو الاستغفال أو النصب، وفي الحديث النبوي أن رجلا قد أصابته آمَّة[[[32]](#footnote-32)] في رأسه فكسرت لسانه وكان لا يَدَع على ذلك التجارة، وكان لا يزال يُغْبَن، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال له: (إذا أنت بايعت فقل: لا خِلابة[[[33]](#footnote-33)]، ثم أنت في كل سلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال فإن رضيت فأمسك وإن سخطت فارددها على صاحبها). ثم كانت شروطها الأخرى المتعلقة بأصناف البضاعة، فحرمت التجارة في الخمر والنجاسات وكل ما يؤذي المجتمع أفرادا وجماعة، وحرمت الممارسات التجارية الجائرة كالحلف تزكية للبضاعة أو كتمان عيوبها، قال صلى الله عليه وسلم:(إياكم وكثرة الحلف في البيع فإنه ينفق ثم يمحق) وقال:( ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم رجل على فضل ماء بالطريق يمنع ابن السبيل منه ورجل بايع إماما لدنيا إن أعطاه ما يريد وفى له وإن لم يعطه لم يف له ورجل ساوم رجلا على سلعة بعد العصر فحلف له بالله لقد أعطي بها كذا وكذا فصدقه الآخر)، وقال أبو ذر:"كنا نتحدث أن من نفر لا ينظر إليهم يوم القيامة: تاجر فاجر، وكنا نعد الفاجر الذي يحلِّي السلعة بما ليس فيها". وفي نفس السياق رفعت السنة النبوية من شأن الصدق والأمانة في الممارسة التجارية فقال صلى الله عليه وسلم:(التاجر الأمين الصدوق المسلم مع النبيين والصديقين والشهداء يوم القيامة). كما انتثرت شروطها الأخرى في ثنايا الكتاب والسنة، فكان من شروطها الإيمانية ألا تلهي عن ذكر الله والدعوة إلى الدين والدفاع عن الأمة والجهاد في سبيل الله، قال تعالى:**﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾** النور7، وقال:**﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾** الجمعة11، وقال:**﴿قُلْ إِنْ كَانَ آَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾** التوبة 24؛

وكما هو شأن التشريعات الإسلامية في بيان عاقبة مخالفتها والتمرد عليها في الدنيا والآخرة عقب عز وجل بقوله:**﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾** أي: بالوقوع في المعاملات المالية المحرمة؛ وقد ورد قتل النفس في هذه الآية مطلقا، يشمل قتل المرء نفسه انتحارا كما قال صلى الله عليه وسلم:( ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة)، ويشمل كذلك ما يؤدي إلى التقاتل بين المسلمين. والمعاملاتُ المالية الفاسدة أخطر الأسباب، والغفلة عن الله ونسيان منهجه وقيوميته أساس ذلك كله؛ لأن من يقتل نفسه ينسى أن له إلهاً هو الذي وهب الحياة وليس لأحد غيره استعجال موتها، وفي الحديث النبوي:" أن رجلا كان به جراح فقتل نفسه فقال الله: بدرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة"، ومن يأكل أموال الناس بالباطل ويستدرجهم للفتنة والتقاتل من أجلها ينسى معية الله تعالى ومراقبته ومنهجه الذي لا يجوز الخروج عنه أو إلغاؤه، قال تعالى:**﴿الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾** التوبة 67.

إن الفتنة بالأموال في حالات الغفلة وضعف الإيمان وغلبة الأنانية والاستئثار والتكالب على الدنيا متبوعة غالبا بالفتنة في الأنفس:**﴿لَتُبْلَوُنَّ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾** آل عمران 186، قال صلى الله عليه وسلم:(والله لا الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم)، وقال عن عاقبة الحرص والتكاثر: (يوشك الفرات أن يحسر عن جبل من ذهب فإذا سمع به الناس ساروا إليه فيقول من عنده: والله لئن تركنا الناس يأخذون منه ليذهبُنَّ به كله فيقتتلون عليه حتى يقتل من كل مائة تسعة و تسعون)، وقد رأينا في تاريخنا الإسلامي كله العواقب الكارثية للاستئثار بالأموال واحتكارها من قبل النخب الحاكمة وأعوانها من التجار والمرابين، وما أدت إليه من ثورات الفقراء والمحرومين، ومن استغلال العدو للمظالم الاجتماعية للإيقاع بين المسلمين واحتلال بلادهم، كما هو حال آخر ملوك بني العباس، إذ بخل على الأمة بأموالها ودَفَنَها تحت الأرض، حتى إذا داهمه المغول ولم يجد جيشا يدافع به، حاول أن يفدي بها نفسه، إلا أن هولاكو أخذ الفدية ثم قتله شر قتلة، وما أخبار ثورات الجياع والمحرومين حاليا في أقطار المسلمين وما نتج عنها من مقاتل وتدخل أجنبي بخافية. كل ذلك مصداق لقول ابن عباس:" ما ظهر الغلول في قوم إلا ألقى الله في قلوبهم الرعب ولا فشا الزنا في قوم إلا كثر فيهم الموت ولا نقص قوم المكيال والميزان إلا قطع عنهم الرزق، ولا حكم قوم بغير حق إلا فشا فيهم الدم، ولا ختر قوم بالعهد إلا سلط عليهم عدوهم". ومن رحمة الله تعالى بالأمة أن أنزل عليها من التشريعات المالية ما يحفظ لها أمنها أموالا وأعراضا ودماء وهو معنى قوله عز وجل عقب ذلك:**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾**، فإذا عملوا بها عمتهم رحمته وسكينته ورخاؤه، وإن نبذوها كان الجوع والخوف والقتل:**﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آَمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾** النحل112.

هذا عاجل عاقبة المعاملات المالية الفاسدة ومآل مخالفة تشريعاتها الإسلامية الرشيدة في الدنيا، أما عقوبتها في الآخرة فهو قوله تعالى عقب ذلك:**﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ﴾**، أي من يأكل مالَ أخيه المسلم ظلما بغير طيب نفس منه، أو يساهم في تخريب اقتصاد الأمة أو إفساد معاملاتها المالية واستدراجها للفتن والتقاتل والتناحر **﴿عُدْوَانًا وَظُلْمًا﴾** قيد فعل تلك المعاملات بصفتي العدوان والظلم أي: عالما بتحريمها متجاسرا على ارتكابها، متعديا حدود الله فيها، ليستثني ما كان منها غير مقصود وليشمل العذاب كل أصناف الارتكاب المقصود:**﴿فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾** أي: ندخله جهنم **﴿وَكَانَ ذَلِكَ﴾** الإدخال إلى النار **﴿عَلى اللَّهِ يَسِيرًا﴾** لا مشقة فيه ولا مانع عنه.

وكعادة الأسلوب القرآني في التربية والتوجيه والإصلاح، إذ يبين ثواب الطاعة وعقوبة العصيان، ليهتدي من اهتدى عن بينة ويضل من ضل عن بيان، فتح الوحي الكريم للناس بعد هذا الوعيد الشديد باب العفو حتى لا يقنطوا فقال تعالى عقب ذلك:**﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾** وهذه الآية الكريمة على ما بها من بشارة للمطيعين تشي بأن من المنهيات كبائر وصغائر يبينها قوله تعالى في آية أخرى:**﴿وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الكفر والفسوق والعصيان﴾**، وأن الكفر أكبر الكبائر، والفسوق غير العقدي كبيرة بعده، والعصيان منه كبيرة ومنه صغيرة، قال تعالى:**﴿الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ﴾** النجم 32، وقد بينت السنة النبوية الشريفة أخطر الكبائر بقوله صلى الله عليه وسلم:(اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسِّحْرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ)؛ إلا أن النص على هذه السبع بأنهن كبائر لا ينفي ما عداهن، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يذكر لكل سائل ما هو محتاج إليه منها، فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم سئل: يا رسول الله وكم الكبائر؟ فقال: (هي تسع، أعظمهن الإشراك بالله، وقتل المؤمن بغير حق، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل الربا، وعقوق الوالدين المسلمين، واستحلال البيت الحرام قبلتكم أحياء وأمواتًا، لا يموت رجل لم يعمل هؤلاء الكبائر ويقيم الصلاة ويؤتى الزكاة إلا رافق محمدًا فى بحبوحة جنة أبوابها مصاريع الذهب)، كما ورد في روايات أخرى أن منها اليمين الغموس وقول الزور. قال ابن عبَّاس وغيره :"الكبائر كل ما ورد عليه وعيد بنار أو عذاب أو لعنة أو ما أشبه ذلك"، والذي عليه جمهور العلماء أن الإصرار على الصغيرة كبيرة أيضا؛ أما السياق الذي وردت فيه هذه الآية الكريمة فيشير إلى أن هذه الكبائر هي جميع المنهيات الواردة في سورة النساء من أولها إلى الآية الثالثة والثلاثين، وهو ما ذهب إليه ابن مسعود إذ قال:(افتتحوا سورة النساء فكل شيء نهى الله عنه حتى ثلاث وثلاثين آية فهو كبيرة). ومن حيث الحكم الشرعي يترتب على ارتكاب الكبائر أحكام منها: وجوب التوبة عند اقترافها، ومنها أنّ تركها يكفر الصغائر، ومنها سلب العدالة عن مرتكبها، ومنها وجوب تغيير المنكر على المتلبّس بها، ومنها نقض حكم مرتكبها من القضاة، ومنها جواز هجران المتجاهر بها.

هذه الكبائر وغيرها مما ورد منثرا في الكتاب والسنة من اجتنبها من المؤمنين مخاطب بقوله تعالى بعدها: **﴿نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾**، ولفظ**﴿نُكَفِّرْ﴾** من أصل الفعل "كفر" والكاف والفاء والراء كما قال ابن فارس "أصلٌ صحيح يدل على معنى واحد هو الستر والتَّغطية، فيقال لمن غطّى دِرعَه بثوبٍ: قد كَفَر دِرعَه"، وعلى ذلك فالكفر هو الستر، والتكفير هو تغطية للذنب وإماطة لعقابه، بخلاف الإحباط الذي هو تغطية العمل وإماطة ثوابه. والمعنى أن من تاب عن ارتكاب المنهيات محا الله سيئاته وغطاها بعفوه وكرمه ورحمته وأدخله مدخلا كريما هو الجنة، قال تعالى: **﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآَمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** الفرقان70، وروى أبو هريرة وأبو سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر ثم قال:(والذي نفسي بيده) ثلاث مرات ثم سكت، فأكب كل رجل منا يبكي حزنا ليمين رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال: (ما من عبد يؤدي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يوم القيامة حتى إنها لتصطفق) ، ثم تلا **﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾**.

وبعد أن حرم عز وجل أكل الأموال بالباطل ونهى عنه وبين ما يؤدي إليه في الدنيا من فتن وظلم وعدوان وقتل، وما يؤدي إليه في الآخرة من عقوبة، وما يجنيه المؤمنون المنتهون عنه من نعيم في الجنة، انتقل الوحي الكريم إلى معالجة جذور هذه الآفة في النفس البشرية لكبتها واستئصالها بقوله تعالى: **﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾** ولفظ **﴿تَتَمَنَّوْا﴾** من أصل الفعل "مَنَى يَمْنِي" أي قدَّر، والمنِي بالياء القدَر، يقال: "مَنى اللهُ لك ما يسُرُّك" أَي: قَدَّر الله لك ما يَسُرُّك، والمنية الموت لأنه قُدِّر علينا، وفي الأثر أَن منشدا أَنشد النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تَأْمَنَنَّ وإِنْ أَمْسَيْتَ في حَرَمٍ حتى تلاقي ما يَمنِي لك الماني"، أي حتى تُلاقي ما يُقدِّر لكَ المُقَدِّرُ وهو الله عز وجل، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو أَدرك هذا الإِسلام.

والتَّمَنِّي حديث النفس بما يكون وبما لا يكون، يقال: تمنى الشيء: أي قدره لنفسه وأحب أن يصير إليه، من المني وهو القدر، ولما كان أكثر التمني تصورا لما لا حقيقة له صار الكذب به ألصق؛ والتمني المنهي عنه في هذه الآية هو الطمع والحسد والتنافس والتكالب على ما في يد الغير مما يؤدي إلى فساد الأخلاق، وإلى قسوة القلوب وجفاء العلاقات بين الناس، وإلى ما يشبه الاعتراض على قدر الله في قسمة الأرزاق بين خلقه على رغم سعيهم فيها.

ثم علل الحق سبحانه هذا النهي بقوله:

**﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾** أي لكل من الرجال والنساء حظ يكتسبونه مما يبذلونه من جهد وأعمال، أو نصيب مقدر مما يصيبونه من ميراث وأرزاق، على حسب ما تقتضيه الحكمة الإلهية، وليس لامرئ أن يعترض على ما يقدره الله لعباده، ويتمنى ما ليس له، فإن رأى حاجة لمزيد الرزق فليسأل الله من فضله الواسع:

**﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾** وسؤال فضل الله عبادة، والعبادة عمل ودعاء، قال صلى الله عليه وسلم:( اعقلها وتوكل)، وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمر بنا شاب نشيط يسوق غنيمة له فقلنا "لو كان شباب هذا ونشاطه في سبيل الله كان خيرا له منها"، فانتهى قولنا حتى بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (ما قلتم؟)، قلنا: "كذا وكذا"، قال: (أما إنه إن كان يسعى على والديه أو أحدهما فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على عيال يكفيهم فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى على نفسه فهو في سبيل الله عز وجل). ثم إن الله تعالى بحكمته ومشيئته وعلمه بخلقه وبما يصلح لهم ويصلحهم يقدر الأرزاق ويوزعها بينهم، فيكثرها لمؤمن عامل فيها بمنهج الله في الدنيا ويبارك أجرها، ويقللها لآخر صابر محتسب كي يعوضه خيرا منها في الآخرة، كل ذلك منه عز وجل ابتلاء لعباده **﴿وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾** الرعد 41.

وقد روي من أسباب نزول هذه الآية أن الرجال قالوا: "نريد أن يكون لنا في الأجر أجران"، وأن النساء قلن:" نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الرجال الشهداء فإنا لا نستطيع أن نقاتل، ولو كتب علينا القتال لقاتلنا، فأبى الله ذلك". وأن أم سلمة قالت:" يغزو الرجال ولا تغزو النساء وإنما لنا نصف الميراث" فأنزل الله تبارك وتعالى: **﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾**، أي: إن ذلك منه تعالى عدل صادر عن علم وحكمة, ولا مناص من إعطاء كل ذي حق حقه.

ثم بين عز وجل حق الورثة من الأقارب وحق أصحاب العقود الموثقة بالأيمان فقال:

**﴿وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾** والموالي جمع مولى وهو الوارث والعصبة، قال ابن جرير: "العرب تسمي ابن العم مولى"، والمعنى أن الله تعالى جعل لكل وارث نصيبا مقدرا مما ترك والداه وأقربوه لا يجوز منعه إياه. عن أما غير الأقارب ممن عاهدتموهم على التوارث في الجاهلية بالأيمان المغلظة فيقول تعالى:

**﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآَتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾** فيجب أن تؤتوهم نصيبهم رعاية للأيمان التي وثقتم بها عقودكم، وقد أمر تعالى بهذا الوفاء في أول الهجرة بالمدينة، وللمسلمين عقود وعهود مع المشركين في مكة يطلقون عليها عقود الولاء، وقد كان الرجل منهم فى الجاهلية يعاقد الرجل ويقول كل منهما للآخر:" أنا أخوك وأنت أخي، حربي حربك، وسلمي سلمك، دمي دمك وهدمي هدمك وترثني وأرثك وتطلب بي وأطلب بك، وتعقل عني وأعقل عنك"، أي: إن ارتكبتُ جناية تدفع عني، وإن ارتكبتَ أنت جناية أدفع عنك، فأقر الإسلام هذه العقود وتركها قائمة، وشدد في الوفاء بها على ألا يحدثوا عقودا جديدة مثلها، وكان المهاجرون والأنصار كذلك في مستهل الهجرة قد آخى بعضهم بعضا على النصرة والتوارث فنسخ التوارث بقوله تعالى:**﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾**الأنفال75 وبقيت أخوة الإيمان ونصرته.

ثم توج عز وجل هذه الأوامر والنواهي بالوعد الصادق لمن أطاعه والوعيد الشديد لمن عصاه فقال:**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾** شهادته تعالى محيطة بكل شيء في الكون، محيطة بأعمالنا وما تخفي أنفسنا وما تعلن:**﴿عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾** سبأ 3. ومن ثَمَّ خُتِمت حلقة جديدة من حلقات التأهيل النفسي والتربوي والتشريعي في سورة النساء بما هو معهود في المنهج القرآني لبناء الفرد والجماعة، على أساس من التوازن بين التكليف والطاقة والخوف والرجاء، وبين حاجات الناس ومقاصد الدين، وبين ضرورات التكيف مع الواقع وواجبات تغييره وتقويمه وترقيته وتعبيده لربه، وبين ضنك المعصية وكره الارتهان لها والشوق للتخلص منها، وبين ظلامية العدوان وإيناس أقباس النور في أحضان التوبة والرحمة وتكفير الخطايا: **﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾** آل عمران 135.

قوامة الرجل على المرأة فطرة كونية وأصل تشريعي

الآيات 34 - 35

قال الله تعالى: **﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا (34) وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (35)﴾** سورة النساء 35.

تم بنهاية الآية الثالثة والثلاثين من سورة النساء عرض محرمات المعاملة بين الناس، بعد أن بين عز وجل لهم أصلهم الواحد من نفس واحدة، وحذر من كل تصرف مخل بهذا الأصل، غمطا لحقوق اليتامى والورثة، أو استضعافا للنساء وإهمالا للأسرة وتقصيرا في رعاية الذرية، أو تجاوزا لحدود الله بالتمرد على الفطرة وارتكاب الفواحش ونكاح المحارم واختلاط الأنساب، أو أكلا للأموال بالباطل...

ولما كان هدف كل هذه التوجيهات بناء مجتمع إنساني قاعدته الأسرة السوية القائمة على زوج وزوجة وما يتفرع عنهما من صهر ونسب، وما ينشأ عنهما من علاقات اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية وإنسانية، فإن كل خلل يصيب هذه الأسرة يهتز له المجتمع القائم عليها ويفسد نظامه. وليس مما علَّمنا الوحي الكريم أن يسوق لنا لآلئ التوجيهات ومنثور المراشد من غير أن ينتظمها في عِقدٍ يزيدها جمالا ورونقا، وحلةٍ نفائسها برد اليقين، ومغانيها حلاوة التقوى، ومغانمها الذرية الصالحة والمجتمع الرشيد والأمة القوية الرائدة.

لذلك بادر الوحي إلى نظم ما تقدم من آيات سورة النساء في قاعدة كلية ومنهج جامع يحفظ به كيان الأسرة المسلمة، ويرشد العلاقات بين أعضائها ويوزع الاختصاصات داخلها، ويبين الإجراءات التي تتخذ لضبط أمورها، وإطفاء نيران الفتن والأهواء التي قد تثار داخلها، ويقي الأمة أسباب التظالم والتفاسد وشرور الاستبداد والاستعباد وعوامل التهديم والتدمير.

إلا أن هذا المنهج وضع على قياس أسرة تدين بالإسلام اعتقادا وامتثالا، رضا واختيارا، فإن كانت أسرة تنتسب للإسلام وتحيا حياة علمانية أو سائبة تتخذها مرجعا لفهم هذا المنهج وانتقاء ما يناسب هواها منه ورفض ما لا يناسبه لم يكن لها ثمرة من هذا المنهج إلا أن تعلن توبتها وأوبتها ومراجعة نظام حياتها.

ذلك أن للأسرة في الرؤية الإسلامية شأنها الخطير، لأنها نواة الأمة الشاهدة الرائدة، ونقطة الارتكاز في بناء أمر الإسلام ونشره وتثبيت دعائمه، ولئن كان لجميع المؤسسات في المجتمع الإسلامي نظامها الذي يضمن بقاءها ونماءها فإن قيامها الحق لا يكون إلا بما تمدها به مؤسسة الأسرة من صالحي الرجال والنساء، ولن يتم ذلك إلا إذا قامت العلاقة الزوجية في الأمة على منهج الله رضا واختيارا وامتثالا.

ولئن كان الامتثال لهذا المنهج واجبا شرعيا لا يتم إسلام المرء إلا به لقوله تعالى: **﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾** النساء 65، فإن ذلك أيضا لما ميزه به رب العزة تعالى من مناسبته للفطرة واستجابته للاستعدادات البيولوجية والنفسية لكل من المرأة والرجل وما نيط بهما من وظائف ومهام.

لقد وردت أحكام الأسرة المسلمة منتثرة حسب السياق والحاجة في عدد من سور القرآن الكريم، وبصفة خاصة في سورة البقرة وسورة النور وسورة الأحزاب وسورة الطلاق وسورة التحريم وغيرها من السور الأخرى، مما تكامل به المنهج الإسلامي دقة وشمولا وعلاجا لكل ما من شأنه أن يعصف بمؤسسة الأسرة أو يستأصل شجرتها المباركة، إلا أنه تعالى قد أجمل كل ذلك بقاعدة تنظيمية تشمل الأصل في العلاقة الزوجية والأس في بنائها وحفظها واستقامة طريقتها في الآيتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين من سورة النساء فقال عز وجل في مقدمتهما:

**﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾** والقوامة لغة من: "قام" يقوم قَوْما وقِياما وقَوْمةً وقامةً، أي: وقف ونهض، والقِيام ضدّ القُعود والجلوس، وهو أيضا المُثُولُ والتَّنَصُّب، والقائِمُ على الدين: الثابت عليه المواظب على العمل به، ومنه قوله تعالى: **﴿ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آَيَاتِ اللَّهِ﴾**آل عمران 113، وقوله تعالى: **﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾** الجن 19، وقوله تعالى: **﴿ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾** الكهف 14، وقِوامُ الأمر بالكسر نِظامُه وعِماده، يقال: فلان قِوامُ أهل بيته وقِيامُ أهل بيته وقَوَّام أهل بيته، أي هو الذي يُقيم شأْنهم ويتكفل بأمرهم ويمونهم ويرعاهم، من قوله تعالى: **﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا﴾** النساء 5.

أما قوله تعالى في هذه الآية الكريمة:**﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾** فمعناه أن الرجال مُوَكَّلون شرعا بالقيام بأمور النساء التي ليس لهن القيام بها بحكم الفطرة التي جبلن عليها والتكوين الذي خلقن عليه، والخصائص التي تميزن بها. والإطلاق في التعبير بكلمتي **﴿ الرِّجَالُ﴾** و**﴿ النِّسَاءِ﴾** يفيد أن الآية ليست مقصورة على الزوج وزوجته، وإنما تشمل أيضا العلاقة بين عموم النساء والرجال داخل الأسرة المسلمة الواحدة والمجتمع المسلم، الأب قوام على المرأة في بيته زوجة أو بنتا أو أما أو أختا وعلى كل أنثى معه لا عائل لها سواه، وكذلك كل رجل في وضع هذا الأب أخا كان أو عما أو جدا..

والتعبير بصيغة:**﴿ قَوَّامُونَ﴾** يفيد المبالغة في القيام الشاق المتعب, أي: إن القوامة في هذه الآية معناها السعي في مصالح النساء وتوفير حاجاتهن، والتعب من أجلهن فيما لم يخلقن له وما ليس لهن به طاقة، بعيدا عن التسلط والتحكم والاستعباد وكتم الأنفاس. ومن ثم تبدو الحكمة الإلهية في توزيع المسؤوليات ومجالات الكدح اليومي بين الرجل والمرأة في الأسرة السوية كما في قوله صلى الله عليه وسلم:(والرجل راع على أهل بيته وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية على بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم)، وقوله تعالى:**﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾**الأحزاب 33، أي: للعمل والإنتاج وتربية الأبناء ورعاية الأسرة، بما لا يمنع من المساهمة في تنمية المجتمع وتحقيق مصالحه والدفاع عنه، وليس كما يفهمه المتحاملون على الإسلام من دعوة إلى سجن المرأة ومصادرة حريتها.

كما أن للقوامة معنى تنظيميا لا غنى عنه في مؤسسة الأسرة المسلمة، ولا في غيرها من المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، معنى قياديا يناسب استعدادات كل من الزوج والزوجة ويراعي الوظائف المنوطة بهما، والأعباء التي يتحملانها، والخصائص التي يتميزان بها؛ ولئن كانت القيادة نظاما فطريا وتصرفا غرزيا سليقيا لدى الكائنات الحية طائرة كانت أو زاحفة أو دابة، كما يبدو في تحرك أسراب الطيور والنمل والنحل وقطعان الحيوانات أليفة وغير أليفة، فإنها في الأسرة المسلمة قيادة واعية عادلة ومسؤولة، لا تغمط حقا ولا تصادر رأيا ولا تستأثر بقرار، لأن الزوج السوي فيها يمارس قوامته مع الزوجة لا فوقها ولا دونها، وذلك أرقى ما عرفه فن القيادة في نظريات الفلسفة الإدارية المعاصرة، ويتميز عنها المنهج الإسلامي بخلفيته الإيمانية التي تمتد بالمرء إلى حساب الآخرة، وكفاه فضلا وبركة وفاعلية أنه من الحق عز وجل **﴿ الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى﴾** طه50.

إن الله تعالى قد زود المرأة والرجل بالقدرات والخصائص التي تؤهل كلا منهما للقيام بدوره في بناء الأسرة ورعايتها وتنميتها، زود المرأة بالتكوين الجسدي والنفسي والعاطفي الذي تلبي به تلقائيا حاجات الأسرة إنجابا وحضانة ورعاية وحماية وشدة حرص على سلامتها واستمرارها ونمائها مهما لاقت في سبيل ذلك من مشقة وعنت. كما أعطى الرجل من القوة والصلابة والخشونة والغيرة على الأسرة والأرض والعرض ما به يبادر تلقائيا وبقوة إلى توفير حاجات الأسرة من الطعام والشراب والكساء والعلاج والسكن، وإلى مكافحة ما يهددها أو يهدد أمته ووطنه من مخاطر ولو أدى به ذلك إلى القتال والقتل.

ولئن اعترض بعض دعاة الحداثة في مجتمعات المسلمين على المنهج الإسلامي بما بلغته المرأة في كثير من الأقطار من تقدم علمي، وقدرة على قيادة مرافق علمية وإدارية تفوقت فيها على الرجل، فإن القوامة في الإسلام لا تعني تفوقا عقليا أو قدرة إبداع وإتقان يتميز بها الرجل على المرأة أو المرأة على الرجل، ولكنها نظام داخلي يوزع الاختصاص ويبين المهام، ويقلص مجال الاختلاف، وينظم السير ويعين على إنجاز الوظيفة الأولى التي خلقت لها الأسرة، وهي ضمان استمرار الجنس البشري السوي وقيام الأمة الراشدة الشاهدة. فإنْ كان للنظام الأسروي العلماني من مميزات مُدَّعاة يستشهد بها دعاته، وحالات شاذة لم تسلم من رواسب الفساد والانحراف يتشدق بها المتسيبون، فإن ذلك لا يحجب مثالبه ولا يخفي ما يجلبه على المجتمع الإنساني من شقاء وتمزق وتعاسة، وحسبنا من ذلك شقاءُ المرأة إن ابتليت بزوج يفتقر إلى صفات القوامة ولا يزاول أعباءها رجولة ونجدة وشهامة وشعورا بالمسؤولية وأداء للواجب، ورجحانُ انحرافِ أبناء الأسرة التي يغيب الأب عنها لوفاته أو لضعف شخصيته وهيمنة شخصية الزوجة عليه.

إن قوامة الرجل في الأسرة المسلمة عماد نظامها في مجال الدفاع والأمن والكسب والإنفاق وتوفير حاجات حاضرها ومستقبلها، دون إخلال بما ميز به الحق تعالى فطرة كل من الزوج والزوجة من خصائص واستعدادت وفضائل، ولذلك عقب عز وجل بقوله:

**﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾** والضمير في قوله تعالى:**﴿ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾** يعود على الرجال والنساء معا، لأن الله تعالى لم يقل:" بما فضلهم الله عليهن"، مما يدفع ما ذهب إليه بعض المفسرين من أفضلية مطلقة للرجل تجعل يده على المرأة مبسوطة، ويشعر بأن النساء من الرجال والرجال من النساء كما قال تعالى في الآية 195 من سورة آل عمران: **﴿بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ﴾**، وأن لكل من الرجل والمرأة أفضلية جِبِلِّية وشرعية خاصة تؤهله للقيام بدوره الطبيعي في مؤسسة الأسرة المسلمة، ولذلك قال تعالى في الآية 32 السابقة قبلها:**﴿وَلاَ تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ الله بِهِ بَعْضَكُمْ على بَعْضٍ﴾**، وعلق الرازي عليها في تفسيره بقوله:"فذكر أنه إنما فضل الرجال على النساء في الميراث، لأن الرجال قوامون على النساء، فإنهما وإن اشتركا في استمتاع كل واحد منهما بالآخر، أمر الله الرجال أن يدفعوا إليهن المهر، ويُدِرُّوا عليهن النفقة فصارت الزيادة من أحد الجانبين مقابلة بالزيادة من الجانب الآخر، فكأنه لا فضل البتة".

أفضلية المرأة الجِبِلِّية على الرجل تتمثل فيما ائتمنها الله عليه من حفظ النوع البشري نطفة وجنينا وطفلا، وما فطرت عليه من التعلق ببيتها وزوجها والرغبة في الحمل والإنجاب والصبر على مشاقهما، وما طبعت عليه نفسيتها من حياء ومودة وسماحة، ورقة وحنان وعطف ووداعة، هي أساس البيت السعيد وعماد قيام الزوجية الهنية وتنشئة الذرية السوية؛ أما أفضليتها الشرعية فبما خصها الله تعالى به من استحقاقها النفقة وجوبا على وليها أبا أو أخا أو عما أو زوجا، وما فرضه لها من صداق، وما خصها به من حق حضانة أبنائها في حال قيام الزوجية أو غياب الزوج بالطلاق أو الوفاة، وحق الاحتفاظ بمالها فلا يجب عليها منه إقراض أو إنفاق على زوج أو ولد. وحق فسخ عقد الزواج في حالة عجز الزوج عن النفقة أو امتناعه عنها إن كان موسرا، وهو ما ذهب إليه المالكية والشافعية والحنابلة فيما فهموه من الآية، خلافا للأحناف الذين لا يرون الفسخ للإعسار لقوله تعالى:**﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ ﴾** البقرة 280.

أما الأفضلية الجبلية للرجل فبما تميز به من قوة جسدية وقدرة على الأعمال الشاقة، وغيرة فطرية واستعداد للمدافعة السلمية والحربية ضمانا لسلامة العرض وأمن الزوجة والولد، وحماية للمقدسات عقيدة ووطنا وأمة، ولذلك ادعى بعض المفسرين أن "المراد بالرجال هنا من كان مِصْدَما حازما، لا مطلق من له لحية، وأن في الكلام حذفا تقديره: الرجال قوامون على النساء إن كانوا رجالا".

وأما أفضليته الشرعية فبما فُرِض عليه من ضرورة السعي لتوفير مصالح الأسرة وحاجاتها، وما اختص به من فريضة الجهاد والأذان والإمامة والخطبة والاعتكاف وتحمل الدية في قتل الخطأ وفي القسامة وولاية النكاح والطلاق والرجعة وعدد الأزواج وزيادة النصيب في الميراث.

ثم عقب عز وجل بالعنصر العملي البارز في قوامة الرجل بقوله:

**﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾** التي هي المهور والنفقات والكلف التي أوجبها الله للنساء على الرجال في كتابه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، والأموال لا تُتَحَصَّل بالراحة والاستقرار في البيت، إذ لابد لها من جهد وحركة وتعب وضرب في الأرض وسعي خارج بيت الزوجية، وهو ما يناسب استعداد الرجل ووظيفته الطبيعية، إذ لو كان ذلك للزوجة لاختل بناء الأسرة واضطربت تربية أبنائها وتنشئتهم مهما كابر مناصرو تحميل الرجل دور المرأة وتحميل المرأة دور الرجل، أو جادل دعاة النظم العلمانية والتسيب الزوجي والتفكك الأسري.

إن قوامة الرجل على المرأة أصل تشريعي يقوم على فطرة كونية لا سبيل للخروج عنها إلا إلى الشقاء الزوجي وفساد الجنس البشري، ولذلك لابد من مراعاة ضوابط تنـزيلها في واقع الأسرة زوجا وزوجة، ولئن جعل الشرع لقوامة الرجل شروطا لا تتحقق إلا بها، فإنه عند معالجة أمرها لدى النساء قد راعى مستوى قدرتهن على تحملها ومدى ملاءمتها لطباعهن وأمزجتهن المختلفة، ومقدار فهمهن لمنهجها الإسلامي، ولذلك قسمهن قسمين، قسم سوي راض بمنهج الله عامل به، وقسم متنطع يترقب كل فرصة للنشوز والتمرد والعصيان، فقال عز وجل مبتدئا بخير النساء دينا وطباعا وأمزجة:

**﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾** أي: فالنساء الصالحات للقيام الأكمل بمهام الأسرة المسلمة رعايةً للزوج والأبناء، وبناءً للمجتمع الإسلامي والأمة الشاهدة **﴿ قَانِتَاتٌ﴾** أي مطيعات عابدات، والقنوت: هو الطاعة والعبادة مع السكوت عما يتعارض معهما، وهو معنى قوله تعالى:**﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾** البقرة 238، وقوله عز وجل:**﴿ أَمْ مَنْ هُوَ قَانِتٌ آَنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآَخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ﴾**الزمر9، وقوله صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه مسلم عندما سئل: أي الصلاة أفضل؟ فقال:( طول القنوت ) ثم فسر ذلك بقوله: (إن هذه الصلاة لا يحل فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن... ). ولئن كانت طاعة المرأة لزوجها واجبة في غير معصية الله، فإن طاعة الزوج لزوجته واجبة أيضا إن أمرته بمعروف أو نهته عن منكر، أو أشارت عليه برشد في كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، لأن تطاوعهما لبعضهما في ذلك طاعة لله تعالى.

والصفة الثانية للزوجة الصالحة هي قوله تعالى عقب ذلك:**﴿حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾** والغيب هو ما غاب عن المرء ووجب حفظه والعمل به، وضده الشهود، وأول غيب على المرأة حفظه هو عهدها مع الله تعالى إذ أشهدها مع الرجل على وحدانيته وهما في ظهر أبيهما آدم بقوله عز وجل:**﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آَدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾** الأعراف 172، والغيب الثاني هو الإيمان بما ورد عنه في الكتاب والسنة من دون زيادة أو نقص، وذلك مقتضى الإيمان الحق لما قاله تعالى:**﴿ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْب﴾** البقرة2، وقوله صلى الله عليه وسلم عندما سئل عن الإيمان:( أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالموت وبالبعث والجنة والنار والقدر كله فإذا فعلت ذلك فقد آمنت)، والغيب الثالث هو حفظ ما اؤتمنت عليه في الأسرة من زوج وولد ومال وعرض وأسرار، في جميع حالات الوفاق والشقاق، والوئام والخلاف، كل ذلك **﴿ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾** أي بسبب ما حفظه الله في الكتاب والسنة لهن من حقوق على الأزواج وما فرضه لهن عليهم من حسن الرعاية والإنفاق والمعاشرة والمعاملة، وما حفظ للأزواج كذلك من حقوق فرضها عليهن. وهذه الآية الكريمة بجانب كونها أمرا تشريعيا وردت بصيغة المدح للنساء الصالحات المطيعات الحافظات لأسرار أزواجهن ولكل ما يجب حفظه مما تقتضيه الحياة الزوجية السوية؛ قال رسول اللَّه صلى الله عليه وسلم: (خير النساء من تسرك إذا أبصرت و تطيعك إذا أمرت و تحفظ غيبتك في نفسها و مالك).

ثم عقب الحق سبحانه بالصنف الثاني من النساء وهن اللواتي تبدو عليهن أعراض المخالفة والعصيان والتمرد على الفطرة أو الدين أو الحياة الزوجية فقال تعالى:

**﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾** والنشوز لغة من فعل "نَشَز الشيء"، ينشُز وينشِز بالضم والكسر إذا ارتفع، ونَشَزَ الرجل يَنْشِزُ إِذا كان قاعدا فقام، ومنه قوله تعالى:**﴿ وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا﴾** المجادلة11، أي: إِذا قيل انْهَضُوا وقوموا للصلاة أو لقضاء حق أَو أداء شهادة فانهضوا وقوموا.

ونَشَزَت المرأَةُ على زوجها أو على الشرع نُشُوزاً فهي ناشِزٌ، أي ترفعت عليه واستعصت أو أَبغضته وخرجت عن طاعته. ولئن ورد النشوز في هذه الآية الكريمة مطلقا غير مقيد إلا بالسياق القرآني، فإنه بذلك يعني النشوز على الفطرة والنشوز على الدين والنشوز على ما تقتضيه الحياة الزوجية السوية، وذلك قد يكون من الزوجة وقد يكون من الزوج وقد يكون منهما معا، فإن كان من الزوجة فهذه الآية علاجه، وإن كان من الزوج فقد تناولته الآية 128 من سورة النساء وهي قوله تعالى:**﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾**، وإن كان النشوز من الطرفين فعلاجه قوله تعالى:**﴿ الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾** البقرة 229.

ومن مقدمات النشوز على الفطرة لدى المرأة مثلا ظهور أمارات ميلٍ للشذوذ عن الطبيعة الأنثوية، أو عن الدين بالبدع والسحر وترك الصلاة، أو ميلٍ لفواحش القول والعمل، أو ترفعٍ عن الزوج واستصغارٍ لشأنه، أو تعالٍ عن الواجبات الزوجية، أو نزق وخفة وطيش في بصرها ومدخلها ومخرجها، وقد يكون ذلك لسوء خلقها أو لرغبة لها خفية في التزوّج بآخر.

وقد أباح الشرع للزوج في هذه الحالات وما في حكمها أن يتدارك الأمر بمعالجة أعراض الانحراف قبل استفحالها على ثلاث مراحل أولاهن قوله تعالى:

**﴿ فَعِظُوهُنَّ ﴾** من الفعل: "وَعَظَه يَعِظُه وَعْظاً وعِظَةً ومَوْعِظَةً"، أي: نصحه وذكره بمفاسد تصرفاته وعواقبها ومحاسن التوبة وطيب نتائجها في الدنيا والآخرة، وفي "مفردات القرآن": الوعظ: زجر مقترن بتخويف، ومنه قوله تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾**يونس57، وفي الحديث الشريف (واعظ الله في قلب كل مؤمن)[[[34]](#footnote-34)]، وهو حُجَجه التي تَنْهى عن الوقوع في الحرام, أو النفس اللوامة التي تلوم صاحبها وتعاتبه كلما قصر أو أخطأ.

إن مرحلة الوعظ أول مراحل الإصلاح في الحياة الزوجية، ومتى حصل الغرض عادت العلاقة بين الزوجين إلى سيرها الطبيعي مودة وسكينة ورحمة وتغافرا وتسامحا، وإلا انتقل إلى ما هو أشد من الوعظ في حال إصرار الزوجة على التمسك بأعراض النشوز وبوادره تبعا لقوله تعالى عقب ذلك:

**﴿ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾** والهجر والهجران لغة: مفارقة المرء غيره؛ وتكون بالقلب، أو بالقلب واللسان، كما في قوله تعالى:**﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآَنَ مَهْجُورًا﴾** الفرقان 30، أو بالقلب واللسان والبدن كما في قوله تعالى:**﴿ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾** المزمل 10، وقوله:**﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾** المدثر 5، ومنه المهاجرة والهجرة بمعنى مفارقة الوطن في سبيل الله كما قال تعالى:**﴿ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي.. ﴾** آل عمران 195، أما قوله تعالى: **﴿ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾** فتقييد لهجرة الرجل زوجته في حال ميلها للنشوز بأن تكون في المضجع فقط، وهي الامتناع عن محادثتها أو مباشرتها في فراش الزوجية، على ألا يظلمها أو يهينها، وأن يكون ذلك داخل البيت كما قال صلى الله عليه وسلم:(ولا تَهْجُر إلا في البَيْت)، فإن كانت متعلقة بأسرتها محبة لزوجها شقت العقوبة عليها وارعوت، وإن تمادت في النشوز انتقل التأديب إلى المرحلة الثالثة وهي قوله تعالى:

**﴿ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾** والضرب هو الضرب المعروف كما في قوله تعالى:**﴿ فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِالْيَمِينِ﴾** الصافات 93، إلا أن ورودَ الأمر بالضرب في هذه الآية الكريمة مطلقا بعد الوعظ والهجر، وعدمَ الالتفات إلى ما ورد حوله من السنة النبوية الشريفة القولية والعملية فتح بابا للأهواء والأمزجة في الفهم لدى بعض الحَرْفيِّين والظاهريين، وثغرات للهجوم على الشريعة الإسلامية وعقيدتها الغراء لدى بعض أعداء الدين.

فهم بعضهم أن للرجل أن يضرب زوجته متى شاء وكيف شاء، ولا إثم عليه في ذلك حتى قال أحدهم:" وأظن أنه من مر بمراحل كهذه ولم تستقم زوجته ولم تطلب منه الطلاق وهي عالمة بما أنزل الله، ثم وصل إلى الضرب الفعلي فصفعها ولم تعد إلى جادة الطريق واستمرت في عصيانها ولم تطعه حتى انهال عليها ضربا فأغشاها فهو معذور تماما، وليس عليه من الإثم مثقال ذرة ، ومن عاتبه فقد ظلمه"، كما نقل عن الزهري أنه قال:" لو أن رجلا شَجَّ امرأته أو جَرحها لم يكن عليه في ذلك قَوَدٌ، وكان عليه العَقل، إلا أن يعدُوَ عليها فيقتلها، فيقتل بها"[[[35]](#footnote-35)].

وفهم آخرون أن الضرب يكون غير مبرح بحيث لا يجرح ولا يكسر، معتمدين على ما فهموه من قول للرسول صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع:( فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ)، وما فهموه من إذنه صلى الله عليه وسلم بالضرب بعدما نهى عنه ولمس لدى بعض المسلمين إصرارا عليه وإلحاحا فيه، وتشبثا بتقاليدهم الجاهلية وعاداتهم البدوية كما في حديث إياس بن عبد الله بن أبي ذباب قال:( قال النبي صلى الله عليه وسلم: لا تضربُنَّ إماء الله، فجاء عمر إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله قد ذَئِرَ[[[36]](#footnote-36)] النساء على أزواجهن فأْمُرْ بضربهن فضُرِبْن فطاف بآل محمد صلى الله عليه وسلم طائف نساء كثير فلما أصبح قال لقد طاف الليلة بآل محمد سبعون امرأة كل امرأة تشتكي زوجها فلا تجدون أولئك خياركم )، وفي حديث رواه القاسم بن محمد مرسلا أنه صلى الله عليه وسلم لما ألحوا في طلب الإذن بالضرب قال لهم:(اضربوهن، ولا يضربهن إلا شراركم).

ورأى عطاء بن أبي رباح محدث مكة ورأس التابعين فيها ألا ضرب بين الزوجين فقال:" لا يضربها وإن أمرها ونهاها فلم تطعه، ولكن يغضب عليها "، وفَهْمُه هذا رضي الله عنه من معرفته العميقة بالشريعة ووقوفه على مظان الاجتهاد فيها، لأن الشرع لم يبح الضرب الخفيف إلا في حالة ترتكب فيها المرأة فاحشة دون فاحشة الزنا، كمن تصر على التبرج أو على دخول غير المحارم ومن لا يرضى الزوج بدخوله إلى بيت الزوجية، وهو بذلك إن لم يُجْدِ الوعظ والهجر أمرُ إباحة لا أمر وجوب أو ندب، إن كان الزوجان متعلقين ببعضهما حريصين على التمسك بميثاق الزوجية، وإلا فللقضية حلول أخرى محاولاتِ صلحٍ أو طلاقا أو خلعا، قال ابن عباس: "جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال:"إن تحتي امرأة لا ترد يد لامس"، فلم يقل صلى الله عليه وسلم له:"اضربها"، وإنما قال له:(طلقها)، قال:"إني لا أصبر عنها" قال: (فأمسكها). كل ذلك ما لم ترتكب المرأة فاحشة الزنا فإن هي فعلت كان الحل لعانا أو إقامة للحد إن أدلى الزوج بأربعة شهود.

ومن غريب ما ذهب إليه بعضهم الزعم باحتمال نسخ الآية الكريمة للأحاديث النبوية الناهية عن الضرب بدعوى أنها نزلت بعدها، ولا دليل لهم على ذلك، والنهي عن الضرب ورد في حجة الوداع عند اكتمال الدين، وقد روي عن عمرو بن الأحوص الحشمي رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول بعد أن حمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ:(ألا واستوصوا بالنساء خيرا، فإنما هن عوان عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا)، وذلك ما يفتح بابا آخر لقول معارض بنسخ الأحاديث الناهية عن الضرب للحكم الوارد في الآية الكريمة، عملا بمنهج الشافعي في نسخ الكتاب بالسنة أي نسخ الحكم وبقاء التلاوة[[[37]](#footnote-37)]، خلافا لجمهور الفقهاء الذين لا يجيزون نسخ القرآن الكريم بالسنة، وفي هذا قال الشافعي:"حيث وقع نسخ القرآن بالسنة فمعها قرآن عاضد لها، وحيث وقع نسخ السنة بالقرآن فمعه سنة عاضدة له، ليتبين توافق القرآن والسنة".

إن هذه الآية الكريمة وما ورد معها من السنة النبوية الشريفة قولية وعملية تعالج متضافرة لا متناسخة، ظاهرة بشرية في علاقة المرأة بالرجل، والقوي بالضعيف، كما تعالج في نفس الوقت حالات أخرى متعلقة بالطباع والأمزجة والأهواء والأمراض النفسية والعصبية التي تصيب أحيانا كلا من الزوجين، فلا يملك أحدهما إلا أن تمتد يده بالأذى نحو الآخر، وهي معضلات اجتماعية ما زالت البشرية تعانيها لحد الساعة، وقد عرفت منها حالات مرضية من ضرب الرجال نساءهم وضرب النساء رجالهن، ورغبة بعض النساء في أزواج يضربونهن، ورغبة بعض الرجال في زوجات يضربنهم؛ كما أن الضرب في نفسه تصرف خطير وتحديد المبرح وغير المبرح منه عسير، ومظنة تجاوز الحد فيه كبيرة لو أطلقت يد الأزواج فيه، ولذلك عندما أباحته الآية في حال ظهور الفساد قربا من فاحشة الزنا أو ارتكابا لغيرها من الكبائر، قيدته السنة بالضرب غير المبرح، إن كان الزوجان متمسكين ببعضهما، وأباحت آيات أخرى لهما الفراق طلاقا وخلعا، إن لم تجد محاولات الصلح والإصلاح.

أما الأصل في الحياة الزوجية فالمودة والسكن الروحي الآمن والتطاوع بعيدا عن العنف قولا وفعلا، من غير إخلال بالفطرة السوية وأحكام الدين، وما سوى ذلك شقاء ونكد وردود فعل عشوائية أو انحرافات نفسية وتربوية وعصبية تعالج بما يناسبها وعظا وإرشادا وتذكيرا، أو هجرا وردعا لا يذل ولا يهين، قال تعالى:**﴿ وَمِنْ آَيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآَيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾** الروم 21، وقال:**﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾** الأعراف 189، وقال صلى الله عليه وسلم::( لا تضربوا إماء الله)، وقال:(أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وخياركم خياركم لنسائهم)، وقال: (خيركم خيركم لأهله و أنا خيركم لأهلي) ، وقال:( ائت حرثك أنى شئت و أطعمها إذا طعمت واكسها إذا اكتسيت ولا تقبح الوجه ولا تضرب)، وقال:(ما زال جبريل يوصيني بالنساء حتى ظننت أنه سيحرم طلاقهن)، ونزع الخيرية عن الذين يضربون نساءهم فقال:( لقد طاف الليلة بآل محمد نساء كثير كلهن تشكو زوجها من الضرب وأيم الله لا تجدون أولئك خياركم). وعن المقدام بن معدي كرب أن النبي صلى الله عليه وسلم قام في الناس فحمد الله فأثنى عليه ثم قال :(إن الله تعالى يوصيكم بالنساء خيرا، إن الله يوصيكم بالنساء خيرا، إن الله يوصيكم بالنساء خيرا إن الله يوصيكم بأمهاتكم وبآبائكم وأخواتكم وعماتكم وخالاتكم، إن الرجل من أهل الكنائس يتزوج المرأة وما يعلم له بها من الخير، فما يرغب واحد منهما عن صاحبه حتى يموتا هرما)، قال أبو سلمة: فحدثت بهذا الحديث العلاء بن سفيان الغساني فقال: "بلغني أن الفواحش التي حرمها الله مما بطن، مما لم يبين ذكرها في القرآن، أن يتزوج الرجل المرأة، فإذا قدمت صحبتها، وطال عهدها، ونفضت ما في بطنها طلقها من غير رِيبَةٍ".

أما السنة الفعلية للرسول صلى الله عليه وسلم فهي أنه عليه الصلاة والسلام لم يضرب زوجة له قط، قالت عائشة رضي الله عنها: "ما ضرب رسول الله شيئاً قط ولا امرأة ولا خادماً، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط فينتقم من صاحبه إلا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله عز وجل" ؛ بل إنه صلى الله عليه وسلم لما أغضبته نساؤه في السنة التاسعة للهجرة، لم يشتم ولم يرعد ولم يصرخ، ولم يقبح أو يضرب، وإنما هجرهن واعتزل عنهن في مشربة له شهرا، فلم يسمع بذلك حتى المقربون من صحابته إلى أن تسرب الخبر إليهم ففجعهم، قالت عائشة: إن رسول الله آلى من نسائه شهرًا، فنزل لتسع وعشرين، وقال: (الشهر تسع وعشرون).

ويبقى الضرب غير المبرح الوارد في الآية الكريمة مباحا لا واجبا ولا مندوبا، كآخر محاولة للإصلاح وصيانة الحياة الزوجية وحمايتها، بعد الوعظ والإرشاد والهجر في البيت، في حالة تحوم فيها المرأة حول الفاحشة من غير أن تقع فيها إذا كان الزوج متعلقا بها، أو حريصا على مصلحة أبنائه منها، وإلا فله طلاقها إذا أيقن أنها لن تنصلح، )، لقوله تعالى:**﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ﴾** الطلاق1؛ ولأن من تحوم حول الفاحشة توشك أن تقع فيها كما أشار إلى ذلك صلى الله عليه وسلم بقوله: (الحلال بين والحرام بين وبينهما مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس فمن اتقى الشبهاب استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ألا وإن لكل ملك حمى ألا وإن حمى الله محارمه ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)، ولها كذلك أن تخالعه من غير أن تنغص حياتها وحياته إن كان عصيانها كراهية له أو رغبة في غيره. أما إن كان نزوة عابرة تعقبها توبة وإصلاح وطاعة وحسن عشرة فليس للزوج أن يطلقها لما قاله تعالى تتمة للآية:**﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾**، أي: فإذا أطاعت المرأة ربها وأحسنت معاملة زوجها فلا سبيل له عليها هجرا أو ضربا أو طلاقا. **﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾** فاحذروا قدرته تعالى عليكم وعلو شأنه وكمال ذاته، إن أنتم بغيتم على أزواجكم أو ظلمتموهن أو انتقصتم حقوقهن.

هذه أحكام النشوز إن كان مصدره الزوجة، فإن احتدم النزاع بين الزوجين مخاصمة ومغاضبة وعصيانا ونفورا وانقطاعا لحبال المودة من غير أن يعرف الظالم من المظلوم احْتِيجَ إلى من يساعد على الإصلاح ونبذ الشطط والعصيان بتمييز الصواب من الخطأ في تصرفاتهما، ومصدر الخلل في معاملتهما لبعضهما، ولذلك عقب الحق سبحانه بقوله:

**﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾** والشقاق والمشاقة غلبة العداوة والخلاف، اشتقاقه من شق العود شقا، والشَّق هو الصدع، وتشققت عصاهم وانشقت إذا تفرقت كلمتهم واختلفوا، ومنه المشقة بمعنى الشدة والحرج، واشتق الخصمان وتشاقا إذا اشتدت بينهما العداوة وأخذا في الخصومة يمينا وشمالا، والشقاق بين الزوجين أن يبتعد كل واحد منهما عن الآخر ويفعل ما يشق على صاحبه، وقوله تعالى:**﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾** خطاب لأهل الزوجين المتلاحيين أولا ثم للصالحين من معارفهما وأولياء الحسبة والقضاء في المجتمع يأمرهم إن علموا باحتدام الخصام بين الزوجين وخافوا استمراره أو تطوره إلى ما لا تحمد عقباه أن يسارعوا بالتدخل لكف الضرر وإصلاح الحال بقوله تعالى:

**﴿ فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾** وأصل الحُكم لغة القضاء والفصل في الخصومات، ومنه قوله تعالى:**﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾** النساء 105، والحَكَم بفتح حرفي الحاء والكاف هو من يتولى الحُكم للطرفين وعليهما حسب ما يستصوبه من تصرفاتهما بغية الإبقاء على رباط الزوجية ما استطاع، ولذلك يشترط فيه العلم والعدالة والحلم والأناة والرفق والحكمة، يختار أهل الزوجة واحدا وأهل الزوج واحدا، ثم يجتمعان على هدى ورغبة في الإصلاح ويعالجان الخلاف بين الزوجين للتوفيق بينهما ورأب الصدع في علاقتهما ببعضهما، وإرشادهما إلى مواطن الخلل في تصرفاتهما: **﴿ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾** فإن انتصحا وآبا إلى الرشد وكانا يرغبان في استمرار العشرة الزوجية أصلح الحكمان بينهما بالمعروف ووفقا بينهما فيما اختلفا فيه على أساس من قوله تعالى:**﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾**، ويختم الحق سبحانه هذه التوجيهات الرشيدة بتنبيه شديد للحكمين وللزوجين معا بقوله تعالى**﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾** عليم خبير بنواياهم ومقاصدهم وأعمالهم، ظواهرها وبواطنها، ولذلك عليهم أن يلزموا العدل والإنصاف، وأن يجنحوا للصلح والإصلاح، وأن يتقوا الله في الأسرة المسلمة أزواجا وذرية. هذا مجمل دور الحكمين في مثل هذه الحالة، وفي الفقه الإسلامي تفصيل اجتهادي واسع مع اختلاف بين الفقهاء والمذاهب لا يضر، لأنه منهم مجرد استقصاء لمظان المصلحة والإصلاح في حدود منطوق الآية الكريمة.

وبعد، فإن لكل شىء آفة تفسده، وأعظم آفة تصيب الأسرة المسلمة وتنخر كيانها وتهدم بنيانها هي الاختلاف والشحناء والشقاق، وإن سلامة الأسرة المسلمة وتماسكها من أخطر المهام التي تكفل الوحي بالحث عليها وضبط تشريعاتها وقواعدها، ووضع الحلول الناجعة لمشاكلها وقضاياها، وإن من طبيعة المنهج الإسلامي ألا يترك قضايا الأمة للأهواء والأمزجة والاجتهادات العشوائية التي تثير مختلف الآفات المدمرة، ولئن بينت آيات هذه الحلقة ضوابط التعامل مع مظاهر الخلل المحتمل في العلاقات الزوجية، فإن الوحي بعامة قد وضع منهجا رضيا للزوجين السويين الصالحين كفيلا بإسعادهما وتمكينهما من إمداد الأمة باللبنات الصلبة اللازمة لقيام الأمة الرائدة الشاهدة. فإن طرأ ما يعكر صفو حياتهما فبما أخل أحدهما أو كلاهما بالميثاق الغليظ الذي بينهما وبعهد الله الذي أعطياه لبعضهما، وليس لهما حينئذ إلا الأوبة الحكيمة والتوبة النصوح واحتضان الحق واتباع سبيله:**﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** النساء 115.

العلاقات الإنسانية العامة في ضوء عقيدة التوحيد

36 - 42

قال الله تعالى:**﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا (36) الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (37) وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا (38) وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آَمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا (39) إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (40) فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا (41) يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا (42)﴾** النساء

إن الإنسان يشترك مع الكائنات الحية في كثير من الأعضاء الجسدية الظاهرة والباطنة، وفي كثير من الصفات الحيوية نوما ويقظة وفرحا وحزنا وغضبا ورضا، وأكلا وشربا واستمتاعا، ولكنه يتميز عنها في مجال قدرته على ترشيد تصرفاته وتمييز أساليب تعامله مع نفسه ومع غيره، حكمة وتعقلا وتدبيرا واعتبارا للنتائج واستفادة من التجارب، وممارسة للأعمال والأفعال حسنا وقبحا ومقاصد ونوايا.

ولئن كانت التقاليد والأعراف البشرية ومختلف الاجتهادات الفكرية الدينية والفلسفية قد حاولت بناء منظومات أخلاق تضبط هذه التصرفات البشرية وترشدها بما يضمن سلوكا سويا يكرس أمَنَةً للناس وحسنَ معاملة ويشيع خيرا وحقا وجمالا في المجتمع الإنساني، فقد أثبتت التجربة والمتابعة العلمية لهذه المحاولات فشلها وعجزها عن بناء منهج أخلاق إنسانية راقية أو علاقات اجتماعية متكاملة أو مجتمع سوي رشيد، وأصبحت الحياة بذلك مجالا خصبا للخوف والفوضى وغرائز اللذة والعدوان والنفعية الجافة المقيتة. ولعل أخطر ما ارتكبته هذه المحاولات هو تجاهلها للفطرة وقانونها في الصفاء والسواء الأصيلين اللذَيْن خلق الإنسان عليهما وبيَّنَهُما قوله تعالى:**﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾** التين 4، وما رواه صلى الله عليه وسلم عن ربه تعالى أنه قال:(وإني خلقت عبادي حنفاء كلهم وإنه أتتهم الشياطين فاجْتالَتْهم[[[38]](#footnote-38)] عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطانا).

إن الفراغ الذي تركه إغفال دور الفطرة في مجال التأسيس السوي للاجتماع الإنساني لا يعني إلا التمرد على المنهج الإسلامي الذي خلق عليه الإنسان وبشر به الرسل عليهم السلام عبر الحقب، لذلك كان السبيل الأوحد لتلافي عواقب هذا التمرد ونتائجه هو الأوبة الحسنة إلى ما اختاره الخالق سبحانه للمخلوق عن علم وحكمة، وذكَّر به موجزا ومفصلا في كثير من سور القرآن الكريم **﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾** الملك 14.

ولئن ورد فيما سبق من سورة النساء ملامح من هذا المنهج متعلقة بنظام الأسرة معاملات زوجية وصهرا ونسبا وذرية وميراثا فإنه تعالى قد عقب على ذلك بصياغة جامعة له في مجال أوسع وأشمل يرتقي به إلى مصاف المجتمع الإنساني العام الرشيد فقال عز وجل مبتدئا بقاعدته الصلبة ونقطة الارتكاز فيه:

**﴿وَاعْبُدُوا اللَّهَ﴾** والعين والباء والدال أصل يدل على لِين وذُلّ، ومنه العبودية وهي إظهار التذلل والطاعة، والعبادة أبلغ منها؛ لأنها غاية التذلل، ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال وهو الله تعالى، وهي عبادة بالتسخير تعم الكون كله كما في قوله تعالى:**﴿ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آَتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾** مريم 93، وعبادة بالاختيار خاصة بالمكلفين من الجن والإنس، والعبد بمعنى العابد ما بين عبد للدنيا وأعراضها، معتكف على خدمتها وهو من عناه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: (تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد القطيفة، تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش)، وبين عبد لله مخلص صادق الإيمان، كما في قوله تعالى عن الرسول محمد صلى الله عليه وسلم:**﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ﴾** البقرة 23، وقوله عن المسيح عيسى عليه السلام:**﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾** النساء 172، وقوله عن العبد الصالح في قصة موسى عليه السلام:**﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آَتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾** الكهف 65.

إن العبادة في حقيقتها الشرعية حق الله عز وجل على عباده، لما رواه معاذ بن جبل قال: كنت رديف النبي صلى الله عليه وسلم فقال:(يا معاذ أتدري ما حق الله على عباده؟) قلت: الله ورسوله أعلم، قال:(حقه أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، أتدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟) قلت: الله ورسوله أعلم، قال:(حقهم عليه ألا يعذبهم)، ولئن كانت العبادة اعتقادا وعملا، فإنها في جوهرها توحيد مطلق لله عز وجل، توحيد ربوبية وتوحيد ألوهية وتوحيد أسماء وصفات، وعمل بما ورد في الكتاب والسنة من الأوامر والنواهي، وقوام ذلك معرفة الله تعالى بما عرف به نفسه في الكتاب والسنة، ومحبته الخالصة وطاعته واتباع رسوله صلى الله عليه وسلم **﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾**آل عمران 31، فإن قامت العبادة على أسسها الصحيحة معرفة ومحبة وطاعة واتباعا أثمرت في الدنيا والآخرة سلامة ونجاة وسعادة، قال صلى الله عليه وسلم:( اعبد الله كأنك تراه وكن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل)، قال تعالى: **﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ﴾** الزمر11. وهي بذلك تستغرق تصرفات المرء كلها، واجبات ينبغي القيام بها، ومحرمات يتحتم اجتنابها، ومشتبهات تُتَّقَى، ومباحات إن شاء أتى وإن شاء ترك؛ والقوم في ذلك صنفان:

صنف هم الأخسرون، يقومون بالواجبات ويجتنبون المنهيات رياء ومكاء وتصدية، أو يعصون ويتمردون وينكرون.

وصنف هم الفائزون، أعلى رتبة وأقوم قيلا، هم المخلصون حقا، الذين اتخذوا من كل خطرات قلوبهم وأعمال ليلهم ونهارهم عبادة خالصة لله، أولئك هم المهتدون بالكتاب والسنة، الملتزمون بأخلاق النبوة الخاتمة، القادرون على انتشال أنفسهم من الغبن والضلال، وإنقاذ أمتهم من التخلف، هؤلاء هم الربانيون، منامهم ويقظتهم عبادة، وقيامهم وقعودهم عبادة، ووقوفهم وممشاهم عبادة، وصمتهم ونطقهم عبادة، استراحتهم من التعب قربى، ونومهم بالليل تهجد، وتمتعهم بالمباحات شكر، كل ما لديهم وما يعملون، من الله ولله وفي سبيل الله.

لذلك ورد الأمر بالعبادة في هذه الآية الكريمة مقيدا بخلوها من الشرك بقوله تعالى:**﴿وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾**، والشرك أصغر وأكبر، الأصغر هو الممهد للأكبر والمعبد طريقه، ومنه الرياء والنفاق غير الاعتقادي والحلف بغير الله والغلو في المخلوق بما لا يبلغ رتبة العبادة. أما الشرك الأكبر وهو الوجه الثاني للكفر فشرك بالربوبية وشرك بالألوهية وشرك بالأسماء والصفات:

شرك الربوبية، هو الاعتقاد بأن مع الله تعالى إلها آخر يخلق ويسير ويدبر، قال تعالى:**﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلا تَذَكَّرُون﴾** يونس 3، وقال:**﴿أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾** الأعراف185.

وشرك الألوهية، هو التوجه بالعبادة صلاة وصياما وحجا ونسكا ورجاء وتوكلا وخوفا ورهبة ورغبة ومحبة لغير الله معه أو من دونه، أو اتخاذ الوسطاء بين العبد وربه كما لدى القبوريين والباطنيين واليهود والنصارى، قال تعالى:**﴿ قُلْ إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾** الأنعام 162.

 وشرك الأسماء والصفات، كأن تسمي الله تعالى أو تصفه بما لم يرد في الكتاب والسنة، أو تعتقد أن مخلوقا يتصف بصفة كمال كاتصاف الله بها، قال تعالى:**﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُون﴾** الأعراف180، وقال:**﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾** الشورى11.

فإذا تحققت العبودية في قلب المرء وقام بحق الله في الظاهر والباطن، تجلى ذلك في علاقته العامة مع غيره أقارب وأباعد، اعترافا بفضل الفضلاء واستجابة لحاجات الضعفاء والفقراء وأداءً للحقوق، ونبذا للقسوة والجفاء والعقوق، لذلك عقب عز وجل بقوله مبتدئا بأقرب الخلق إلى المرء نسبا، وأوثقهم به وجودا وسببا:

**﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾** أي: وأحسنوا بالوالدين إحسانا، والإحسان في هذه الآية هو قيام الأبناء بحقوق الوالدَيْن على أحسن وجه وأرضاه لا يبتغون بذلك إلا وجه الله، والراجح أن يُعدّى لفظ الإحسان بالباء إذا أريد به التوقير والإكرام والإحسان المادي والمعنوي معا كما في حالة البر بالوالدين وكما في قوله تعالى:**﴿وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ﴾** يوسف 100، وأن يُعَدَّى بحرف "إلى" إذا أريد به إيصال النفع المادي فقط،كما في قوله صلى الله عليه وسلم:(صل من قطعك و أحسن إلى من أساء إليك و قل الحق و لو على نفسك).

إن أعظم الحقوق وأعلاها هو حق الله تعالى، بدون أدائه على الوجه الصحيح لا يقبل للمرء عمل، ثم بعده حق الوالدين، ونظرا لعظم هذا الحق وخطورته وردت التوصية به في عدد من سور القرآن الكريم عقب الأمر بالتوحيد والإخلاص ومقرونا به، وكفى بذلك دلالة على تعظيم حقهما ووجوب برهما والإحسان إليهما، قال تعالى:

**﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾** البقرة 83.

**﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾**الأنعام 151.

**﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾** الإسراء 23/24.

**﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾** لقمان 14.

**﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾** العنكبوت 8.

**﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾** الأحقاف 15.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(رضا الله في رضا الوالدين، وسخط الله في سخط الوالدين)، وفي الصحيحين، عن ابن مسعود قال: قلت يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال:( الصلاة على وقتها)، قلت: ثم أي؟، قال: (بر الوالدين)، قلت: ثم أيّ؟، قال:( الجهاد في سبيل الله)، وفي الحديث الصحيح: أن رجلا قال: يا رسول الله من أبر؟ قال:( أمك). قال: ثم من؟ قال:( أمك)، قال: ثم من؟ قال:(أباك ثم أدناك أدناك)، وعن رجل من بني سلمة أنه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله هل بقي علي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما؟ قال:(نعم، الصلاة عليهما والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وإكرام صديقهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما).

إن الإحسان في هذه الآية الكريمة يعني محبة الوالدين ما كانا مسلمين، والرفق بهما وعدم الإساءة إليهما أو إغضابهما ولو بإشارة من عين أو أصبع أو لسان، كما يعني طاعتهما في المعروف ولو أمرا بأن يخرج المرء من ماله وأهله كما قال صلى الله عليه وسلم:(ولا تعص والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك)، فإن كانا كافرين وجب الرفق بهما والإنفاق عليهما ومصاحبتهما بالمعروف مع عدم طاعتهما إن أمرا بكفر أو منكر لقوله تعالى:**﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾** لقمان 15.

ثم يمتد البر والإحسان من الوالدين ليتسع نطاقه فيشمل قرابة المرء الخاصة أرحاما وجيرانا وأصحابا وجلساء في الحضر ورفقاء في السفر وأسرى، وقرابته العامة من بني الإنسان، بما تقتضيه الفطرة السليمة رحمة ومشاركة وجدانية، وما تثمره العواطف النبيلة في النفس السوية من مسارعة إلى البذل والعطاء والتكافل، لا تبتغي بذلك إلا وجه الله تعالى. وفي ذلك قال الحق سبحانه:

**﴿وَبِذِي الْقُرْبَى﴾** ولفظ "القربى" من القرب ضد البعد، يقال: قَرُبَ الشيء يَقْرُبُ قُرْباً وقُرْباناً وقُرْبى إذا دنا، والقرابة والقربى: الدنو في النسب والرحم، ومنه القريب جمع أقارب للذكور وقرائب للإناث، ويقال له: ذو قربى وذو قرابة، وذو مقربة، والآية الكريمة أمْرٌ رباني بصلة الرحم، تكافلا داخل الدائرة الأولى للأسرة، واستبقاء لأواصر المودة والتعاون والتماسك فيها، ونفيا لما ينتاب بعض الأسر المفككة من تنافس وتحاسد وعدوانية على الأعراض والأموال، وفي إيجاب البر بذوي القربى في كثير من سور القرآن الكريم، والأحاديث النبوية الشريفة تنبيه إلى أنّ من سفالة الأخلاق ودناءة الطبع أن يستخفّ المرء بقريبه ويصرف برّه وودّه إلى الأباعد كي يكف شرّهم أو يذكر فيهم بخير.

ثم عطف على الإحسان إلى الوالدين وذوي القربى واجبَ الإحسان إلى غيرهم بقوله عز وجل:

**﴿وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ ﴾** وهما صنفان مستضعفان محتاجان إلى النصرة والرعاية والعون.

**﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾** أي الجار القريب نسبا ورحما.

**﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾** الجار الغريب الذي نزل بين القوم وليس منهم، فهو جُنُب، مشتقّ من الجَانب. قال صلى الله عليه وسلم:(ما زال جبريل يوصيني بالجار حتّى ظننت أنّه سيورّثه)، وعن أبي شريح أنّ النبي صلى الله عليه وسلم خرج وهو يقول:(والله لاَ يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن)، فسئل: ومن يا رسول الله؟، قال:(من لا يأمن جارُه بوائقه).

**﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾** وهو المصاحب الملازم في دار المقام زوجة وزوجا، وفي السفر رفقة وعشرة. قال صلى الله عليه وسلم:( خَيْرُ الأصْحَابِ عِندَ اللهِ خَيْرُهُم لِصَاحِبِهِ، وخَيْرُ الجِيرانِ عند اللهِ خيرهم لِجَارِهِ).

**﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾** هو الغريب المجتاز بالديار غيرَ نَاو إقامة فيها، أما من أقام فهو الجار الجُنب، والسبيل هو الطريق، وابن السبيل أو ابن الطريق هو الذي لازم الطريق مسافرا كأن الطريق رمى به، وقد أوصى الله به خيرا لغربته وضعف حيلته وقلة ناصره بين قوم لا يهتدي إلى أحوالهم ولا إلى طرق كسبهم ومعاشهم.

**﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾** وملك اليمين هم أسرى الحرب الشرعية غير العدوانية، وهي الجهاد في سبيل الله.

إن الإحسان إلى كل هؤلاء وإلى غيرهم ليس بترك أذاهم فقط، ولا بالمعاملة الطيبة والقول الحسن فقط، ولكنه بالبذل الكريم في سبيل الله مالا وعلما، من كان له مال أنفق منه، ومن كان له علم بلَّغه، قال تعالى:**﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾** آل عمران 92. وهذا يقتضي تجنب الرياء والتسميع المنافيين للإخلاص، لذلك عقب عز وجل بقوله:

**﴿ إِِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾** و الاختيال مشتق من الخُيَلاء وهو التعالي والتكبر والإعجاب بالنفس، والفخر هو التسميع بالأعمال وإذاعتها والافتخار بها، وكلا الصفتين تنافيان الإحسان، وتؤديان إلى القسوة والجفاء. أما نفي محبّة الله تعالى لمن هذه صفته فهو نفي رضاه تعالى عنه أو تقريبِه إياه، ثم بَيَّن تعالى صفاتٍ أخرى ملازمةً لهذا الصنف من الناس بقوله:

**﴿ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** هؤلاء أيضا يبغضهم الله تعالى، لأنهم جمعوا ثلاثة رذائل لا تقل دناءة عن الكبر والفخر وهي: البخل، والتحريض على البخل، وكتمان ما لديهم من فضل الله عليهم مالا وعلما، فهم لا ينفقون إلا للرياء والسمعة والفخر، فإن دعوا إلى الإنفاق في سبيل الله بغير ذلك بخلوا وأمروا بالبخل، قال صلى الله عليه وسلم:(إياكم والشُّحَّ، فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالقطيعةِ فقطعوا، وأمرهم بالفجور فَفَجَرُوا)، وسبب نزول هذه الآية أن جماعة من اليهود كانوا يأتون رجالا من الأنصار فيقولون لهم: لا تنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم الفقر فى ذهابها، ولا تسارعوا في النفقة فإنكم لا تدرون ما يكون، أما قوله تعالى عقب ذلك: **﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾** فبيان للمصير السيء الذى يؤول إليه الجاحدون لنعم الله والكافرون بها.

ثم عطف على الباخلين الآمرين بالبخل صنفا آخر هم الذين جمعوا بين الإنفاق رياء وبين الكفر بالله وباليوم الآخر فقال تعالى:

**﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآَخِرِ﴾** أي كذلك نفس المصير، وهو العذاب المهين، ينتظر هذا الصنف من الناس، لمطاوعتهم الشيطان وملازمتهم إياه **﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾** أي: ومن يصاحب الشيطان ويتخذه رفيق دربه طاعة وامتثالا فبئس ما صاحب وبئس ما يصير إليه.

إن ما يُدْعَى إليه الكفار والمنافقون كله خير، والسبيل إليه سهل لا عنت فيها ولا شدة، فأي مشقة يتوهمونها في الاستجابة لما دعوا إليه من الإيمان والإنفاق؟:**﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آَمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآَخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾**، والسؤال في هذا السياق توبيخ لهم وزراية عليهم لجهلهم بمكامن مصلحة الدنيا والآخرة، واستثارة لعقولهم كي تنتفض وتعرف أن ما يدعون إليه خير بيِّن ومنفعة دائمة، وما ذلك إلا لفساد نواياهم وسوء بواطنهم وأمراض قلوبهم التي يعلمها الله تعالى؛ لذلك ذكَّرهم الحق سبحانه بعلمه سرَّهم وعلانيتَهم وبإحصائه أعمالهم ما ظهر منها وما بطن وقال:**﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾**. ثم توعدهم بعدالته المطلقة التي لا تحابي بَرّاً ولا فاجرا، ولا يُحرم ثوابَها مؤمن، ولا يفلت من عقابها مجرم، وقال:

**﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾** والمثقال من الثقل هو ما يوزن به، ومثقال كل شيء وزنه، والذرة فسرتها القواميس العربية بالنملة الصغيرة وبالخردلة وبالهباءة التي ترى في الهواء تحت ضوء الشمس، إلا أن العلم الحديث اكتشف ذرة غير منظورة إلا بالوسائط الإلكترونية المتطورة، ثم اكتشف نواتها الأصغر منها بآلاف المرات، والذرة في هذا السياق القرآني أصغر موجود مادي قد يهتدي العلماء إلى اكتشافه إن تعلقت به همتهم وأذن الله فيه، ولذلك قال تعالى:**﴿ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ مِنْ مِثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾** يونس61، وهذا من الإعجاز القرآني في التعبير العلمي عن حقائق الأشياء، والمعنى أنه سبحانه يحصي الأعمال لا يضيع منها**﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾** مهما دقت وصغرت، فإن كانت عملا صالحا نماه لصاحبه وضاعف ثوابه وإن كان غير ذلك جُوزِيَ من غير ظلم، والآية بذلك وعد ووعيد.

**﴿ وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** أي: إنه تعالى لديه الأجر العظيم المُعَدُّ لعباده الصالحين يوتيهم منه بغير حساب، قال أبو هريرة رضي الله عنه: "إذا قال الله تعالى أجرًا عظيمًا فمن يقدر قدره؟".

ولما تم الإرشادُ إلى منهج التكافل والتعاون والتآزر والتعايش السلمي بين الإنسان وأخيه الإنسان قريبا أو بعيدا، والتحذيرُ من الإخلال بهذا المنهج تحت طائلة الحساب العادل يوم القيامة ذكَّر تعالى بلحظة من لحظات عدله المطلق يوم الدين فقال:

**﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾** يشهد عليها بخيرها وشرها، وهو نبيها الذي أرسل إليها، وذلك يوم العرض والحساب بين يدي الله سبحانه، **﴿ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ﴾** هود 103، **﴿ يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾** آل عمران 30، يومئذ يحشر الناس (حفاة عراة غُرْلا)[[[39]](#footnote-39)] في موقف رهيب **﴿وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾** الكهف 48، كيف يكون حالهم حينئذ وقد جيء لكل أمة بشهيد منها يشهد على ما كانت عليه من فساد في العقائد والأعمال؟.

**﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾** وجيء بمحمد صلى الله عليه وسلم شهيدا على أمته وعلى ما بلغه الأنبياء قبله لأقوامهم، لعلمه بشرائعهم واستجماع ما بُعِث به لأحكام عقيدتهم، كيف يكون حالهم وقد واجهوا من أعمالهم خيرها وشرها؟**﴿وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾**طه 108، **﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾** طه 111.

إنه موقف رهيب تقشعر له الأجساد، وترتجف له الفرائص وتَجِبُ[[[40]](#footnote-40)] له الأفئدة وتدمع الأعين، وفي الصحيحين أن ابن مسعود قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم:(اقرأ عليّ)، قلت: يا رسول الله، أقرأ عليك وعليك أنزل؟ا، قال:(نعم إني أحب أن أسمعه من غيري) فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية:**﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾** فقال:(حسبك الآن) فإذا عيناه تذرفان، وفي رواية: فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اضطرب لحياه وجنباه، فقال: (يا رب، هذا شهدتُ على من أنا بين ظهريه، فكيف بمن لم أره؟)، فإذا كان هذا الشاهد وهو الرسول صلى الله عليه وسلم وخاتم الأنبياء يبكي لهول الموقف ورهبته فما بال المشهود عليهم وهم الخطاؤون؟

ثم ساق عز وجل جواب هذا التساؤل القرآني **﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾** فقال:

**﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ﴾** في ذلك اليوم يندم الأقوام الذين كفروا وعصوا رسلهم ويتمنون **﴿لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ﴾** لو كانوا ترابا تسوى به الأرض فلم يخلقوا ولم يبعثوا ولم يحاسبوا وهو ما بينته الآية 40 من سورة النبأ بقوله تعالى:**﴿ يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا﴾**. فإذا شهدت عليهم الرسل بالكفر وحاولوا الإنكار وقالوا:**﴿ واللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾**الأنعَام23، شهدت جوارحهم وجلودهم عليهم فيفتضحون **﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾** واحدا مهما دق وصغر، قال الحق سبحانه:**﴿ حَتَّى إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنْطَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾** فصلت 20/21، وقال:**﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾** يس 65.

بذكر هذا اليوم الرهيب والمحاسبة المرعبة والجزاء الوفاق العادل تختم وتتكامل منظومة السلوك والمعاملة والأخلاق في المنهج الإسلامي، وتتميز عن غيرها من المنظومات الوضعية القائمة على المعالجات الآنية المحدودة وصراع المصالح العابرة المتغيرة للأفراد والأقوام. إنه المنهج الذي اختاره الحق سبحانه لعباده مبتدئا بالتوحيد، ومنتهيا بالخلود في الجنة، نقطة ارتكازه البذل، ولبناته العطاء، حسن المعاملة فيه ليست كف الأذى فقط، ولكنها الصبر على الأذى وبذل المعروف مالا وعلما وعونا، من له مال أسعف به الخلق ومن لا مال له كفاهم منه الكلمة الطيبة والابتسامة الودود والدعاء لهم بظهر الغيب، ذلك ما ينتظره الناس من أولياء الله **﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾** آل عمران 17، قال صلى الله عليه وسلم:(إنكم لن تسعوا الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق).

موقع العقل من الدين وموقع الطهارة من العبادة

(الآية 43)

قال الله تعالى:**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا (43﴾** النساء

ختمت آيات الحلقة السابقة بموقف رهيب من مواقف يوم الدين، موقفٍ جمع فيه الوحي بين كل التداعيات الذهنية والهواجس النفسية والمشاعر الوجدانية للمرء بين يدي أعماله، وقد وجلت القلوب لهول المشهد، واشرأبت الأعناق للمآل والمصير **﴿وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾** الزمر 69، يومئذ يعرض الناس على ربهم صفا **﴿ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾** عبس 37، ويشهد الأنبياء والمرسلون، كما تشهد على القوم الجلود والجوارح، فيتجلل الكافر بالندامة والخزي، ويود لو تسوى به الأرض وقد رأى جبروت ربه، ويستبشر المؤمن برحمته تعالى فيرجوها وقد شاهد آلاءه عدلا وعظمة وغنى ورحمة**﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُسْفِرَةٌ ضَاحِكَةٌ مُسْتَبْشِرَةٌ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ﴾** عبس 38/41

في هذا اليوم الرهيب تقام المحكمة الفاصلة بين ماض سلف في الدنيا خيرا وشرا، وبين مستقبل خلودٍ أبديٍّ في الآخرة جنة أو نارا، وإن من العدالة فيها أن يتميز المؤمن من الكافر والشقي من السعيد وأن تبدأ بأشد الأعمال ظلما، وهي ما كانت عدوانا على الخلق أو نقضا لعهد الله.

أما العدوان فسفك الدماء أشد ظلما وأكثر جحودا وتمردا، قال تعالى:**﴿ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾** المائدة 32، وقال صلى الله عليه وسلم:( لزوال الدنيا أهون عند الله من قتل رجل مسلم)، وقال:( لا يحولَنَّ بين أحدكم وبين الجنة وهو ينظر إلى أبوابها مِلء كفِّ دم مسلم أهراقه ظلما)، وقال:(أبَى الله أن يجعل لقاتل المؤمن توبة). لذلك كانت الدماء أول ما يقضى بين الناس، لقوله صلى الله عليه وسلم:( إن أول ما يحكم بين العباد في الدماء).

وأما نقض العهد فأول معالمه ترك الصلاة، لكونها الفارقةَ بين المؤمن والكافر، قال صلى الله عليه وسلم:(العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر) وقال:(بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة) وقال:(اتقوا الله في الصلاة، اتقوا الله في الصلاة، اتقوا الله في الصلاة). وهي لذلك أول ما يحاسب به المرء، قال صلى الله عليه وسلم:( أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة فإن صلحت صلح له سائر عمله وإن فسدت فسد سائر عمله)، وقال:(إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة من عمله صلاته فإن صلحت فقد أفلح وأنجح وإن فسدت فقد خاب وخسر فإن انتقص من فريضته شيء قال الرب تبارك وتعالى: انظروا هل لعبدي من تطوّع ؟ فيكمل بها ما انتقص من الفريضة ثم يكون سائر عمله على ذلك).

ونظرا لما للصلاة من مكانة في الدين، ورحمةً منه تعالى بعباده وحرصا على ألا تحبط أعمالهم، بث في أكثر من ستين آية من القرآن الكريم وما لا يكاد يحصى من السنة النبوية أحكام الصلاة وآدابها وشروطها، ثم لما نهاهم عز وجل عن الإشراك به تعالى، وذكرهم باليوم الآخر وحسابه في الآيات السابقة من سورة النساء بقوله:**﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا... ﴾** النساء 41 عقب ببيان ما لا يليق بالصلاة من أقوال وأعمال وهيئات وأحوال قد تؤدي إلى الشرك من حيث لا يحتسبون وقال:

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾**.

والصلاة لغة هي الدعاء، يقال: صليت عليه، أي: دعوت له وزكيته، قال صلى الله عليه وسلم: (إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن كان مفطرا فليأكل، وإن كان صائما فلْيُصَلِّ) أي: ليَدْعُ لأهل البيت، أما الصلاة المقصودة في هذه الآية الكريمة فهي العبادة المخصوصة، سميت ببعض ما تضمنته من دعاء، قال تعالى: **﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾** النساء 103، كما تطلق أيضا على مكان الصلاة من قوله تعالى: **﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا﴾** الحج 40.

والقرب لغة ضد البعد ولكنه في هذه الآية مستعمل في معناه المجازي وهو التلبّس بالصلاة.

ولفظ"سكارى" لغةً من أصل واحد هو السين والكاف والراء ويدل على حيرة وانغلاق، ومن ذلك شتات الذهن لدى من شرب الخمر، وقوله تعالى:**﴿لَقَالُوا إنَّما سُكِّرَتْ أَبْصَارُنا﴾** الحجر 15، أي: احتارت وزاغت أبصارنا، من سكر يسكَر سكرا، و السكر هو نقيض الصحو، يقال لمن غطى الشراب عقله: سكران جمع سكارى، وكل نعت على وزن فعلان يجمع على فُعالى وفَعالى، مثل كسالى وحيارى. وقد كانت الخمر عند بدء التشريع حلالا على الإباحة الأصلية، وفي المسلمين من يشربها.

والنهى الوارد في هذه الآية الكريمة ليس عن الصلاة ولا عن ارتياد المساجد، لأن الصلاة ركن الدين وعماده فلا ينهى عنها، والمسجد مكان أدائها، وإنما هو نهي عن السكر الذي يعجز المرء عن أداء الصلاة على وجهها الصحيح المقبول، صوابَ قراءة واتزانَ قيامٍ وتمام ركوع وسجود، واستغراقَ توجهٍ وتفكرٍ وخشوعٍ بين يدي الحق سبحانه، أو يخل بالاحترام اللازم للمساجد وتوقيرها وتـنزيهها عن كل تصرف سيء بالقول والعمل؛ ولئن كان تمام ذلك كله بالعقل السليم فإن الخمر مما يفسد العقل ويستولي عليه ويفقده حرية التصرف التي هي أساس المسؤولية، مما يجعل صلاة شارب الخمر لغوا لا أجر لها ودخوله المسجد وزرا وجراءة وأذى للمصلين، وقد أجمع العلماء على أن المصلي ليس له من صلاته إلا ما وعى، لما رواه ابن ماجة في صحيحه أن أبي بن كعب قال:"قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة "تبارك" وهو قائم، فذكرنا بأيام الله، وأبو الدرداء أو أبو ذر يغمزني، فقال:"متى أنزلت هذه السورة إني لم أسمعها إلا الآن؟" فأشار إليه أن اسكت، فلما انصرفوا قال: "سألتك متى أنزلت هذه السورة فلم تخبرني؟" فقال أبيّ: "ليس لك من صلاتك اليوم إلا ما لغوت" فذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وأخبره بالذي قال أبي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(صدق أبيّ).

والآية الكريمة بذلك أمر بالمحافظة على العقل واستحضاره للصلاة ولكل عبادة، إذ به تعقد النوايا وبه تصفو النفوس من شوائب الكدر ومعيقات الإخلاص، وبه يتحكم المرء في مشاعره وهواجس نفسه وهو بين يدي ربه.

وليس الخمر وحده المانع من الأداء الواعي للصلاة، بل كل المؤثرات العقلية الأخرى التي تفعل فعل الخمر ينطبق عليها حكمه، لأن الغاية ألا يقرب المرء الصلاة وهو لا يعي ما يقول أو ما يفعل، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(كل مسكر خمر وكل مسكر حرام) وقال:(إن من الحنطة خمرا، وإن من الشعير خمرا، ومن الزبيب خمرا، ومن العسل خمرا)، والقياس على ذلك يحرم تناول كل ما يفقد العقل أو يخلخله، من المهلوسات الطبيعية أو الصناعية التي تعطل القوى المدركة المميزة في المرء، فإن تناولها المرء باختياره ورضاه صلى في حالة صحوه ولم يعف من الإثم ولا من مسؤولية تصرفاته الضارة بغيره. أما ما سوى ذلك من العوارض العقلية الاضطرارية كالبنج لضرورة طبية وكالصرع والإغماء والجنون وغلبة النوم فلا إثم، وتؤدى الواجبات الدينية حال زوال العارض، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا نعس أحدكم وهو يصلي فلينصرف ولينم حتى يعلم ما يقول)

لقد كانت ظاهرة تناول الخمر والإدمان عليه ميزة في الجاهلية يتفاخر بها الكبراء والأغنياء، حتى قال فيها عمرو بن كلثوم: "ألا هبي بصحنك فاصبحينا ولا تبقي خمور الأندرينا"، ولما جاء الإسلام واستقر الإيمان في النفوس استشعر الصحابة رضي الله عنهم في الشرب الحرج والتعارض مع القيام بالواجبات الدينية عبادةً لله ومعاملةً حسنة لعباده، وسرى بينهم التساؤل عن سلامة تناولها. إلا أن الوحي الكريم سار لفطمهم عنها على نحو متدرجٍ غيرِ عجول، لما يعلمه عز وجل من إدمانهم لها وتمكنها في نفوسهم وعاداتهم، فكانت أول آية نزلت في ذلك بينت أن من المأكولات والمشروبات رزقا حسنا، وأن منها ما هو مسكر ومغيب للعقول وليس من الحسن في شيء، و هي قوله تعالى: **﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾** النحل 67 ،في إشارة واضحة للعقلاء إلى أن كل مصلحة قابلة بفعل الإنسان للتحول إلى مفسدة، وأن الرزق الحسن قد يجعله سوء التصرف ضررا في الدنيا والآخرة، وأن الفاكهة الطيبة قد يستخرج منها شراب خبيث يحول بين المرء وبين عبادة ربه.

فهم المسلمون هذه الإشارة اللطيفة إلى عدم صواب ما ألفوه من عادات سيئة بمعاقرة الخمر وممارسة الميسر فأخذوا يسألون رسولهم صلى الله عليه وسلم عن حكم الشرع فيها، فنزلت في ذلك أهم قاعدة فقهية لمعرفة الصواب من الخطأ وتمييز الحلال من الحرام، والمباح من المحظور بناء على رجحان الإثم أو رجحان الخير فيما يعرض للإنسان، بقوله تعالى: **﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا) البقرة 219،**

**ولئن لامست هذه الآية قلوب المسلمين وعلموا أنّ المراد من الإثم الحرج والمضرّة والمفسدة، فإنها لم تشف غليل شوقهم إلى كلمة فصل فيما يلمسون ضرره ويرون تعارضه مع ما فجره الإسلام في قلوبهم من ينابيع الصدق والإيمان، وقال فريق منهم: "نحن نشربها لمنافعها لا لإثمها"**

**وفي خضم الإقبال على الإسلام والارتفاع إلى ذرى عباداته وأخلاقه أقبل بعض المسلمين على صلاتهم وقد غشيهم من السكر ما غشيهم وخلطوا في قراءتهم فانتقل التشريع بهم خطوة أخرى تمهد للتحريم، تبعا لما شعروا به من استنكاف ما عملوا وأنزل الله تعالى قوله: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾**.

إلا أن هذه الآية لم تحرم الخمر وإن أشارت إلى خبثه وعدم جواز الصلاة أو دخول المسجد في حالة سكر، وقلصت أوقات الشرب لدى المبتلين به فصاروا يشربون الخمر في أوقات بعيدة عن وقت الصلاة، وقد روي أنهم كانوا بعد أن نزلت الآية لا يشربون الخمر في أوقات الصلاة فإذا صلوا العِشاءَ شرِبوها فلا يُصْبحون إلا وقد ذهب عنهم السكرُ وعلموا ما يقولون، وكان منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قامت الصلاة ينادي: "ألا يَقْرَبَنَّ الصلاة سكران".

ثم جاءت المرحلة الفاصلة إذ تألق نور الإيمان وتغلبت إرادة أهله على رواسب أهوائهم وعاداتهم وقال عمر رضي الله عنه:" اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا"، فنزلت الآيتان 90/91 من سورة المائدة: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾**، فقال عمر رضي الله عنه: "انتهينا انتهينا".

بذلك تمت معجزة المنهج الإسلامي فيما عجزت عنه مناهج البشر قديما وحديثا، وانتهى المسلمون كافة بدون إرهاب أو تسلط، عن شرب الخمر ومعاقرتها، فكسروا دِنانَها وأراقوا زِقاقَها واجتنبوا مجالسها وامتنعوا عن تجارتها وحملها، حتى إن مَنْ سمع الآية وكان في فمه جرعة خمر مَجَّها ولم يَبلَعْها، طاعة منه لله تعالى، وثقة بمنهجه الحكيم، ومحبة لرسوله صلى الله عليه وسلم، ولِما أضافته السنة النبوية إلى القرآن من أحكام بقوله صلى الله عليه وسلم: (أتاني جبريل فقال: يا محمد إن الله لعن الخمرَ وعاصرَها ومعتصرَها وشاربَها وحاملَها والمحمولةَ إليه وبائعَها ومبتاعَها وساقيَها ومسقيَها )، وقوله فيما ذكره الواحدي من أسباب النزول عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه أنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم:(إن الله عز وجل حرم عليكم عبادةَ الأوثان وشربَ الخمر والطعنَ في الأنساب، ألا إن الخمر لُعِنَ شاربُها، وعاصرُها، وساقيها، وبائعُها، وآكلُ ثمنها)، فقام إليه أعرابي فقال: يا رسول الله، إني كنت رجلا كانت هذه تجارتي، فاعتقبت من بيع الخمر مالا فهل ينفعني ذلك المال إن عملت فيه بطاعة الله؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم:( إن أنفقتَه في حج أو جهاد أو صدقة لم يعدلْ عند الله جناحَ بعوضة، إن الله لا يقبل إلا الطيب)، فأنزل الله تعالى تصديقا لقوله صلى الله عليه وسلم:**﴿ قُل لَّا يَستَوِى ٱلخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَو أَعجَبَكَ كَثرَةُ ٱلخَبِيثِ‌﴾** المائدة 100، والخبيث هو الحرام.

وبعد تحريم الصلاة في حالة السكر أضاف تحريمَ قُربانها بدون طهارة فقال عز وجل:**﴿ ولَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾**.

والجنب هو من أصابته الجنابة سواء بإنزال الماء أو بالتقاء الختانين، يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث، من قولك جنبتك عن الشيء أي: أبعدتك عنه، يقال جنب وأجنب واجتنب وتجنب، وقيل للذي يجب عليه الغسل جنب، لأنه يجتنب الصلاة والمسجد والطواف وقراءة القرآن حتى يتطهر، ومن ذلك لفظ الجنابة لأنها تبعد عن هذه العبادات.

ولفظ عابر السبيل مشتقّ من العبر وهو القطع والاجتياز، يقال: عبر الطريق إذا قطعها واجتازها، ويطلق على المار في الطريق أو على المسافر حين سيره.

والاغتسال هو الغسل الشرعي المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخارى قال: حدثنا عبد الله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن هشام عن أبيه عن عائشة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(أن النبي كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه، ثم يتوضأ كما يتوضأ للصلاة، ثم يُدخل أصابعه في الماء فيُخلل بها أصول شعره، ثم يَصب على رأسه ثلاث غرف بيديه، ثم يفيض على جِلده كله)، وعن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قالت: (توضأ رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وُضوءه للصلاة غير رجليه، وغسل فرجه وما أصابه من الأذى، ثم أفاض عليه الماء ثم نحّى رجليه فغسلهما).

وهذه الآية تحرم على كل جنب دخول المسجد ما لم يغتسل، وتبيح له العبور منه غير جالس ولا لابث ولا مصل، وكذلك الحائض والنفساء لا تدخلان المسجد حتى تغتسلا، ولا تعبرانه ما لم تأمنا عدم تلويثه بدم في حال مرورهما، لما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ناوليني الخُمْرة[[[41]](#footnote-41)] من المسجد) فقلت: إني حائض، فقال :(إن حيضتك ليست في يدك).

ولما فرض عز وجل على الجنب الاغتسال بالماء بقوله:**﴿ حَتَّى تَغْتَسِلُوا ﴾** وكان من المؤمنين من يتعسر عليه إيجاد الماء أو يتعذر عليه استعماله، عقب بذكر حالات عدم القدرة على الاغتسال وهي:

**﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾** والمريض لا يعفى من الصلاة ما دام عاقلا واعيا، يؤديها قائما وقاعدا وعلى جنبه وبإشارة عينه إن عجز عن ذلك، ولكنه قد لا يستطيع الاغتسال بالماء أو الوضوء لما يرى في ذلك من ضرر على صحته.

**﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾** والمسافر أيضا قد يجد ماء زائدا عن حاجته للشرب وقد لا يجد، وقد يكون الطقس باردا فيمرضه الاغتسال أو الوضوء إن وجد الماء.

**﴿أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ﴾** والغائط لغة هو المكان المطمئن المستور من الأرض يلجأ إليه المقيم أو المسافر لقضاء حاجته، يقال غاط في الأرض يغيط ويغوط غاب فيها ليقضي حاجته بعيدا عن الأعين، وكان الرجل إذا أراد التبرز ارتاد غائطاً من الأرض يستتر فيه، فكان التعبير كناية مهذبة، ثم شاع استعمالها حتى ساوت الحقيقة وأطلقت على الحدث نفسه فابْتُذِلت.

**﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾** واللمس لغة يطلق صريحا على الجسِّ وكنايةً على الوطء، وهو في هذه الآية بمعنييه الصريح والكنائي، أي ما يعم الجنابة بجماع أو غيره، وما يعم نواقض الوضوء مما هو أدنى من الجنابة.

**﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً﴾** وهي حالة المسافر والمقيم الذي لا يجد أحدهما ماء للوضوء أو للغسل، أو يعجزه عارض صحي عن استعماله، إذ افتقاد الماء أو العجز عن استعماله في الحقيقة هو سبب الرخصة بعد انعقاد سبب الطهارة الكبرى والصغرى.

**﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾** والتيمم لغة هو التوجه والقصد من قولك:تيممت فلانا بعطائي أو صدقتي إذا قصدته دون سواه، والصعيد المكان عليه تراب، ووجهُ الأرض سواءٌ كان ذا ترابٍ أو لم يكُنْ، والمعنى أن المرء إذا حضر وقت الصلاة وعجز عن الوصول إلى الماء أو عن استعماله للأسباب المذكورة في الآية توجَّهَ إلى صعيد طيب طاهر لاستعماله في التطهر بديلا عن الماء، قال صلى الله عليه وسلم:( الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو إلى عشر سنين، فإذا وجدت الماء فأمِسَّه جلدك، فإن ذلك خير). وقال:( أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل)، وفي لفظ: (فعنده مسجده وطهوره)، وقال:( فضلنا على الناس بثلاث:جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا، وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء).

وقد روى البخاري في سبب نزول هذه الآية الكريمة عن عائشة رضي الله عنها قالت:"هلكت قلادة لأسماء، فبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في طلبها رجالاً فحضرت الصلاة وليسوا على وُضوء ولم يجدوا ماء، فصلّوا وهم على غير وضوء فأنزل الله آية التيمم".

والحالات التي ينوب فيها التيمم عن الماء بالتفصيل خمس هن:

أولا : إذا حضرت الصلاة وعدم الماء فطلبه المرء ولم يجده.

ثانيا : إذا كان معه ماء يحتاجه لشربه، فإن تطهر منه خاف العطش على نفسه أو غيره.

ثالثا : إذا خاف باستعمال الماء الضررَ في بدنه بمرض أو تأخُّرِ بُرْء.

رابعا : إذا عجز عن الحركة لاستعمال الماء وليس عنده من يوضئه وخاف خروج الوقت.

خامسا : إذا خاف المرض باستعمال الماء البارد، ولم يجد ما يسخنه به تيمم وصلى لقوله تعالى: **﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾**

أما كيفية التيمم فقد بينها تعالى عقب ذلك بقوله عز وجل:

**﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾** وهذه الآية يشرحها حديث البخاري عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال: جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال: إني أجنبتُ فلم أصب الماء. فقال عمار بن ياسر لعمر بن الخطاب: أما تذكر أنّا كنا في سفر أنا وأنت، فأمّا أنتَ فلم تصل، وأما أنا فتمعّكت فصليت، فذكرتُ للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (كان يكفيك هكذا) فضرب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بكفيه الأرض ونفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه.

وصفته أن يضرب التراب بيديه مفرجتي الأصابع، ثم يمسح وجهه بباطنهما، ويمسح كفيه براحتيه، ويعمم الوجه والكفين بالمسح، قال عمار بن ياسر: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن التيمم فأمرني ضربة واحدة للوجه والكفين، وإن ضرب الصعيد بضربتين على قول من قال بذلك[[[42]](#footnote-42)] ومسح بإحدهما وجهه، وبالثانية مسح كفيه جاز ذلك، لكن الصفة الأولى هي الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد روى البخاري في كتاب التيمّم أن أبا موسى قال لعبد الله بن مسعود: أرأيتَ إذا أجنب فلم يجد الماء كيف يصنع؟ قال عبدُ اللَّه: لا يُصلّي حتّى يجد الماء، فقال أبو موسى: فكيف تصنع بقول عمّار حين قال له النبي: (كان يكفيك هكذا)، وضرب بكفّيه الأرض ثم مسح بهما وجهه وكفّيه، قال ابن مسعود: ألم تر عُمَرَ لم يقنَعْ منه بذلك، قال أبو موسى: فدَعْنَا من قول عمّار، كيف تصنع بهذه الآية **﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾** فما درى عبد الله ما يقول.

وبغض النظر عن اختلاف الفقهاء في كون التيمم عزيمة أو رخصة، أو مسح اليدين إلى الكوعين أو المرفقين[[[43]](#footnote-43)] أو غير ذلك فإنه مشروع بالكتاب والسنة والإجماع، ومن أراد تفاصيل فرائضه وشروطه ونواقضه فليطلبها في مظانها من كتب الفقه، ويكفينا في هذه العجالة التنصيص على فرائضه في المذهب المالكي المعمول به في بلادنا، وهي:

1- النية عند الضربة الأولى، أي: نية استباحة الصلاة أو استباحة ما منعه الحدث سواء كان الحدث أصغر أو أكبر، ومحلها عند الضربة الأولى.

2- الضربة الأولى، وهي وضع اليدين على الصعيد الطاهر.

3- مسح الوجه كاملا ويمد يديه على شعر لحيته إن كانت طويلة.

4- مسح اليدين إلى الكوعين مع تخليل الأصابع ونزع الخاتم لمسح ما تحته.

5- الصعيد الطاهر: وهو وجه الأرض من تراب أو رمل أو حجارة ...

6- الموالاة وهي تتابع أفعال التيمم بدون تفريق طويل.

7- وصل التيمم بالصلاة أو بإقامتها.

8- دخول وقت الصلاة، فلا يصح التيمم قبل دخوله.

ثم ختم الحق سبحانه آية التيمم مذكرا باليسر والتخفيف اللذين ساقتهما هذه الآية المباركة بقوله عز وجل:

**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾** عفوا بترك العقاب على الذنب للتائبين غفورا بترك العقاب ومحو الذنب كأن لم يكن. والآية بذلك تعليلٌ للترخيص والتيسيرِ وتقريرٌ لهما، وتعقيب على ما كان يرتكبه بعض المسلمين وهم سكارى قبل تحريم الخمر من أداء للصلاة وغشيان للمساجد، وعلى ما كان يقوم به بعضهم من صلاة بغير تطهر بالماء قبل نزول آية التيمم.

إن الله تعالى رحمن رحيم رؤوف بعباده، لا يختار لهم إلا السهل الميسر من غير مشقة ولا إرهاق، ومن رحمته تعالى أن دلهم في هذه الآية الكريمة على الطهارة وحضهم عليها ورباهم بها، طهارة العقول مما يعوق التفكير السليم والفهم الواعي والعمل السوي والتفاعل الإيجابي والاستجابة القويمة لضرورات الدين والدنيا.

وطهارة الأجساد مما يربك موقفها بين يدي ربها، وفي علاقاتها الاجتماعية العامة، ومما يعوق نموها أو يخضد شوكتها ويضعف فاعليتها ويوهن مقومات القوة والإرادة فيها.

وطهارة القلوب والأرواح بربط النوايا والأعمال والأقوال بمنهج متكامل لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه هو منهج الإسلام، قال صلى الله عليه وسلم:( إن الله لا ينظر إلى صوركم ولا إلى أحسابكم، ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم).

ومن رحمته أيضا أن شفع ذلك كله بالعفو عن الخطأ، والمغفرة لما قد ينساه العبد أو يُسْتكْرَه عليه، قال تعالى: **﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيم﴾** النساء 26، وقال: **﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾** المائدة 6 وقال صلى الله عليه وسلم: (إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استُكرهوا عليه).

**القسم الثاني من سورة النساء**

المنهج الإسلامي قوة متنامية وحصانة متجددة

(من الآية 44 إلى الآية 114)  
تمهيد: المنهج الإسلامي قوة متنامية وحصانة متجددة

تتميز الأمة الإسلامية عن غيرها من الأمم نشأة وتطورا وحماية ونظام تدبير عام، ولئن كان مبنى الأمم غير الإسلامية في نشأتها ونظام تدبيرها على الارتباط بالعرق والأرض والمصالح أو بعض المعتقدات الفاسدة والقوانين الوضعية، وكان قيامها بالغلبة السلطانية أو بسطوة الانتخابات الديمقراطية المعززة بالقوة والقهر، وحمايتها وبقاؤها بسطوة الاستخبار والتجسس والسلاح، فإن الأمة الإسلامية غنية عن ذلك كله لأنها تحمل في صميم تكوينها مقومات قوتها ومناعتها وانتشارها ووضوح هدفها واستقامة طريقتها، كل ذلك لأنها في مبدأ أمرها غرست بذرة إيمانية في قلوب الرجال بمختلف أعراقهم وألوانهم وألسنتهم ومصالحهم وأوطانهم، ثم رمت هذه البذرة جذورها في الأرض وأخرجت شطأها ومدت فروعها في الفضاء الرحب، تنشر الفيء والظلال، وتفيض بالثمار والغلال، وهي بذلك مائدة لله في الأرض مهداة بخير عميم، وتعايش حر كريم، وعدالة ومساواة، لا خوف ولا غبن ولا ظلم ولا غصب، للمؤمن وغير المؤمن، للأسود والأبيض والأحمر على السواء.

هذه الأمة الراشدة كما وضع لها رب العزة في الكتاب والسنة نظاما للتدبير العام والحياة السوية، وضع لها أيضا منهجا لتوفير الأمن المادي والمعنوي، والحماية من كل أسباب الاستضعاف بالعجز أو الذلة أو الظلم، سواء في علاقات أفرادها ببعضهم، أو علاقتها مع غيرها من الأمم والشعوب. وطالما تمسكت بهذا المنهج الرباني لا ينالها حيف أو ضيم أو فتنة، وارتقت في مراتب العز والقوة والتمكين والأمن، فإن حادت عما هداها إليه ربها كان الضعف والاستضعاف والذلة والصغار؛ ولنا النموذج الأوفى في جيل الصحابة رضي الله عنهم جميعا، وقد كانوا مستضعفين في مكة لقلة عددهم وقلة ناصرهم فنقلتهم العقيدة ومنهجها للحياة إلى القوة والأمن والغلبة، قال تعالى:**﴿وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ فَآوَاكُمْ وَأَيَّدَكُمْ بِنَصْرِهِ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾** الأنفال 26، كما لنا العبرة في أمم كفرت بأنعم الله فانقلبت قوتها ضعفا وأمنها خوفا، قال عز وجل:**﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾** النحل 112، ولنا التحذير الواضح البين من قوله صلى الله عليه وسلم:( إذا ضن الناس بالدينار والدرهم و تبايعوا بالعينة وتبعوا أذناب البقر و تركوا الجهاد في سبيل الله أدخل الله تعالى عليهم ذلا لا يرفعه عنهم حتى يراجعوا دينهم).

ولئن أمر رب العزة تعالى أمة الرسالة المحمدية بأن تتحصن ضد الهوان والاستكانة وأن تكون عصية على الاستضعاف بقوله:**﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾**آل عمران 139، فإنه تعالى قد وضع لها ما يحقق ذلك في سورة النساء، فكان القسم الذي سبق تفسيره منها(من الآية1 إلى الآية43) منهجا لحماية علاقة أفراد المجتمع المسلم من استضعاف بعضهم لبعض أو ظلم فئة منهم لفئة، أما القسم الثاني (من الآية 44إلى الآية 114) فقد وضع منهجا عاما لحماية الأمة كلها من أي استضعاف مكتسب داخليا بتصرفات بعض أهلها، أو خارجيا بمكر من أعدائها.

لقد حوى هذا القسم بجميع آياته الكريمة من التعليمات الربانية بصريح العبارة وواضح التلميح والإشارة ما هو كفيل بقيام أمة عزيزة الجانب مهيبة الجناح عصية على الذلة والاستضعاف، كما احتوى على ثلاث آيات بينات لم يرد مثلها في غير سورة النساء، إحداها تحرض على الدفاع عن المستضعفين الرافضين للظلم، واثنتان تنددان بالاستضعاف وتعدان الركون إليه ظلما للنفس مؤديا إلى جهنم، قال تعالى: **﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾** النساء75. وقال: **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾** النساء 97/98.

إن الأمة قد تنتابها حالات من الشعور بالضعف أمام من يتربص بها الدوائر من داخل حصونها أو من خارجها، وقد تنهار مقاومة الضعفاء منها أمام ضغوط الأقوياء من أصحاب المصالح، وقد يستضعف المرء نفسه معتقدا أو متوهما أنه لا يملك قوة للثبات على الحق والتصدي للباطل ومواجهة العدو، ولكن هذا كله لا يقبل عند الله مبررا للركون إلى الاستضعاف والذلة والخنوع والاستسلام للظلم والاستجابة لرغبات الأقوياء المتسلطين، أو عذرا للوقوع في الشرك والكفر وإنكار المعلوم من الدين بالضرورة، أو خيانة الأمة أو التجسس عليها أو موالاة أعدائها.

إن النتيجة الحتمية في الدنيا لهذه المشاعر الانهزامية في الفرد والجماعة ليست إلا العجز والشلل والخضوع والانقياد للعدو، أما عاقبتها في الآخرة فقد بَيَّنَها قوله تعالى: **﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾** 3، وقوله عز وجل: **﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾** سبأ 33.

وهذا الجزء من سورة النساء يقدم لنا علاجا شافيا لكل حالات الاستضعاف المادي والمعنوي الحقيقى والمتوهم، مما قد ينتاب الأمة ويعوق تقدمها ويعرقل طريقها، وهو في نفس الوقت جولة أخرى متممة لما سبقه من أجل تثبيت الملامح الإسلامية في حياة المسلم وتطهير المجتمع والنفوس من رواسب الجاهلية وأدرانها.

تبدأ هذه الجولة العلاجية الوقائية بالتذكير والتنبيه والتحذير، تذكيرا بالقاعدة الأساس التي ينبني عليها أمر الأمة في الدنيا والآخرة وهي العقيدة، وتنبيها إلى أهمية الاشتغال بالدعوة إلى الإسلام والاستعلاء بالإيمان وأثر ذلك في قوة الأمة وحمايتها وتوسيع رقعتها، وتحذيرا من الشرك والمشركين ومختلف الفئات المتربصة التي عرفت قوة الإسلام في نفوس المسلمين وسر انتصاراتهم فأخذت تحاول إضلالهم حسدا لهم ومكرا بهم وإضعافا لصفهم، قال تعالى:

**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾** النساء 44/45..

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾** النساء47/48.

وبعد الإشارة إلى آفة الغرور وتزكية النفس وما في ذلك من خرم للمروءة وفتنة للصف وإحباط للعمل عرج الوحي الكريم على أعظم قواعد حماية البيضة وقمع الفتن وتوحيد الصف وهي إقامة العدل وأداءُ الحقوق وطاعةُ الله وطاعةُ الرسول وقادةِ الأمة الموكلين بتنفيذ قراراتها وتدبير أمرها العام، وردُّ الاختلاف في حالات النزاع والفتنة إلى الكتاب والسنة، قال تعالى:**﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾** النساء 58/ 59.

ثم يمضي القرآن في عرض الأساليب التي يلجأ إليها المنافقون لتخذيل الصف المسلم وتوهينه، وكشف دواخل قلوبهم وبيان أن الإيمان الصادق يقتضي الطاعةَ المطلقة لما أتى به الرسول صلى الله عليه وسلم وحكم به، والتسليمَ لما قضى به.

ويعقب بواجب جهاد الدفع والمدافعة عن حياض الأمة أرضا وشعبا ومستضعفين محتاجين إلى النصرة والتخلص من نير البغي واستبداد الأقوياء الظلمة، مميزا بين صنفين من القتال، صنف يراد به نصرة الحق وأهله وصنف يراد به نصرة الباطل وأوليائه. ومبينا أن الموت الذي يفر منه الجبناء حق يدرك المرء بأجله لا يرده حذر ولا يصده جبن ولا يعجل به قتال، وخير للمؤمن إذا جاءه أمر من الأمن أو الخوف أن لا يفتن به الصف أو يوهن به العزائم وإنما يرده إلى قادة الأمة وحكمائها الذين يستنبطون العبرة ويضعون الحلول الناجعة.

ثم ينتقل الوحي الكريم إلى معالجة حازمة مفصلة لمعضلة المنافقين في الصف المسلم وكيفية معاملتهم بما يقمع مكرهم ويكف بأسهم ويرد كيدهم ويحفظ للأمة أمنها وقوتها وسلامة صفها من الوهن والضعف والاستضعاف. ولكنه يعقب بضرورة التبين وعدم الإقدام على قتل المؤمن خطأ أو للشك في إيمانه، أو على قتل ذوي العهود والمواثيق من غير المسلمين، أو على القتل العدواني مطلقا، مرتبا على ذلك ما يستوجبه من كفارة ودية وتوبة، أو يؤدي إليه من غضب الله وخلود في جهنم.

وبعد التحريض على الجهاد بالمال والنفس وبيان فضل المجاهدين على القاعدين، يعرض أحكام الاستضعاف المبرر وغير المبرر، وما يقتضيه من استنفار للقوة ونصرة للمستضعفين أو هجرة بالدين تغييرا للمواقع وتحيزا إلى فئة نصرة وولاية، وما يستتبع ذلك من أحكام الصلاة في السفر والأمن والخوف، وأحكام الحرب وقوانينها، ويختم بضرورة الحذر من الخونة والمتآمرين وعدم المجادلة عنهم والتماس الأعذار لهم لعظيم ما يرتكبونه في حق الدين وأمة الإسلام**﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾** النساء 107/ 109) .

كل هذا ضمن منهج متكامل لتربية الأمة وتأهيلها، وترقية حكمتها وتعميق خبرتها في التعامل مع مستجدات البناء ومتغيرات الأحوال، وتطهير الصف من رواسب الجاهلية وتأثيرات المعسكرات المعادية، وتقوية مناعته ضد عوامل الضعف والاستضعاف، جبنا كانت هذه العوامل أو استرخاء أو غفلة أو حرصا على مكاسب دنيوية أو انخداعا لمنافق وخائن، قال تعالى: **﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾** النساء 113.

الكلمة الفصل في الوعد والوعيد

الآيات 44 - 50

قال الله تعالى:**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ (44) وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا (45) مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (46) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا (47) إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا (48) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا (49) انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا (50) ﴾**

صراع الحق والباطل لا يخبو أُوارُه منذ بدءِ البشرية في الأرض وقد خاطبها الله تعالى بقوله: **﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِير﴾** فاطر6، منذئذ وطائفة من أتباع الرسل عليهم السلام يعادون الشيطان وأولياءه بطاعة الله، وزمرة من المَرَقة والفسقة يعادون الله وأولياءه بطاعة الشيطان، وبين الفريقين جولات وصولات ينتصر فيها الحق فيعم الخير والأمن والسلام، وينتفش في بعضها الباطل فتعم الفتنة والفساد والظلم، إنه الاختبار الإلهي للناس في الدنيا، كي يفوز من فاز عن بينة ويخيب من خاب عن إصرار **﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾** هود 118/119.

ولئن كان أصحاب الحق يدعون إليه في ظروف القوة والضعف دائما بالحكمة والموعظة الحسنة من غير إكراه أو تزييف أو تلفيق أو تحايل، فإن أرباب الباطل لا يكتفون بما لديهم من ضلالة حين يستشعرون في حزبهم القوة أو يستقوون بذي سلطان، وإنما يحاولون فرض ضلالهم على المسلمين بالحديد والنار والتهديد والترهيب والوعيد.

هذا سبيل المجرمين في كل عصر، ومِن قبلُ مُشط المؤمنون بأمشاط الحديد وأحرق أصحاب الأخدود، وقال فرعون وهو في قمة طغيانه:**﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾**غافر 29، وفي عصرنا هذا وقد استأسد الباطل وانتفش الطغيان وتجبر كبار مجرميه، تبذل الجهود لصرف المؤمنين الصادقين عن مقتضيات عقيدتهم وثوابتها والمعلوم منها بالضرورة، ترهيبا بالسجون والمنافي والقتل أو ترغيبا بالمناصب والأموال، أو تمويها على البسطاء والسذج بالتأويل الفاسد ودواعي المصلحة والتطور، تختلف صور الضلال والإضلال في مجالات السياسة والاقتصاد والاجتماع، ويبقى الهدف واحدا هو أن تغيب عن الأمة وقلوب أهلها معالم الدين، وأن ينفسح مجال التسيُّب عن تعاليمه وشرائعه. لذلك لم يكد الوحي يكمل منظومة العلاقات العامة داخل الأسرة المسلمة بما يحفظ تماسكها وحقوق أعضائها وضوابط تعايشهم رجلا سَلَماً لرجل، لا يستضعف أحد منهم أخاه ولا تستطيل فئة منهم على فئة كما سبق في القسم الأول من سورة النساء، حتى اتجه لبناء وجهٍ آخر لهذه العلاقات متعلقٍ بحماية كيان الأمة من أي استضعاف مكتسب داخليا بتصرفات بعض أهلها، أو خارجيا بمكر من أعدائها، وبدأ بالتحذير من شوكة مُنْـزَرِعة في الجسم الإسلامي لا هم لها إلا توهين العقيدة في قلوب المسلمين وردهم إلى حالة من الاستضعاف تجبرهم على ترك الإسلام والردة عنه. من أجل ذلك خاطب الحق سبحانه رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم بقوله:

**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾**، ولفظ:**﴿ تَرَ﴾** فعل مضارع مجزوم بحرف "لم"، من"الرُّؤية" بالضم، وهي إدراك المرئي، وتكون بحاسة العين كما في قوله تعالى: **﴿فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾** يوسف31، أو بالوهم والتخيل كقول فرعون لقومه: **﴿مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى﴾** غافر29، أو بالعقل والقلب كقوله تعالى: **﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾** النجم11، أما الاستفهام في قوله تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ﴾** بهذا السياق فهو استفهام إنكاري وتعجبي وتقريري، إنكاري لحال أعداء الدعوة وضُلَّالهم في عصر البعثة وفي كل زمان، وتعجبي من كونهم من أمة التوراة والرسالة الموسوية وقد أوتوا نصيبا من الكتاب، ومع ذلك صدرت منهم أفعال وأقوال بعيدة كل البعد عن مرجعيتهم الدينية التي يدَّعون، وتقريري لما رآه الرسول صلى الله عليه وسلم، رؤية بالعين أو مخالطة في المجتمع أو إخبارا من الله تعالى، وما عَلِمه من حالهم وتصرفاتهم وما واجهوه به من إنكار للرسالة والوحي، وتقدير ذلك: قد رأيت يا محمد ببصيرتك وبصرك إلى ما طبعت عليه طائفة أوتيت**﴿نَصِيبًا﴾** بعضا من الكتاب وأضاعت بعضه الآخر، إشارة إلى قوله تعالى في سياق آخر: **﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾**، البقرة 85،

أما الكتاب في قوله تعالى: **﴿منَ الْكِتَابِ﴾** فهو التوراة لأن اليهود هم الذين كانوا مع المسلمين بالمدينة، وإن كانت الآية تعني كذلك أصحاب الإنجيل، لأن كلا من الطائفتين نسيت حظا مما ذكِّرت به ولم يبق بين يديها من كتابها بعد أن تدخلت أيدي الأحبار والرهبان في نصوصه حذفا وتحريفا وتأويلا، إلا نصيب قليل أهملوا العمل بأكثره، قال تعالى عن اليهود: **﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾** المائدة 13، وقال عن النصارى:**﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِه﴾** المائدة 14.

ثم أخذ الوحي الكريم من خلال مخاطبته النبي صلى الله عليه وسلم يبين للمسلمين بعض ما ارتكبه أهل الكتاب بعد أن نسوا أحكام دينهم وحرفوها فقال عز وجل:

**﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾**، ولفظ**﴿يَشْتَرُونَ﴾** من أصل: شرى يشري، من أفعال الأضداد، يفيد الشراء كما يفيد البيع، يقال: شَرَيت الشيء واشتريتُه، إِذا أخذتُه من صاحبه بثَمنه، وشريته إذا بِعْتُه، كما في قوله تعالى:**﴿وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ﴾** يوسف 20، والاشتراء كما ورد في الآية مجاز في الاختيار والإيثار، لأنّ المشتري هو آخذ البضاعة المرغوب فيها من بائعها.

أما الضلالة والضلال فبمعنى واحد هو عدم الاهتداء للصواب من الاعتقاد أو العمل، من أصل الفعل: ضَلَّ الدارَ والمسجد يَضِلّ ويَضَلّ، إذا لم يهتد لهما، وأضاع معالم طريقهما، ورجل ضِلِّيل ومُضلَّل، إذا كان صاحبَ ضَلاَل شديد يصر عليه، كما في قوله تعالى: **﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾** الأنعام 74، وقوله: **﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** النساء 136.

وقوله تعالى: **﴿يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ﴾** فيه إضمار تأويله يشترون الضلالة بالهدى أي يستبدلون الضلالة بالهدى ويؤثرونها على الإيمان كما في قوله تعالى:**﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾** البقرة 16. ولاشك أن إيثارهم الضلالة على الهدى لم يكن عن جهل منهم بالحق، ولكن مصالحهم الدنيوية رئاسة وجاها ومالا حملتهم على المتاجرة بالدين، والتمويه على العامة بتزييف نصوص التوراة وتبديلها تبعا لأهواء الأتباع وشهواتهم، قال تعالى:**﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾** البقرة 79. كما أن حسدهم للنبي صلى الله عليه وسلم وحقدهم عليه جعلهم يصرون على هذا الباطل ويسعون لبثه بين المسلمين، من أجل إضعاف شوكتهم وصدهم عن العقيدة وردهم عن الدين ، ولذلك عقب الحق سبحانه بقوله:

**﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾** ولفظ السبيل من أصل واحد هو السين والباء واللام، ويدل على امتداد شيء أو إرساله من عُلو إلى سُفل، ومنه يقال:سبلتُ السِّتْرَ، وأسبلَتِ السَّحابةُ ماءَها، والسبيل الطريق الذي فيه امتداد، يذكر ويؤنث كما في قوله تعالى: **﴿وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾**الأعراف 146، وقوله عز وجل: **﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي﴾** يوسف 108، وقد يَرِد لفظ "السبيل" مطلقا فيدل على سبيل الحق، كقوله تعالى: **﴿بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ وَصُدُّوا عَنِ السَّبِيلِ﴾**الرعد 33، وقوله عز وجل: **﴿ ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ﴾** عبس 20.

وقوله تعالى: **﴿وَيُرِيدُونَ أَنْ تَضِلُّوا السَّبِيلَ﴾** معناه أن اليهود بعد أن خرجوا عن الإيمان إلى الكفر يسعون بتحريف كلام الله إلى إضلال المسلمين ليستووا معهم في الكفر، ولا يختصوا بالحق فتقوى شوكتهم به، قال تعالى: **﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾** النساء 89، وقد بين تعالى في موضع آخر أن هذا المكر من اليهود كان حسدا وغيظا بعدما عرفوا نصاعة الحق الذي نزل على المسلمين، وهو قوله تعالى: **﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾** البقرة 109، كما بين في آية أخرى أن سعيهم هذا لن يفلح إلا في إضلال أنفسهم، قال عزوجل: **﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾** النساء 69، وليس من عاقبة لفعلهم هذا إلا أن يضيفوا إلى وزر ضلالهم أوزارَ محاولاتهم إضلال غيرهم، قال تعالى: **﴿لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ﴾** النحل 25.

وتأكيدا لخطورة هذا المكر من اليهود وقد كان بعض الأوس والخزرج يثقون بهم ويستنصرونهم عقب تعالى بقوله: **﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾** وهي آية خبرية تضمنت تحذيرا منهم وتنبيها إلى خطرهم، وتوبيخا على الاستنامة إليهم، وأنه عز وجل أعلم من المسلمين بأعداء الدين، وبما يسرون وما يعلنون، وما يبيتون ويمكرون.

ولما كان اليهود في عصر النبوة من بني قينقاع وقريظة والنضِير وخيبر، مبثوثين في المدينة وما حولها، ولهم من العدد والعدة والعلاقات التجارية والمصاهرات مع أحياء العرب وقبائلها، ما يجعل كلمتهم مسموعة وخطرهم لا شك فيه، وكانت عداوتهم للمسلمين وسوء نواياهم مما قد يثير الرعب والتوجس في بعض القلوب حديثة العهد بالإسلام، عقب تعالى تطمينا لنفوسهم وتثبيتا لقلوبهم بقوله: **﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا﴾** أي: اكتفوا باللَّه وليًّا لكم، تعتمدون عليه وتفوضون أموركم إليه، ومن كان الحق سبحانه وليه لم ينله مكروه **﴿وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾** ينصركم على كل عدو ظاهر وخفي، فثقوا بولايته ونصره، ولا تتولوا أو تستنصروا غيره، واعبدوه وتوكلوا عليه، ولا تُبالوا بما يتوعدونكم من شر أو يعدونكم من خير.

لقد نزلت هذه الآيات الكريمة كما ذكر ابن عباس في حبرين من أحبار اليهود كانا يأتيان رأسَ المنافقين عبد الله بن أبي ورَهْطَه فيثبطانهم عن الإسلام، وهو أسلوب للوسوسة والشيطنة والتمويه والتشكيك يتبعه اليهود كلما جبهتهم دعوة الحق، سواء عند مبعث عيسى عليه السلام أو مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما زالت الفئات الضالة المعادية للإسلام تمارسه حاليا في كل أقطار المسلمين، كلما وجدوا جماعة متشبثة بالعقيدة السوية المتجلية في سلوك سوي، سلطوا عليها سهام التشكيك والتشويه وحرب الدعاية، فإن لم يفلحوا حرضوا عليها الظالمين فطاردوها في الآفاق.

لم تصرح هذه الآيات بصنف أهل الكتاب الذين تعُدّهم أعداء شديدي المكر بالمؤمنين، وإن كان السياق يشير إلى اليهود، ولكن ما يأتي بعدها لا يكتفي بذلك بل يمضي مصرحا بهم ومسترسلا في وصف أحوالهم وتصرفاتهم، التي صارت مدرسة في الكيد والمكر تتوارثها أجيالهم على مر الحقب، وفي ذلك يقول الحق سبحانه:

**﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾** وحرف "مِنْ" لبيان جنس الأعداء في قوله تعالى: **﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾** الذين هادوا وهم اليهود، قيل لهم ذلك لقولهم بعدما عبدوا العجل: **﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾** الأعراف 156، أي تبنا ورجعنا، ثم ذكر أربع صفات لهم في تعاملهم مع الوحي ومعاملتهم للرسول صلى الله عليه وسلم وهي:

أولا: **﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾** وتحريف الكلم الذي كان اليهود يقومون به في التوراةِ والقرآنِ وخطابِ الرسول صلى الله عليه وسلم هو الميلُ به عن معناه إلى معنى آخر باطل للتضليل، وقد جرت عادتهم في تحريف كلام الله تعالى وأحكام دينه على أربعة أساليب، أن يؤولوا معناه عند شرحه للعامة، وأن يحذفوا منه ما لا يناسب أهواءهم ومصالحهم، وأن يغيروا بعض ألفاظه بقريب منها غيرِ مطابق مثل تحريفهم الرجم بوضعهم الحد مكانه، وأن يغيروا مواقع ألفاظه بما يغير المعنى المقصود، ولذلك قال تعالى في آية أخرى: **﴿وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا﴾** المائدة 41. وهي أساليب ما زال أعداء العقيدة الإسلامية لحد الآن يستعملونها في تناولهم لنصوص الكتاب والسنة، وفي تحليلاتهم لإنتاج الفقهاء الصادقين، فكريا كان أو فقهيا أو أدبيا، من أجل التمويه والتشكيك والتشويه وصرف قلوب الأغرار عنه، وغير بعيد عن الذاكرة صدور طبعات مبتورة من القرآن الكريم، وتفاسير علمانية له، وحملات قذف وقدح وتهميش وإقصاء على كل من ظهر له سهم في الصحوات الإسلامية المعاصرة.

ثانيا - **﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾** يقولون في كل أمرٍ مخالفٍ لمصالحهم وأهوائهم بلسان المقال سمعنا، وبلسان الحال يقولون عصينا، عنادا منهم وتجاهلا، كما في قوله تعالى: **﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾**محمد 16.

ثالثا - **﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾**وعندما يخاطبون رسول الله صلى الله عليه وسلم تبلغ بهم الوقاحة والصفاقة مداها فيجعلون طلبهم سماعه لهم مقرونا بالدعاء عليه بالصمم، يقولون له عند مراجعته في أمر الإسلام: اسمع منّا، ويُعْقِبون ذلك بقولهم: **﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾** يوهمون أنّهم قصدوا الظاهر المتبادر من قولهم: غير مُسمع، أي غير مأمور بأن تسمع، على عادة العرب في قولهم:" افعَلْ غيرَ مَأمُور"، وهم يقصدون قول:" لا أسمعك الله"، أو "لا استجاب الله دعاءك".

رابعا - **﴿وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾** أي: يستطيبون السخرية بالرسول صلى الله عليه وسلم والطعن في رسالته، فيشتمونه عند مخاطبتهم إياه بلفظ"راعنا" الذي ظاهره طلب المُراعاة، أي: أَرْعِنَا سمعَك، ولكنهم يلوون به ألسنتهم فيتحول إلى كلمة بالعبرانية معناها الرعونة، وعندما يخرجون من عنده ينقلبون تضاحكا لأنهم شتموه بحضرته وهو لا يشعر، ويقولون لإخوانهم ومن يثق بهم من حديثي العهد بالإيمان: "لو كان محمّد رسولاً لعلم ما أردنا بقولنا"، ولذلك فضحهم الله بهذه الآية ونظائرها. وأسلوب الاستهزاء هذا ما زال العمل به جاريا لدى أعداء الإسلام في مخاطبتهم الفقهاء والدعاة بألفاظ ظاهرها الاحترام وباطنها الاستخفاف والسخرية كأن يصفونههم بالشيوخ بنطق حرف الشين مكسورا، يقصدون شيوخ الطرب كما في المغرب مثلا.

ثم بعد ذلك قرر الوحي الكريم الأدب اللائق بالأسوياء من الرجال ومن لهم نصيب من الكتاب، وما يؤدي إليه من هداية إلى الحق وجزاء أوفى عند الله، فقال تعالى: **﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ﴾** أي لو أنهم تمسكوا بالرفق والأناة والحكمة وقالوا:

**﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾** بدل:**﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾**، وقالوا:**﴿اسْمَعْ﴾** بدل: **﴿اسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾** وقالوا: **﴿انْظُرْنَا﴾** بدل:**﴿رَاعِنَا﴾** لكانت أقوالهم أصوب وأعدل وأقرب إلى الخير وأنسب لمن لهم دراية ببعض الكتب المنزلة. والآية في نفس الوقت تعليم للمسلمين أدب الحوار استماعا وإجابة واستفهاما، وتجنبا للسخرية واللمز والهمز، مما أرشد إليه القرآن الكريم في سياقات كثيرة من سوره، وأورده السدي في قوله عَزَّ وَجَلَّ: **﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾** الآية، قَالَ: (كَانَ رجلان من اليهود، يقال لأحدهما: مالك بن الضيف والآخر: رفاعة بْن زيد، إذا لقيا النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قالا له وهما يكلمانه: راعنا سمعك، واسمع غير مسمع، كقولك: اسمع غير صاغر، فظن المسلمون أن هَذَا شيء كان أهل الكتاب يعظمون به أنبياءهم وقال أصحاب النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للنبي مثل ذَلِكَ، فنهوا عَنْ ذَلِكَ، فأنزل الله جَلَّ وَعَزَّ: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انْظُرْنَا وَاسْمَعُوا وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** البقرة 104).

إلا أن السلوك السوي بعيد عن أخلاق اليهود، يحول بينهم وبينه ما حاق بهم من لعنة إلهية لصيقة بهم في كل مصر وعصر، ولذلك استدرك الوحي بقوله تعالى:

**﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ ﴾** طردهم الله من الهداية والرحمة بسبب إصرارهم على الكفر، ثم نفى عن أكثرهم حقيقة الإيمان فقال: **﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾**، وصدق الله تعالى، فلم يدخل في الاسلام في زمن البعثة وعلى مر القرون الا قليل من اليهود، منهم عبد الله بن سَلاَم وكعب الأحبار، أما أغلبهم فقد ظلّوا حرباً على الاسلام والمسلمين منذ كانوا في المدينة إلى عصرنا هذا، على رغم أن الأمة الإسلامية هي التي احتضنتهم وآوتهم في كل فترة نزل فيها حيف بهم أو اضطهاد. وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن هذه الآية نفت عن مسيئي الأدب مع الرسول صلى الله عليه وسلم حقيقة الإيمان وطردتم من رحاب الرحمة، وأن معنى **﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** أي: لن يؤمنوا مطلقا، لأن العرب يُكنّون بالقليل عن المعدوم، ويضعون لفظ"قليلا" في معنى النفي كقولهم: فلان قليلا ما يستحيي أو قليل الحياء، أي لا حياء له، ومنه قولهم: قَلَّ رجل يقولُ ذلك، أي لا رجل يقول ذلك، وقوله تعالى: **﴿ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾** النمل 62 أي: لا تذكرون ولا تتعظون.

وبعد أن أنهى الوحي الكريم خطابه للذين أخذوا بعضا من الكتاب وأضاعوا بعضه، وهم الأكثرية في اليهود، اتجه إلى الذين ما زالوا يحتفظون بالكتاب كله علما ومدارسة، لما عرفوه فيه من صفات الرسول صلى الله عليه وسلم، وما يعلمونه من شرائط الإيمان وعواقب الشرك والكفران وما بلغهم عما أُخِذَ به العصاة من سلفهم فقال: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾** يخاطب الحق سبحانه علماء بني إسرائيل بما يعرفونه من كتابهم التوراة، ليدعوهم إلى الإيمان بما نزل على محمد صلى الله عليه وسلم، قرآنا يصدق ما بين أيديهم من أصول الدين التي جاء بها ركب الأنبياء عليهم السلام، وتلك حجة بالغة على أن القرآن والتوراة من مشكاة واحدة، هي مشكاة الوحي الإلهي، وأن اختلاف الكتابين لم يكن إلا في التشريعات العملية التي تتغير تبعا لحكمة الله في تغير الأقضية وحاجات الناس وبيان العبادات والأحكام المناسبة، وإلا فإن أصل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره موجود في صحف إبراهيم وموسى وعيسى ومحمد عليهم الصلاة والسلام، والقرآن بذلك مصدق لما مع بني إسرائيل في كتابهم قبل تحريفه، وهو قوله تعالى لهم: **﴿مُصَدِّقاً لِّمَا مَعَكُمْ﴾**، وكان العقل والمنطق يقتضيان أن يقارنوا بين الكتابين فيعرفوا أن مُنَـزِّلَهما واحد هو الله تعالى، وأن يكونوا أول المؤمنين، إلا أن التعصب والحسد أعمى أبصارهم وأضل أعمالهم فكانوا أول كافر به، وفي ذلك يخاطبهم عز وجل بقوله: **﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ وَآمِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾**البقرة 40/41.

ولأن الخطاب موجه لعلماء بني إسرائيل فقد هددهم القرآن الكريم بما يعلمون أن له سابقة وقعت في أسلافهم فقال تعالى معقبا على دعوتهم للإيمان: **﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾**، وطمس الوجوه هو محو ملامحها وصفاتها البشرية وتحويلها من صورةٍ حسنةٍ إلى أخرى أقبح، كما فعل تعالى بمن اعتدى منهم في السبت، قال عز وجل: **﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾** البقرة65، وقال: **﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾**المائدة 60. أما الرد على الأدبار فهو صدهم عن سبل الهدى إذا ما حقت عليهم لعنة الله تعالى.

وقد آتت هذه الدعوة ثمارها لقوة حجتها على صدورِ القرآن والتوراة من مشكاة الوحي وعلى تصديقِ القرآن لِمَا نَزَل على موسى عليه السلام، ولصرامة التهديد بما يعلمونه من مسخ وطمس وقع حقا في بعض أسلافهم، فأقبل أكابر علماء اليهود على الإسلام، يقدمهم عبد الله بن سلام، أعلم أحبارهم وأعلاهم نسباً، جاء رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وشهد شهادة الحق، ثم قال: (يا رسول الله، إن اليهود يعلمون منزلتي فيهم ومكانتي؛ ولكنهم قوم بُهت، ادْعُهم وسَلْهم عني قبل أن تخبرهم بإسلامي، فدعا اليهود، قال: ما تقولون في عبد الله بن سلام ؟ قالوا: سيدنا وابن سيدنا وعالمنا وابن عالمنا. قال: ألا تسلمون؟ قالوا: لا، قال: وإذا كان عبد الله بن سلام قد أسلم؟ قالوا: حاشا لله، ولا يمكن أن يسلم، قال: اخرج عليهم يا عبد الله، فخرج عبد الله عليهم وقال: يا معشر يهود، والله إنكم لتعلمون أنه النبي الحق الذي كنا ننتظر مجيئه، أسلموا تَسلموا، قالوا: أنت أكذبنا وابن أكذبنا، قال: يا رسول الله، هذا الذي كنت خائفاً منه). قال ابن إسحاق:(ولما أسلم عبد الله بن سلام وثعلبة بن سعية وأسيد بن سعية وأسد بن عبيد ومن أسلم من يهود معهم فآمنوا وصدقوا ورغبوا في الإسلام ورسخوا فيه قالت أحبار يهود أهل الكفر منهم: ما آمن بمحمد ولا اتبعه إلا شرارنا ولو كانوا من أخيارنا ما تركوا دين آبائهم وذهبوا إلى غيره، فأنزل الله تعالى في ذلك: **﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾** آل عمران113.

وفي عهد عمر رضي الله عنه أسلم علم من علماء بني إسرائيل هو كعب الأحبار، في قصة طويلة نجتزئ منها قوله:( كنت ذات ليلة على سطحي وإذا أنا برجل من المسلمين يقرأ:‏ **﴿‏يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا‏﴾**‏‏‏.‏ فلما سمعت هذه الآية خفت والله أن لا أصبح حتى يُحَوَّل وجهي، فما كان شيء أحب إلي من الصباح أن يَرِد، فلما أصبحت غدوت من منزلي وسألت عن عمر فقيل لي إنه ببيت المقدس فقصدت إليه وإذا به قد صلى بأصحابه صلاة الفجر عند الصخرة، فأقبلت إليه وسلمت عليه فرد علي السلام وقال لي‏:‏ من أنت؟ فقلت له‏:‏ أنا كعب الأحبار وإنني جئت أريد الإسلام والدخول فيه فإني وجدت صفة محمد صلى الله عليه وسلم وأمته في الكتب المنزلة.

ثم في تحذير واضح لبني إسرائيل من أن يغتروا بادعائهم الانتماء إلى موسى عليه السلام أشار الحق سبحانه إلى أنهم قد هدموا أساس دينهم بالشرك الذي لا يغفر فقال:

**﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾**، والمراد بالشرك في هذه الآية مطلق الكفرِ المنتظمِ لكفر اليهودِ، لأنه لا يشمل عبادة غير الله معه أو من دونه فحسب، ولكنه يتحقق أيضا باعتماد غير الأحكام الشرعية المنزلة في التوراة، كما بين ذلك الحق سبحانه بقوله عن المتاجرين بانتحال الأحكام الدينية المزيفة: **﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾** البقرة 79، وقوله عن تشريعات الأحبار والرهبان من غير الكتاب مطلقا: **﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾** التوبة 31. ولئن لم يجعل القرآن الشرك عنوانا لهم فذلك لأنه ليس من أصل دينهم، وليميزهم عن المشركين بعبادة الأوثان.

إن هذه الآية الكريمة: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** هي الفاصلة في بيان آيات الوعد والوعيد عند أهل السنة والجماعة، وذلك أن الناس أربعة أصناف: كافر مات على كفره فهو مخلد في النار، ومؤمن محسن فهو في الجنة بإجماع، وتائب مات على توبته فهو لاحق بالمؤمن المحسن، ومذنب مات قبل توبته فهو في المشيئة.

ثم عقب الحق سبحانه ببيان حقيقة الشرك وأنه افتراء وكذب على الله تعالى فقال: **﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾** أي: ومن يشرك بالله في ألوهيته أو ربوبيته أو أسمائه وصفاته فقد **﴿افْتَرَى﴾** اختلق زورا وإفكا وارتكب إثما عظيما بجحوده وحدانية الله، واتخاذه شركاء له في الاعتقاد أو التشريع أو الأمر والنهي. لذلك كان أخطر ما يحتمل ارتكابه في الدين هو الشرك خفيا أو ظاهرا، وكان كل ذنب سواه قابلا للمغفرة ما توفرت شروطها، وفي الحديث الذي أخرجه السيوطي وصححه:( ذنب لا يغفر، وذنب لا يترك، وذنب يغفر، فأما الذي لا يغفر فالشرك بالله، وأما الذي يغفر فذنب العبد بينه و بين الله عز و جل، و أما الذي لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضا). وعن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الدواوين عند الله ثلاثة: ديوان لا يعبأ الله به شيئا، وديوان لا يترك الله منه شيئا، وديوان لا يغفره الله. فأما الديوان الذي لا يغفره الله فالشرك بالله، قال الله عز وجل:**﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾**المائدة 72، وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئا، فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه، من صوم يوم تركه، أو صلاة تركها؛ فإن الله يغفر ذلك ويتجاوز إن شاء. وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئا فظلم العباد بعضهم بعضا، القصاص لا محالة)، لذلك يرى الفقهاء أن هذه الآية من أرجى الآيات في كتاب الله، وفي صحيح البخاري عن أبي ذر قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض وهو نائم، ثم أتيته وقد استيقظ، فقال: (ما من عبد قال: لا إله إلا الله، ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة). قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: (وإن زنى وإن سرق) . قلت: وإن زنى وإن سرق؟ قال: (وإن زنى وإن سرق) . قلت: وإن زنى وإن سرق ؟ قال: (وإن زنى وإن سرق على رغم أنف أبي ذر) . وكان أبو ذر إذا حدث بهذا قال: وإن رغم أنف أبي ذر.

إن أهل الكتاب في مواجهتهم لدعوة التوحيد لم يكتفوا برفضها والتشكيك فيها والوقوع بتصرفاتهم وأقوالهم في الشرك، بل كانوا لغرورهم يزكون أنفسهم ويستعلون على المسلمين ويستهينون بما تنذرهم به آيات القرآن، ولَمَّـا هددهم القرآن بقوله تعالى: **﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾** قالوا: لسنا من المشركين، بل نحن خواص الله تعالى **﴿نَحْنُ أَبْنَاء الله وَأَحِبَّاؤُهُ﴾** المائدة 18، وقالوا:**﴿لَن تَمَسَّنَا النار إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾** البقرة 80، كما حكى القرآن عنهم أيضا أنهم قالوا:**﴿لَن يَدْخُلَ الجَنَّةَ إِلاَّ مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾** البقرة111، وبعضهم كانوا يقولون: إن آباءنا كانوا أنبياء فيشفعون لنا، ويتعمدون التحريف وارتكاب الموبقات ويطمعون في المغفرة كما في قوله تعالى:**﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا﴾** الأعراف 169، وعن ابن عباس رضي الله عنه أن قوما من اليهود أتوا بأطفالهم إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا: يا محمد هل على هؤلاء ذنب؟ فقال: لا، فقالوا: والله ما نحن إلا كهؤلاء، ما عملناه بالليل كفر عنا بالنهار، وما عملناه بالنهار كفر عنا بالليل. وعنه أيضا قال: أتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم نعمان بن أضاء وبحري بن عمرو، وشاس بن عدي فكلموه، وكلمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعاهم إلى الله وحذرهم نقمته، فقالوا:"ما تخوفنا يا محمد.. نحن والله أبناء الله وأحباؤه". لذلك عقب الوحي على هذه التصرفات الشاذة والمزاعم النـزقة بقوله للرسول صلى الله عليه وسلم:

**﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾**؟ ولفظ" يزكون" من أصل الفعل زَكا يزكو زَكاء، ويدل على نماء وزيادة وطهارة، فمن النماء زكا الزرع أي ربا، ومن الزيادة قول الإمام علي رضي الله عنه:"المال تنقُصه النفقة والعلم يَزْكُو بالإنفاق" ومن الطهارة قوله تعالى:**﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾**، وقولهم: تزكى وزكَّى نفسه أي طهرها ونماها بالأعمال الصالحة، ومنه قوله تعالى: **﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا. وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسّاهَا﴾** الشمس 9/10، أي قد فاز من طهر نفسه وقد خسر من أغواها ولوثها بفاسد القول والعمل، كما قد تعني تزكية النفس مدحها بالحق أو بالباطل وكلاهما مذموم كما في قوله تعالى**﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾** النجم 32، أما لفظ الزكاة فمعناها لغة الطهارة والنَّماء والبركة والمدح وكلها قد استعملت في القرآن والحديث.

وقوله عز وجل: **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾**؟ أي ألم تعجب يا محمد لرؤيتك أهل الكتاب وهم يتمادحون بالباطل استكبارا واغترارا وكذبا على الله؟، ألم يعلموا أن التزكية شهادة؟ وشهادة المرء لنفسه لا تجوز عرفا ولا قضاء ولا منطقا، ومادامت التزكية متعلقة بمجال الغيب وأحكام الآخرة حسابا وجزاء وتفاضلا بين الأمم أو نجاة من العذاب فهي خاصة به تعالى يقررها لمن يشاء من عباده **﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾**، حسب حكمته وعلمه بدواخل القلوب وخفي النوايا وصواب الأعمال، من غير ظلم أو حيف أو نقص للأجر أو غمط للحقوق**﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾** أي: لا يظلمون أدنى ظُلمٍ أو أصغره، ولا يُنْقَص من أجرهم أو يُزاد في أوزارهم مقدار فتيل، والفتيل هو الخيط الدقيق في شِقّ النواة، ضرب الله به المثل لدقة عدله يوم القيامة، كما في قوله أيضا: **﴿يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾** الإسراء 71.

إن تزكيتهم لأنفسهم تضمنت إثمين عظيمين أحدهما ادعاؤهم الاتصاف بما هم متلبسون بنقيضه، وثانيهما ادعاؤهم قبول الله لهم وارتضاءَه أعمالهم ونيلهم المرتبة العالية عنده، وكلا الإثمين عظيمان عند الله اعتقادا وعملا، لذلك نبه عز وجل إلى ذلك داعيا للتعجب منه بقوله تعالى:

**﴿انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾** انظر يا محمد وتعجب من هؤلاء المنحرفين المحرِّفين الذين يختلقون الكذب على الله **﴿يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾**، وكفى بهذا الافتراء وحده إثما ظاهرا بينا **﴿وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا﴾** مُرْكِسا لهم في أشد العقاب، قال عز وجل: **﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْمُتَكَبِّرِينَ﴾** الزمر 60

لعل ما يثير الانتباه في هذه الآيات المتعلقة بما ارتكبه أهل الكتاب هو توجيهها الخطاب للرسول صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ﴾** ثم **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾** ثم **﴿انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾**، والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم خطاب لأمته أيضا، فهل ثمة ما يشير إلى احتمال سقوط المسلمين فيما سقطت فيه أمم الرسالة قبلهم من تغييرٍ وتبديل لكلام الله، ومن أخْذٍ لبعضه وتركٍ لبعضه، ومن غرورٍ وتزكية للنفس وادعاءِ الانتساب لعقيدة التوحيد دون العمل بشرائطها؟.

أما تغيير كتاب الله تعالى فالقوم أعجز عن القيام به لأن الله تعالى تكفل بحفظه وقال: **﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾** الحجر 9، وإن ظهر في المسلمين حاليا من يحاول الافتراء على الله لتمييع أحكام الدين بدعوى تغير الأحكام بتغير الزمان وبطلانها بتطور الإنسان، أو بتأويل فج باطل حينا، وانتحال مقاصد تزعم الاطلاع على مقاصده عز وجل حينا آخر؛ وأما إيثار الضلالة والعمل على الإضلال فقد عرف من ذلك مجتمع المسلمين حدا أفتى فيه بعض علماء السلاطين بتحريم الواجب وإباحة المحرم، مما لا يناسب الإيجازَ إيرادُ نماذج منه في هذا المجال. وأما الغرور وتزكية النفس فقد أتى فيهما المسلمون في هذا العصر بالعجب العجاب، وصنفوا أنفسهم فئات ناجية وأخرى مخلدة في النار، وقوما نزل القرآن بلغتهم فهم أفضل من غيرهم ولو هجروه ولم يعملوا به، وآخرين من غيرهم أدنى درجة مهما تمسكوا به وأخلصوا العمل به. كما ارتكب كبراؤهم الفواحش والكبائر جهارا فتقرب إليهم العامة بارتكاب نفس الفواحش نيلا لرضاهم وطمعا في أعطياتهم مالا ومنصبا وجاها، ولئن قتل اليهود الأنبياء والمرسلين فقد قتل حكام المسلمين وأعوانهم دعاة القسط والعدل والدين وشردوهم وصادروا حرياتهم وأموالهم وطاردوهم في الآفاق.

ولئن كان الله تعالى قد مكن لبني إسرائيل ما لم يمكن لأحد من العالمين وجعلهم من بعد ضعفهم أئمة وارثين:**﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾**القصص 5، وسخر لهم في عهد نبيهم سليمان عليه السلام من وسائل القوة ما لم يسخر لغيرهم، وقال تعالى:**﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَغَوَّاصٍ وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾** ص 36/39، وخاطبهم الحق سبحانه بعد أن بدت عليهم مظاهر التمرد وكفران النعمة بقوله:**﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾** البقرة47، فلما عتوا وتجبروا وأشركوا كان مآلهم الضعف من بعد القوة، والذلة من بعد العزة، والخفض من بعد الرفع، وقال تعالى فيهم:**﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾** المائدة 78/80.

لئن كان هذا رسما بيانيا لخط االقوة والضعف في مسيرة بني إسرائيل فإن ذلك نفسه هو خط قوة المسلمين وضعفهم على مدار التاريخ، مما يشهد به سلطانهم المكين في الماضي، وواقع تمردِهم على تعاليم دينهم حاليا، مع ذلتِهم تحت سنابك خيل أعدائهم، واستمرائِهم الاستضعافَ بين يدي كل متسلط، والولاءَ لكل ظالم متجبر، وذلك ما أخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم إذ قال:( لتتبعن سنن من قبلكم باعا فباعا، وذراعا فذراعا، وشبرا فشبرا، حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه معهم)، قيل: يا رسول الله اليهود والنصارى؟، قال: (فمن إذا؟)، وقال: (إن مَن قبلكم مِن بنى إسرائيل إذا عمل العامل منهم الخطيئة فنهاه الناهي تعزيرًا فإذا كان من الغد جالسه وواكله وشاربه كأن لم يره على خطيئته بالأمس، فلما رأى الله ذلك منهم ضرب بقلوب بعضهم على بعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون، والذي نفس محمد بيده لتأمُرُنَّ بالمعروف ولتَنْهَوُنَّ عن المنكر ولتأخُذُنَّ على أيدي المسيء ولتأْطُرُنَّهُ على الحق أطرًا، أو ليَضْرِبَنَّ الله بقلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم)، وذلك ما يجعل سنة الله في استبدال قوم بقوم قريبة من ديار المسلمين بما صنعوا ويصنعون، قال الحق سبحانه: **﴿وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾** محمد 38، وقال: **﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾** الأنعام 89.

انهيار ثوابت الأمة مقدمة للزوال والاستبدال

الآيات 51 - 57

قال الله تعالى:**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا (51) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا (52) أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا (53) أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا (54) فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا (55) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا (56) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا (57)﴾**

لكل عقيدة دينية أو قومية أو وطنية ثوابتها التي تحفظها ما تشبت بها أهلها، على اختلاف آرائهم ومشاربهم ومصالحهم وما ينالهم من فتن ومحن، ذلك ما جعل الإمام عليا رضي الله عنه حفاظا منه على ثوابت الدين يرضى ولاية أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم ويطيعهم ويعينهم، إلا أن غلبة الهوى والأحقاد قد تعصف بهذه الثوابت فتنهار تحت وطأة الأنانية وغلبة المطامع وجشع النفوس وحب الجاه والسلطة، أو ردود الفعل العشوائية الناتجة عن مشاعر الإحباط والتذمر والانظلام، فتستعين طائفة من الأمة على أختها بالأجنبي، وتستقدمه لاستباحة بني قومها أو وطنها أو دينها دماء وأموالا وأعراضا، كما هو واقع كثير من المسلمين في هذا العصر وقد ضعفت العقيدة في القلوب وعصفت عاصفة الفتن بالأفئدة وعميت البصائر عن الثوابت فلم يبق أدنى حرج ديني أو أخلاقي في استقدام الأجنبي يوطئ لبعضهم سبل الاستيلاء على السلطة بتطويع أهلهم وإخضاع أوطانهم، ويحضرني عند ذكر حالهم هذا موقف شهم لرجل مسلم غابت قوته وحضرته ثوابت دينه ففضل الهزيمة على الاستعانة بالعدو على خصمه المسلم، ذلك الرجل هو مروان بن محمد آخر ملوك بني أمية إذ أوقع به العباسيون وفر عنه جنده فاستشار أحد أعوانه هو إسماعيل بن عبد الله القسري في أمر اللجوء إلى أرض الروم والاستعانة بهم على العباسيين، قائلا:" قد ترى ما حل من الأمر وأنت الموثوق به، ولا مخبأ بعد بؤس، ما الرأي؟" فقال له إسماعيل: "يا أمير المؤمنين على ما أجمعتَ؟" قال: "على أن أرتحل بموالي وعيالي وأموالي ومن تبعني من الناس حتى أقطع الدرب، ثم أميل إلى مدينة من مدائن الروم، فأنزلها، وأكاتب صاحب الروم، وأستوثق منه، فما يزال يأتيني الخائف والهارب حتى يلتف أمري"، فقال إسماعيل: "أعيذك بالله يا أمير المؤمنين من هذا الرأي، أن تحكِّم فيك أهل الشرك، وفي بناتك وحرمك، وهم الروم لا وفاء لهم، ولا تدري ما تأتي به الأيام، فإن أنت حدث عليك حادث بالروم، ولا يحدث إلا خير، ضاع أهلك من بعدك"، فما لبث مروان أن أبصر الحق وتذكر ثوابت دينه وفضل الفرار إلى أرض المسلمين في مصر حيث قتله العباسيون فيها.

كما تحضرني بالمناسبة أحداث سقوط بغداد على يد التتار قديما وسقوطها مع أقطار أخرى مسلمة على يد الغرب حديثا، وقد مهد لذلك مسلمون انهارت لديهم ثوابت الدين والوطن والقوم والقيم الإنسانية والقوانين الوضعية التي تُعَدّ بها فعالُهم خيانة عظمى إن لم تكن ردة وخلعا للربقة.

إن انهيار الثوابت الدينية والقومية والوطنية لدى أي أمة مؤشر واضح على اندحارها الوشيك، واندثار أمرها بين الأمم، بذلك جرت سنة التدافع في الأرض، وليست أمم الرسالة على تتابع النبوات وتوالي نزول الكتب بشاذة عن ذلك، وقد نسخت ديانة موسى بعد انهيار ثوابتها في قلوب بني أسرائيل، ثم نسخت معها ديانة النصارى لنفس السبب. يتضح هذا الانهيار الحاد لأهم ثابث ديني لدى اليهود في توراتهم وهو التوحيد، عندما خرج حُيَيّ بن أخطب وكعب بن الأشرف اليهوديان إلى مكة في سبعين راكباً من يهود المدينة ليحالفوا قريشاً على محاربة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم وينقُضوا العهدَ الذي كان بينهم وبينه، فقالت قريش لهم: أنتم أهلُ كتابٍ وأنتم أقربُ إلى محمد منكم إلينا فلا نأمن مكرَكم فاسجُدوا لآلهتنا حتى نطمئنَّ إليكم فسجدوا للأصنام، وقال أبو سفيانَ لكعب: إنك امرُؤٌ تقرأ الكتابَ وتعلم، ونحن أُميون لا نعلم فأيُنا أهدى طريقاً؟ نحن أم محمدٌ؟ فقال: ماذا يقول محمد؟ قال: يأمر بعبادة الله وحدَه وينهى عن الشرك، قال: وما دينُكم؟ قالوا: نحن ولاةُ البيتِ نسقي الحاجَّ ونَقْري الضيفَ ونفُكّ العانيَ، وذكروا أفعالَهم، فقال: أنتم أهدى سبيلاً. فأنزل الله تعالى على رسوله صلى الله عليه وسلم تعجيبا له من انهيار الإيمان في قلوب بني إسرائيل بالسجود للأصنام وتفضيل الشرك على التوحيد الذي هو عماد ديانتهم الأصلية في التوراة، بقوله عز وجل:

**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾** ومضمون هذه الآية تعجب من تعارض ما يفعله يهود المدينة مع مقتضيات التوحيد في توراتهم، إذ آمنوا بالجبت والطاغوت بدلا من أن يتمسكوا بالإيمان بالله وحده، واستنصروا بالمشركين بدلا من الاستعانة بالله وحده، واستنصحوا سدنة الأوثان نابذين نصائح الأنبياء والمرسلين، وفي مقدمتها نصيحة موسى عليه وعليهم السلام:**﴿قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾**الأعراف128.

والجِبْت لغة هو الصنم، أصله "الجِبْس" وهو الذي لا خير عنده، أبدلت سينه تاء، ويطلق على كل ما عبد من دون الله، وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم الإيمان بما يأتي به السحرة والخرافيون عن الغيب جبتا، لكون علم الغيب لله تعالى وحده، وقال فيما أخرجه أبو داود في سننه: (الطَّرْق والطِّيَرَة والعِيَافة من الجبت)[[[44]](#footnote-44)]. أما الطاغوت فهو الشيطان، ويطلق على كل ما يُطغي الإنسان من جن وإنس ومال وجاه وسلطة.

والخطاب في هذه الآية موجه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ومن خلاله للمسلمين عامة، وتقديره: "ألم يثر عجبك يا محمد رؤيتك يهود المدينة الذين أوتوا حظا من العلم بالتوراة يزكون عبادة الجبت والطاغوت ويؤمنون بها ويقِرُّون عليها ويحكمون بأفضلية عبادتها على عبادة الله تعالى؟، أليس موقفهم هذا مثيرا لدهشة أهل العلم بالدين الحق وجوهره؟".

لقد عَدَّت هذه الآية الكريمة سجود يهود المدينة للأصنام إيمانا بها، لأن الإيمان اعتقادي وقولي وعملي، كما أن الكفر اعتقادي وقولي وعملي، ولا يجتمع إيمان وكفر في قلب امرئ أبدا، قال تعالى:**﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ﴾**النحل36 وقال:**﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾** البقرة 297، وقد سقط يهود المدينة في الكفر العملي وهو سجودهم للأصنام، وسقطوا في الكفر القولي بقولهم لكفار قريش:**﴿ هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا﴾** أي: دين هؤلاء عبدة الأصنام أكثر هداية من دين محمد صلى الله عليه وسلم وأقوم عقيدة وأرشد طريقة، وسمى الحق سبحانه قولهم هذا إيمانا عمليا وقوليا بالجبت والطاغوت، أي كفرا بالله تعالى بمفهوم المخالفة.

ذلك لأن الإيمان العملي هو كل ما يحبه الله تعالى ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة كالصلاة والزكاة وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود وشكر النعم والرضاء بالقضاء والقدر، وهو العبادة في الحقيقة كما قال تعالى (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي ) الذاريات 56، وقال صلى الله عليه وسلم: ( الدعاء هو العبادة)، كما أن الكفر العملي يقتضي تقديم الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة لغير الله أصناما مادية أو معنوية أو مصالح وأهواء؛ ولئن كان العلماء قد أفاضوا الحديث عن الإيمان الاعتقادي (معرفة وحدانية الله تعالى ) لكونه المدخل الأول للإسلام، فقد أغفل كثير منهم الكلام عن الإيمان العملي، ففهم العامة أن الاعتقاد القلبي وحده كاف في النجاة بين يدي الله عز وجل، وإن لم يوحدوا توحيدا عمليا، وفاتهم أن التوحيد الكامل اعتقاد وقول وعمل وأن يهود المدينة كانوا يؤمنون بالله تعالى ولم ينقذهم هذا الاعتقاد من العذاب لأنهم أشركوا في القول والعمل، وما حملهم على هذا الانحراف العقدي إلا ما عدوه مصلحة سياسية، وهو عين ما تفعله بعض الأحزاب السياسية المعاصرة التي تجترئ على ثوابت الدين بدافع المصلحة والضرورة والمقاصد التي يتوهمونها. ثم عقب الحق تعالى على فعل يهود المدينة بقوله تعالى:

**﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ﴾** واللعن هو المقت والطرد من رحمة الله، أي أولئك الذين آمنوا بالجبت والطاغوت وفضلوا عبادة الأصنام على عبادة الله قد غضب الله عليهم ومقتهم وطردهم من رحاب رحمته **﴿وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾** ومن يناله غضب الله عز وجل فلن يجد له في الدنيا والآخرة من ينصره، سواء في ذلك من استنصروا بالجبت والطاغوت قديما، ومن يستنصرون حديثا بأعداء الأمة لما ظنوه ضرور سياسية تبيح التخلي عن ثوابت الدين عقيدة أو شريعة أو منهج حياة، والآية بذلك إخبار من الله تعالى بعاقبة أمرهم في أي حرب يوقدونها، أو معركة يخوضونها، قال عز وجل: **﴿كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ﴾** المائدة 64، وقال:**﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ﴾** آل عمران 111.

لاشك أنهم كانوا يعرفون الحق الذي هو عبادة الواحد سبحانه، ولكنها الشطارة السياسة الناتجة عن خلل في تركيبتهم التربوية والنفسية - كما هو شأن بعض فقهاء الضرورة والمقاصد على أعتاب طواغيت كل عصر - أباحت لهم السجود للأصنام تزلفا ومداهنة لمشركي قريش من أجل استدراجهم إلى حلف الأحزاب ضد عدوهم المشترك وهو الرسول صلى الله عليه وسلم. والنفوس المختلة لا تتنازل عن ثوابتها إلا إذا بلغت بها الأنانية واللؤم والجشع درجة مرَضية لا أمل في شفائها، وهي الحالة النفسية والسلوكية والعقدية التي يقدمها لنا الوحي الكريم ممثلة في يهود المدينة، فبعد أن وصفهم بالضلال والإضلال ثم بتفضيل الشرك على الإيمان، وصفهم في آيتين تاليتين بشر الخصال الحاضنة لكل المخازي والشرور: البخل والحسد، وهما خصلتان تشتركان في أن صاحبهما يريد منع الخير عن الناس، إلا أن البخيل يمنع الناس ما عنده، والحاسد يريد أن يمنع الناس ما عند الله، قال تعالى:

**﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾** وحرف" أم" في بداية الآية للإضرابِ عما سبق من الكلام والانتقالِ منه - وهو ذمهم على الإيمان بالجبت والطاغوت وسجودهم للأصنام وتفضيلهم إياها على عقيدة التوحيد - إلى توبيخهم على البخل والشح والأثرة والحسد وادّعاء ما ليس لهم فيه نصيب، والاستفهام في الآية على معنى الإنكار، ينكر عنهم وينفي ما يزعمونه وينتظرونه من ملك سيصير إليهم، ويذمهم على البخل المفرط الذي لا يناسب أخلاق الملوك ولا يليق بمن يدعي الملك أو ينتظره، والمعنى: بل ليس لهم نصيب من الملك الذي يدعونه، لأنهم مطبوعون على الأنانية وحب الذات والتعلق بالمادة، والغرور الكاذب، والاستعلاء الأجوف، ولو كان لهم نصيب من الملك **﴿ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾** ولفظ "إذن"[[[45]](#footnote-45)] حرف جواب وجزاء للاستتفهام الاستنكاري السابق وهو قوله تعالى:**﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ...﴾**، والنقير من فعل "نقر الشيء ينقره نقرا" أي ضربه بالمنقار الذي هو حديدة كالفأس ينقر بها، ومنه منقار الطائر ينقر به الحب أي يلتقطه به، والنقير في هذه الآية هو النقرة في النواة يضرب بها المثل في القلة، وفي حديث عبد الرحمن بن شِبْل قال:( نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نَقْرَة الغراب وافتراش السبع وأن يُوطِّن الرجل المكان في المسجد كما يوطِّن البعير)[[[46]](#footnote-46)].

ومجمل معنى الآية الكريمة: إنهم لشدة بخلهم لا يعطون غيرهم أقل القليل وأتفهه، ولو ملكوا من الدنيا أكثرها، لقد حُرموا الإذعان للحق كما حرموا الملك والتمكين ولو أوتوه ما نفعوا الناس بشيء منه مهما كان ضئيلاً وحقيرا، وقد أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مجاهد في معنى قوله تعالى:**﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ...﴾** قال: "فليس لهم نصيب، ولو كان لهم نصيب لم يؤتوا الناس نقيراً"، والآية بذلك ذم لهم بلازم الضلال والجهل المؤديين إلى الشرك والبخل، وتهكم على انتظارهم عودة التمكين والملك إليهم، وليس لهم أخلاق من يرجو ذلك كرما وسماحة ورحمة، قال تعالى:**﴿ قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾** الإسراء 100.

وبعد التعجيب من حال يهود المدينة إذ انهارت لديهم ثوابت العقيدة، وأعلنوا الشرك استنصارا بالمشركين، وادعوا عودة الملك لهم وليس لهم من أخلاقه ما يناسبه، أخذ الوحي في استنكار موقفهم من الرسول صلى الله عليه وسلم، حسدا له، وغيظا مما مَنَّ الله به عليه وعلى أمته من الدين الحق، والرسالة الخاتمة والنصر والتمكين فقال تعالى:

**﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾** وحرف "أم" للإضراب بمعنى:"بل يحسدون الناس" الذين هم الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنون معه، والحسد لغة هو تمني زوال النعمة عن الغير والحرص على ذلك، وهو في جوهره اعتراض على مشيئته عز وجل، لأن الفضل بيد الله يعطيه لمن يشاء، كما أنه خصلة مقيتة تزرع البغضاء والتنافر في القلوب، ولا ينبغي أن تحل في قلب المؤمن، لذلك قال صلى الله عليه وسلم:( لا يجتمع في جوف عبد الإيمان والحسد)، وقال:(دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء هي الحالقة لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين). أما أن يتمنى المرء أن يكون له مثل ما عند الناس فليس من الحسد في شيء، وهو الغبط الذي سماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مجازا حسدا فقال: (لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلَّطه على هَلَكَتِه في الحق ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها).

إن محمدا صلى الله عليه وسلم نالته نعمة الله التي أنعم بها على الأنبياء والرسل، وأدركته دعوة إبراهيم إذ دعا:**﴿ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾** البقرة 129، وبشارة عيسى إذ قال:**﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾** الصف 6، فما الغرابة فيما آتاه الله تعالى من الكتاب والحكمة والملك العظيم؟، ولم الحسد وكل ذلك من عطاء الله تعالى ولا مانع لما أعطى؟ لذلك عقب تعالى بقوله:**﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾** ومن كتب الله التي أوتوها صحف إبراهيم وتوراة موسى وإنجيل عيسى وقرآن محمد عليهم وعلى جميع الأنبياء والمرسلين صلاة الله وسلامه، ومن الحكمة التي أوتوها النبوة والسداد في القول والعمل وفقه أسرارِ التشريع وتنزيلِه في واقع الناس، قال صلى الله عليه وسلم:(ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه)، ومن الملك الذي أوتوه خلافة داوود وسليمان عليهما السلام، والتمكين لمحمد صلى الله عليه وسلم وأمته ما تمسكوا بمنهج الإسلام وعملوا به وله، قال تعالى:**﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾** النور 55، وقال صلى الله عليه وسلم:(ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، و لا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل، عزا يعز الله به الإسلام وذلا يذل به الكفر).

ويهود المدينة المنكرون لنبوة محمد صلى الله عليه وسلم لم يخرجوا عن سنن أعداء الرسل قبله، فعلى مدار حركة النبوة من عهد إبراهيم كان في الناس من يؤمن ومن يكفر، **﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى ﴾** الأنعام 35، وكان مآل من كفر الخذلان في الدنيا والعذاب في الآخرة، ولذلك عقب تعالى بقوله:

**﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ ﴾**أي من اليهود من آمن بالقرآن مثل عبد الله بن سلام ومن معه، ومنهم من أعرض عنه وهم كثير، **﴿وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾** وكفى بسعير جهنم عذابا لمن سلك مسلك يهود المدينة كفرا وبخلا وحسدا للمؤمنين.

ويختم الوحي عرضه لحالة انهيار ثوابت التوحيد لدى أمة بني إسرائيل وما ترتب على ذلك من أمراض سلوكية وعقد نفسية وحرمان من الهدى والسعادة، بذكر قاعدة الجزاء المطلقة، جزاء أولياء الله وجزاء أولياء الشيطان، في كل عصر وفي كل مصر، أتباع كل نبي وعصاته، **﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا وَيَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِهِ مَسْرُورًا وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَسَوْفَ يَدْعُو ثُبُورًا وَيَصْلَى سَعِيرًا﴾** الانشقاق7/12، يسوق ذلك في صورتين حيتين ترتعش الفرائص لأولاهما، وتنشرح النفوس للثانية، بقوله تعالى:

**﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾** هذا جزاء من كفر بآيات الله المبثوثة في الكون المنظور فلم يجعلها معالم في طريق الإيمان، وآيات الله المتلوة في كتابه المسطور فلم يتخذها منهجا للحياة، إنه الجزاء العادل لمن توفرت له أسباب الهداية فلم يهتد ولم يتدبر، وأسباب السعادة فأعرض عنها واستكبر، ليس له عند ربه إلا حميم جهنم **﴿يُصْهَرُ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ وَلَهُمْ مَقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾** الحج 20/22، كلما نضجت جلودهم في النار بدلت بأخرى حية تامة الإحساس بعذاب الحريق **﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾** قادرا لا يفوته مجرم كافر، حكيما عادلا في ما يقدره من جزاء.

وفي مقابل هذا الجزاء الوفاق للكفر والكافرين يسوق الرب الكريم جزاء عباد الله الصالحين، في نعيم الجنة وخلود السعادة فيقول عز وجل:**﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾** إنه الخلود في الجنة يتمتعون بأنهارها الجارية، وهوائها العليل وظلها الظليل، وحياتهم الدائمة المزدهرة وأزواجهم الطاهرة المطهرة. وإنه العدل الإلهي الذي يقدر الثواب والعقاب، ولا يخطئ الحق والصواب: **﴿فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾** الشورى7، **﴿وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾** الزمر71، **﴿وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾** الزمر73.

إنها النتيجة الحتمية لمسارين على المرء أن يختار أحدهما، مسار الخلد في الجحيم ومسار الخلد في النعيم، ولقد اختار بنو إسرائيل طريق العناد والمكابرة وسلكوا للانتصار فيها مسالك من الشيطنة تنازلوا فيها عن أخطر ثابت أتى به نبيهم موسى عليه السلام، وهو التوحيد ونبذ الجبت والطاغوت، فكان جزاؤهم العزل عن قيادة البشرية، والخلود في النار وابتعاث أمة أخرى أوفى عهدا وأثبت عقيدة وأقدر على الريادة والإمامة، هي أمة محمد صلى الله عليه وسلم، إلا أن هذه الأمة خاضعة كذلك لسنة الله في الجزاء والاستبدال، ولقد ذاقت أجيالها الأولى من النصر والتوفيق ما مكن الله لها به في الأرض، ونشر لواءها في الآفاق، إلا أن ما يصيبها حاليا من ذلة وضعف وهزيمة ينبئ بشر مستطير على الأبواب، لا سيما وقد فرط كثير منهم في ثوابت دينهم، وتساهلوا دولا وأحزابا وكثيرا مِنْ ناسِهِمْ في أخص خصائص التوحيد وهو الاعتماد على الله وحده والاستنصار به وحده، والخوف منه وحده والرجاء فيه وحده، وتوسلوا فيما طلبوه من الدنيا بالشيطنة السياسية المنفلتة عن ربقة الدين، والاستعانة بأعداء الدين، ولا شك أن هذا السلوك منهم بعض ما ارتكبه بنو إسرائيل أو كله، ولا ريب أنه مقدمة الاستبدال الذي حذرنا منه الحق سبحانه بقوله:**﴿ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾**محمد 38، لا سيما ونحن نرى أقواما غيرنا تقبل على الإسلام إقبال الإبل العطاش على الماء الزلال وتقدم لنا في الالتزام بأحكامه خير مثال. فهل نؤوب إلى الجادة فنقبض على الجمر ونستنصر بالله وحده، ونستمسك بالثوابت، توحيدا خالصا غير مشوب، ونبذا لكل طاغوت منا أو من غيرنا؟.

منهج تدبير الشأن العام في الإسلام

الآيتان 58 - 59

قال الله تعالى:**﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا (58) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا (59) ﴾**

إن ما تمتلكه الأمة الإسلامية بشعوبها وأعراقها من مقومات القوة المادية والغلبة والرقي، وما اختصها الله تعالى به من ثرواتٍ بشرية ومعدنية ومائية وزراعية ومواقعَ استراتيجية وتراث عريق، مما يؤهلها لأن تتبوأ أشرف المراتب وأعلاها بين الأمم، إلا أنها مع كل ذلك كله تعيش مذلة العصر ومهانة التاريخ وعبرة الأمم، لافتقادها الوعي الناهض بمقتضيات دينها والعمل الجاد بمنهجه والأداء الصادق لما حُمِّلَتْهُ من أمانة الإسلام، فكانت حصيلتها من سعي الليل والنهار ما تتجرعه حاليا ولا تكاد تسيغه ويأتيها الموت من كل مكان وما هي بميتة ولا حية.

ولئن كان الوحي الإلهي في الآيات السابقة من سورة النساء قد بين للأمة منهج الإسلام في الاحتماء من أي استضعاف مكتسب داخليا بتصرفات بعض أهلها، أو خارجيا بمكر من أعدائها، وحذر من التفريط في ثوابت الدين اعتقادا وقولا وعملا، ومن الركون إلى المنافقين والمندسين والاستنامة إلى مكرهم والثقة بنصائحهم واتباع أهوائهم بدافع الرهبة أو الرغبة أو لضرورات متوهمة، فإنه عز وجل قد عقب على ذلك كله ببيان منهج للتدبير العام يَلُمُّ متفرق هذه التوجيهات في نظام سياسي متكامل لأمة واحدة، ذات سعي رشيد واحد وهدف رضي واحد، وخطو سديد منتظم وعزم قوي منسجم، فقال عز وجل مبتدئا بأمر عام يفصله ما بعده:

**﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾** وقوله تعالى:**﴿ يَأْمُرُكُمْ﴾** أمر من الله تعالى مؤكد بحرف "إن"، صريح الوجوب مثل صراحة النهي عن موالاة المعتدين على المسلمين في قوله تعالى: **﴿إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ﴾**الممتحنة 9.

ولفظ: **﴿تُؤَدُّوا﴾** من أصل الفعل"أدَى يأْدِي"، والهمزة والدّال والياء كما قال ابن فارس أصل واحد، وهو إيصال الشيء إلى الشيء، أو وصوله إليه من تلقاء نفسه، ومنه "الأداة" وهي الآلة التي تستخدم في الحِرَف، يقال: آداهُ على كذا يُؤْديهِ إيداءً، إذا قوّاه عليه وأعانه، وأدَّى ديْنَه تأدية وأداء إذا قضاه، وأدَّى صلاته إذا قام بها، وأَدَّى الشيءَ إذا أَوْصَلهُ، وأدّى الشهادة إذا بلَّغ ما عَلِمه لمن هو أهلُه، وتأدَّى إليه الخبر أي بلَغَه، وأَما قوله عز وجل: **﴿أَنْ أَدُّوا إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ﴾** الدخان 18، فهو من قول موسى عليه السلام لآل فرعون ومعناه: سَلِّموا إليَّ بني إسرائيل، ويطلق الأداء مجازاً على قول الحق والاعتراف به والوفاء بما في الذمة من مال أو وديعة أو علم.

ولفظ **﴿الْأَمَانَاتِ﴾** جمع أمانة، من أصل الفعل "أمِن" ويفيد التصديق وسكون القلب وطمأنينته، ومنه الأمن ضد الخوف، والإيمانُ ضدُّ الكفر والإيمان بمعنى التصديق ضد التكذيب، والأمانة ضد الخيانة، والأمانة أيضا هي الوديعة، اسم لما يؤتمن عليه الإنسان مالا أو حقوقا أو أسرارا وهو أمين عليها، كما في قوله تعالى: **﴿لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾** الأنفال27، وهي أمانة الإسلام عقيدة وشريعة، وفي الحديث: (المؤذن مؤتمن) أي أن المؤذن أمين الناس على صلاتهم وصيامهم.

وقوله تعالى: **﴿أَهْلِهَا﴾** يعني أهل الأمانة وهم مستحقّوها، كما يقال: أهل الدار أي أصحابها. وقد ذكر الواحدي في أسباب النزول أنّ الآية نزلت يوم فتح مكة إذ سَلَّم عثمان بن طلحة مفتاح الكعبة للنبي صلى الله عليه وسلم وكانت سدانة الكعبة بيده، فسأله العباس بن عبد المطلب أن يجعل له سدانة الكعبة يضمها مع السقاية التي كانت بيده، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عثمان بن طلحة وابنَ عمّه شيبة بن عثمان بن أبي طلحة، فدفع لهما مفتاح الكعبة وتلا قوله تعالى:**﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾**، وقال لهما: (خذوها خالدة تالدة لا ينتزعها منكم إلاّ ظالم)، وعلى هذا فلفظ "الأمانة" في الآية مستعمل في معناه الحقيقي، لأنّ عثمان سلّم مفتاح الكعبة للنبي عليه الصلاة والسلام دون أن يُسقط حقّه فيه، ولفظ "الأداء" بذلك على الحقيقة متعلق بذاتٍ يمكن إيصالها بالفعل لمستحقّها، وعموم الأمر به إلزام بإيصال جميع الأمانات إلى مستحقيها، وإيجاب للوفاء بكل ما في ذمة المرء من حقوق، قال صلى الله عليه وسلم: (لَتُؤَدُّنَّ الحقوق إلى أهلها، حتى يُقتصَّ للشاة الجَمّاء من القَرناء)، ولا شك أن ذروة سنام الأمانات هي الأمانة الكبرى التي واثق الله عز وجل بها فطرة الإنسان بقوله: **﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾**الأعراف 172، وقوله: **﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾** الأحزاب 72، وأول هذه الأمانات حق الله على الناس وهو التوحيد والعبادة، ثم حق النفس على صاحبها وهو تطهيرها وتزكيتها وجلب المنافع المشروعة لها ودفع الأضرار عنها، وحق العباد وهو الإحسان إليهم وترك أذاهم، ونصحهم في دينهم ودنياهم.

إلا أن ما ورد عقب هذه الآية من ذكر للحكم والتحاكم، وطاعة لله تعالى ورسوله، وطاعة لأولي الأمر في حالة الوفاق، والرد إلى الكتاب والسنة في حالة التنازع، قرينة قوية على ارتباطها بالشأن العام داخل الأمة الإسلامية، فصلَ قضاء ونظامَ تدبير وتسيير وتشريع. وكان المدخل إلى ذلك الأمر بأداء الأمانات في حال الامتثال والوفاء، والأمر بالعدل في حال التناكر والتنازع واختلال الأخلاق في المجتمع، بقوله تعالى عقب ذلك:

**﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾** والحكم لغة من الألفاظ التي يتحد لفظها ويتكثر معناها لغة واصطلاحا، وهو مصدر قولك: حَكَمَ بينهم يَحْكُمُ أي قضى، ومنه قوله تعالى: **﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾** الإسراء 23 أي حكم، ومنه قولك: "قد حَكُم" بضم الكاف، أي صار حكيماً، و"الحكيم" هو المتقن للأمور، وقوله تعالى: **﴿وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾** مريم 12، أي علما وفقهاً؛ وإذا ما استعرضنا أوجه الاستعمال القرآني للفظ "الحكم" ومشتقاته، نلاحظ أنه لم يستعمل قط بمعنى التحكم في الناس ومصادرة حريتهم في تسيير أمرهم الجامع، وإنما ورد بمعنى القضاء بينهم والفصل في أمورهم والبث في منازعاتهم كما في هذه الآية، وأن وقوعه دائما يكون على القضية موضوع الحوار أو البحث أو الخلاف أو التنازع أو التصرف، لا على الشخص ذي العلاقة، من أجل الوصول إلى حل أو منهج أو قضاء بإلزام أو إطلاق. وهذا يبعد ما ذهب إليه الفقهاء والمتكلمون في فقه الأحكام السلطانية، من أنه حكم على الناس من قبل حاكم، رئيسا كان أو ملكا أو أميرا.

والعدل : ضدّ الجور، وهو في اللغة التسوية والقضاء بالحق فيما يعرض للمرء من أمر نفسه أو أمر غيره، يقال: عَدَل كذا بكذا، أي سوّاه به ووازنه عدلاً، وقوله تعالى: **﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾** الأنعام 1، معناه أن المشرك يسوي بربه تعالى غيرَه - تعالى الله عن ذلك عُلُوَّاً كبيرا-.

والعدل المأمور به في هذه الآية الكريمة هو عماد النظام القضائي في الإسلام،أي الحكم [[[47]](#footnote-47)]بالكتاب والسنة في جميع ما يعرض للأمة من قضايا، لما قاله تعالى: **﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾** النساء 105، وهو كذلك عماد العلاقات السوية بين الناس في معاملاتهم اليومية، لأنه حق في ذمة كل شخص نحو غيره، كل امرئ مطالب بالعدل في جليل القضايا وصغيرها، وقد رأى الإمام علي رضي الله عنه غلامين يتحاكمان إلى ابنه الحسن ليحكم بينهما، أيُّ خطيهما أحسن من الآخر، فقال له: "يا بني انظر كيف تقضي، فإن هذا حكم والله سائلك عنه يوم القيامة".

ولا يخفى أن العدل هو قوام الأمر كله في الحياة الدنيا وصمام الأمن والتعايش السليم بين الناس جميعا، مختلفين أو مؤتلفين، أحبابا أو أعداء، لا فرق بين مسلم وغير مسلم، أسود أو أبيض أو أحمر أو أصفر، ويعني في عموم معانيه المساواة في تعيين الحقوق والواجبات توثيقا وقانونا، وفي تنزيلها على واقع الناس عملا وتنفيذا، والمساواة في التمتع الإيجابي بالحرية، حرية الرأي وحرية الاختيار، وحرية الكسب والإنفاق والتنقل والاستقرار، وحرية طلب العلم والسعي لتوفير الحياة الكريمة وتأسيس الأسرة السوية، لذلك عقب الحق تعالى محرضا على الامتثال لأمره بأداء الأمانات وإقامة العدل ومبينا فائدة ذلك بقوله:

**﴿إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾** ولفظ "نِعِمَّا" أصله: "نِعْمَ مَا"، سُكِّنت الميمُ الأولى، وأدغمتْ في الثانية، وحُرِّكَتِ العينُ لإلتقاء الساكنَيْنِ، وخُصَّتْ بالكَسْر إتباعاً للنُّون، والمعنى أن ما وجهكم الله تعالى إليه في هذه الآية هو نعم النصيحة التي تستقيم بها حركة الحياة، والموعظة التي تكفُل الأمن في المجتمع، والتذكير الذي ينبه الغافلين، فاحرصوا عليه وأشيعوه بينكم، ولا تنسوا أنه تعالى يراقب أعمالكم ويسمع أقوالكم ويعلم مدى أدائكم للأمانات وإقامتكم للعدل**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾**.

ولئن كان الأمر بأداء الأمانات وإقامة العدل موجها لكافة أفراد الأمة، ومنبثقا من صميم إيمانها بربها عز وجل وما أتى به رسوله صلى الله عليه وسلم، فإن الحاجة إلى بيان منهج رباني عام شامل ينسق الجهود في هذا الشأن أصبحت ضرورية، إذ لا جدوى من محاولة المحافظة على الأمانات أو إقامة العدل في ظل فوضى الأنظمة الوضعية المبنية على اجتهادات بشرية قصيرة النظرة قاصرة العلم والفهم، متقلبة الأمزجة متضاربة المصالح والغايات، لذلك شرع الوحي في تأسيس أولى لبنات منهج الإسلام في تدبير الشأن العام للأمة مستندا إلى ما ألزمت به نفسها من إيمان وإسلام لا يكونان صادقين إن لم يثمرا طاعة لله ورسوله، فقال تعالى:

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾** إن هذا المنهج الرباني مبني أولا على طاعة الله تعالى:**﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾**، إذ ما دامت الأمة قد آمنت به فقد أوجبت على نفسها طاعته ولذلك خاطبها الحق سبحانه بقوله:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾**، ومبني ثانيا على طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم:**﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾** لكونه المبعوث إلى الأمة والمؤتمن على تبليغ المنهج قرآنا وسنة وقدوة، قال تعالى:**﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾** النساء 80، وقال:**﴿وَمَآ آتَاكُمُ الرسول فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فانتهوا﴾** الحشر 7، وبذلك يلتحم نظام حياة الأمة بعقيدتها في نواةٍ صلبة جزئياتها غير قابلة للتفتت أو الانفلات، نواةٍ هي الميزان الأمثل المحايد الذي ترجع إليه العقول المتعارضة والآراء المتنافرة، والاجتهادات المختلفة عند محاولة تدبير الشأن العام، فلا تنجرف نحو إفراط أو تفريط، أو غلو وشطط، أو ميل لهوى فرد أوقبيلة أو فئة أو مصلحة خاصة.

إلا أن هذه النواة الصلبة للمنهج الإسلامي محتاجة في تنزيلها للواقع تـنزيلا راشدا مبنيا على شريعة الله كتابا وسنة، إلى أمة واعية تنتدب مِن بينها فئة تقيم ذلك، وتعطيها من أدوات البناء والتشييد طاعة منبثقة من طاعة الله ورسوله ولذلك عقب الحق سبحانه بوجوب طاعتها بقوله:

**﴿وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** أي وطاعة أولي الأمر منكم، وقد جاء هذا الجزء من الآية معطوفا على ما قبله دون أمر بالطاعة، وهو ما يجعل طاعة أولي الأمر مقيدة بطاعة الله ورسوله، وهي بذلك مجرد امتثال مزدوج، لأمر الله أولا ثم لما تقرره الأمة في شأنها العام، وفي ذلك عصمة للأمة من الظلم والاستبداد ، ولأولي الأمر من الانحراف والفساد.

إلا أن عدم التثبت في تحديد معنى لفظ "أولي" ولفظ "الأمر" لدى بعض الفقهاء قد ساهم في التعتيم على هذا المنهج الإسلامي الرشيد، لذا وجب أولا رفع هذا اللبس بتوضيح طبيعة "الأمر" الوارد في الآية الكريمة ومعناه، لأن أمور الأمة كثيرة ومتنوعة، منها أمر بيان الأحكام الشرعية، ولا خلاف في أن العلماء هم ذووه، وأمر الحروب وتسيير الجيوش وأصحابه هم القادة العسكريون، وأمور العمارة والزراعة والصناعة وأبحاث العلوم التطبيقية ولكل منها ذووها والقائمون عليها، هذا أول أسباب الاختلاف في تحديد معنى قوله تعالى: **﴿وَأُولِي الْأَمْرِ﴾**، ذهب جابر بن عبد الله ومجاهد والإمام مالك إلى أنهم أهل القرآن والعلم، وميمون بن مهران ومقاتل والكلبي إلى أنهم أصحاب السرايا، وابن كيسان إلى أنهم أولو العقل والرأي الذين يدبرون أمر الناس...الخ.

والسبب الثاني لذلك هو التباس معنى لفظ"أولي" في بعض الأذهان، وقد عده بعضهم جمعا مفرده "ولي"، ثم حاولوا تكريس هذا المعنى بإيراد أحاديث نبوية لا علاقة لها بالموضوع، مثل قوله صلى الله عليه وسلم:(لا نكاح إلا بوليّ)، وقوله :(أيما امرأة نَكَحَتَ بغير إذن وليها فنكاحها باطل)، وقاسوا بذلك النظام السياسي للأمة المسلمة على زواج المرأة ومسؤولية وليها عنها، ثم خلص بعضهم من هذا القياس الفاسد إلى أن الشورى واجبة على الحاكم وحده إن قام بها وفّى وإن لم يقم بها أثم وحده، ولا حق للأمة في محاسبته أو عزله، لأن حسابه على الله يوم القيامة.

إن كلمة "أولي" في اللغة العربية ليست بمعنى أولياء، ولكنها اسم جمع بمعنى "ذوي" ، وواحده "ذو" على غير قياس، فلا واحد لـ"أولي" من لفظها، وذلك مثل: الخيل مفردها حصان، الإبل مفردها: جمل، والنساء مفردها: امرأة. وعلى ذلك فقوله تعالى: **﴿وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** معناه: "ذوي الأمر منكم" أو "أصحاب الأمر منكم"، وهو نفس المعنى للفظ "أولي" في قوله تعالى: **﴿فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا﴾** الإسراء 5، وقوله: **﴿قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنْ الْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْمٍ أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ﴾**الفتح 16، وقوله: **﴿قَالُوا نَحْنُ أُوْلُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾** النمل 33 ، وقولـه: **﴿وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾** الأنفال 75. وإذا ما استحضرنا في الأذهان قوله تعالى:**﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾**الشورى 38 تبين لنا أن أولي الأمر وأصحابه وذويه هم المسلمون عامة، أي أن أمر المسلمين شورى بين المسلمين، وطاعة قراراتهم المنبثقة بالشورى بينهم واجبة، ولو كان المعنى هو إطاعة الحاكم وأن الأمر له، لقيل:" وأطيعوا الرسول وذا الأمر منكم "، لأنه لا يكون في الزمان الواحد والمكان الواحد عند الفقهاء إلا إمام واحد، أما وقد وردت الآية: **﴿وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾** بصيغة الجمع، أي ذوي الأمر وأصحابه، فلا يمكن حملها على الحاكم، لأن حمل الجمع على المفرد خلاف الظاهر.

ولعل مما يجعل معنى الآية ملتبسا على بعضهم أيضا، اعتبارهم أن حرف الجر:"من" في قوله تعالى: **﴿وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾** للتبعيض، في حين أنها وردت هنا لبيان الجنس، وليس للتبعيض، كما في قوله تعالى: **﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾** الفتح 29، وفي قوله تعالى: **﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الْأَرْضِ﴾**النور 55، وقوله تعالى: **﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنْ الْأَوْثَانِ﴾**الحج 30 ، وقوله تعالى: **﴿يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ﴾** الكهف 31 .

وبما أن علامة "مِنْ" البيانية أن يصح الإخبار بما بعدها عما قبلها، أي أن يصح وقوعها صفة لما قبلها، وأن يناسب وضع "الذي" موضعها، فإننا نقول:"الرجس هي الأوثان"، ونقول:"الأساور هي ذهب"، ونقول أيضا:"الذين آمنوا وعملوا الصالحات الذين هم أنتم"، ونقول أيضا: "أولو الأمر" هم ضمير الخطاب في"منكم" ، أي: " أولو الأمر الذين هم أنتم".

ثم إن الأمر بالطاعة للرسول صلى الله عليه وسلم ولأولي الأمر، جاء مطلقا وعلى سبيل الجزم، وكل ما ورد الأمر بطاعته على سبيل الجزم والإطلاق لابد أن يكون معصوماً؛ والرسول صلى الله عليه وسلم معصوم، والحكام غير معصومين، بل إن آحاد المسلمين كلهم غير معصومين، والعصمة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تجعل إلا لإجماع الأمة في قوله صلى الله عليه وسلم: (لا تجتمع أمتي على ضلالة) ؛ فجاز أن يحمل تعبير"أولي الأمر" على إجماع المسلمين في قضاياهم الدنيوية، أي ما تنعقد عليه كلمتهم بعد تشاورهم كما فعل عمر بن الخطاب في أرض سواد العراق، لا سيما والحديث المذكور في غاية الاستفاضة وكاد يبلغ مرتبة التواتر المعنوي، وقد عده الغزالي أقوى وأدل على المقصود في الموضوع، ويؤكد السرخسي فى أصوله الكلام نفسه بقوله:"الآثار في هذا الباب كثيرة تبلغ حد التواتر لأن كل واحد منهم إذا روى حديثا فى هذا الباب سمعه في جمع ولم ينكر عليه أحد من ذلك الجمع فذلك بمنـزلة المتواتر".

كما أن نسبة الأمر العام للأمة بكاملها في آية الشورى صريح في بيان المقصود من "أولي الأمر"، لأن الخطاب في هذه الأية موجه لعامة المؤمنين وليس لخاصة الحكام، كما يتضح من سياق قوله تعالى: **﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾** الشورى 36/38، ولا شك أن من الصفات المشتركة في المجتمع المسلم اجتناب الفواحش والتغافر وإقامة الصلاة وإقامة الشورى والإنفاق في سبيل الله، وهي كلها تكاليف شرعية منوطة بالأمة الإسلامية كلها وليس بأفراد مخصوصين حكاما أو علماء أو رجال سياسة أو قادة جيوش.

إن أول خطوات تدبير الشأن العام أن تنشأ الجماعة المسلمة (الأمة) حول بذرة العقيدة وتتفاعل بها ومعها ومن أجلها، وتنظم شأنها العام بواسطة الشورى الجماعية قرارا وتنفيذا ومحاسبة ومراقبة، بمنأى عن التراتبية السلطوية الهرمية، بما يحقق التعاطي الإيجابي البناء، بين الأمة وبين قيادتها الخدمية التنفيذية، دون احتكار للخيرات، أو مصادرة للرأي والحريات، أو سقوط في شراك الفتن الطائفية أو المذهبية أو العرقية أو الطبقية أو الحزبية، لأن كافة المواطنين في دولة الشرعية سواسية أمام عقيدة سمحة وشريعة عادلة ونظام هو مِلْك لهم جميعا.

ذلك ما نصت عليه وعملت به أول وثيقة إنسانية نظمت حياة الناس في الأرض، وثيقة المدينة التي كتبها رسول الله صلى الله عليه وسلم في أول هجرته إلى يثرب، تنظيما لساكنتها من المسلمين وغير المسلمين، لجما لطغيان الطوائف والعصبيات على بعضها، وإقرارا لمبدأ المساواة في الحقوق والواجبات، في سماحة وعدالة لم تعرفهما أحدث القوانين الوضعية المعاصرة.

إن هذه الوثيقة لم "تُشَرْعِنْ" من قريب أو بعيد لحكومة أو رئاسة أو مجالس أهل حل وعقد، بل أرست - مرتكزة على ما ورد في الكتاب والسنة من أحكام وتوجيهات - قواعد المجتمع المتكامل المكون لجميع الأطياف مهاجرين وأنصارا، ومن لحق بهم واعتنق دعوتهم، أو جاورهم أو ساكنهم من ذوي الديانات المخالفة يهودا ومشركين، في ظل المواطنة الإيمانية تكافلا وتعاونا وتناصرا، تقريرا وتنفيذا، من غير ظلم أو حيف أو تخاذل أو تعال واستكبار، مع المحافظة على نقطة الارتكاز العقدي بما يحفظ للأمة مبدأ ولائها وبرائها، ويعصمها من التحلل والذوبان، وعلى حرية الأمة في التسلط على أمرها العام الجامع وحقها في اختيار منفذي قراراتها واستبدالهم متى اقتضت مصلحتها ذلك.

أما المبادئ المميزة والخطوط العريضة التي رسمتها هذه الوثيقة[[[48]](#footnote-48)] فيمكن تلخيصها في النقط التالية:

1 – مبدأ المواطنة الإيمانية في الدولة الإسلامية

2 – مبدأ التكافل الاجتماعي بين المواطنين

3 – مبدأ المحافظة على أمن الدولة والمجتمع

4 – مبدأ المساواة والتسيير الذاتي للمجتمع

5 – مبدأ الدفاع المشترك بين جميع المتساكنين

6 – مبدأ حرية الاختيار وتقرير المصير للمخالفين

7 – مبدأ سيادة الشريعة وحاكمية الكتاب والسنة

هذا ما حرص رسول الله صلى الله عليه وسلم على إقامته في المدينة المنورة، وتركنا عليه يوم بلغ للأسماع والقلوب والمهج آخر ما نزل من القرآن **﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا﴾** ، وأقام آخر أعمدة تدبير الشأن العام للأمة في خطبته الغراء بجبل الرحمة يوم عرفات في حجة الوداع ( السنة العاشرة للهجرة )، مبشرا بكمال الدين وتمام النعمة، حريصا على وضوح قوله وسماع صوته، وتبليغ رسالته، باتخاذه ربيعة بن أمية بن خلف الجمحي مسمعا لخطبته وكان صيتا، قائلا له بين الفينة والفينة:(اصرخ)، مشهدا سامعيه على نفسه وبلاغه، يقول لهم:(هل بلغت؟) فيقولون: "بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم"، فيقول: (ليبلغ الشاهد منكم الغائب)، محذرا المسلمين من إهدار هذه الفرصة والمناسبة قائلا: (أما بعد: أيها الناس اسمعوا مني ما أبين لكم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا في موقفي هذا، أيها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام إلى أن تلقوا ربكم...).

إن "أولي الأمر" كما ورد في الآية الكريمة، وفي تطبيقات وثيقة المدينة، وفي خطبة حجة الوداع، هم المسلمون عامة، وإنما ينتدبون لتنفيذ قراراتهم المتعلقة بتدبير شأنهم العام من يرضون قدرته وكفايته ونزاهته وتقواه، محتفظين بحقهم في تقنين شروط الاختيار والاستبدال والإعفاء والمحاسبة في إطار الشورى الجماعية واجبة التنفيذ، لذلك فرض الله تعالى طاعة من تكلفهم الأمة بخدمتها وتنفيذ قراراتها، لأن طاعتهم طاعة للأمة التي هي صاحبة الأمر، فإن طرأ خلل في الاختيار أو التسيير أو التنفيذ وأنشأ تنازعا واختلافا كانت منهجية الحل وإعادة الوفاق ورأب الصدع هي قوله تعالى عقب ذلك:

**﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾**. وقوله تعالى: **﴿تَنَازَعْتُمْ﴾** من أصل الفعل "نزع" ويدل على قلع شيء، ونَزَع الشيءَ من مكانه نزعا إذا حوَّله من موضعه، وقد نازعني منازعة ونزاعا إذا جاذبني في الخلاف، ومنه التنازع وهو مجاذبة الحجة والآراء بشكل يؤدي إلى الخصومة.

أما الرد إلى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فهو إنهاء أمور الخلاف إلى أحكام القرآن الكريم، كما قال تعالى أيضا في الآية 10 من سورة الشورى: **﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾**، وإلى سنة الرسول صلى الله عليه وسلم أقوالا وأفعالا وتقريرات بَيَّنَ وجوبَها بقوله عليه السلام:(لا ألْفِيَنَّ أحدَكم متّكئاً على أريكته يأتيه الأمر ممّا أمرت به أو نهيت عنه فيقول: لا ندري، ما وجدنا في كتاب الله اتّبعناه) ، وقوله:(ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله)

لقد حرم الله تعالى التنازع بين المسلمين وناط به الفشل والاندثار بقوله عز وجل: **﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾** الأنفال 46، وجعل تمامَ المسالمة بينهم وَحْدةَ العقيدة وأخوَّةَ الإيمان واستشعارَ المسؤولية بين يدي الله تعالى فقال:**﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾**آل عمران 103، إلا أن الأمة الإسلامية في هذا العصر طال عليها الأمد - إلا قليلا ممن رحم الله – فارتكست في الاختلاف الشديد والتنازع المزمن، وفرقت دينها فألْبِسَتْ شيعا وأحزابا ذاق بعضها بأس بعض، وليس من سبيل إلى رأب الصدع والعودة إلى صراط الله القويم إلا برد جميع أمرها إلى الكتاب والسنة ومنهج ربها في هذه الحياة.

ولعل من المناسب في هذه العجالة عرضَ بعض أسباب هذا التنازع ونتائجه فرقةً وضعفا وانذلالا بين الأمم، والتذكيرَ بمنهج رده إلى الكتاب والسنة، وفي مقدمة ذلك:

1 – العرقية والطائفية والحزبية والمصالح الشخصية السائبة، وهي كلها آفات تضرب وحدة المسلمين، وتتحول إلى معبود أو شبه معبود، جبتا وطاغوتا يتنكر المرء به لأبيه وأمه وصاحبته، ويتخلى من أجله عن ثوابت العقيدة تأويلا للأحكام وليا للنصوص وإيثارا لما تهوى الأنفس.

ولا شك أن القلوب المؤمنة، والأفئدة المتشربة لدين التوحيد، والصادقة في تحمل الأمانة، تتطهر من هذه الآفات، وتسلس قيادها لله عقيدة صافية وشريعة على النهج السليم. لأن الإخلاص الحق لله تعالى هو تصفية جميع النوايا والأعمال من ملاحظة المصالح الفئوية عرقية كانت أو فئوية أو حزبية، فإن شابها شيء من ذلك كان الشرك أكبر أو أصغر، ظاهرا أو خفيا. والرسول صلى الله عليه وسلم يقول (إن الله تعالى يقول أنا خير شريك فمن أشرك معي شريكا فهو لشريكي، يأيها الناس أخلصوا أعمالكم لله تعالى فإن الله تعالى لا يقبل إلا ما خلص له، ولا تقولوا هذا لله وللرحم فإنها للرحم وليس لله منها شيء، ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فإنها لوجوهكم وليس لله تعالى منها شيء). فكيف بمن يشرك في نيته وسعيه انتماءه الحزبي أو الفئوي أو العرقي قبل انتمائه العقدي أو معه، برا كان ذلك أو صدقة أو زكاة أو زواجا أو مصاهرة أو صِلاتٍ وعلاقاتٍ سياسيةً أو اجتماعية أو تجارية أو اقتصادية ؟

إن كل تجمع أو تكتل يراعي فيه المرء مع الله انتماءه العرقي أو القبلي أو الحزبي أو الطائفي هو للعرق أو للقبيلة أو للحزب أو للطائفة، وليس لله منه شيء، والله تعالى يقول فيما يرويه عنه نبيه صلى الله عليه وسلم:(من عمل عملا أشرك فيه غيري فهو له كله، وأنا عنه بريء وأنا أغنى الأغنياء عن الشرك).

2- من أسباب الفرقة والاختلاف بين المسلمين ولاءُ بعض المنافقين فيهم لأعداء الأمة وعملُهم على تخريبها من داخلها، وعلاج ذلك بيد أولي الأمر قيادة خدمية وشعبا حريصا على وحدته وأمنه، ورد ذلك إلى الكتاب والسنة يسير، إذ النصوص جلية واضحة ومفسرة.

3 – من الأسباب أيضا الخلاف المذهبي، وقد فعل مفعوله السيء طيلة عهود الانحطاط، وما زالت أثاره بادية في علاقات المسلمين ببعضهم على رغم الصحوة المعاصرة. وهو موضوع واسع الأكناف متشعب الأطراف له صلة بعدة علوم، يخرج بنا بسطها عن منهج التفسير، كما أن له ارتباطا بواقع الأمة سياسياً واجتماعياً واقتصادياً.

4 – من أسباب الاختلاف والتنازع أيضا موقف الفقه الإسلامي من القضايا التي لا توجد لها نصوص شرعية حاكمة في الكتاب والسنة أو فيما يحمل عليهما بالقياس أو يستند إليهما بالإجماع، إلا إذا تدخل الفقيه مثلا بنوع من التأويل لأدوات استنباط مختلف فيها، كالاستصلاح المالكي والاستحسان الحنفي والاستصحاب الظاهري، بل قد لا نجد لها من أدوات الأصوليين ما يشفي الغليل. والواجب يقتضي تنظيم حياة الناس باستحداث حلول لها تساير النشاط البشري وتطوره، دفعاً للتظالم، وتحقيقاً للعدل والسلم، وتوفيراً لظروف تساهم في رقي الأمة ونهضتها، وذلك ما يطرح على الفقه بإلحاح ضرورة التفكير في آلية اجتهاد خاص لهذه القضايا الواقعة في هذه المنطقة ذات"الفراغ التشريعي"، آلية منبثقة من الكتاب والسنة، تضع الحلول المناسبة الناجعة لما لا تتسع له ضروب الاستنباط الأصولية المعروفة.

إن الأصل في تسيير الشأن العام للأمة أن يساس بالكتاب والسنة وما يحمل عليهما، وفي منطقة الفرغ التشريعي أن تطبق الشورى الجماعية العامة المقيدة بضوابط الشرع وأن يرد كل اختلاف وتنازع للكتاب والسنة. هذا شرط الإيمان الحق ودليله وأمارته، ولذلك عقب عز وجل بقوله:

**﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** أي: إن عملكم بالمنهج الرباني الذي تضمنته هذه الآيات الكريمة دليل على تمامِ إيمانِكم بالله تعالى، وراسخِ يقينكم بالآخرة **﴿ذَلِكَ خَيْرٌ﴾** ذلك المنهج خير لكم في حاضركم ومستقبلكم **﴿ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾** أي: أحسن لكم في عاقبة أمركم وما يؤول إليه حالكم في الدنيا والآخرة، لأن التأويل لغة هو عاقبة الشيء وما يؤول إليه.

لقد أثبتت التجربة والبحث العلمي المحايد فشل نظم الحكم الوضعية المعاصرة ديمقراطية رئاسية وبرلمانية ومجلسية، في تحقيق المساواة والعدالة بين المواطنين، ولم يبق إلا المنهج الشوروي الرباني قادرا على ضمان ذلك **﴿ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾**، وهذا هدفنا ومسعانا وجوهر ما نرمي إليه ...

الضلال البعيد: إعراض عن منهج الإسلام

وإقبال على مناهج غيره

الآيات 60 - 70

قال الله تعالى:**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا (60) ﴾**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا (61) فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا (62) أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا (63) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا (64) فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا (65) وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا (66) وَإِذًا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا (67) وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (68) وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا (69) ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا (70)﴾

اختيار المرء بين ما ينفعه وما يضره دليل على مستوى عقله وعلمه، ومدى سلامة فطرته التي هداها ربها عز جل إلى نجدي الخير والشر بقوله: **﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾** البلد 10، ثم جعل لكل نجد صعوبته، نجد الخير صعوبته في سلوكه، ونجد الشر صعوبته في عواقبه، وإنما يحتاج المرء إلى العقل والعلم للتمييز بينهما واختيار أحدهما، إذ بهما يستبين الصواب من الخطأ والرشد من السفاهة، فينزع إلى الخير على مشقته وكراهية النفس له لأن عواقبه كلها خيرات ومسرات، وينزع عن الشر تجنبا لمرارة ما يؤدي إليه، وإن تاقت إليه النفس وأصرت عليه. ذلك أن العاقل إذا عرض عليه أمر تبين مصدره ومآله، ومبتدأه ومنتهاه فإن كان من مصدر هزيل الرأي قاصر الفهم تركه، وإن كان من عليم حكيم قادر مقتدر تمسك به وركن إليه وصَدَق العملَ به، أما الجاهل فحسبه من اختياره لقمة يسيغها وشهوة يقضيها ومصلحة آنية يقتنصها ومآل شقاء لا يحفل به أو يتذكره.

ولئن كان سوء الاختيار أغلب على طبائع الناس من حسن الاختيار فإنما ذلك لما ران عليها من خفة العقل وضحالة العلم، وما كانت السفاهة والجهل يوما حجة للناس عند ربهم، لأنه تعالى قد خلق الإنسان بفطرته سويا فقال: **﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾** التين 4، وقال: **﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾** الشمس 7/10، ثم أمده بأدوات الاختيار الرشيد وحيا لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وسنة نبوية هي الأسوة الحسنة والمثل الأعلى والمرشد إلى حسن الاختيار، ثم خاطبه بقوله عز وجل: **﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا﴾** الزمر 41.

في هذا السياق عرضت آيات الحلقة السابقة على البشرية منهجا لتدبير الشأن العام تتحاكم إليه، بعد أن شقي الناس بمناهج عقولهم القاصرة الضعيفة، وجربوا أنظمة للحكم كسروية وقيصرية وديمقراطية يونانية ومجلسية ورئاسية وبرلمانية، فلم يتم لهم أمن ولم تتحقق لهم مساواة ولا عدل ولا حرية ولا كرامة، وأصبح تمام رشدهم وسعادتهم لا يتحقق إلا باختيار هذا المنهج القرآني الرشيد، لأنه من خالق الكون ومدبره أولا، ولأنه بريء من الجهل والقصور والهوى والجور والمحاباة، ولأن عاقبته سعادة الدنيا والآخرة، ولأن العمل به دليل صدق الإيمان بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

ولئن كان الإيمان الحق هو ما وقر في القلب وصدقه السعي والعمل، فإن الناس في التعامل مع هذا المنهج أربعة أصناف، صنف مؤمن به اعتقادا وعملا، وصنف مؤمن به عاجز عن العمل به، وصنف كافر به معاد له، وصنف أشد خطرا على الأمة في أمرها الجامع وشأنها العام، لسانه يدعي الإيمان وعمله يعلن الكفر، وغاية جهده التشكيك في صلاحيته للتطبيق، وفي صدق العاملين به والساعين من أجله، وهو طابور المنافقين.

لذلك ما إن عرض القرآن الكريم في الآيات الكريمة السابقة هذا المنهج حتى عقب بالتحذير من طابور المنافقين الذين يعلنون الولاء بألسنتهم ويمارسون التخريب بعملهم وسعيهم فقال عز وجل:

**﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾**.

وقوله تعالى: **﴿يَزْعُمُونَ﴾** أي: يدَّعون ما ليس حقا، من "الزعم" وهو حكاية قول يكون مظنة للكذب، ولذلك يقال: الزعم مطية الكذب، وقد ذم القرآن القائلين به في مواضع كثيرة، كقوله تعالى: **﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ﴾**التغابن7، وقوله: **﴿بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾**الكهف48، وقوله: **﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾** الإسراء 56.

ولفظ "الطاغوت" من فعل"طغى" إذا تجاوز الحد في العصيان، ومنه قوله عز وجل: **﴿اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾**النازعات17، ويقال "طاغوت" لكل معبود من دون الله، وكل باطل مغرق في البطلان، وكل معتد أو مستبد أو مصادر لحرية الناس بغير حق، أما التحاكم إلى الطاغوت فهو اتخاذه مرجعا لتنظيم الحياة وتدبير شأن الأمة العام تشريعا وتسييرا وفصل قضاء.

والخطاب في هذه الآية موجه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم ثم إلى كافة المسلمين بقوله تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ﴾** الآية..، وهو استفهام إنكاري تعجبي لحال المنافقين الذين يدعون الإيمان بالله وما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم وعلى الرسل قبله، ثم يفضلون التحاكم إلى مناهج الطغيان والكفر. ويفهم من هذا الاستفهام أنه لا يجوز اتخاذ غير منهج الله كتابا وسنة مرجعا أو حَكَما، وأن الإيمان بالله وما أنزل من الكتاب لا يتم إلا بنبذ أنظمة الطغيان بكل أصنافها ومسمياتها اعتقادا وعملا، كما في قوله تعالى:**﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾** البقرة 256. ولا يخفى أن مفهوم الشرط في هذه الآية أن من لم يكفر بالطاغوت لم يستمسك بالعروة الوثقى التي هي الإيمان بالله ورسوله، وهو بذلك بمعزل عن تمام الإيمان، ولذلك عقب الحق سبحانه مؤكدا وجوب الكفر بالطاغوت شرطا لتمام الإيمان بقوله: **﴿وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾** أَمَرَهُم صاحبُ الأمر تعالى في جميع كتبه المنزلة بأن يكفروا بالطاغوت وينبذوا التحاكم إليه اعتقادا واتباعا وطاعة، قال تعالى: **﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾** النحل 36، لأن الكفر به شرط الإيمان بالله وركنه، ولا يجتمع في قلب مؤمن إيمان بالله مع إيمان بطاغوت أبدا، قال تعالى: **﴿وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ﴾** الزمر 17.

وليس من سبب لعبادة الطواغيت في كل عصر إلا ما يزينه الشيطان لأوليائه من حرص على مصالح وأهواء وشهوات ظالمة منحرفة، وما يريده لهم من ضلال عن طريق الحق، وهو معنى قوله عقب ذلك:**﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾** بتزيين التحاكم للطاغوت **﴿أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** أن يبعدهم عن طريق الهداية وسبل التوبة إبعادا كبيرا، ويقصيهم عن الإيمان الحق بالله ورسوله، وعن معرفة الأحكام الشرعية عبادة وتقاضيا وولاء وبراء، كما في قوله تعالى: **﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** النساء 136، وقوله: **﴿يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنْفَعُهُ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾** الحج 12.

ولئن كان سبب نزول الآية في رجل من اليهود خاصم منافقا فدعاه للتحاكم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لعدله، ودعاه المنافق إلى التحاكم لكاهنٍ مُرْتَشٍ، فنزلت الآية فيهما وفي صنفيهما، فإن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهو بذلك توبيخ شديد لكثير من المسلمين في هذا العصر لنبذهم التحاكم إلى منهج الإسلام في الحكم والقضاء وتدبير الشأن العام، واتباعهم ما لدى غير المسلمين من نظم وتشريعات وقوانين وضعية تتعارض مع ثوابت الدين وأحكامه، وإصرارهم على ذلك كما هي عادة المنافقين في كل عصر، وكما بينه الوحي في قوله عز وجل:

**﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾**. وقوله عز وجل:**﴿تَعَالَوْا﴾** أمْرٌ بالإقبال على رسول الله صلى الله عليه وسلم والتوجه إليه وحضور مجالسه لتلقي تعاليم الدين ومناهجه، وتحكيم القرآن الكريم والسنة في حال حياته وبعد وفاته.

أما الصدود والصد لغة فهو الانصراف والإعراض عن الشيء كما في هذه الآية الكريمة، وقد يكون منعا عنه نحو قوله تعالى:**﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ﴾** النحل 88. أما قوله تعالى: **﴿صُدُوداً﴾** فهو مصدر مؤكد لفعله**﴿يَصُدُّونَ﴾** أي ينصرفون عنه انصرافا شديدا.

ومعنى الآية الكريمة أن المنافقين لشدة تمسكهم بالضلال كلما دعوا إلى منهج الله في الكتاب والسنة أعرضوا عنه وتمادوا نفورا منه وتكبرا عنه وإصرارا على ما وجدوا عليه آباءهم، كما بينه الحق سبحانه في موضع آخر بقوله عز وجل: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾** المنافقون5، وقوله: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾** المائدة 104.

ولئن كان إعراضهم دائما لا يكون إلا استكبارا وتمردا، أو حرصا على منفعة آنية، أو في حال شعورهم بقوة فيهم، أو ضعف في المسلمين، كما هي عادة الكفار والمنافقين منذ عهد نوح عليه السلام إذ خاطب ربه عز وجل بقوله:**﴿ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا﴾** نوح7، فإن سنة الله فيهم أن يؤول أمرهم عاجلا أو آجلا إلى سوء، لذلك عقب الوحي الكريم بالتنبيه إلى ما ينتظرهم من محن ومصائب وفتن جزاء تمردهم على ثوابت الدين، وتلاعبهم بأحكام الشرع سرا، مع إعلانهم الإيمان بها جهرا، فقال تعالى:

**﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾** أي كيف يكون حالهم إذا حلت بهم عقوبة نفاقهم، ففضحتهم واضطرتهم للاستنجاد بالرسول صلى الله عليه وسلم في حياته، أو بالمسلمين بعد وفاته، متسترين على نفاقهم، ومقسمين بالله أنهم لم يقصدوا بما فعلوا إلا إصلاح ذات البين والتوفيق بين أطراف النزاع مؤمنين وكفارا، أو بين المناهج المتعارضة والآراء المتضاربة طلبا للأمن والسلامة؟، وكيف يعاملهم المسلمون وقد انكشف صدودهم عن الحق، وإصرارهم على التمسك بما لديهم من ضلال؟ وهل يستحقون العطف عليهم إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم **﴿ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا﴾**؟.

ويأتي التوجيه الرباني مباشرة عقب هذا الاستفهام الإنكاري لتصرفاتهم بقوله تعالى:

**﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾** أولئك المنافقون الذين يخفون حقيقة نواياهم وأهدافهم ويلفقون المعاذير والحجج الواهية أمرهم غير خفي على الله تعالى، وهو الكفيل بفضح ما تنطوي عليه جوانحهم، القادر على كف شرهم. إلا أن حكمته عز وجل لا تغلق باب التوبة عن الذنب، ولا توصد طريق الأوبة إلى كنف الإيمان والإحسان، بل تفتح لهم سبيلا من الرحمة معالمه الحلم والموعظة ومواصلة التربية والتعليم وبيان الأخطاء المرتكبة بقوله تعالى: **﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾** أعرض عن أقوالهم وعن عقابهم أو عتابهم، ولا تهتك لهم سترا أو تظهر لهم علمك بما في بواطنهم، وقابل تصرفاتهم بالحلم، **﴿وَعِظْهُمْ﴾** ببيان عاقبة النفاق والتلاعب بالأحكام الشرعية **﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾** بَيِّنْ لهم بقول واضح مؤثر ما يشين أعمالَهم ويحبط إيمانَهم.

وبعد تقرير ضلال من يتحاكمون إلى غير منهج الله، ويعصون أوامر رسوله صلى الله عليه وسلم، وبيان طريقة إصلاحهم بالحلم والموعظة الحسنة والتوعية المؤثرة، أنزل تعالى قاعدة عامة في إرساله الرسل كافة فقال:

**﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾** وإذْنُ الله في هذه الآية الكريمة هو أمره وعلمه وتوفيقه وإرشاده، أي إنه تعالى ما أرسل من رسول إلا وقد أرشده إلى ما ينبغي تبليغه وعمله، وفرض على المؤمنين طاعته واتباعه والتحاكم إليه وتحكيمه في كل ما يختلفون فيه، لأنه مُؤَدٍّ عن اللّه، وطاعته طاعة للّه، ومعصيته معصية للّه كما قال تعالى:**﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾** النساء 80. على الرسول التبليغ قولا وعملا وقدوة، وعلى المرسَل إليه الإيمان بالرسالة والطاعة للرسول بما يقتضيه تنزيل منهج الله تنزيلا عمليا في الحياة بكل قيمها وأوضاعها ونظمها وأخلاقها وعلاقاتها وعباداتها ومقاصدها، وليس على من ظلم نفسه من العصاة والمذنبين والمخطئين إلا أن يتوب فتحتضنه رحمة الله بالمغفرة والعفو، والله عز وجل (يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار و يبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها[[[49]](#footnote-49)]). لذلك حض الوحي الكريم كل الذين تحاكموا إلى الطواغيت، أو أعرضوا عن حكم الرسول عليه السلام، أو صدوا عن منهج الله تعالى على الاستغفار والتوبة بقوله تعالى:

**﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾** أي إن أولئك المنافقين لَوْ أنهم جاءوك معتذرين، نادمين على ما فرط منهم، مستغفرين الله لذنوبهم فسألت لهم المغفرة لتاب الله عليهم وغفر لهم ولوجدوا **﴿اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾**، والحال نفسه يجده في كل زمان ومكان من تورط في ظلم نفسه بكفر أو شرك أو نفاق أو خطيئة، باب التوبة مفتوح له على مصراعيه لا يصده عنه صاد إلا من نفسه أو من الشيطان، وليس عليه إلا أن يعود إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ليتبين الرشد من الضلال، ويستغفر لذنبه فيستظل بعفو ربه التواب الرحيم، قال تعالى: **﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾** الزمر 53.

وبعد أن حدد الحق سبحانه مصدر منهجه للحياة، وطريقة تلقيه وفهمه والعمل به مرجعيةً وطاعةً وتوبةً، بين أن ذلك كله لا يقبل إذا كان مجرد طقوس شكلية وتصدية جوفاء بقلوب خالية من الرضا والتسليم فقال عز وجل:

**﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾**

وتحكيمه صلى الله عليه وسلم فيما شجر بين المسلمين يعني التقاضي إليه فيما يحدث بينهم من خلافات ومنازعات حال حياته، وتحكيم الكتاب والسنة النبوية بعد وفاته، في كل ما يتعلق بجميع القضايا الدينية والدنيوية عبادات ومعاملات وتسييرا للشأن العام، مصداقا لقوله تعالى: **﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾** المائدة 44 وقوله: **﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾** المائدة 45 وقوله: **﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾** المائدة 47.

إن الحق سبحانه وتعالى يقسم بنفسه في هذه الآية الكريمة أنه لا يتم إيمان امرئ حتى ينقاد لحكم رسوله صلى الله عليه وسلم ويطيع أمره ظاهرا وباطنا، ويسلم الأمر كله لمنهج الإسلام تسليما تاما برضا نفس وإقبال قلب، كما بين في مواضع أخرى أن هذا التسليم يجب أن يتجلى في واقع الحياة سمعا وطاعة، أي تلقيا ومبادرة بالتنفيذ والعمل، مثل قوله تعالى: **﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾** النور 51، وقوله: **﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾**القصص 68.

هذا ما ينبغي أن يستقبل به المؤمنون أمر الله تعالى، سمعا وطاعة ورضا وتسليما، وليس للمخالفين ممن آمنت ألسنتهم وكفرت قلوبهم وأعمالهم إلا أن ينتظروا وعيد الله تعالى لهم بالعقوبة، فتنة تقمعهم، أو مصيبة تصيبهم، أو تكليفا فوق طاقتهم يفضح نفاقهم ويكشف زيف إيمانهم كما قال تعالى: **﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** النور63. لذلك جعل الحق سبحانه منافقي العهد النبوي بين خيارين، تحذيرٍ من عاقبة إصرارهم وتمردهم وعصيانهم، وتشويقٍ إلى ثمار الصدق والإخلاص والطاعة.

أما الخيار الأول فهو إشارتُه تعالى للمنافقين إلى ما ابتليت به طائفة من اليهود قبلهم إذ حُمِّلوا ما لا طاقة لهم به في حياة موسى عليه السلام، وتهديدُهم بقوله عز وجل:

**﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾** والضمير في قوله تعالى**﴿عَلَيْهِمْ﴾** عائد للمنافقين ومن في صفاتهم وأعمالهم، أي لو أمرهم الله تعالى بقتل أنفسهم أو تعريضها للقتل المحقق أو المظنون ظنا راجحا، كما أُمِر به بنو إسرائيل شرطا لقبول توبتهم إذ عبدوا العجل فقال لهم موسى عليه السلام**﴿يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ﴾**البقرة 54، أو أمَرَهم بالخروج من ديارهم ومغادرة أوطانهم وهجرتها **﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾** أي: لم يفعل المأمور به من القتل والهجرة إلا قليل منهم، أو لم يفعلوه مطلقا، لأن العرب يكنون بالقليل عن المعدوم، ويضعون لفظ"قليل" في معنى النفي كقولهم: فلان قليل الحياء، أي لا حياء له، ومنه قوله تعالى: **﴿ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾** النمل 62 أي: لا تتذكرون ولا تتعظون، وتلك عادة المنافقين دائما لرداءة طباعهم وخبث طويتهم.

أما سبب نزول هذه الآية الكريمة فهو أن اليهود عندما لم يرض أحد المنافقين بحكم النبي صلى الله عليه وسلم قالوا:"ما رأينا أسخف من هؤلاء، يؤمنون بمحمد ويتبعونه، ويطؤون عقبه، ثم لا يرضون بحكمه، ونحن قد أُمِرنا بقتل أنفسنا ففعلنا، وبلغ القتل فينا سبعين ألفا"، فقال ثابت بن قيس وعمار وابن مسعود: "لو كتب ذلك علينا لفعلناه". وقال أبو بكر الصديق "لو أمرنا لفعلنا، والحمد لله الذي عافانا"، وقال عمر:"والله لو أمرنا ربنا لفعلنا، والحمد الله الذي لم يفعل بنا ذلك"، فبلغ ذلك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فقال: (إن من أمتي رجالا، الإيمان أثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي).

وأما الخيار الثاني خيار الطاعة والتشويقٍ إلى ثمار الصدق والإخلاص فهو قوله تعالى بعد ذلك:

**﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾** لو أنهم استجابوا لوعظ الرسول صلى الله عليه وسلم وتوجيهاته فتابوا وأخلصوا وأطاعوا الأوامر والنواهي **﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾** لكان فعلهم خيرا لهم مما هم فيه من النفاق، وأكثر تثبيتا لهم على الإيمان والعمل الصالح **﴿وَإِذًا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾** ولكان جزاء ثباتهم على الإيمان والعمل الصالح أجرا عظيما وثوابا جزيلا من الله تعالى **﴿وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾** صراطا يفتح لهم به باب السعادة والتوفيق، وينير لهم به معالم العرفان، ويوصلهم إلى الجنة، صراطا هو الكتاب مُبَيَّنا بالسنة النبوية، وقد قال عنه الحق سبحانه: **﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ صِرَاطِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾** الشورى 52/53.

ولئن كان جزاء التوبة والإصلاح قد ورد في هذه الآية مجملا، فإنه تعالى ترغيبا في الطاعة وتشويقا لنعيم الآخرة، أردفه في الآية الموالية مفصلا فقال عز وجل:

**﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾**بامتثال تعاليم الدين أمرا ونهيا ومنهج حياة **﴿فَأُولَئِكَ﴾** المطيعون **﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾** بدخول الجنة ونزول أعلى مراتبها.

**﴿مِنَ النَّبِيِّينَ﴾** ودرجات أنبياء الله تعالى عليهم السلام متفاوتة، أعلاها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: **﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾** البقرة 253، وقد روي أن ثوبانَ مولى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم كان شديدَ الحبِّ له عليه الصلاة والسلام، قليلَ الصبرِ عنه، فأتاه يوماً وقد تغيّر وجهُه ونحُل جِسمُه وعُرف الحزن في وجهه، فسأله رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن حاله فقال:"يا رسولَ الله ما بي من وجع غير أني إذا لم أرَك اشتقتُ إليك واستوحشتُ وحشةً شديدةً حتى ألقاك، فذكرتُ الآخرةَ فخِفتُ أن لا أراك هناك لأني عرفتُ أنك تُرفع مع النبيين، وإن أُدخِلْتُ الجنةَ كنتُ في منزل دون منزلِك، وإن لم أُدْخَلْ فذاك حين لا أراك أبداً"، فلم يردَّ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم شيئا، حتى نزل عليه جبريل بهذه الآية: **﴿وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ ..﴾**الآية، فقال عليه الصلاة والسلام: (والذي نفسي بيده لا يؤمنُ عبدٌ حتى أكونَ أحبَّ إليه من نفسه وأبويه وأهلِه وولدِه والناسِ أجمعين)، كما رُوي أن أنساً قال: "يا رسولَ الله الرجل يحب قوماً ولمّا يلحَقْ بهم"، فقال عليه الصلاة والسلام: (المرءُ مع من أحبّ ).

**﴿وَالصِّدِّيقِينَ﴾** أي السابقين إلى التصديق والإيمان وإخلاص القول والعمل، وهم كرام أصحاب الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، ومن عمل بعملهم وسار على نهجهم.

**﴿وَالشُّهَدَاءِ﴾** الذين قتلوا في سبيل الله من أجل نصرة كلمة التوحيد وإقامة أمر الإسلام، وقال عنهم الحق سبحانه: **﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** آل عمران 169/171

**﴿وَالصَّالِحِينَ﴾** الذين صرفوا أعمارهم في طاعته، وأنفقوا أموالهم في مرضاته، وقال عنهم عز وجل:**﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾** البقرة 25.

ثم أثنى الله تعالى على هؤلاء الرفقاء في الجنة بقوله:

**﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾** والرفيق لغة بمعنى المرافق، يستوي فيه المفرد والجمع، أي: إن النبيين والصديقين والشهداء والصالحين أحسن رفقاء الجنة، لما لهم من فضل وحسن عشرة ودرجات عالية، وما هم فيه من نعيم. أما المعية معهم فلها فضلها الذي يقدره الله تعالى بعلمه وحكمته، من دون أن تُخِلَّ بدرجة أي منهم.

ويختم الحق سبحانه بتعظيم ما خصهم به فيقول:

**﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾** ذلك الثواب العظيم، وما نالوه من كرامة وحسن رفقة في الجنة ليس إلا بفضل اللّه تعالى وكرمه، **﴿وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾** وكفاهم علم الله الواسع بما في قلوبهم من صدق الإيمان وصالح الأعمال، في تقدير الأجر وإسباغ النعم؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم شرحا لقول الله عز وجل: **﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾** يونس26: (إذا دخل أهل الجنة الجنة نادى مناد: إن لكم عند الله موعدا يريد أن ينجزكموه، قالوا: ألم يبيض وجوهنا وينجنا من النار ويدخلنا الجنة؟ قال: فيكشف الحجاب، قال: فوالله ما أعطاهم الله شيئا أحب إليهم من النظر إليه).

إن مبنى الوجود البشري في الأرض على هذين الخيارين، خيار سبيل الأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين، وخيار سبيل الكافرين والمتمردين والمنافقين، وليس لأي أمة مفر من أن تختار بينهما، وقد وردت هذه الآيات الكريمة تعقيبا منه تعالى على الآيات السابقة المتعلقة بالنظام السياسي الإسلامي، وغير خفي على مطلع أن هذا النظام بدأ أول عهده راشدا، وخلافة على نهج النبوة، فتسنم المسلمون به أعلى مراتب المجد والسؤدد والكرامة، والحرية والأمن والسلام، ثم أخذ انحراف الحكام يبعدهم عن المسار الرشيد تدريجيا، وتبتعد الأمة تبعا لذلك عن السواء وسداد الأمر، إلى أن أعرضت مطلقا عن منهج الله تعالى في تدبير أمرها العام وصدت عنه واختارت غيره، فأضحت مغنما لأعدائها، يستنزفون خيراتها ويستذلون أبناءها، ويعيثون في أرجائها فاحشة وشذوذا وفسادا، وامتلأت قلوب أهلها نحو بعضهم حقدا وبغضاء وتحاسدا وقسوة، وأشربت نفوسهم البخل والشح والحرص وعبادة الأهواء، وألبسوا شيعا وفرقا وعصابات متناحرة سالت بها الدماء أنهارا، وانتهكت بها أعراض الأحرار والحرائر جهارا، وحق فيهم جميعا قوله عز وجل:**﴿وَضَرَبَ اللَّـهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّـهِ فَأَذَاقَهَا اللَّـهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾** النحل112- 113.

نصرة المستضعفين جهاد في سبيل الله

الآيات 71 - 76

قال الله تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا (71) وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا (72) وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا (73) فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (74) وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا (75) الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا (76) ﴾**

تكتسب جميع الأعمال قيمتها من سمو مقاصدها وعلو غاياتها ونبل أهدافها، إلا أن ذلك كله عند المسلم لا يتم إلا بأن يجمع إلى شرف الدنيا وخيرها شرف الآخرة ونعيمها، ولا مقصد أعلى وأعز وأشرف في هذا المجال من إنقاذ الإنسان في الدنيا من ظلمي الشرك والاستضعاف، وفي الآخرة من غضب الله وعذابه. تلك مهمة الأنبياء والرسل عبر الأجيال، من نوح وإبراهيم عليهما السلام إلى محمد صلى الله عليه وسلم، لا سيما وقد جرت سنة المستكبرين في الأرض أن يحتقروا المستضعفين ويستعبدوهم ويكفروهم، ويستنـزفوا جهودهم ويقيموا بهم الممالك ويوقدوا بهم الحروب، حتى إذا استنفذوا قواهم رموا بهم إلى الضياع والفاقة، هذه سنتهم من عهد إرم ذات العماد وفرعون ذي الأوتاد وثمود الذين جابوا الصخر بالوادي، يبنون بمستضعفيهم في كل بقعة آية علهم بها يخلدون، إلى عصر يشن بهم الغرب المعاصر حروبه العدوانية مقابل بطاقة إقامة في دوله، أو فتات راتب لا يسمن ولا يغني من جوع. ومن قبل استضعف المشركون نوحا عليه السلام وقالوا له: **﴿مَا نَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِيَ الرَّأْيِ﴾** هود27، وأمروه بطرد المؤمنين من صفه وقالوا: **﴿قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ﴾** الشعراء111، فكان جوابه: **﴿وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾** الشعراء 114/115، واستضعف قوم مدين أخاهم شعيبا عليه السلام: **﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا﴾** هود 91.

ولعل من حكمة الله تعالى في تربية الرسول الأكرم أن أنشأه يتيما مستضعفا بين قوم أشد شركا وعتوا على الضعفاء، فكان أعرف الناس بحقيقة الظلم وأسبابه ونتائجه، وأقدرهم على استيعاب الوحي وتنـزيله حيا نديا بين الناس. فلما قام المستكبرون من قريش لعزل المستضعفين وإقصائهم عن الدين الجديد الذي حررهم من الشرك ورفع هممهم عن هوان الاستكانة وذلة الضعف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوجيه من ربه خير مدافع عنهم وأقوى نصير لهم وأشد منحاز إلى صفهم.

لقد بدأت معركة الإسلام في أول عهدها مع رموز الشرك والاستكبار، بما نال الرسول عليه الصلاة والسلام من عدوان قريش واضطهاد ثقيف وعَبَدَةِ هبل وإساف ونائلة، وكان لا يفتر عن الاستنصار بربه وحده، داعيا في السر والعلن:(اللهم إليك أشكو ضَعْف قُوَّتِي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، يا أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين، وأنت ربي، إلى من تَكِلُنى ؟ إلى بعيد يَتَجَهَّمُنِى؟ أم إلى عدو ملكته أمري؟...)[[[50]](#footnote-50)].

وعندما بدأت تباشير انتشار الإسلام وأقبلت عليه جموع المستضعفين، خاف المشركون وأرسلوا الأقرع بن حابس التميمي وعيينة بن حصن الفزاري إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وكان معه خباب وبلال وعمار وأبو فكيهة يسار مولى صفوان بن أمية وصهيب وأشباههم من ضعفاء المسلمين، فأتوه فخلوا به وقالوا:"إنا نريد أن تجعل لنا مجلسا تعرف لنا به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحيي أن ترانا العرب مع هذه الأعبد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنك فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت" فقال صلى الله عليه وسلم:(نعم)، فنزل جبرائيل عليه السلام بقوله تعالى: **﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾** الأنعام52، وعن عبد الرحمن بن سهل بن حُنيف قال: نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو في بعض أبياته: **﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾** الكهف 28، فخرج يلتمسهم، فوجد قومًا يذكرون الله تعالى، منهم ثائر الرأس، وجافي الجلد وذو الثوب الواحد، فلما رآهم جلس معهم وقال:(الحمد لله الذي جعل في أمتي من أمرني الله أن أصبر نفسي معهم).

إن الفقراء والمستضعفين لإخلاصهم وصدق إيمانهم هم رصيد القوة والنصرة للإسلام والمسلمين في كل عصر، ولذلك ما فتئ الرسول صلى الله عليه وسلم يذود عن حقهم في المساواة والكرامة والحرية والعيش الكريم في كل مجلس، ويقول:( ابغوني الضعفاء فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم)، ولما قدم المدينة وأقطع الناس الدور وفيهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال حيّ من بني زهرة:"نكِّب عنا[[[51]](#footnote-51)] ابن أم عبد" ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(فلم ابتعثني الله إذا؟ إن الله لا يقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيهم حقه)، ولما رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلا على من دونه قال صلى الله عليه وسلم:(هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم؟).

ولئن كان المستضعفون الذين هاجروا إلى المدينة قد نعموا بالأمن ونالوا حقهم في المساواة والعدل والحرية، فإن أشتاتا من المستضعفين في القبائل حول المدينة، وطائفة أخرى في مكة بقيت محاصرة، يمنعهم المشركون من الهجرة ويؤذونهم ويحقرونهم ويصادرون ممتلكاتهم، وآخرين من المؤمنين في المدينة مكر بهم مشركو القبائل واستدرجوهم إلى الصحراء وقتلوهم غدرا كما وقع لقراء بعث الرجيع، إذ قدم على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شهر صفر، من السنة الثالثة من الهجرة، نَفَر من عضل والقارة وزعموا أنهم أسلموا، ورغبوا أن يبعث معهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نفرا من المسلمين يعلمونهم القرآن ويفقهونهم في الدين، فبعث معهم ستة رجال هم مرثد بْن أبي مرثد الغنوي، وخالد بْن البكير الليثي، وعاصم بْن ثابت بْن أبي الأقلح، وخبيب بْن عدي، وزيد بْن الدثنة، وعبد الله بْن طارق فنهضوا مع القوم حتى إذا صاروا بالرجيع، وهو ماء لهذيل بناحية الحجاز غدروا بهم.

لكل هذا العدوان والغدر والظلم وخيانة العهود التي مورست ضد المسلمين من قبل المشركين نصرة لآلهتهم وذبا عنها، انتقل الوحي من الأمر بطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الأمر بأشد التكاليف والواجبات، جهادا في سبيل الله وتحريرا للمستضعفين في مكة والجزيرة من نير العبودية، وتحريرا لعقولهم من الضلال، وقلوبهم من الخوف، وإخراجا لهم من سجن حاكمية المخلوق إلى رحابة الحرية وحاكمية الخالق، فأمر أولا باتقاء مكر العدو والحذر من خداعه، وذلك أكبر قواعد القتال، وأن يعدوا للجهاد عدته ويأخذوا له أهبته، ويتخذوا للتحصن من عدوهم كل الأسباب، فقال عز وجل محذرا ومحرضا:

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾** والحِذْرُ والحذَرُ واحدٌ كالإثرْ والأثَرِ والشِبْهِ والشَّبَهِ، والحِذْر هو الاحتراس والاحتراز من المَخُوف، والاستعداد لدفع المكروه بما يناسبه.

ولفظ **﴿خُذُوا﴾** استعارة لمعنى شدّة الحذر، لأنّ حقيقة الأخذ تناول الشيء الذي كان بعيداً عنك، ولما كانت الغفلة تشبه البعدَ عن الشيء وإلقاءَه، كان تذكّره يشبه تناوله بعد إلقائه، وأخْذ الحذر ملازمته والتمسك به وجعله وسيلة وأداة لاتقاء المخاطر، تخطيطا وإعدادا للقوة، وتطويرا لوسائل الدفاع ومحافظة دائمة على وحدة الصف، ومراقبة يقظة للعدو واستخبارا عن مقاتله واحتراسا من أوليائه المندسين منافقين ومنفلتين، ممن يوهنون العزائم ويثبظون الهمم.

ولئن كان الأمر في هذه الآية بأخذ الحذر واستدامة التعبئة الدفاعية قد نزل في ظروف تألب فيها مشركوا العرب من كل القبائل على المسلمين بعد صلح الحديبية في ذي القعدة سنة ست من الهجرة، إذ قبلوا فيه شروطا ظُنَّتْ مجحفة، فإن عموم اللفظ يقتضي وجوب استدامة الحذر في كل أحوال المسلمين القتالية والعلمية والتربوية والإدارية والصناعية ونظام تدبير الشأن العام، لأنهم مستهدفون من قبل أعدائهم في كل عصر، بمقتضى ما أخبرهم به تعالى بقوله: **﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾** البقرة 217.

ثم فرع عن الحذر ما يستتبعه من العمل الميداني للمدافعة وكف شر العدو فقال تعالى:

**﴿فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا﴾**، وقوله تعالى: **﴿فَانْفِرُوا﴾** من فعل:نفر نفرا، مكسور عين المضارع وبها قرأ السبعة، يقال نفر القوم عن الشيء إذا أعرضوا عنه، ونفروا من المجلس إذا تفرقوا، ونفروا إلى الجهاد إذا أسرعوا إليه وهو معنى الآية الكريمة، ومنه الحديث الحديث: (وإذا اسْتُنْفِرْتُم فانْفِروا) أي إذا سئلتم الخروج للجهاد فأجيبوا مسارعين وانْفِروا معجلين.

وقوله تعالى:**﴿ثُبَاتٍ﴾** جمع مفرده ثُبَة والأصل فيها ثبوة وهي الجماعة من الخيل أو العُصْبة من الفُرسان، من فعل ثبا يثبو، واوي اللام كما هو الاختيار عند المحققين، يقال ثَبَوْت له خيراً بعد خير أي وجهته إليه.

وقوله تعالى: **﴿فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا﴾** معناه: انفروا إلى العدو إما ثبات، أي جماعات متفرقة، جماعة تلو جماعة وسرية بعد سرية، وإما جميعا متعاضدين في جيش واحد متكامل، وهذا يعني أن الأمة ينبغي أن تكون في حالة تعبئة مستمرة واستعداد دائم للجهاد، حتى لا تؤخذ على غرة أو تستنيم لغفلة كما قال تعالى: **﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾** النساء 102.

وقد كان التطبيق النبوي لهذه الخطة الحربية المعدة لحماية المستضعفين المسلمين المنتشرين في مكة والقبائل يخافون أن يتخطفهم الطير، على ما أرشدت إليه الآية الكريمة ثبات وجميعا، بحسب ما اقتضته ظروف الحرب وحاجياتها، وفي الوقت الذي كانت السرايا تبعث متتابعة إلى القبائل كان الإعداد لغزو مركز ثقل العدو ومجمع قواته في مكة جميعا.

هكذا استنفر الرسول صلى الله عليه وسلم للجهاد عدة سرايا منها: سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى بني المُلَوَّح بُقدَيْد، في صفر أو ربيع الأول سنة 7 هـ؛ و سرية حِسْمَى، في جمادي الثانية سنة 7 هـ؛ وسرية عمر بن الخطاب ومعه ثلاثون رجلاً إلى تُرَبَة في شعبان سنة 7 هـ، وسرية بشير بن سعد الأنصاري في ثلاثين رجلاً إلى بني مرة بناحية فَدَك، في شعبان سنة 7هـ ؛ سرية غالب بن عبد الله الليثي في مائة وثلاثين رجلاً، في رمضان سنة 7 هـ إلى بني عُوَال وبني عبد بن ثعلبة بالمَيْفَعَة، وقيل إلى الحُرَقَات من جُهَيْنَة، ؛ وسرية عبد الله بن رواحة في ثلاثين راكبًا إلى خيبر، في شوال سنة 7 هـ ؛ وسرية بشير بن سعد الأنصاري في ثلاثمائة من المسلمين إلى يمن وجَبَار، وهي أرض لغطفان، وقيل لفَزَارَة وعُذْرَة، في شوال سنة 7 هـ ، للقاء جمع كبير تجمعوا للإغارة على أطراف المدينة؛ وسرية أبي حَدْرَد الأسلمي إلى الغابة، ذكرها ابن القيم في سرايا السنة السابعة قبل عمرة القضاء.

أما النَّفْر جميعا فقد كان بعد ذلك عندما أعلن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المسير إلى مكة، وأمر الناس بالاستعداد والإعداد، ودعا الله تعالى في أن يأخذ عن قريش الأخبار ويستر عنهم خروجه، فنفر المسلمون جميعا للجهاد، وخرج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعشر خلت من رمضان في عشرة آلاف مقاتل، فصام عليه السلام حتى بلغ الكديد، ثم أفطر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد صلاة العصر، وشرب على راحلته علانية ليراه الناس، وقال:(تَقَوَّوْا لعدوكم)، وأمر الناس بالفطر، فأفطر بعضهم وصام بعضهم، فلم يعب على الصائم ولا على المفطر، وكان ما كان من فتح مبين لمكة المكرمة لعشر بقين من رمضان سنة ثمان من الهجرة، إذ دخلها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منتصرا وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه.

ولئن كان خصوص سبب النزول لا يقدح في عموم اللفظ ما أدى إلى مصلحة معتبرة، فإن النفْر ثباتٍ والنفْرَ جميعا في الجهاد القتالي لا ينفي وجوبَ النفْرِ لجهاد البناء تشييدا وصناعة وتطويرا وبحثا واختراعا علميا، ثباتٍ وفصائلَ وسرايا مدنية، كل حسب استعداده وتخصصه وما يتقنه، ووجوبَ النفْرِ جميعا في مجال تدبير الشأن العام تشاورا وتقريرا وتقنينا في مناطق الفراغ التشريعي، وتسييرا وتنفيذا ومراقبة ومحاسبة.

كان هذا هو التطبيق النبوي للآية الكريمة من أجل حماية مستضعفي المسلمين المحاصرين في مكة ومختلف القبائل المشركة، إلا أن في قلب المعسكر الإسلامي بالمدينة نفسها أعداء آخرين من المنافقين، منبثين يتحينون فرص الانقضاض عليه وتوهين صفه وتثبيط همم المخلصين عن الجهاد، حذر منهم الحق سبحانه بقوله عقب ذلك:

**﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ﴾** وقوله تعالى: **﴿لَيُبَطِّئَنَّ﴾** من "البطء" وهو نقِيض الإِسْراع في ممارسة أي عمل أو الانبعاث إليه، كما في قولك: بطؤ في مجيئه أو بطؤ في مشيه، فإن تعمد البطء وتحراه وتكلفه قيل:"تباطأ"، فإن تباطأ وحرض غيره على البطء قيل:بَطَّـأَ يُبطئ، أي تأخر وأخر غيره، كما في هذه الآية الكريمة المؤكدة بالجملة الإسمية وحروف ثلاثة للتأكيد هي: إن، ولام القسم، والنون، التي يحذر الحق سبحانه فيها من المنافقين المنبثين في الصف الإسلامي، يثبطون العزائم، ويوهنون الصف، ويمارسون التبطئة بإصرار، يبطئون أنفسهم فيقعدون متثاقلين ويبطئون غيرهم بتضخيم مخاطر الجهاد على النفس والمال والولد، مما يشير إلى شدة خطر هذه الشرذمة المريضة على المجتمع الإسلامي في كل عصر.

إن التبطئة سلاح أعداء الإسلام في كل عصر، سواء عند الدعوة لجهاد البناء أو جهاد المدافعة، في جميع الميادين الاجتماعية والاقتصادية والعلمية وغيرها، وهي ما يعبر عنه حديثا بالمقاومة السلبية، إذ يعمد المندسون في الصف إلى المراوغة والمماطلة أو تنفيذ الأوامر والمشاريع بما يخربها أو يجعلها عديمة الجدوى، أو التعامل مع ثروة الأمة بما يبددها ويصرفها عن أهلها، تحت غطاء الادعاء بالإخلاص وحسن النية، أو مع أسرارها بما يكشفها للعدو بادعاء الغفلة والسذاجة أو غلبة الظروف، ولذلك زاد الوحي الكريم المؤمنين تبصرة بهم، وكشف دخائل نفوسهم وحقيقة تصرفاتهم في حالين من أحوال المؤمنين، حال الهزيمة أو حال النصر فقال تعالى في الحال الأول:

**﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ﴾** بقتل أو هزيمة أو محنة **﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾** قال المنافق المتخلف عن الجهاد فرحا: من نعمة الله علي أن نجوت مما أصابهم **﴿إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾** أي: إذ لم أشهد القتال معهم ولم أحضره واتخذت بتخلفي عنهم وقاء من ذلك، كما ذكر تعالى في آيات أخرى أن المنافقين في مثل هذه الحالات يفرحون بتخلفهم وبما يصيب المؤمنين من بلاء كقوله تعالى: **﴿وَإِنْ تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا﴾** آل عمران 120، وَقَوْلِهِ : **﴿وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ﴾** التوبة 50، وقوله: **﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ﴾** التوبة 81.

إن نعمة الله الحقيقية لا يفقهها إلا الصادقون ولكن المنافق إذ قال:**﴿قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾** قد عميت عينه عنها لأنه لا يدرك كنه الحياة الدنيا ولا يرى إلا مظاهرها المادية ومكاسبها الآنية وعمي بصره عن حقيقة نعمة الابتلاء وكونه مجرد تمحيص للمؤمن وتطهير له ورفع لدرجته وتأهيل له إلى أسنى الدرجات في الدنيا والآخرة، وأنه النعمة المرضية التي يختص بها الله تعالى من يحبهم من عباده ليحررهم من قيود الأرض ويرفعهم إلى الملأ الأعلى مع الأنبياء والصديقين.

أما في الحال الثاني، حال انتصار الصف الإسلامي في أي مجال من المجالات التي تخلف عنها المنافقون فإنهم يعضون أصابع الندم على ما فاتهم من غنائم ومصالح في المعارك الرابحة التي تخلفوا عنها كما بينه تعالى بقوله:

**﴿وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ﴾** نصر وغنيمة وظفر**﴿لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾** ليقولن المنافق قول من لم يَدَّعِ من قبل أن بينه وبينكم مودة ولم يزعم أنه من أهل دينكم:**﴿يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾** يا ليتني لم أتخلف عن القتال معهم، ولو شاركت لفزت بسهم من الغنيمة عظيم. وهو لقصور نظره وعماء بصيرته عن مغانم الآخرة جعل الغنائم المادية أقصى ما يطمح إليه وأعظمه. والقرآن الكريم في آيات أخرى يكشف مواقف هؤلاء المنافقين في محاولتهم تدارك ما فاتهم من الغنائم واسترجاع مكانتهم الانتفاعية من الصف المسلم، فهم وإن ساءهم ما نال المسلمين من فضل كما في قوله تعالى: **﴿إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾** 120آل عمران، وقوله: **﴿إِنْ تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾**التوبة 50، يحاولون الاعتذار عن تخلفهم كما أخبر الحق سبحانه النبي صلى الله عليه وسلم بذلك في قوله:**﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾** الفتح 11، وقوله: **﴿سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ﴾** الفتح15.

ثم ينصرف الخطاب عنهم مزدريا حالَيْهِم، جبنا وانتهازية رخيصة، ويمضي ليشوق المؤمنين الصادقين إلى ما هو خير وأبقى وأعز وأشرف، بقوله تعالى :

**﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** هذه الآية أمر من اللَّه سبحانه للمؤمنين بالجهادِ، لورود لام الأمر في أولها، والأمر للوجوب، لكن للجهاد في سبيل الله فقط، لا في سبيل مجد وسلطان، أو منصب وجاه ومال، أو لفخر بغلبة وشجاعة، أو من أجل عصبية قومية أو حزبية أو طبقية، ولا يقبل عند الله إلا من**﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾** الذين يبيعون الحياة الدنيا، ليأخذوا عطاء الآخرة الجزيل، يسترخصون متع الدنيا وزينتها مالا وولدا ومعيشة لينة هنيئة ليحظوا برضا ربهم ونعيم جنته، في صفقة رابحة بقوله عز وجل: **﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾** التوبة 111.

ثم وثق تعالى هذه الصفقة بقاعدة ملزمة يُنتِج شرطُها مشروطَها إلى يوم الدين بقوله:

**﴿وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** إشارة إلى أن المجاهد الحق يجب أن يوطن نفسه على تحقيق أحد هدفين، استشهاد أو نصر، كما قال صلى الله عليه وسلم (تضمن الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان به وتصديق برسوله أن يدخله الجنة أو يرجعه إذا رجع إلى منزله نائلا ما نال من أجر أو غنيمة، والذى نفسي بيده لولا أن أشق على أمتى ما تخلفت خلاف سرية تغزو في سبيل الله)، ليس للمجاهد من قتاله إلا هدفان، موت في سبيل الله أو تغلُّب على عدوه وقهره، ولا مجال لحال ثالث فرارا أو استسلاما أو صلحا على قبول ظلم وخذلان، على وعد منه عز وجل بأن يؤتي المجاهد الصادق أجرا عظيما في الحالين، قال عز وجل: **﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ﴾** التوبة 52، حُسنَى الاستشهاد وحُسنَى النصر، وكلاهما طريق إلى الجنة وإلى ما هو أحب وأشرف من الجنة، كما قال صلى الله عليه وسلم:(إذا دخل أهل الجنةِ الجنةَ يقول الله عز وجل: تريدون شيئا؟ أزيدكم؟، فيقولون: ألم تبيض وجوهنا؟ ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار؟، قال: فيكشف الحجاب فما أعطوا شيئا أحب إليهم من النظر إلى ربهم ثم تلا قوله تعالى: **﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾**يونس26.

إن الجهاد في سبيل الله ليس مجرد شعار معنوي لا وجود له في الأرض، ولكنه سعي حثيث وبذل متواصل لإقامة أمر الله إمامة رشيدة للبشرية، ومنهجا واقعيا ينقذها من نير الاستعباد والاضطهاد والاستضعاف، وذلك ما يمثل نبل غايته وشرف مقاصده ومتانة سنده وشرعية مرجعيته؛ لأن الإمامة ليست شرفا وترفا، ولكنها بلاء شاق تناط به مسؤولية إنقاذ الإنسان من مختلف صنوف الظلم، ظلم الشرك والكفر وظلم الاستعباد والاضطهاد والفساد، والإسلام بمقتضى هذه الإمامة لا يقبل أن تتخلى الأمة عن مهمتها هذه، وتترك مستضعفيها رهائن محاصرين بيد أعدائها، لأن مسؤولية إنقاذهم والدفاع عنهم من صميم عقيدة الجهاد في سبيل الله وأهدافها النبيلة، لذلك عقب الحق سبحانه بقوله:

**﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ﴾** أي: ومادامت هذه عاقبة المجاهدين نصرا أو استشهادا يعقبهما خلود في الجنة، فكيف يقعد المسلمون عن الجهاد في سبيل الله وهو ذو مقصد سام وهدف نبيل غايته إنقاذ المستضعفين من الرجال والنساء والولدان.

ولفظ "المستضعفين" لغة من: "الضعف" وهو خلاف القوة. يقال ضَعُفَ يضعُف فهو ضعيف، سواء كان ضعفه في نفسه أو بدنه أو حاله، واستضعفه غيره إذا استهان به وقابله بالاستكبار والتعالى والتجبر كما في قوله تعالى:**﴿وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ﴾** سبأ 33.

ويراد بالمستضعفين من الرجال والنساء والولدان في هذه الآية الكريمة طائفة من المسلمين بمكة منعهم المشركون من الهجرة إلى المدينة، من الرجال فيهم الوليد بن الوليد، وسلمة بن هشام، وعيّاش بن أبي ربيعة، أما النساء فقد كن ذوات أزواج وأولياء مشركين يمنعونهن من الهجرة مثل أمّ كلثوم بنت عقبة بن أبي مُعَيط، وأمّ الفضل لبابَة بنت الحارث زوج العباس، وقد كنّ يؤذَيْن ويحقَّرْن، وأمّا الوِلدَانُ فهم الصغار من أولاد المؤمنين والمؤمنات ومنهم ابن عباس رضي الله عنه وقد قال بعد هجرته:"كنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان"، وكان الآباء والأمهات يقاسون على يد المشركين ضروب الاضطهاد والتعذيب والقهر، والأبناء يألَمون لمشاهدة ما ينال آباءهم وأمّهاتهم وحاضناتهم وذويهم من الأذى، وكلهم يجأرون إلى الله تعالى بالدعاء والتضرع ويسألونه أن ينقذهم من ذلة الاستضعاف و هوانه، أما الرسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يكن يهدأ له بال انشغالا بأمرهم وشفقة عليهم، وكان يدعو لهم في قنوته بالنجاة ويقول:(اللهم أنج سلمة بن هشام، اللهم أنج الوليد بن الوليد، اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف)؛ لذلك نزل الوحي يستجيش المروءة في نفوس المسلمين, ويستثير الرحمة في قلوبهم، ويستنهض في هممهم نصرة الأخوة، ويكشف لهم مدى شقاء المستضعفين المحاصرين في مكة ويصف حالهم بقوله تعالى:

**﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾**. والمراد بالقرية الظالم أهلها مكة لأن أهلها حينئذ كانوا مشركين والشرك أعظم الظلم كما قال تعالى: **﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾** لقمان 13، أما ما سألوه من ربهم فلم يكن مالا ولا متاعا ولا زينة من الحياة الدنيا، وإنما كان مرآة صافية لصدق إيمانهم ووضوح تصورهم العقدي، فقد سألوا ربهم أولا مفارقة المشركين والالتحاق بالفئة المؤمنة والمجتمع المسلم لأن من طبيعة الإيمان أن يأرِز[[[52]](#footnote-52)] إلى الإيمان ويسعى إليه، ولأن الأرواح أجناد مجندة ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف، ولأن المبدأ في مساكنة المشركين قول الرسول صلى الله عليه وسلم: (أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين) قالوا: "يا رسول الله لم؟" قال: ( لا تراءى ناراهما).

وسألوا ربهم ثانيا أن يسخر لهم بعنايته من يتولى أمرهم ويعينهم على الخروجِ من مكة - وهي وطنهم ومقام أقاربهم -، والالتحاقِ بالمسلمين في المدينة، لأن رابطة الإيمان أقوى من روابط الأرحام والأوطان.

وسألوا ربهم ثالثا أن يقيض لهم من يقودهم إلى النصر على المشركين، والتمكين للإسلام والمسلمين؛ وقد استجاب الحق سبحانه دعاءهم فيسّر لبعضهم الخروج إلى المدينة، وجعل لمن بقيَ منهم فرجا بفتح مكة على يدي الرسول صلى الله عليه وسلم فكان لهم خيرَ وليّ وأعزَّ ناصِر.

والآية في عمومها تعبير عن جوهر ما في الإسلام من رحمة، إذ لم تفرق بلون أو عرق أو دين بين جموع المستضعفين في استحقاق العطف والنصرة والعون والاستنقاذ، كلهم شبه أسرى في يد ظالميهم ومضطهديهم وكلهم يجب استنقاذهم، كما أمر صلى الله عليه وسلم في أحاديث صحيحة كثيرة - والأمر للوجوب - بنصر الضعيف وعون المظلوم وفك العاني وإغاثة الملهوف، ولم يميز في ذلك بين مسلم وغير مسلم، بين أسود أو أبيض أو أحمر.

ثم عقد الحق سبحانه للتحريض على الجهاد نصرة للمستضعفين مقارنة بين أهدافه وبين أهداف القتال لدى غير المسلمين فقال عز وجل:

**﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** وسبيل الله أن يكون لإعلاء كلمة الحق والتوحيد والعدل ونصرة المستضعفين، ومن كان هذا نهجه وقصده سارع إلى تلبية الأمر واقتحام المنايا وحظي بتأييد الله ونصره.

**﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ﴾** وكل ظلم طاغوت، وكل استبداد أو استعباد أو اضطهاد طاغوت، وكل اعتداء باستعمار أو سلب أو نهب أو استضعاف طاغوت، ومن كانت هذه صفاته كان الشيطان من أوليائه والهزيمة من نصيبه، ووجب على المؤمنين قتاله وكف أذاه لقوله تعالى معقبا:

**﴿فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾** أَمْرٌ منه عز وجل بقتال أولياء الشيطان من المستكبرين والظالمين، مستعبِدي خلق الله ومستضعِفِيهم، وتحريضٌ للمؤمنين على اقتحامهم والجراءة عليهم، وعدم التهيب منهم، لأن قوتهم الظاهرة مبتوتة الصلة بمصدر القوة الحقيقية الذي هو الله تعالى، ومهماانتفشوا وتعالوا واستكبروا فإن كيدهم وما يمكرون إلى ضعف وهزيمة.

إن الله تعالى وقد خلق الإنسان حرا سويا وجعل حرمته أعظم من حرمة البيت الحرام، لم يرض له المهانة والذلة أو الاستكانة والاستضعاف، وأوجب عليه الدفاع عن نفسه وحرمته، وأعطى المؤمن درجة الشهادة إن قتل دون عرضه أو ماله أو دينه، قال صلى الله عليه وسلم:(إن الله يبغض الرجل تدخل حرمته فلا يمتنع) وقال:(من قُتل دون ماله فهو شهيد، ومن قُتل دون دمه فهو شهيد، ومن قُتل دون دينه فهو شهيد)، إلا أن ظروفا قد تطرأ على العبد فتجعله في حالة شلل تام عن المقاومة، وخضوع مطلق لعدوه، وعجز عن الفرار والهجرة. هذا هو الاستضعاف المعذور به صاحبه، كما كان حال بني إسرائيل تحت حكم فرعون في قوله تعالى:**﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ﴾** القصص 4، وحال مستضعفي مكة إذ أمر الله تعالى المؤمنين بالجهاد لتحريرهم من يد آسريهم. وفي كل الأحوال لا يجوز أن يكون هذا الاستضعاف عذرا في الشرك بالله، أو في الغدر بالمسلمين والتجسس عليهم أو توهين صفهم وموالاة أعدائهم. أما ما عدا ذلك فلا يجوز للمؤمن أن يخنع لطاغوت متجبر، أو يخضع لقهر تنتهك به حرماته، أو يستسلم لاستضعاف يضيع به دينه، بل عليه أن يدافع عن عقيدته وعرضه وبيته وماله، فإن عجز وجب على المؤمنين من كل قطر تحريره والدفاع عنه، وإلا كانوا آثمين جميعا، فإن لم يجد ناصرا من المؤمنين لضعفهم أو تخاذلهم، هاجر إلى أرض تصان فيها كرامته وحريته ودينه وأسرته، وإلا كان ظالما لنفسه، قال عز وجل: **﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** النساء 97.

المنافقون بين القول والفعل وبين السمع والطاعة

الآيات 77 - 83

قال الله تعالى:**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا (77) أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا (78) مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (79) مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا (80) وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (81) أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا (82) وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا (83)﴾**

القول الحسن يتبعه العمل به هو السداد والحكمة، والقول السيئ يتبعه الفعل السيئ هو المجاهرة والفحش، والقول الحسن يعقبه العمل بضده هو النفاق، والمؤمن الحق ينبغي ألا تقعد به همته عن الجمعِ بين القول الحسن وما يلزمه من الفعل الحسن، والمطابقةِ بين خفي نيته وشاهد قوله وعمله، لذلك قال صلى الله عليه وسلم:( آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان)؛ ولئن كان النفاق لغة هو مخالفة الباطن للظاهر، فإن القول والفعل تطابقا وتعارضا دليل على ما في القلب من إيمان أو نفاق؛ إلا أن حالة أخرى قد تكون وراء الخلف بين القول والفعل، هي حالة الجبن الذي قد يعتري المؤمن لضعف في نفسه أو في تكوين شخصيته بما لا يقدح في إيمانه أو يلحقه بزمرة المنافقين، والفيصل في الأمر كله نية المؤمن وما في قلبه من صدق إيمان أو زيف نفاق، لأن الأصل في الدين النية والقول والعمل فإن تخلف العمل وحده جبنا لم ينتف الإيمان، لذلك جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن الجبان في الدرجة الثانية من الشهداء إن قتل في المعركة بقوله:( الشهداء أربعة: رجل مؤمن جيد الإيمان، لقي العدو فصدق الله حتى قتل، فذاك الذي يرفع الناس إليه أعينهم يوم القيامة هكذا. ورجل مؤمن جيد الإيمان، لقي العدو فكأنما ضرب جلده بشوك طلح من الجبن، أتاه سهم غَرَب[[[53]](#footnote-53)] فقتله، فهو في الدرجة الثانية. ورجل مؤمن خلط عملا صالحا وآخر سيئا، لقي العدو فصدق الله حتى قتل، فذاك في الدرجة الثالثة. ورجل مؤمن أسرف على نفسه، لقي العدو فصدق الله حتى قتل، فذاك في الدرجة الرابعة)

هذه الحالات من تطابق القول والفعل أو تعارضهما هي ما أفرزه مجتمع المسلمين أول عهدهم بالهجرة إلى المدينة، ومواجهتهم أعداء دينهم من المشركين وأهل الكتاب، وقد كانوا من قبل في مكة أول ظهور الإسلام لقلة عددهم وكثرة أعدائهم، وحرمة القتال في البيت الحرام ابتداء، مأمورين بالصلاة والصدقات ومواساة الفقراء، والصبر على المشركين والإعراض عنهم وعدم التعرض لهم بما يستفزهم أو يثير جهالتهم، ولم يحاول الخروج عن هذا النهج إلا نفر ضاقوا ذرعا بأذى المشركين وتسلطهم واضطهادهم وأخذوا يتحرقون لمنازلتهم وقتالهم ويودون لو أمروا بالجهاد في سبيل الله، منهم عبدُ الرحمن بنُ عوفٍ الزُّهري والمقداد بن الأسود الكندي وقدامة بنُ مظعون الجُمَحي وسعد بن أبي وقاص الزُّهري رضي الله تعالى عنهم، أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا:"يا نبي الله، كنا في عزّ ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلة" فقال لهم صلى الله عليه وسلم: (إني أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم).

وقبل ذلك إذ بايع أهلُ يثرب ليلة العقبة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانوا نيفا وثمانين، وقالوا:"يا رسول الله، ألا نميل على أهل الوادي- يعنون المشركين - لياليَ مِنى فنقتلهم؟" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إني لم أومر بهذا). فلما اشتد بَغْيُ المشركين، وهاجرت طائفة من أصحابه إلى الحبشة، وآخرون إلى المدينة، وهاجر النبي صلى الله عليه وسلم بدوره إلى المدينة فاجتمع بها شمل المسلمين وصارت لهم حصنا ومنعة ودار إسلام شرع الله تعالى جهاد المعتدين كفا لشرهم ونصرة للمستضعفين بقوله عز وجل:**﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ﴾**39/ 40؛ وكان قد ظهر بالمدينة أيضا في المسلمين عامة تطلُّعٌ لحرب المشركين ومناجزتهم، وفيهم فئة قليلة حديثة عهد بالإسلام تحمست كذلك للقتال ودعت إليه ثم ما لبثت طائفة بعد فرضه أن كرهته جبنا وخشية من الناس، وطائفة أخرى كرهته نفاقا وتبطئة وتثبيطا للمسلمين؛ لذلك بادر الوحي إلى معالجة هذه الظاهرة بكشف دواعيها واستئصال جذورها في النفوس المؤمنة والمعسكر الجهادي بنـزول قوله تعالى:

**﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾** والخطاب في هذه الآية الكريمة بقوله تعالى:**﴿أَلَمْ تَرَ﴾** لرسوله صلى الله عليه وسلم ومن معه من المسلمين ، يثير انتباههم لهذه الظاهرة وتعجبهم من إحجام مَنْ جبن عن القتال عند فرضه ومن نافق وثبط وبطأ، وقد كانوا من قبل راغبين فيه يكادون يباشرونه تنطعا وتهورا وعصيانا لتوجيهات القرآن وأوامر الرسول صلى الله عليه وسلم.

وقوله تعالى:**﴿إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾** وهم المسلمون كافة في الفترة المكية وأول الفترة المدنية، وكانوا قلة ضعافا بين أعداء كثر أقوياء، كما قال تعالى:**﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ مُسْتَضْعَفُونَ فِي الْأَرْضِ تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفَكُمُ النَّاسُ﴾** الأنفال 26، ولم يكن مطلوبا منهم بعد الإيمان إلا أن يكفوا أيديهم عن قتال المشركين، وأن يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة[[[54]](#footnote-54)]، بما يؤدي إليه ذلك من ثبات على الدين وتزكية للنفوس والأخلاق وتقوية لأواصر المحبة والتعاون والتآزر بين المؤمنين.

**﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾** فرض عليهم القتال وأمروا بالخروج إليه**﴿إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾**وحرف "إذا" للمفاجأة جواب لَمَّا، أي كانت المفاجأة الغريبة أن انكشف جبن بعضهم وخوفهم من عدوهم كخيفتهم من ربهم بل أشد خوفا، ثم لم يكتفوا بذلك فاعترضوا على إرادة الله واستنكروا إيجاب القتال في سبيله **﴿وَقَالُوا﴾** جزعا من الموت ونفورا من الجهاد: **﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ؟﴾** لم فرضت علينا القتال وفيه هلاك النفس والذرية والمال؟، بل ادعوا أن رأيهم في هذا الأمر أنسب وأكثر حكمة مما كتبه ربهم عليهم بقولهم: **﴿ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾** أي: لولا أخرت فرضه إلى فترة أخرى تناسبنا ويتم فيها استعدادنا، أو إلى أجلنا المقدر لوفاتنا وهو قريب مهما طال العمر.

لقد اختلف المفسرون في تعيين المعنيين بهذه الآية وما بعدها، فقال قوم إنهم جماعة من حديثي العهد بالإسلام لم يكونوا راسخين في العلم جبنوا طبيعة لا اعتقادا ثم تابوا عند سماعهم التذكير القرآني، والإيمان يزيد وينقص وأهل الإيمان يتفاضلون فيه. وقيل هم جماعة كانت مؤمنة فلما فرض القتال نافقوا من الجبن وتخلفوا عن الجهاد، وزعم آخرون أنهم الصحابة الذين سألوا القتال في مكة ثم ترددوا عند فرضه في المدينة، إلا أننا نجزم ببطلان هذا الزعم مهما كانت الروايات التي فهم منها هذا الفهم ونبرئ كرام الصحابة والسابقين. كما أن ضعاف الإيمان من المسلمين ولو جبنوا لا يتصور فيهم الاعتراض على ما يقدره الله ويكتبه، أو السؤال عن علة ما يأمر به وينهى عنه إلا أن يرتدوا عن الإسلام.

لذلك نرى أن هذه الآيات متصلة بما سبقها من قوله تعالى:**﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا﴾** النساء 72، وأنها امتداد لمعركة الإسلام في مواجهته للمبطئين من المنافقين الذين ظهروا في المدينة فوجب الحذر منهم وكشف أحوالهم ونواياهم وأعمالهم، ودعوة للاعتبار بموقف سابق لليهود من بعد موسى عليه السلام إذ أمروا بالقتال فجبن أكثرهم كما في قوله تعالى:**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾** البقرة 246. قال ابن عباس:"نهى الله تبارك وتعالى هذه الأمة أن يصنعوا صنيعهم".

ولذلك بادر الحق سبحانه بتصحيح التصور الإيماني المختل مشيدا بالمتقين الذين هم خير قدوة للناس وأحسن أسوة للعالمين بعد الأنبياء والرسل عليهم السلام، فقال عز وجل:

**﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾** بَيِّنْ لهم يا محمد أن مُتَعَ الدنيا مالا وبنين وشهوات وجاها قليلة مهما طال العمر، لأن كل منقطع قليل. **﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى ﴾** والآخرة خير دائم ونعيم لا ينقطع لمن اتقى غضب ربه بطاعته وامتثال أمره، كما أنها شر دائم وحسرة مقيمة لمن كفر وعصى **﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾** لأن فيها يفصل يوم الدين بين الخير وأهله والشر وأهله، بميزان للعدل لا غبن فيه ولا ضير ولا بخس، ولا لأحدٍ أبدا.

ولئن كان الجبن هو الذي دفع المنافقين لطلب التأخير إلى أجل قريب لأنهم توهموا أن القتال يدنيهم من الموت، أو يدني الموت منهم، فإنما ذلك تلبيس أوهام وغبش رؤية وضلال في التصور، لأن الموت سبيل كل حي، وداعيه للمرء في كل لحظة:**﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾**آل عمران 45، لا يصده من غير الله صاد، ولا يدفعه مكان أو زمان، ولا تقربه شجاعة أو يبعده جبن أو تنجي منه حيلة، هذا هو التصور الإيماني السليم الذي ينبغي أن يستشعره المؤمن والفهم السليم الذي ينبغي أن يتضح في ذهنه عن الموت وهو ما بينه تعالى عقب ذلك:

**﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ﴾** لا منجىً من الموت الذي يفر له المنافق من القتال إذا ما استوفى أجله، قال تعالى:**﴿ قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾**الجمعة 8، لقد غُيِّبَ عن المرء زمنه ومكانه وحالته، في سفر أو حضر أو ليل أو نهار، فلا يدري متى ينفرد في قبره ويخلو إلى عمله، ليكون المؤمن على أهبة له في كل آن وحال، ويشتاق إلى ما شوقه إليه ربه ويخاف مما خوفه منه في كل لحظة، فينعكس ذلك في نواياه وأعماله، قال صلى الله عليه وسلم:(اذكر الموت في صلاتك، فإن الرجل إذا ذكر الموت في صلاته لحريّ أن يحسن صلاته، وصلّ صلاة رجل لا يظن أنه يصلي غيرها)، والفرق بين المؤمن وغيره في مواجهة الموت أن الأول موقن بأن أجل الله إذا جاء مُسَمًّى لا يقدَّم أو يؤخَّر، فيؤثر أن يكون الموت في القتال زيادة فضل بالشهادة في سبيل الله، وغير المؤمن يرى القتال استعجالا للموت بالإقبال عليه فيفرّ، وليس الفرار منجيا ولا عاصما؛ ذلك مصدر الخلل وأصله في عقيدة المنافقين والذين كفروا **﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾** آل عمران 156.

ثم ساق الوحي الإلهي ثلاث خصال أخرى من خصال المنافقين كل منها تنبئ عن خلل في تصورهم الإيماني فقال تعالى عن الأولى:

**﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾** والحسنة ما سر المرء والسيئة ما ساءه، وكما تطلقان على الطاعات والمعاصي تطلقان على النعم والبلايا كما في هذه الآية الكريمة، وكان اليهود والمنافقون في المدينة كلما أصابهم خصب أو نعمة نسبوها إلى الله تعالى، وإن أصابهم جدب وقحط اطيروا بالرسول صلى الله عليه وسلم، وقد روي أنه بسط عليهم الرزق لما قدِم النبي صلى الله عليه وسلم المدينةَ، فدعاهم إلى الإيمان فكفروا فأُمسِك عنهم بعضَ الإمساكِ، فقالوا: "ما زلنا نعرِف النقص في ثمارنا ومزارعنا منذ قدم هذا الرجلُ وأصحابُه"، ذلك قول المشركين دائما عند مواجهة المرسلين، قالته ثمود لصالح عليه السلام:**﴿ قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ قَالَ طَائِرُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ﴾** النمل 47، وقاله أصحاب القرية للمرسلين:**﴿ قَالُوا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ﴾** يس18/ 19، وفي صحيح البخاري عن ابن عباس في قوله تعالى: **﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾** الحج 11،"كان الرجل يَقْدَم المدينة فإن ولدت امرأته غلاماً ونُتِجَتْ خيلهُ قال: هذا دين صالح، وإن لم تلد امرأته ولم تُنْتَج خيلهُ قال: هذا دين سوء".

لذلك عقب الحق سبحانه بتصحيح هذا التصور الفاسد وشجب غباء أربابه وضلالهم بقوله عز وجل:

**﴿ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾** يأمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بأن يصحح تصورهم الفاسد، ويرشدهم إلى الحق، ويبين لهم أن كل ما أصابهم من خصب ورخاء أو جدب وقحط من الله تعالى حسب حكمته في تدبير الكون، رحمة ولطفا وتفضلا، أو ابتلاء وتطهيرا، أو مجازاة وانتقاما، من غير أن يكون لأحد من خلقه مَدخَل في قوع شيء من ذلك، وليس للمؤمن إلا أن يقيد النعمة بالشكر، ويدفع البأس بالتضرع والرجاء، قال تعالى:**﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُمْ بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا ﴾** الأنعام 42/ 43.

ثم يعقب الوحي تعجيبا لغبائهم وعجزهم عن فهم ما يبينه القرآن واستيعاب ما يرشد إليه النبي صلى الله عليه وسلم، وتدبر حكمة الله في الخلق، بأسلوب استفهامي يقرر هذا القصور العقلي لديهم ويؤكده بقوله تعالى:**﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾**.

وبعد أن بين الحق سيحانه مصدر النعم والبلايا، عرج على مصدر الحسنات والسيئات التي يصيبها الإنسان فقال تعالى مخاطبا الناس كلهم بصيغة المخاطب المفرد، تأكيدا لفردية العمل وفردية الحساب والجزاء:

**﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾** لأنه تعالى هداك إليها يلطفه وإرشاده وهديه، وأقدرك على كسبها بوافر إحسانه، وكتب لك الجزاء الأوفى على فعلها بكرمه وجوده، فكانت المنّة لله وحده في كل الأحوال، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم:(قاربوا وسددوا فإنه ليس أحد منكم بمنجيه عمله) قالوا: "ولا أنت يا رسول الله؟" قال:(ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل).

**﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾** ما أصابك من سيئات وأحاط بك من آثام، جلَبَتْه لك نفسُك، بإعراضك عن الهدي النبوي، واتباعك أهواءك، ونسيانك أمر الآخرة وما ينتظرك فيها.

وقد ورد في الكتاب العزيز ما يفيد مفاد هذه الآية كقوله تعالى: **﴿وَمَا أصابكم مّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾**الشورى30، وقوله تعالى:**﴿ أَوَ لَمَّا أصابتكم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أنى هذا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنْفُسِكُمْ ﴾**آل عمران 165. ولا مبرر من عقل أو دين للتطير من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نسبة ما يصيبكم إليه، فإنما هو مجرد رسول من ربكم يبلغكم الكتاب والحكمة ويطهركم ويزكيكم، وليس له من أموركم شيء، لذلك التفت الوحي الكريم يخاطبه صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى:

**﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ﴾** كافة **﴿رَسُولًا﴾** من ربك تبلغهم رسالته وتعلمهم الكتاب والحكمة كما قال تعالى في مواطن أخرى من القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾** وقوله:**﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾** الجمعة 2.

ثم عقب عز وجل بقوله: **﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾** تكفيك شهادة الله تعالى على صدق رسالتك وتمام تبليغك وعدم تقصيرك في الإرشاد والتعليم بشارة ونذارة، وعلى مدى استجابة الناس لما دعوتهم إليه وطاعتهم لما أمرتهم به، وإذا شهد الحق جل جلاله لرسوله بذلك كُفِيَ واستغنى عن شهادة غيره. أما أمر الهداية والاستجابة فليس إلا لله تعالى كما قال في آية أخرى:**﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ القصص 56.**

**ولئن كانت وظيفة الرسول صلى الله عليه وسلم هي التبليغ وما يقتضيه من بشارة ونذارة وتعليم وإقامة شهادة، من غير أن يشارك الله تعالى في خاصية من خصائص الألوهية والربوبية، فإن طاعته مما لا يستغني عنها أداء الرسالة، لأنه ما جاء إلا ليبلغ ما أمر الله به، وطاعته في حقيقتها طاعة لله، لذلك عقب الوحي بقوله تعالى:**

**﴿ ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾** على الجزم والتأكيد، ومن يعصه فقد عصى الله، وليس هناك طريق آخر لطاعة الله غير طاعة رسوله، وفي ما أخرجه البخاري عن جابر في حديث الملائكة الذين جاؤوه صلى الله عليه وسلم وهو نائم وقالوا:( .... فالدار الجنة والداعي محمد صلى الله عليه وسلم، فمن أطاع محمدا صلى الله عليه وسلم فقد أطاع الله، ومن عصى محمدا صلى الله عليه وسلم فقد عصى الله، ومحمد صلى الله عليه وسلم فرق بين الناس)، كما روي أن هذه الآية نزلت عندما قال صلى الله عليه وسلم:(من أحبّني فقد أحب الله ومن أطاعني فقد أطاعَ الله) فقال المنافقون: "ألا تسمعون إلى ما يقول هذا الرجل؟ لقد قارف الشركَ وهو ينهي أن يُعبَدَ غيرُ الله، ما يريد إلا أن نتخِذَه رباً كما اتخذت النصارى عيسى".

**﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾** التولّي حقيقته الانصراف والإدبار، أي من انصرف عنك وأعرض عن طاعتك **﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾** فقد خرج أمرهم عن دائرة مسؤوليتك، وليس لك أن تحفظ عليهم أعمالهم أو تحاسبهم عليها، قال تعالى:**﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾**، لأن حسابهم من أمر الله تعالى وهو القائل:**﴿وَإِنْ مَا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾** الرعد 40، والقائل:**﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ﴾** السجدة 22.

أما الخصلة الأخرى من خصال لمنافقين فهي التظاهر بالطاعة وإضمار العصيان، قال تعالى:**﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾** يقولون إذا أمرتهم: سمع وطاعة، أو سمعنا وأطعنا **﴿فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ﴾**غادروا مجلسك وتواروا عنك **﴿بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾** والتبييتُ من البيتوتة وهي قضاءُ الأمرِ وتدبيرُه بالليل، أي: استسر فريق منهم غير ما قلت لهم وأضمروا عصيانك **﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾** يعلمه ويكتبه عليهم ويُثبتُه في صحائفهم فيجازيهم بما يستحقه نفاقهم وكفرهم، قال تعالى: **﴿وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾** النور47.

لا شك أن هذا العصيان والتآمر المبيت ليلا مما يثير حفيظة الصادقين، ويستفز المخلصين الحريصين على نجاح الدعوة والتمكين لها، ولكن حكمة الله تعالى وهو الأعلم بعباده تقتضي إمهال المنافقين ومطاولتهم بالإعراض عنهم وأخذهم بظاهر ما يبدون، والتغاضي عما يُعْلَم من حقيقة نواياهم وتبييتهم، لعلهم يتدبرون ما أنزل من القرآن فيتعظوا ويتوبوا، ولذلك أمر الحق سبحانه نبيه عليه السلام بقوله:

**﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾** انصرف عن الانشغال بأمرهم ولا تكترث بمكرهم أو تخش عداوتهم أو تحزن لخلافهم **﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾** وحده، ولا تتوكل على طاعتهم أو نصرتهم **﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾** يكفيك اعتمادك وتوكلك على الله تعالى ونصرته إياك. أما المنافقون الذين يظهرون خلاف ما يبطنون فإنما آفتهم وضلالهم في الإعراض عن تدبر ما يتلى عليهم من القرآن، قال تعالى:**﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّى إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ﴾** محمد 16، لذلك دعاهم الحق سبحانه إلى تدبر القرآن وفهمه لعل الغشاوة التي على قلوبهم تنقشع وتنجلي، بقوله عز وجل:

**﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾** هلا تدبروا القرآن الكريم بعقولهم ليعرفوا أنه من ربهم عز وجل. إن العاقل إن تدبره لا يخفى عليه إعجاز ألفاظه وتعابيره ومعانيه وما أتى به من منهج للحياة يناسب كل جيل وكل بيئة وكل مجال وكل مستوى علمي أو ثقافي. ولا يغيب عنه عدم تعارضه مع الحاجات البشرية السوية أو خصائص الشعوب وحقوقها، كما أن تناسقَه وتكامله وعدم اختلاف معانيه وتوجيهاته، ومرونتَه لاستيعاب كل ظاهرة اجتماعية بغية ترشيدها وإعلائها وتطويرها، دليل آخر على أنه من الحق سبحانه، إذ لو كان من غير الله لتجلت فيه صفات البشر نقصا واختلافا وتناقضا ومصادمة للفطرة ومصالح الناس. ولئن عَرَضَت لأحدٍ شبهةٌ وظن اختلافًا في شيء من القرآن، فليتهم نظره وقصور فقهه، لأن ما ظنه اختلافا ليس إلا لتغير أحوال الناس وظروف القضايا وتنوع الأحداث الواجب ضبطها بمقاصد الشريعة وحكمتها وأحكامها. ولما كان القرآن هو دواء القلوب المريضة وسر صفاء الأفئدة السليمة وثباتها على الحق، فقد أمر الحق سبحانه المنافقين بتدبر معانيه لعل مرضهم ينجلي والغشاوة عن أبصارهم تنقشع، فيتطهروا من أكدار الشرك وغباوة حب الدنيا وشقاوة الغفلة عن الآخرة، قال تعالى:**﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾**محمد 24.

بهذه الآية الكريمة فرض الحق سبحانه على كل من بلغه القرآن مسلما أو غير مسلم أن يتدبره ويفهم معانيه ويستوعب منهجه للحياة، لأنه حجة له أو حجة عليه يوم القيامة، فعن عائشة رضي الله عنها أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال:(هل لك يا عائشةُ أن تأذني لي الليلةَ في عبادة ربي؟)، فقلت:"يا رسولَ الله إني لأُحِبُّ قُربَك وأحِبُّ هواك، قد أذِنت لك"، فقام إلى قِربة من ماء في البيت فتوضأ ولم يُكثر من صب الماءِ، ثم قام يصلي فقرأ من القرآن وجعل يبكي حتى بلغ الدموعُ حَقْوَيه، ثم جلس فحمِد الله تعالى وأثنى عليه، وجعل يبكي ثم رفع يديه فجعل يبكي حتى رأيت دموعَه قد بلت الأرضَ، فأتاه بلالٌ يؤْذِنه بصلاة الغداةِ فرآه يبكي فقال له:"يا رسولَ الله أتبكي وقد غفَر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟" فقال:( يا بلال، أفلا أكونُ عبداً شكوراً؟)، ثم قال:(ومالي لا أبكي وقد أنزل الله تعالى عليَّ هذه الليلةِ **﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ...﴾** آل عمران 190، ثم قال : (ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها)، وفي رواية:( ويلٌ لمن لاكها بين فكّيه ولم يتأملْها).

ويمضي السياق يصور حال الطائفة الثالثة من المنافقين بقوله تعالى:

**﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾** وهو حال المنافقين إذ كانوا يتسقطون عورات المسلمين في حالات السلم والحرب، ويتلقفون أخبار السرايا التي توجهت للجهاد، من نصر وغنيمة أو أمن وخوف أو قتل وهزيمة، فيعيدون صياغتها حسب أهواءهم ويتخذونها أداة لحربهم الإعلامية على المسلمين، بإشاعة الأراجيف التي من شأنها أن تربك الصف وتضعف معنويات جهلة العامة وأغرارهم، من الذين يتلقفونها وينشرونها سذاجة دون تمحيص أو تبين وتثبت، وقد قال صلّى اللّه عليه وسلّم عن فعلهم:(كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع)، وهذه الآية تنكر فعل من يبادرون إلى ما يصلهم من أسرار أو أخبار أو أحداث فيفشونها وينشرونها قبل التأكد من صحتها وعدم إضرارها بالمسلمين. ولو تأنوا وردوا ما بلغهم إلى رسول الله صلّى اللّه عليه وسلّم، أو إلى هديه وسنته بعد وفاته، أو إلى أصحاب الشأن، ممن لهم خبرة بالقضايا العامة، حسب اختصاصهم، قادة أو علماء أو فقهاء أو رجال دولة **﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ﴾** لعلموا خلفية ما بلغهم وأسبابه ومسبباته ومآلاته ومقاصده، وما يرمي إليه مروجوه، ولانقشع اللبس وانكشف ما يحيكه المنافقون ويبيته المبطلون. وذلك ما فعله عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذ شاع أن النبي الله صلى الله عليه وسلم طلق نساءه، فدخل عليه وقال: أطلقت نساءك؟، قال:(لا)، فقال على باب المسجد:"إن رسول الله صلى عليه وسلم لم يطلق نساءه".

لقد كان لنزول هذه الآيات الكريمة بما فيها من كشف لمناورات المنافقين ومكرهم بالمجتمع المسلم قيادة ومجاهدين أثر إيجابي بالغ وفضل عظيم، تراصت به صفوفهم وتحصنت به وحدتهم، وضعفت به قوة أعدائهم، ولذلك امتن الله تعالى عليهم بهذا الفضل الذي شملهم به والرحمة التي أسبغها عليهم فقال عز وجل:

**﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** والخطاب في هذه الآية بطريق الالتفات إلى عامة المسلمين من غير المنافقين يبين لهم أن من رحمة الله وفضله أن كشف لهم صفات المندسين في صفهم وأرشدهم إلى طريق الحق في معاملتهم، ولولا ذلك **﴿لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾** فضللتم عن الحق ولم تهتدوا إلى سنن الصواب وعاث المنافقون فيكم بالفتن **﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾** أي: إلا في قليل من الأحوال التي تضعف فيها بعض النفوس فتنساق إلى الخطأ غفلة أو تسرعا.

لقد عالجت هذه الآيات الكريمة أربعة أمراض قي المجتمعات الإسلامية منذ عهد البعثة النبوية إلى عصرنا هذا وإلى ما يليه ما دام للإسلام والمسلمين وجود على الأرض، هي الخلف بين القول والفعل جبنا وخشية مما سوى الله تعالى، والطعن والتشكيك في صاحب الدعوة والتطير منه، وإظهار الطاعة وتبييت العصيان، وبث الأراجيف والإشاعات والأكاذيب في الصف المسلم بغية فتنته وتفتيته، وهي أمراض مصدرها المنافقون بكل فئاتهم، المنافقون جبنا أو انتفاعا أو كفرا، أو غيظا من الصادقين وحقدا على الثابتين القابضين على الجمر. وكما تجلى خطرها وآثارها سابقا، ما زالت سمومها تنخر جسد الأمة وتخرب حركة الصحوة الإسلامية المعاصرة وتعوق مسيرتها، وتُقَدِّم قادتَها والعاملين لها قرابين على مذابح الظالمين، من أجل مكسب دنيوي مالا أو جاها أو منصبا، تحت مسميات مموهة وتبريرات متشيطنة، تحوَّل يها بعض أغرار الدعوة إلى مسوخ بشرية في طوابير طويلة ينتظرون فتات موائد الفسقة والظالمين، بعد أن كانوا من خيرة الزهاد والعابدين. ولئن كان لكل داء دواء من القرآن الكريم، فقد جعل الحق سبحان لكل هذه الأمراض المذكورة في هذه الآيات دواءها ما لم تستفحلْ ويستعْصِ أمرها وتهيمن على حقل الدعوة فتغتاله وتستأصل جذوره، فيحتاج حينئذ إلى إعادة بناء جديد، وعلى أرضية مستصلحة، بلبنات لم ينخرها سوس النفاق وأهله، وهو ما عالجه القرآن الكريم في آيات تالية أخرى من سورة النساء تصريحا وتلميحا.

جرائم المنافقين في حالتي السلم والحرب

الآيات 84 - 91

قال الله تعالى: **﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا (84) مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا (85) وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا (86) اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا (87) فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (88) وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (89) إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا (90) سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (91) ﴾**

أداء الواجب الديني هو قياس الصدق والإخلاص لدى المسلم، على أن يؤديه في المنشط والمكره، وفيما يحبه ويبغضه، بعزيمة لا لين فيها وجد لا هزل فيه وحزم لا يتخلله الوهن والتردد، راضية به نفسه مصابرا ومسلّما تسليما؛ إلا أن محبة الدنيا كثيرا ما تشغل القلب عن ذكر ربه، والعقل عن استيعاب آياته ومنهجه، والنفس عن ذكر الآخرة وحسابها، فينصرف كلية عما يجب عليه، أو يؤديه إن قام به ظاهرا لا باطنا، أو على غير وجهه أو في غير وقته، أو يشتغل بالواجب عن الأوجب، أو ينشغل عنه بما يزعم أنها وسائل إليه تجميعا للأموال أو سعيا للمناصب والجاه، متأولا قوله صلى الله عليه وسلم:(المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز)...ألخ.

إلا أن الله تعالى قد قطع طريق التردد والمناورة والمراوغة والمماطلة في أداء الواجب، بأن جعله فرديا لا جماعيا، بقوله تعالى: **﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنْكُمْ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ﴾** الأنعام 94، وقوله: **﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾** فاطر 18، وجعله نية صادقة وقولا سديدا وعملا صائبا وتسليما قلبيا بقوله: **﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾** النساء 65، وجعله نهوضا حازما وعزيمة جادة وقوة في الإيمان والمعرفة بالله والطاعة والبصر والبصيرة والأداء فقال: **﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾** البقرة 63، وجعله اختيارا حاسما قاصدا بين الدنيا والآخرة فقال:**﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾** هود 15/16، وقال:**﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾** الإسراء 18/19، وقال:**﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾** الشورى 20.

ولئن حدث أن تخلفت الجماعات عن أداء الواجب فليس ذلك عذرا للآحاد في التخلف عنه، أو التنصل من تبعة القيام به، ومن قبل كان إبراهيم أمة وحده إذ آمن وكفر الناس جميعا، ذلك معنى المسؤولية الفردية في الإسلام وما يشير إليه قوله تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾** المائدة 105، لذلك عندما منع كفار قريش بالحديبية رسول الله صلى الله عليه وسلم من دخول مكة قال:( وإن أبوا إلا القتال فوالذي نفسي بيده لأقاتلنَّهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي[[[55]](#footnote-55)]، أو لَيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أمرَه)، وعندما واعد رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أبا سفيانَ بعد موقعة أُحدٍ على مناجزة أخرى ببدر في ذي القعدة، وبلغ الميعاد، دعا الناسَ للخروج إلى بدر الصغرى فكرِهه بعضُهم لِمَا أرجفه المرجفون وأشاعوه من كثرة عدد العدو وقوته، فنزل قوله تعالى:**﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾**الآية...، يأمره فيه بالنهوض للقتال حين تردد الناس وكرهوه، وذلك بعد أن ذكر في الآيات السابقة قبلها مراءاة المنافقين بالرغبة في القتال ثم بنكوصهم عنه عندما فرض عليهم، وأنكر عليهم سوء خطابهم للرسول عليه السلام والتطيرَ منه وإنكارَهم انفراد الله عز وجل بالأمر كله ابتلاء بالخير والشر والأمن والخوف، ووبخهم بإعراضهم عن تدبر القرآن وفهم معانيه ومراميه، وانسياقهم خلف أهوائهم عصيانا ونشرا للأراجيف والشائعات بغية فتنة الصف المسلم وإضعافه، ثم بعد قوله تعالى:**﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** عاد للأمر بالقتال فخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم بطريق الالتفات غير حافل بما يضعه المنافقون في طريقه من العوائق تثبيطا لأصحابه وتبطئة وتخويفا بقوله:

**﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** أي: وإذا أصر المثبطون على التخلف والمترددون على الخوف والقعود، فقاتِلْ في سبيل الله وحدك غيرَ مكترثٍ بما فعلوا **﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾** ليس عليك شيء من إثم أتباعك إن تولوا عنك، ولست مسؤولا إلا عن نفسك فادفع بها إلى ساحة القتال مطمئنا بنصر الله لك، وما النصر بكثرة العدد والعدة، إن هو إلا من الله، إن شاء نصرك وحدك وإن شاء نصرك ومعك الجيوش والجحافل:**﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾**آل عمران 126. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم عند خروجه لغزوة بدر الصغرى وقد آنس من بعض أصحابه ترددا:(والذي نفسي بيده لو لم يخرج معي أحد لخرجت وحدي)، واقتدى به صاحبه الصديق رضي الله تعالى عنه في قتال أهل الردة فقال للصحابة رضي الله تعالى عنهم: "والله لو لم أجد إلا هاتين - يعني ابنتيه عائشة وأسماء رضي الله تعالى عنهما - لقاتلتهم بهما".

إن القتال لإنقاذ المستضعفين من نير الظلم والقهر وربقة الشرك والاستعباد كان بمقتضى هذه الآية الكريمة واجبا على الرسول صلى الله عليه وسلم وقد نهض به خير قيام، لكن عليه أيضا واجبا آخر بمقتضى طبيعة رسالته، وهو تبليغ المؤمنين أمر القتال من ربهم كيلا يقعوا فيما وقع فيه بنو إسرائيل إذ قالوا لموسى عليه السلام:**﴿فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾** المائدة 24﴾، ولذلك خاطبه الحق تعالى عقب ذلك بقوله:

**﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾** على القتال، والتحريض على القتال هو الحضُّ والحث عليه وعلى مداومته، قال تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾** الأنفال 65، ولئن كان النبي صلى الله عليه وسلم في غنى عن مشاركتهم له في القتال، لأن ربه كفاه أمر عدوه ووعده بالنصر، فإن المؤمنين ليسوا أغنياء عن أجر الجهاد ومراتب الشهداء، كما أن المسلمين كافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم معنيون بهذا التحريض ومطلوب منهم الاستجابة له، لأن طبيعة رسالتهم إلى البشرية جعلتهم مستهدفين من أعداء الكفر والضلال في كل عصر، قال تعالى:**﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾** البقرة217، وليس لهم إلا أن يتأهبوا كما يتأهب الأعداء ويقاتلوا كما يقاتل الأعداء، قال عز وجل:**﴿وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾** التوبة 36، وقال صلى الله عليه وسلم:(جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم). وذلك سبيلهم لكف شر أعدائهم المتربصين بهم، ولحماية أنفسهم من العدوان، وحماية المظلومين والمستضعفين من الاضطهاد والاستعباد، ثم بين الحق سبحانه علة الأمر بالقتال وهي رجاء كسر شوكة المشركين وكف شرهم فقال:

**﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** ولفظ"عسى" من أفعال المقاربة والترجي مستعارة للإطماع والوعد من الله بالنصر القريب، وإطماعُ الكريم إيجابٌ، والوعدُ منه عز وجل واجبُ التحقق، والآية في ظرف نزولها بشارة بفتح مكة وإعداد له، وقوله تعالى بعدها **﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾** تأكيد لتحقيق الرجاء والوعد، أي أنه تعالى أشد قوة وبطشا بالمشركين **﴿وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا﴾** أي أشد عقابا لهم، ولفظ التنكيل من أصل الفعل: نكَل يَنْكُل نُكولاً عن العدو أي جبن، ونكَّلته عن الشيء: صرفته عنه، والنَّكال اسم لما جعلْتَه نَكالاً لغيره إِذا رآه خاف أَن يعمل عمله، ونَكَّل به تَنْكِيلاً إِذا جعله نَكالاً وعِبْرة لغيره، يقال نَكَّلْت بفلان إِذا عاقبته في جُرْم أَجرمه عُقوبةً تُنَكِّل غيره عن ارتكاب مثله، والنِّكل هو القيد الذي يمنع الإنسان أن يرتكب الجريمة مرة أخرى، أي إن الله تعالى بعذابه للمشركين أشد منعا لهم من العودة إلى العدوان على المسلمين.

وما دام التحريض على القتال يستدعي من المستجيبين له أن ينضم بعضهم إلى بعض في تكتل عسكري متراص، فقد بين الحق تعالى أجرَ الاستجابة لدعوة الجهاد والتعاون عليه، ووزرَ المتخلفين عنها والمشككين فيها فقال:

**﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾** ولفظ شفع يشفع يدلّ على مقارنة الشيئين، من ذلك الشَّفْع خلاف الوِتْر وهو ضم الشيء إلى مثله فتقول: شَفَعَه شَفْعَاً كَمَنَعه أي كان وتراً فصَيَّرَه زَوْجَاً، وقوله تعالى:**﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً﴾** أي: من انضم إلى أخيه وعاونه على الجهاد وصار له شفعا فيه، لأن الشفاعة الحسنة في هذا السياق هي الاستجابة لدعوة الرسول صلى الله عليه وسلم بالانضمام إلى المقاتلين **﴿يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا﴾** يكن له نصيب من ثمار هذه الدعوة وآثارها في الدنيا نصرا وعزا ومغانم، وفي الآخرة أجرا وفيرا وجنة عرضها السماوات والأرض. **﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾** والكفل هو النصيب المساوي، إشارة إلى قوله تعالى:**﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾** الشورى 40 أي: ومن يدع للتخلف عن القتال والتبطئة والتثبيط ويحرض على الانضمام للمخلفين والمنافقين يكن له عدل دعوته وزرا وسيئات. وقد نقل الواحدي عن ابن عباس رضي الله عنهما معنى آخر للآية هو أن الشفاعة الحسنة أن يشفع المسلم إيمانه بالله بقتال الكفار، والشفاعة السيئة أن يشفع نفاقه بمحبة الكفار وترك قتالهم، **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا﴾** والمقيت هو الشهيد والحفيظ والقادر والحسيب والرقيب، أي إن الله شهيد على أعمال الخلق لا يعزب عنه شيء في الأرض ولا في السماء، يعلم إن كان الشافع يشفع في حق أو في باطل، حفيظ عليه يجازيه بما هو أهله، قادر على إيصال النصيب والكفل من الجزاء إلى الشافع والمشفوع فيه، إن خيرا فخير، وإن شرا فشر.

إلا أن النصر في القتال لا يكفي فيه انضمام المؤمنين إلى بعضهم في الصف بالأجساد، وإنما لا بد فيه من أن تأتلف قلوبهم بالمحبة والأخوة الصادقة ولئن كانت تسوية الصفوف واجبة بقوله تعالى:**﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ﴾** الصف4، فإن تسوية القلوب بالمحبة وأخوة الإيمان أوجب، قال تعالى:**﴿وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾** الأنفال 63، لذلك دلهم الحق سبحانه على ما يقرب القلوب إلى بعضها في الحرب والسلم وهو تبادل التحية وإفشاؤها بينهم، فقال عز وجل:

**﴿وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾** وتحية الإسلام أن تقول لأخيك: "السلام عليكم"، كما في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ دخل عليه عمير بن وهب قبل أن يسلم فقال:"أنعموا صباحا" وكانت تلك تحية أهل الجاهلية بينهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(قد أكرمنا الله بتحية خير من تحيتك يا عمير، بالسلام تحية أهل الجنة)، وقال تعالى:**﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً﴾** النور 61، وقال عن أهل الجنة:**﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ﴾** الرعد 23/24.

إن تبادل التحية بالسلام بين المؤمنين يحببهم إلى بعضهم، ويخصب بذور التعاون والتآزر في نفوسهم، كما يرفع معنوياتهم القتالية في مواجهة أعدائهم، إذ يخوضون الحرب في حالة من الرضا ببعضهم والثقة بقوة التناصر بينهم، مما شرحه قول الرسول صلى الله عليه وسلم:( والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أدلكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم).

وقد بين عز وجل في هذه الآية الكريمة أدب السلام بقوله:**﴿ وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ) إذا سلم أحد إخوانكم عليكم ﴿فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا﴾** بأحسن مما سلم به أخوك**﴿أَوْ رُدُّوهَا﴾** أو ردوا عليه بمثلها لا بأقل منها، ذلك حق المؤمن على المؤمن، وقد جاء رجل إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فقال:"السلام عليك يا رسول الله"، فقال صلى الله عليه وسلم:(وعليكم السلام ورحمة الله)، ثم أتى آخر فقال:"السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله"، فقال صلى الله عليه وسلم:(وعليك السلام ورحمة الله وبركاته)، ثم جاء آخر فقال:" السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته"، فقال صلى الله عليه وسلم له:(وعليك)، فقال له الرجل:"يا نبي الله، بأبي أنت وأمي، أتاك فلان وفلان فسلما عليك فرددت عليهما بأكثر مما رددت علي؟"، فقال صلى الله عليه وسلم:(إنك لم تدع لنا شيئا، قال تعالى:**﴿وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾** فرددناها عليك).

هذا ما أرشدنا إليه الكتاب والسنة من أدب يؤلف القلوب ويقربها إلى بعضها ويربطها بالمحبة والأخوة، في حالتي السلم والحرب، تحت رعاية الله وعلمه ووعده بوفير الأجر والثواب بقوله عقب ذلك:**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ﴾** أزلا وأبدا **﴿عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾** مُحْصيا كل شيء في الكون دقيقا كان أو جليلا، ومحاسبا عباده على أعمالهم كلها، وعلى ما أُمروا به من الشرائع المتعلقة بنظامهم العام داخليا وخارجيا، والعمل بمنهج الإسلام المتكامل، بدءا بأعلى هرم النظام الاجتماعي والسياسي والحربي بكلياته وجزئياته، إلى أدق الآداب الفردية تبادلا للتحية وإفشاء للسلام، وتأليفا للقلوب ونشرا للمحبة والتعاون، ورصا للصفوف في حالتي الأمن والخوف، والرخاء والشدة، مجازيا المطيع منهم والعاصي بعدله المطلق الذي لا يبخس حقا ولا ينقص أجرا ولا يظلم أحدا، ثم علل ذلك بقوله دالا على تلازم التوحيد والإيمان باليوم الآخر وعدل الله بقوله:

**﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾** لا معبود بحق إلا هو **﴿ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾** جوابُ قسمٍ محذوفٍ، مؤكد باللام والنون، تقديره والله ليحشُرَّنكم من قبوركم للحساب يومِ القيامةِ **﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾** لا يتطرق إليه الشك والريب **﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾** استفهام لإنكار أن يكون أحد أصدق من الله تعالى في حديثه وأخباره. قال مقاتل: "نزلت فيمن شك في البعث، فاقسم الله ليبعثنه". ومناسبتها لما قبلها أنه تعالى لما ذكر علمه بأحوال الخلق وقدرته على حسابهم عقب تهديداً وتحذيراً من مخالفة أمره بذكر وحدانيته وما كتبه على عباده من البعث والحشر والحساب.

ثم عاد السياق إلى ضرورة وحدة الصف، ليعالج أسباب الاختلاف بين المسلمين حول الموقف من المنافقين والحكم على تصرفاتهم، لا سيما وأن ناساً منهم استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخروج إلى البادية للاستشفاء بجوها من أمراض أصابتهم بالمدينة، فلما خرجوا لم يزالوا راحلين مرحلة بعد مرحلة حتى لحقوا بالمشركين، وآخرين رجعوا بثلث الجيش مع عبد الله ابن أبي يوم أحد، وغيرهم هاجروا إلى المدينة ثم رجعوا بدعوى الاشتياق إلى الأهل والوطن، وآخرون في مكة أظهروا الإِسلام وقعدوا عن الهجرة، فاختلف المسلمون في إسلامهم والحكم عليهم وطريقة معاملتهم، ورأى البعض أن من الحزم الضرب على أيديهم وإنهاء نفاقهم، ورأى آخرون تركهم ومطاولتهم ما داموا يظهرون الإِيمان لعلهم يثبتون عليه ويهاجرون مستقبلا، فلما اشتد الخلاف في شأنهم أنزل الله تعالى معاتبا من توقف عن الجزم بتكفيرهم قوله:

**﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾** والفئة: الطائفة والفرقة والجماعة، أصلها من الفاء والهمزة مع حرف علة بينهما وهي كلمة تدل على الرجوع،، فتقول: فاءَ يَفيء فَيْئا وفُيُوءاً، أي رجع وكلُّ رجوعٍ فَيْءٌ، قال الله تعالى: **﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ﴾** الحجرات 9، أي ترجع إليه، ومنه قيل للظِّل الذي يكون بعد الزوال: فَيْء لأنه يَرْجع من جانب الغَرْب إلى جانب الشَّرق، كذلك كلمة فئة بمعنى الجماعة مشتقّة من الفيء وهو الرجوع، لأنّ أفرادها متكتلون ويرجعون إلى بعضهم في كل شؤونهم. ووزنها الصرفي "فِلَة"، حذفوا عين الكلمة وهي الياء من وسطها وعوّضوا عنها الهاء. والاستفهام في هذه الآية إنكاري لانقسام المسلمين في أمر المنافقين، ومعناه: ما بالكم يا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم انقسمتم فريقين في الحكم على المنافقين؟، والمراد منه وجوب إجراء المنافقين مجرى المجاهرين بالكفر في جميع الأحكام، وإنكار أن يكون للاختلاف في كفرهم مبرر وقد حكم به ربهم تعالى وقال:

**﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾** وقوله تعالى:**﴿أَرْكَسَهُمْ﴾** من الارتكاس وهو التحول من حال حسنة إلى حال سيئة كالكفر بعد الإِيمان، لأن الركس هو رد الشيء مقلوباً، وقَلْبُ الشَّيْءِ على رأسِه، أَورَدُّ أَوَّلِهِ علَى آخِرِ. والمعنى: كيف تختلفون في كفر المنافقين والله تعالى تخلى عنهم وردهم عن بابه منكوسين منقلبين على أعقابهم خائبين **﴿ بِمَا كَسَبُوا﴾** بسبب ما كسَبوه من إثم اللّحوقِ بالمشركين والاحتيالِ على رسول الله صلى الله عليه وسلم، والإصرار على الكفر بعدما آمنوا، قال تعالى:**﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾** المنافقون 3.

لقد ختم الله على قلوبهم لِما أصروا عليه من الكفر والنفاق والخداع وأنتم أيها المسلمون مختلفون في أمرهم ومنقسمون فئتين، تودون أن يتوبوا ويهتدوا **﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ؟﴾** والله طردهم من رحابه، ولا مجال لهداية من ارتد واختار الضلالة وأصر عليها وفرح بها بعد أن آمن، لقد أضله تعالى عن طريق الجنة وهداه إلى طريق النار جزاء ما اكتسب من الآثام **﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾** إلى الجنة. إنهم لم يكتفوا بالكفر في أنفسهم بل انقلبوا محاربين لدعوة الإسلام يريدون استئصال الدين من الأرض وإعادة أهله إلى الكفر، ولذلك عقب تعالى بقوله:

**﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً﴾** إن هدفهم الذي يسعون له أن يوقعوا بينكم الفتنة، وأن يردوكم عن دينكم فتعودوا كفارا مثلهم. وهذه الآية من أكثر الآيات تصريحا بكفر المنافقين، لأن النفاق لم يترك لهم إلا التظاهر بالإسلام، وقلوبهم منطوية على الكفر البواح، ولئن عوملوا أحيانا في الدنيا بظاهر أمرهم حفاظا على السلم الاجتماعي فإن الله تعالى قد بوأهم الدرك الأسفل من النار، قال عز وجل:**﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾** النساء 145. ومن كان هذا حالهم:

**﴿ فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** عليكم ألا تتخذوا منهم أنصارا أو أعوانا أو مستشارين، وألا تثقوا بأحد منهم حتى يهاجروا إلى المدينة مثلكم، واشتراط الهجرة هنا دليل على أن الآية في فريق تخلف في مكة قبل الفتح كان يظهر الإسلام للمسلمين والشرك للمشركين، ولذلك وضعهم الوحي أمام اختبار حاسم، عقب ادعائهم الإسلام هو أن يهاجروا من أرض الكفر ويلتحقوا توثيقا عمليا لإيمانهم بأرض الإسلام وينضموا للجماعة المؤمنة ويخضعوا لنظامها.

**﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾** فإن أعْرَضُوا عن التوحيد مقرونا بالهجرة **﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾** خذوهم أسرى إن تمكنتم منهم واقتلوهم في الحل والحرم إن واجهتموهم في الحرب**﴿وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾** ولا تولوا أحدا منهم أمرا من أموركم، ولا تتخذوه وليا أو نصيرا لكم في السلم والحرب.

ولئن كانت الهجرة من مكة إلى المدينة في العهد النبوي واجبة لظروف تتعلق بتأسيس المجتمع الإسلامي الجديد، وضرورة بناء الدولة العقدية المكلفة بهداية الناس وإقامة الشهادة وإعادة تربية المسلمين بعيدا عن شغب الشرك ومعتقداته وعاداته وتقاليده، فإن الهجرة بعد فتح مكة لم يبق لها مبرر، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية). إلا أن طبيعة دعوة الإسلام بمنهجها للحياة بعد الرسول صلى الله عليه وسلم تستثير أعداءها في كل عصر فيحاولون الإجهاز عليها، كعادتهم دائما مع الرسل وأتباعهم كما قال تعالى:**﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾** إبراهيم 13، وقال: **﴿قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾** النمل 56، لذلك نرى أن الهجرة بمقتضى هذه الآية الكريمة، من أرض الكفر ومواطن الاستضعاف والظلم، مستمرة وواجبة في كل حالة يعجز فيها المؤمن عن تأمين دينه ونفسه وأسرته، كما في آيات أخرى من هذه السورة يأتي أوان شرحها بتفصيل.

ثم استثنى الحق سبحانه من أمره بالأسر والقتل لهذه الطائفة من المنافقين ثلاث فئات أفرد لكل منها حكما خاصا، فقال عن الأولى:

**﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾** أي الذين يلتحقون بقوم بينهم وبين المسلمين ميثاق موادعة ومسالمة أو يلجؤون إليهم، كالذي كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين هلال بن عويمر الأسلمي من عهدٍ على أنه لا يُعينه ولا يُعين عليه، وعلى أن من وصل إلى هلال ولجأ إليه فله من الجِوار مثلُ الذي لهلال.

وقال عن الفئة الثانية:**﴿ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ﴾** أو قوم جاءوكم إلى المدينة مهاجرين كافّين عن قتالكم وقتالِ قومِهم، وقلوبهم حرجة عن قتال الطرفين، وتعهدوا ألا ينصروا أحدهما على الآخر.

لقد كف الله تعالى عن المؤمنين رحمة بهم وتخفيفا عليهم أيدي هذين الفربقين من المنافقين **﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾** ولو شاء عز وجل أن يسلطهم عليكم لتجرؤوا على قتالكم ولأجلبوا عليكم بخيلهم ورجلهم، وفتحوا عليكم جبهات حربية أخرى، ولكنه تعالى عدلا وإنصافا لهاتين الفئتين كف أيدي المسلمين عن قتالهما فقال:

**﴿فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ﴾** لم يتعرضوا لكم بأذى **﴿فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ﴾** لم يرفعوا في وجوهكم سلاحا ولم يعينوا عدوكم على قتالكم **﴿وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾**وسالموكم فلم يُخِلّوا بأمنكم بأي وجه من الوجوه **﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾** فإن الله لم يجعل لكم طريقا إلى قتلهم أو قتالهم أو أخذهم أسرى، أي أن كلا الفريقين يعاملان بمقتضى قوله تعالى:**﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾** البقرة 190.

أما الفئة الثالثة التي استثناها الله تعالى من الأخذ والقتل ما اعتزلوا المسلمين ولم يقاتلوهم أو يعينوا عليهم فهي التي قال عنها جل جلاله عقب ذلك:

**﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ﴾** طائفة أخرى من المنافقين غير الطائفتين السابقتين، قيل إنهم أسد وغطفان، وقيل بنو عبد الدار ممن كانوا حول المدينة قبل أن يخلص إسلامهم **﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾** كانوا كلما أتوا المدينة أظهروا الإسلام ليأمنوا المسلمين، وكلما رجعوا إلى قومهم خافوا مخالفتهم فعبدوا الأصنام معهم وهم مذبذبون لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء **﴿كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ﴾** والفتنة في هذا السياق كناية عن الاختبار والامتحان، أي كلما تحرروا من فتنة الكفر وأعلنوا إسلامهم ثم رجعوا إلى كفار قومهم **﴿أُرْكِسُوا فِيهَا﴾** طغى عليهم ضعفهم وعادوا للانغماس في الفتنة والكفر البواح مرة أخرى، وكشفوا للمشركين أحوال المسلمين في حالات السلم والحرب، هذه الفئة من المنافقين هم الذين قال فيهم الحق سبحانه أيضا:**﴿وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ﴾** الحج 11، وقال:**﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾** البقرة 14/15، وهي من أشد الفئات نفاقا، لِما يتميزون به من صفاقة وجرأة وقدرة على التلون والكذب والمراوغة، لذلك أفرد الحق سبحانه حكم معاملتهم بأقوي وأغلظ وأشد تعبير فقال عز وجل:

**﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَزِلُوكُمْ﴾** اعتزال مسالمة لا استعلاء فيها ولا أذى **﴿وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ﴾** ويحافظوا على أمنكم وسلامتكم في السر والعلن**﴿ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ﴾** عن قتالكم وعن الإضرار بكم بأي وجه من الوجوه **﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ﴾** خذوهم أسرى واقتلوهم إن تمكنتم منهم **﴿حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾** أنى وجدتموهم **﴿وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾** والسلطان لغة ذو معنيين، قوة الغلبة والقهر، وقوة الحجة، والمعنى أن الله تعالى جعل للمسلمين على المنافقين القوة البينة الواضحة بشقيها قهرا وحجة.

قد يلاحظ المرء شبهة تناقض في الموقف من المنافقين في هذه الآيات بين الأمر بأسرهم أو قتلهم ما لم يكفوا شرهم عن المسلمين، وبين الأمر بمجرد الإعراض عنهم في الآية 81 السابقة من نفس سورة النساء وهي قوله تعالى:**﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾**، ولكن التأمل البسيط يكشف أن ما ظُنَّ تناقضا ليس إلا اختلافا للحكم باختلاف ظروف ارتكاب جريمة النفاق، وأن الاكتفاء بالإعراض عنهم يكون في حالات السلم والأمن الاجتماعي، أما مؤاخذتهم بالشدة والحزم فتقتضيها ظروف الحرب التي تخوضها الجماعة المؤمنة دفاعا عن وجودها وسلامة أرضها وأمن أعضائها واستقلالية قرارها. وهو ما يعبر عنه في القوانين الوضعية الحديثة بجرائم الحرب والخيانة العظمى. ولئن كانت هذه القوانين الوضعية أكثر قسوة وشراسة فلم تفرق بين حالات الحرب والسلم في أمر الخيانة العظمى تجسسا للأعداء، أو تخريبا ماديا أو معنويا للأمة، وأدرجتها كلها تحت عقوبتى الإعدام والمؤبد، فإن الإسلام كان أكثر رحمة وإنصافا، إذ اكتفى في حالات السلم بالإعراض عنهم ومطاولة انحرافهم بالنصح والتوبيخ، حتى إن بعض الصحابة كانوا يهمون بقتلهم فيمنعهم الرسول عن ذلك، كما حدث إذ أراد عمر رضي الله قتل رأس المنافقين عبد الله بن أبي فمنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم قال له بعد حين: (أيْ عمر، أكنتَ قاتلَه لو أمرتك بقتله؟) فقال عمر: "نعم"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (والله لو قتلتَه يومئذ لأرغمتَ أنوف رجال لو أمرتُهم اليوم بقتله امتثلوه، فيتحدث الناسُ أني قد وقعت على أصحابي فأقتلهم صبرًا).

جرائم القتل الخطأ والقتل العمد وشبه العمد

الآيات 92 - 94

قال الله تعالى:**﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (92) وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا (93) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (94﴾**

لئن كان ما سبق من سورة النساء قد وضع بتشريعاته منهجا متكاملا لبناء أمة غير قابلة للظلم، عصية على الاستضعاف، فإن آيات هذه الحلقة من نفس السورة قد أضافت لبنات أخرى تزيد صرح دولة الإسلام متانة وقوة ومنعة، بما وضعته من نظم تمنع أي انهدام ذاتي مؤد إلى الانهيار والاندثار، وهي بذلك امتداد لمحور السورة العام وتكملة ضرورية لمنظومة حماية الفرد والمجتمع والدولة من تَغَوُّل الفرد والمجتمع والدولة، فلا تطغى جهة على جهة، ولا يستضعف أحد أحدا، كل ذلك من الحق سبحانه رحمة ولطف بالإنسان ومنع له من ظلم نفسه بأشد أنواع الظلم شركا بالله وقتلا للنفس، لذلك حرمهما عز وجل معا، فقال عن الشرك:**﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾** لقمان 13، وقال:**﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا﴾** الحج 26، وقال عن القتل: **﴿مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾** وقال: **﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾** النساء 29، أي لا يقتل بعضكم بعضا، ثم قرنهما في آية واحدة فقال عز وجل:**﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا﴾** الفرقان 68/69. وقال صلى الله عليه وسلم:( قتال المؤمن كفر وسبابه فسوق) وقال:(أكبر الكبائر الإشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وشهادة الزور).

ولئن كان قتل النفس بالحق مأذونا فيه ومأمورا به إذا توفرت أسبابه ومبرراته الشرعية كما في الآيات السابقة وفي غيرها، فإن القتل في غير تلك المواطن لا يعد إلا محاربة للخالق وعدوانا على المخلوق. لذلك ما إن فصل الحق سبحانه أحكام القتل المباح جهادا في سبيل الله أو تطهيرا للصف بقتل المنافقين المحاربين المصرين على تخريب مجتمع المسلمين ما لم يكفوا أيديهم ويجنحوا للسلم، حتى انتقل إلى أحكام عدوان المسلمين على بعضهم وتحريم القتال فيما بينهم.

وما دام الأصل شرعا أن علاقات المسلمين ببعضهم مبنية على المساواة والمحبة والأخوة والتعاون، لا يفرق بينهم لون أو جنس أو وطن أو لسان، فإن الخلاف بينهم مهما اشتد ينبغي ألا يبلغ بهم حد التقاتل، لأن آصرة العقيدة في قلوبهم أقوى وأمتن من أن يغلبها جنوح أو غلو أو مغالاة، أو غضب للنفس أو رغبة في الانتقام أو إيثار أهوج لمصلحة ذاتية، والأصل في المجتمعات المسلمة السوية ألا يقتل المسلم فيها مسلما أبدا إلا أن يكون ذلك خطأ، أما القتل العمد فلا يرتكبه إلا من فقد سواء إيمانه أو سواء عقله ووجدانه. لذلك إتماما لنعمته تعالى على المسلمين، ورحمة ولطفا بهم شرع الوحي الكريم في بيان أحكام القتل في أهم خمس حالات له، ثلاث منها للقتل الخطأ وواحدة للقتل العمد وأخرى لشبه العمد في ساحة الحرب، حفاظا منه تعالى على أمن الفرد والجماعة، وعلاجا لما ينشأ عن هذه الجرائم من مضار اجتماعية وردود فعل غير سوية، فقال عز وجل:

**﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأ﴾** هذه هي الحالة الأولى من حالات القتل المحرم في مجتمع المسلمين، ومقتضاها أن المؤمن لا يقتل أخاه المؤمن، ولا يجوز له قتله أبدا في أي حال من الأحوال إلا أن يكون ذلك نتيجة خطأ غير مقصود. وهو الاحتمال الوحيد لما يمكن أن يقع بين المسلم وأخيه المسلم، لأن عمق الأواصر الإيمانية بينهما ومشاعر المحبة التي تملأ وجدان كل منهما نحو الآخر ومتانة الأخوة التي رباهما عليها الكتاب والسنة تجعل الإقدام على قتل أي منهما للآخر بعيد الاحتمال إلا أن يكون خطأ، إلا أن عذر الخطأ هذا لا ينفي أن القتل قد وقع فعلا، وأن أقارب القتيل تضرروا بفقده وجدانيا وماديا، وأن القاتل قصر في التحرز من القتل أو أن أهله قصروا في تربيته على التثبت وضبط التصرفات بما يصون حقوق الغير ويحفظ أمنهم، لذلك كان العلاج الرباني لمثل هذه الحالات ثلاثي الأبعاد يتناول المجتمع الذي فقد أحد أعضائه وتأثرت بفقده إنتاجيته، كما يتناول أهل القتيل ومصابهم بفقده، والقاتل وأقاربه كفارة وعقوبة، فقال عز وجل:

**﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾** لقد استبعد الوحي الكريم في هذه الآية حكم القصاص الواجب في القتل العمد بقوله تعالى:**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى﴾** البقرة 178 وهو حق ولي الدم يأخذه أو يتنازل عنه، كما استبعد أحكام الحدود التي هي عقوبات مقدرة واجبة حقاً لله تعالى كما في حالات الزنا للمحصن وغير المحصن وشرب الخمر وقذف المحصنات، واستعاض بالكفارة عن ذلك كله في حالة القتل الخطأ، وهو ما لا يكون الفاعل قد قصده، كما في بعض حالات المسؤولية التقصيرية، كأن يرمي أحدهم صيدا فيصيب إنسانا، أو يهدم جدارا فيسقط على شخص فيقتله، أو يسوق سيارة في جو رديئ الرؤية فيصدم غيره فيقتله.

ولئن أجمع الفقهاء على أن القتل صنفان عمد وخطأ، فإنهم اختلفوا حول وجود وسط بينهما مما أسموه شبه العمد، والإمام مالك لا يقول به إلا في الابن مع أبيه، وعمدته فيما ذهب إليه أن لا واسطة بين الخطأ والعمد، ولا فرق بين أن يقصد القتل أو لا يقصده. أما غيره ممن يثبتونه فعمدتهم أن النيات لا يطلع عليها إلا الله تبارك وتعالى وإنما الحكم بما ظهر. ومن قصد ضرب رجل بعينه بآلة لا تقتل غالبا كان حكمه مترددا بين العمد والخطأ، ويفرقون بين شبه العمد وبين العمد بالآلات التي يقع بها القتل والأحوال التي كان من أجلها الضرب، فعند الحنفية ما كان بأداة لا يقتل مثلها وعند الشافعي ما كان ضربا لم يقصد به القتل فتولد عنه القتل، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:(ألا إن قتل الخطأ شبه العمد ما كان بالسوط والعصا والحجر، ديته مغلظة مائة من الإبل، منها أربعون في بطونها أولادها)، إلا أن هذا الحديث مضطرب ولا يثبت من جهة الإسناد فيما ذكر ابن عبد البر.

وقد اكتفى الشرع الحكيم بمقتضى هذه الآية الكريمة في حالات القتل الخطأ كلها بثلاثة أحكام يمثل مجموعها علاجا شافيا لكل الأطراف المتضررة.

أما المجتمع الإسلامي فقد كان تعويضه عن فقد عضو فيه بتحرير عضو آخر كان أسيرا فأسلم وحسن إسلامه، وهو قوله تعالى:**﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾** والرقبة لغة هي العنق، من إطلاق اسم الجزء على كله، والمراد به الأسير أو العبد، لأن الغالب عند جميع الشعوب القديمة أن يوثقوا الأسير من رقبته، وهو عادة مقيد الحرية بإرادة آسره، أما تخليصه من أسره أو عبوديته فأطلقوا عليه مصطلحي "فك رقبة" أو "تحرير رقبة"، أي جعله حرا، متمتعا بكامل حريته، وقد جعل الحق سبحانه بمقتضى هذه الآية تحرير رقبة واحدة كفارة للقاتل وعقوبة مالية له، فإن لم يجد صام شهرين متتابعين كما سيأتي في ختام هذه الآية، وليس عليه إطعام ستين مسكينا لأنه غير منصوص عليه، وإثباته بالرأي غير جائز.

وأما حق أهل القتيل فقد جعل الله تعالى لهم الدية لتهدئة روعهم وتعزيتهم وتخفيف ما فجعوا به بقوله:**﴿ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ﴾** فرضا واجب الأداء **﴿إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا﴾** وأصل لفظ يصدقوا: يتصدقوا، فأدغمت التاء في الصاد، والتصدق هو إعطاء الشيء صدقة، قال الله تعالى:**﴿ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ الله يَجْزِى المتصدقين ﴾** يوسف 88، أي: إلا أن يعفو أولياء القتيل عن الجاني ويتركوا أخذ الدية ويتنازلوا عنها صدقة منهم لوجه الله، وإشاعة لروح التسامح والعفو بين المسلمين.

والدية لغةً من فعل: ودى يدي دية وأدية، يقال وديت القتيل إذا أعطيت ديته، واتَّديته إذا أخذت ديته. وشرعاً مال من أنعام أو ذهب أو فضة أو أوراق نقدية، يدفع لورثة القتيل، تطييبا لنفوسهم وجبراً لمصيبتهم فِيه، والاتفاق على أنها تجب في قتل الخطأ كما تجب في قتل العمد إذا كان القاتل غير مكلف كالمجنون والصبي، أو إذا عُفِي فيه عن القصاص كما في قوله تعالى:**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾**البقرة 178. أما مقدارها ونوعها فيختلف بين أن تكون عن الخطأ أو العمد أو شبه العمد، بالإبل أو الشاء أو البقر أو النقود، على خلاف طويل متشعب بين الفقهاء يرجع إليه في كتب الفقه.

والدية بحكم الشرع في المذاهب الأربعة تعطيها العاقلة[[[56]](#footnote-56)] لورثة القتيل يقتسمونها كسائر المواريث، في أجل أقصاه ثلاث سنين، عملاً بقضاء النبي صلّى الله عليه وسلم بدية الخطأ على العاقلة، وبفعل عمر وعلي رضي الله عنهما إذ جعلاها على العاقلة في ثلاث سنين. وذلك يشيع روح التعاون والتآزر بين أفرادها، ويشعرهم بالمسؤولية عن بعضهم، ويلزمهم بتحمل جنايات كل واحد منهم، وبتربية أبنائهم وتنشئتهم على السلم وصيانة الحقوق وحقن الدماء وعدم العبث بأمن المجتمع. إلا أن جمهور الخوارج يرون الدية واجبة على القاتل وحده، مثلما وجب عليه عتق الرقبة وحده، لأنه الجاني فعلا، والعاقلة لم تصدر عنهم جناية ولا شبه جناية، فوجب أن لا يتحملوها، لقوله تعالى: **﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾** الأنعام 164 وقوله:**﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾** البقرة 286، ولِمَا رُوِي أن أبا رمثة دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ومعه ابنه فقال عليه الصلاة والسلام:(من هذا ؟)فقال: ابني، فقال عليه الصلاة والسلام:(إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه) أي: أن أثر جنايتك لا يتعدى إلى ولدك وبالعكس.

وقد روي في سبب نزول هذه الآية أن حذيفة بن اليمان كان مع الرسول صلى الله عليه وسلم يوم أحد فأخطأ المسلمون وظنوا أن أباه اليمان واحد من الكفار، فأخذوه وضربوه بأسيافهم وحذيفة يقول: إنه أبي فلم يفهموا قوله إلا بعد أن قتلوه، فقال حذيفة: يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين، فلما سمع الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك ارتفعت مكانة حذيفة عنده، فنزلت الآية. كما روي أن عياش بن أبي ربيعة - وكان أخا أبي جهلٍ لأمّه - أسلم وهاجر إلى المدينة خوفاً من أهله وذلك قبل هجرةِ النبي عليه الصلاة والسلام إليها، فأقسمَتْ أمُّه ألا تأكل ولا تشرب ولا يَأْويها سقفٌ حتى يرجِع، فخرج أبو جهل ومعه الحارثُ بنُ زيدِ بنِ أبي أنيسة فأتياه وقال له أبو جهل:"أليس محمدٌ يحثُّك على صلة الرحم؟ انصرِفْ وبرَّ أمَّك وأنت على دينك" فذهب معهما فلما أبعدوا عن المدينة كتَفاه وجلَده كلُّ واحد منهما مائةَ جلدةٍ، فقال للحارثِ:"هذا أخي فمن أنت يا حارث؟ لله عليَّ إن وجدتك خالياً أن أقتلَك" ، وقدِما به على أمه فحلفت لا يُحَلُّ كِتافُه أو يرتدَّ، ففعل بلسانه ثم هاجر بعد ذلك، وأسلم الحارث وهاجر فلقِيَه عياشُ بظهر قُباءَ ولم يشعُرْ بإسلامه فأنحى عليه فقتله، ثم أُخْبِر بإسلامه، فأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : قتلتُه ولم أشعُرْ بإسلامه فنزلت **﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَئاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾**.

هذا إن كان القتيل مسلما في قوم مسلمين **﴿ فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾** أي:كان القتيل مؤمناً في قوم كافرين محاربين للمسلمين، مثل أن يسلم بينهم ولا يفارقهم، أو يأتيهم بعدما فارقهم لحاجة له فيهم، ولم يَعْلم القاتلُ بإسلامه فقتله، وهذه هي الحالة الثانية من حالات القتل الخطأ، أما حكم الشرع فيها: **﴿فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ﴾** فالواجب على القاتل تحرير رقبة مؤمنة لا غير. وقد ذكر في سبب نزول هذه الآية أنَّ جيوش المسلمين كانت تمر بقبائل كافرة، فربما قتل خطأ في حملات الحرب بعض من آمن ولم يهاجر على أنه من الكفار وليس له وارث من المسلمين، فنزلت الآية مسقطة الدية لأنها ميراث، ولا توارث بين مسلم وكافر.

والحالة الثالثة هي قوله تعالى:**﴿وَإِن كَانَ﴾** أي المقتولُ المؤمنُ **﴿مِن قَوْمٍ﴾** غير مسلمين ولكن **﴿بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ ميثاق﴾** أي عهدٌ مؤقتٌ أو مؤبدٌ، وهم المعاهدون لكم على السلم لا تقاتلونهم ولا يقاتلونكم، كما عليه الدول في هذا العصر من معاهدات وحقوق متبادلة**﴿فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إلى أَهْلِهِ﴾**، فعلى العاقلة دية تسلم لورثته المسلمين إن وجدوا، كما ذهب إليه أبو السعود وبعض المفسرين، لكن نص هذه الآية ورد مطلقا إلا من كون القتيل من قوم بينهم وبين المسلمين ميثاق، وهو ما يعم أهلَ الكتاب في أرض الإسلام وغيرَهم من المعاهِدين خارجها، ولم يميز بين أن يكون القتيل مؤمنا أو غير مؤمن، مما جعل فقهاء آخرين يأخذونه على إطلاقه، ويرون أن دية القتيل غير المسلم تسلم إلى أهله المعاهدين، حفاظا على ما بينهم وبين المسلمين من المواثيق التي جعلت دماءهم مصونة كدماء المسلمين، ويقوي هذا الاتجاه في تفسير الآية ما ورد من أن النبى صلى الله عليه وسلم ودى بعض القتلى من المعاهدين، ولكن من غير أن يأمر بعتق رقاب مؤمنة بعددهم. مما يشير إلى أن هذا التشريع نزل سنة نبوية أولا، ثم أضافت إليه الآية عتق الرقاب المؤمنة.

ثم رجع الوحي الكريم إلى التيسير والتخفيف فقال تعالى:

**﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ﴾** فمن لم يجد رقبة مؤمنة يحررها أو لم يتسع ماله لذلك **﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾** فيجزيه صيام شهرين متتابعين لا يتخللهما فطر إلا لضرورة شرعية كمرض أو حيض، فإن ارتفع سبب الإفطار عاد إلى الصيام متتابعا من جديد **﴿تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ﴾** أي تشريعا منه تعالى لأحكام توبة عباده وتطهيرهم مما قد يرتكبونه من آثام، ولفظ: **﴿ توبة﴾** من حروف ثلاثة هي التاء والواو والباء كلمةٌ تدلُّ لغة على الرُّجوع. يقال تابَ مِنْ ذنبه، أي رَجَعَ عنه، وقد استعملت في القرآن على ثلاثة أوجه: بمعنى شرع لهم أحكام التوبة في قوله تعالى:**﴿ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا﴾** التوبة 118، وبمعنى الرجوع إلى الحق في قوله:**﴿ وَتُوبُوا إلَى اللهِ جَمِيعاً﴾** النور31، وبمعنى قبول التوبة في قوله تعالى:**﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾** التوبة 117، **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾**بمن قتل خطأ أو عمدا وبما يحقق مصلحة عباده **﴿حَكِيمًا﴾** لا يشرع إلا ما كان نافعاً ومحققاً للخير في الحال والمآل في الدنيا والآخرة.

والحالة الرابعة هي حالة المسلم يقتل أخاه المسلم عمدا، وهي كبيرة لا ترتكب مع إيمان، لأنها تنكر صريح لآصرة العقيدة بين المسلمين، وعدوان على حرمة آثرها الله بولائه فقال:**﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾** البقرة 257، وقال فيما رواه عنه الرسول صلى الله عليه وسلم:( من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب)، لذلك لم يجعل الله لها كفارة من دية مهما بلغت قيمتها، أو عتق رقاب ولو تعددت، أو صيام مهما طال، وأوكل أمر عقابها إلى حساب الآخرة، فقال عز وجل:

**﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾** وقد جمع الله تعالى في هذه الآية ما لم يجمع في غيرها من التهديد بالخلود في جهنم والوعيد بغضبه ولعنته وعذابه الشديد، ذلك من عذاب الآخرة، أما في الدنيا فقد أوجب للقاتل القصاص حماية للمجتمع وصيانة للنفوس والأرواح عن الاهدار، قال تعالى:**﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى﴾** البقرة 178، وقال:**﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾**المائدة 45، وقال:**﴿وَجَزَاء سَيّئَةٍ سَيّئَةٌ مّثْلُهَا﴾**الشورى 40، وقال: **﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾** البقرة 194. وبين عز وجل الحكمة من القصاص بقوله:**﴿وَلَكُمْ فِي القِصَاصِ حَيَاةٌ﴾** البقرة 179.

وقد ذكر في سبب نزول هذه الآية أن مِقْيَساً بنَ صُبَابة وأخاه هشام جاءا مسلمَين مهاجرين فوُجِد هشامٌ قتيلاً في بني النجّار، ولم يُعرف قاتله، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بإعطاء أخيه مِقْيَس مائة من الإبل دية أخيه، وأرسل إليهم بذلك مع رجل من فهر فلمّا أخذ مقيس الإبلَ عدَا على الفهري فقتله، واستاق الإبل، وانصرف إلى مكة كافراً فأهدر رسول الله صلى الله عليه وسلم دمه يوم فتح مكة ، وقتِل بسوق مكة.

أما أولياء القتيل فتطييبا لخواطرهم وتعزية لهم في فقيدهم جعل لهم أمر تنفيذ القصاص إن آثروا ذلك بقوله تعالى:**﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾**الإسراء 33، وخيَّرهم بين القصاص وبين العفو والدية، فإن عفوا عن الدية أو جزء منها فلهم ذلك، وأجرهم على الله تعالى، قال تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾** البقرة 178. أما عذاب الآخرة فلا ترفعه الدية ولا عفو أولياء الدم، لصرامة الوعيد في حق القاتل، والأمر لله في كل حال.

ولئن كان وعيد قاتل النفس المؤمنة عمدا بالخلود في النار فإن ذلك خاص بمن لم يتب توبة نصوحا، لأن آيات التوبة كلها متضامنة في أنها تجب الآثام، بما في ذلك الشرك والقتل ومطلق الفواحش الأخرى، قال تعالى:**﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** الفرقان68/70.

كما أن فريقا من العلماء يرون وجوب الكفارة في العمد قياسا على وجوبها في الخطأ، وهو ما ذهب إليه الشافعي وأصحابه، لما رواه أحمد عن واثلة بن الأسقع قال: أتى النبي صلى الله عليه وسلم نفر من بني سليم فقالوا: إن صاحبا لنا قد أوجب - أي أوجب النار-، فقال لهم صلى الله عليه وسلم: (فليعتق رقبة، يفدي الله بكل عضو منها عضوا منه من النار)، إلا أن هذا الحديث بين الضعف والاضطراب كما ذهب إليه الألباني، والأمر كله لله تعالى في كل حال أولا وأخيرا.

وتبقى الحالة الخامسة من جرائم القتل وهي ما كانت في حالة الحرب مترددة بين الخطأ والعمد، لأن مرتكبها قد تأول الحالة وتسرع بدون تثبت إلى القتل، وهى التي تضمنها قوله تعالى عقب ذلك:

**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾** وقد روي في سبب نزولها روايات كثيرة، ولا مانع من تعدد أسباب النزول لأن النّبي صلّى اللّه عليه وسلّم كان يقرأ الآية على أصحاب كل واقعة، من ذلك أنها في شأن مِرْداسِ بنِ نهيك من أهل فدَك وكان قد أسلم ولم يُسلمْ من قومه غيرُه، فغزتْهم سريةٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم غالبُ بنُ فَضالةَ الليثي فهربوا وبقيَ مرداسٌ لثقته بإسلامه فلما رأى الخيلَ ألجأ غنمَه إلى الجبل وصعِد، فلما تلاحقوا وكبّروا كبّر وقال:" لا إله إلا الله محمدٌ رسول الله السلامُ عليكم"، فقتله أسامةُ بنُ زيدٍ واستاق غنمَه، فأخبروا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فوجَد وجْداً شديداً وقال: (قتلتموه إرادةَ ما معه)، فقال أسامةُ: "إنه قال بلسانه دون قلبِه"، وفي رواية: "إنما قالها خوفاً من السلاح"، فقال عليه الصلاة والسلام: (هلا شقَقْتَ عن قلبه)، ثم قرأ الآيةَ على أسامةَ فقال: "يا رسولَ الله استغفِرْ لي"، فقال:(كيف بلا إله إلا الله)، قال أسامة: "فما زال عليه الصلاة والسلام يعيدُها حتى ودِدتُ أن لم أكن أسلمتُ إلا يومئذ"، ثم استغفرَ لي وقال:(أعتِقْ رقبة).

كما ورد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث مُحَلِّم بن جَثَّامة في سرية، فلقيهم عامر بن الأضبط، فحياهم بتحية الإسلام، فرماه محلم بسهم فقتله، فجاء الخبر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجاء محلم في بردين، فجلس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستغفر له، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا غَفَرَ الله لك). فقام وهو يتلقى دموعه ببرديه، فما مضت له سابعة حتى مات، ودفنوه، فلفظته الأرض، فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له، فقال: (إن الأرض تقبل من هو شر من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظكم من جرمتكم)، ثم طرحوه بين صدفي جبل وألقوا عليه الحجارة، ونزلت الآية.

وأيا ما كان سبب النزول فإن الآية صريحة في وجوب التثبت والتبين وتطهير النوايا والنفوس من بقايا عنجهية الجاهلية وجلافتها وعنفها ورعونتها وتسرعها في الأحكام وردود فعلها العشوائية في جميع ما يعرض للمؤمن من قضايا وأخبار وحوادث وأحداث، فلا يَظلم أو يُظلم، وبخاصة إذا كان بصدد عبادة هي ذروة سنام الإسلام، لا يقبل الله تعالى فيها إلا ما كان خالصا له وحده، وقد سئل النبي صلى الله عليه وسلم:" أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ماله؟" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لا شيء له)، أعادها ثلاث مرات، يقول له رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لا شيء له) ثم قال:(إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه).

لذلك كان تعقيب الوحي الكريم على مثل هذه الحالات بقوله تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِيَن آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُم فِي سَبِيلِ اللهِ﴾** وهو خطاب منه عز وجل للمؤمنين إذا ما خرجوا للجهاد في سبيل الله، وعبر بالضرب عن الخروج للجهاد لأن الضرب في الأرض هو الذهاب فيها وضربها بالأرجل، للتجارة أو طلب العلم أو السياحة، وقيد الضرب في هذه الآية بالجهاد بقوله تعالى:**﴿فِي سَبِيلِ اللهِ﴾**، أي لنصرة الدين ونشر كلمة التوحيد والدفاع عن المستضعفين **﴿فَتَبَيَّنُوا﴾**فتثبتوا في الحكم على الناس وتمييز مسلمهم من كافرهم كي لا ترتكبوا ما يناقض رسالتكم، **﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾** فإن أحدٌ أظهر قرينة على إسلامه بأن حياكم بتحية الإسلام أو نطق بالشهادتين أثناء القتال أو ركن للسلم واستسلم فتمهلوا ولا تعجلوا بقتله، لأن أحكام الشرع تناط بالمظانّ والظواهر، لا بشق القلوب وكشف السرائر، وكل تسرع يؤدي إلى الأخطاء والظلم والفتن، لاسيما في الحروب، وهو ما أكدته آية أخرى بقوله تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾** الحجرات 6. والمقصود من هذه التوجيهات الربانية المبالغة في تحريم قتل المؤمنين وسفك دمائهم بتأويل ضعيف، كما فعل الصحابي إذ أول إسلام الأعرابي بمجرد الخوف من السيف، ذلك أن النطق بالشهادتين ولا دليل يناقضه، كاف في الحكم على الشخص بالإسلام دون حاجة للكشف عما في قلبه أو استبطان نيته، لاسيما لدى من يُـقبِل على الإسلام لأول مرة، فيُقبَل منه ما أبداه من النطق بالشهادتين، ثم يلقن تعاليم الدين بعد ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم:(أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها). وقال:(إذا أشرع أحدكم الرمح إلى الرجل فإن كان سنانه عند نقرة نحره فقال لا إله إلا الله فليرفع عنه الرمح).

ثم وبخ الحق سبحانه من ارتكب هذا الفعل وصادر غنيمات قتيله واستاقها بقوله:

**﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾** أتجاهدون وتبتغون متاع الدنيا وهو عارض زائل قليل اللبث؟ هذا لا ينبغي أن يصدر ممن خرج في سبيل الله يبتغي الدار الآخرة **﴿فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾** مكاسب كثيرة دائمة في الجنة وثواب جزيل لا ينقطع **﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾** كذلك كنتم من قبل كفارا ثم نطقتم بالشهادة فقبلت منكم وحقنت دماءكم وأموالكم من غير أن تنبش قلوبكم، كنتم مثل هذا الرجل الذي نطق بالشهادة وقتلتموه وأخذتم غنمه، وكنتم مثله تستخفون بإيمانكم في قومكم فلما اطمأن إليكم ونطق بالشهادتين تأولتم ذلك وقتلتموه، وكنتم أول عهدكم بالإسلام لا تعلمون من الدين إلا القليل، فمن الله عليكم وأسبغ عليكم فضله وقوى إيمانكم وثبتكم عليه وأعانكم على العمل به، وعلمكم رسوله صلى الله عليه وسلم الكتاب والحكمة، فقتلتم صاحبكم ولم تمهلوه لينهل مما نهلتم، عليكم أن تتذكروا ماضيكم فتفعلوا بالداخلين في الإسلام كما فعل بكم، وأن تقبلوا منهم ظاهر القول، وألا تؤولوا إسلامهم بالخوف من السيف. **﴿فَتَبَيَّنُوا﴾** فتثبتوا في أموركم كلها ولا تتعجلوا في حكم أو تصرف، واحذروا الدماء فلا تسفكوها بالشبهة، فقد كان الخطأ في ترك هذا الرجل خيرا من الخطأ في قتله**﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾** بأعمالك الظاهرة والخفية ونواياكم ما أعلنتم منها وما أسررتم**﴿خَبِيرًا﴾** يعلم مبادئها وكيفياتها ومآلاتها وما تستحقه من ثواب أو عقاب، فاحفظوا أنفسكم ولا تتهافتوا في الدماء وتسارعوا في القتل دون تبين.

إن التقاتل بين المسلمين مما يخرب جبهتهم الداخلية ويشغلهم بالفتن عن البناء والمدافعة فلا تثبت لهم به قدم ولا تقوم لهم راية ولا تجمع لهم كلمة، ورب قتلٍ لرجل واحد خطأ أو عمدا أو تأولا أوقد نارا لا تكاد تنطفئ، ورب حرب أثارتها كلمة منفلتة أو رأي منفلت أو فتوى جاهلة، وما نزل الوحي إلا ليعلمنا الكتاب والحكمة، ومن الحكمة أن يتثبت المؤمن في أمره كله، وألا يقدم على قول أو عمل حتى يتبين رشده من ضلاله، ويتبصر صوابه من غيه، ويتفهم مبتدأه ومنتهاه، ويستيقن منه سلامة دينه ودنياه، في حالات السلم كما في حالات الحرب، وفي ظروف الخوف كما في ظروف الأمن. لذلك أصر الوحي على الكلمة الطيبة ينشرها المسلمون فيما بينهم، والسلم الاجتماعي يعزز أواصرهم ببعضهم، وأخوة الإيمان تؤلف بين قلوبهم، قال تعالى:**﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾**الإسراء 53، ولذلك أيضا حرم الحق سبحانه في هذه الآيات الكريمة القتل والتقاتل بين المسلمين ابتداء وانتهاء وجعل لكل ما يقع بينهم كفارة وجزاء.

الجهاد والهجرة

الآيات 95 - 100

قال الله تعالى:**﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (95) دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (96)إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (97) إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا (98) فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا (99) وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (100)﴾**

لا شك أن منهج الإسلام المتكامل مسطور في كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، مبناه على الإيمان ومرتكزه على الصدق، لكن ترجمته إلى الواقع لا تتحقق إلا بأمة حية تمشي على الأرض، تتكامل فيها تعاليمه عقيدة صافية وإيمانا صادعا غير هياب ولا وجِل ولا متردد. رجالها حمالون لِهَمِّها آناء الليل وأطراف النهار، إن نطقوا صدقوا، وإن استُنْفِروا نَفَروا، كل امرئ منهم سَلَمٌ لصاحبه، وصِنْوٌ حبيب كُفْؤٌ لأخيه، تملأ بشاشة الإيمان قلوبهم اطمئنانا بالقدر خيره وشره، ابتلاء من ربهم واختبارا، إن ضاقت عقولهم الدنيوية بخوف أو فتنة رَفَدَتْهُم عقولُهم الإيمانية فتولت سياستهم وهزمت جبنهم وأخذت بأيديهم إلى بر النجاة، صدقا مع ربهم، وصدقا في النصح لقومهم، وصدقا في مواجهة البغاة على دينهم، قال تعالى:**﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾** الأحزاب 23،

ولئن كان الإيمان جوهر حياة المرء في الدنيا والآخرة، بغيره يُكنَس بالموت كما تُكنس الجيف، ويحرق في الآخرة كما يحرق الحطب، فإن الجهاد في سبيل الله هو قوام الإيمان، عملا بالقلب يقول للشهوات لا، وللبلاء في طريق الحق مرحبا، وللشهادة مرضاة لله واشوقاه، قال صلى الله عليه وسلم:( مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بالغَزْوِ، مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنَ النِّفَاقِ).

وعملا باللسان قولا صادقا ودعوة صادقة ونصحا لعامة المسلمين صادقا، قال تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾** التوبة 119، وقال:**﴿قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ﴾** المائدة 119.

وعملا باليد بناء وتشييدا وإصلاحا في حالات السلم، ومدافعة للعدوان وجهادا للعدو في حالات الحرب، ومكافحة لضلال المنافقين وتضليلهم وغبش رؤيتهم وفساد تصوراتهم في حالات طغيان الفتن والجهالات، وضعف الرجال وسقوط المروءات. كل ذلك بشير بأن منهج الإسلام للحياة متكامل، لبناته بنيان مرصوص، إن افتقدت إحداها اختل الصرح وأسرع إليه الخراب، وما تجزئة قواعده وتعاليمه والاهتمام ببعضها دون بعض إلا إهدارا لقيمته وجدواه، كما هو بالضبط حال اللبن الحليب إن رمت تجزئته حصلت على مشتقاته وضيعت أصله.

هذا ما سارت عليه سورة النساء وقد كان همها بناء المنهج الإسلامي في الفرد والمجتمع متكاملا، وفي الدولة الإسلامية قوية مستعلية بإيمانها وعدالة نظامها، عصية على الذل والاستضعاف، لا يقرع لها أنف ولا تهان لها كرامة، بدأت بضمان حقوق المستضعفين في المجتمعات الإنسانية من كل دين وكل قوم، وحقوق الأيتام والنساء والورثة في كل زمان، مرورا بنظام للحكم عادل يسوي القوي بالضعيف والغني بالفقير في ظل العقيدة السمحة الرضية، ثم بما يحمي الأمة من المنافقين وكيدهم، ويحمي المسلمين كافة من بعضهم، فلا يقتل بعضهم بعضا ولا يستضعف أحدهم الآخر، كل ذلك في ثلاث شعب هن ركائز المنهج وقوائمه، شعبة النظام المالي فلا يأكل الناس أموالهم بينهم بالباطل، وشعبة نظام الحكم فلا يبغي بعضهم على بعض، وشعبة الذروة فيه وهي الجهاد في سبيل الله، وتوفير القوة التي تحمي الأمة وتصونها وتدفع عنها غائلة العدو.

ولئن كانت معرفة الأحكام الشرعية المتعلقة بفقه القتل ضرورية للمجاهدين كما في آيات الحلقة السابقة، لأن من أحكام الجهاد معرفة من يجوز قتله ومن يحرم قتله، وبيان الحال في القتل الخطأ والقتل العمد وشبه العمد والقتل بالتأويل الفاسد، وما ينبغي فعله لتدارك مثل هذه الأخطاء والتطهر من تبعاتها، كفارة وعتقا ودية ووعيدا بالعقوبة والعقاب، فإنه تعالى تلافيا لما قد ينشأ لدى المخطئين عقب تأديبهم وعتابهم، من إعراض أو تقاعس أو تردد أو خشية وقوع في محظور عقب بذكر الجهاد وفضله وعلو مرتبته، وميز المستجيبين لندائه على القاعدين عنه، ترغيبا فيه وتثبيتا عليه، وحثا على تلبية ندائه والمحافظة على آدابه وأحكامه وتشريعاته، والسعي لنيل أعلى درجاته، فقال تعالى:

**﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ﴾** هذه الآية الكريمة تتحدث عن طائفتين من المؤمنين تصريحا وطائفة ثالثة تلميحا، أما الطائفة الأولى فهم القاعدون عن الجهاد بغير عذر شرعي، والطائفة الثانية هم المستجيبون لدعوة الجهاد بالمال والنفس، والطائقة الثالثة هم أصحاب الأعذار الشرعية، ولم تشر الآية لأهل النفاق من المخلفين وقد تحدثت عنهم آيات كثيرة سبقت في سورة النساء نفسها وفي غيرها من سور القرآن الكريم مثل قوله تعالى:**﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾** النساء 88، وقوله:**﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُجَاهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾** التوبة 81/82.

أما القاعدون فهم القادرون على القتال ممن أذن لهم الإمام في عدم الخروج اكتفاء بغيرهم، أو قعدوا تأولا لبعض الظروف والحالات، والمراد بهم في هذ السياق من لم يخرج من الصحابة إلى أول تجربة جهادية في الإسلام وهي غزوة بدر التي وافق حدوثها فترةَ نزول هذه الآية كما ذكر ابن عباس رضي الله عنهما، ولم يكن الرسول صلى له عليه وسلم يقصد بخروجه إلا عير قريش يسترجع بها ما صادره المشركون من مال المهاجرين في مكة، لذلك لم يعزم صلى الله عليه وسلم على أحد بالمشاركة، وترك ذلك للرغبة الذاتية المطلقة، فتخلف كثير من الصحابة ولم يخرج معه إلا ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً؛ وقد وصفهم تعالى بصفة الإيمان بقوله:**﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾**لطفا بهم لما يعلم من صدقهم، وإيذانا بعدم إخلالِ قعودِهم عن غزوة بدر بإيمانهم، وإشعارا باستحقاقِهم الحُسنى لسبقهم إلى الإيمان والنصرة، بقوله تعالى فيما يأتي من الآية:**﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾**، وتمييزا لهم عن المنافقين في قوله تعالى:**﴿سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا فَاسْتَغْفِرْ لَنَا يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾** الفتح11.

وأما الطائفة الثانية فهم أولو الضرر الذين استثناهم عز وجل من القاعدين بقوله:**﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾** وقرأ ابن كثيرٍ وأبو عمرو وحمزة لفظ:**﴿ غَيْرُ﴾** بالرفع صفةً للقاعدين ، وقرأ نافعٌ: **﴿غَيْرَ﴾** بالنصب استثناء من القاعدينَ، وهم ذوو الزمانة من مرض وعرج وعمى وشلل، ممن ذكروا في قوله تعالى:**﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ﴾**الفتح 17 ويدخل فيهم من ليس له سلاح أو ركوبة إلى ميدان المعركة ولم توفر الدولة له ذلك بقوله تعالى:**﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ﴾** التوبة 92، وقد روي من غيرِ ما طريق عن زيد بن ثابت رضي الله تعالى عنه أنه قال: كنت إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فغشِيَتْه السكينةُ فوقعت فخِذُه على فخذي حتى خشِيتُ أن ترُضَّها ثم سُرِّيَ عنه فقال: (اكتبْ)، فكتبتُ:**﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** **﴿وَالْمُجَاهِدُونَ﴾**، فقال ابنُ أمِّ مكتومٍ وكان أعمى:"يا رسول الله وكيف بمن لا يستطيع الجهادَ من المؤمنين؟" فغشيتْه السكينةُ كذلك ثم سُرِّي عنه فقال: اكتب:**﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ﴾** أي: إلاّ أولي الضرر من الذين يتمنون الخروج للجهاد ولا يستطيعونه، فإن أجرهم يساوي أجر المجاهدين، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم عند انصرافه من بعض غزواته:(لقد خلفتم بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، أولئك أقوام حبسهم العذر) وقوله:(إذا مرض العبد أو سافر كتب له من الأجر مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا)، إلا أن مساواتهم بالمجاهدين مشروطة في آية أخرى هي قوله تعالى:**﴿لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾** 91/92،

أما الطائفة الثالثة من المؤمنين فهم المجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم، المجاهدون بأموالهم توفيرا لأدوات الجهاد وتجهيزا للغزاة وإنفاقا على جرحى المحاربين وأرامل الشهداء وأبنائهم، ومساهمة مالية في المجهود الحربي العام من غير أن يُعْفَوْا من المشاركة عمليا في القتال ما استطاعوا، والمجاهدون بأنفسهم استرخاصا لها في ساحات الوغى، وصبرا على بأساء المعارك وضرائها عند اللقاء، واستبشارا بما وُعِدوه من ربهم نصرا مؤزرا وفتحا قريبا، أو شهادة تغفر بها الخطايا والذنوب ونقلة كريمة إلى حياة هنيئة عند ربهم يرزقون فيها بغير حساب **﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾**آل عمران 169.

أما الجهاد المأمور به في هذه الآيات الكريمة فهو لغة من فعل "جَهَد يجهَد"، ويدل على المشقَّة وبذل الطاقة والوسع، من قوله تعالى:**﴿وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾** التوبة 79، وقوله: **﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ﴾** النور53، أي: حلفوا واجتهدوا في الحلف أن يأتوا بما أمروا به على أبلغ ما في وسعهم. والجَهْدُ ما جَهَد الإِنسانَ من مرض أَو أَمر شاق، والجَهاد بفتح الجيم الأَرض الصلبة والتي لا نبات بها، والاجتهاد: أخذ النفس ببذل الطاقة وتحمل المشقة، يقال: جهدت رأيي، وأجهدته: أتعبته بالفكر، والجِهاد والمجاهدة: استفراغ الوسع والطاقة.

أما الجِهاد شرعا فهو مدافعة عدوان الكفر والشرك ومختلف ضروب الانحراف عن الدين ومكافحة الضعف عن القيام بأمر الله في جميع مجالات البناء والتشييد تربية وعلما واقتصادا وصناعة وقوة، من قوله تعالى:**﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾**الفرقان 52، أي: جاهدهم بالقرآن تبليغا وتفهيما وتوعية وإقناعا ومجادلة بالحسنى جهاداً تبلغ فيه أقصى غاية وُسْعِك. وقوله:**﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾** العنكبوت69، أي والذين بذلوا أقصى جهدهم في مرضاة الله عبادة ودعوة إلى الأعمال الصالحة لَيُرْشدنَّهُم ربهم إلى سبل الجنة، ومنه قول الرسول صلى الله عليه وسلم:(جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم).

لذلك جعل الله تعالى فريضة الجهاد خير عبادة، يبيع فيها المؤمن لربه أعز ما لديه، روحَه التي بين جنبيه، قال تعالى:**﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ﴾** التوبة 111، وجعلها أشرف وأعلى وأغلى قربة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (مثل المجاهد في سبيل الله مثل الصائم القائم الدائم الذي لا يفتر عن صلاة ولا صيام حتى يرجع)، وقال:(والذي نفسي بيده لوددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل ثم أغزو فأقتل)، وسُئِل رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: أيُّ العمل أفْضَل؟ قال: (إيمان بالله ورسوله)، قيل: ثم ماذا؟، قال:(الجهادُ في سبيل الله)، قيل: ثم ماذا؟ قال:(حَجّ مبرور)، وجاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: دُلَّنِي على عمل يعدِل الجهاد قال: (لا أجده، هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخلَ مسجدا فتقومَ لا تفتر وتصومَ لا تفطر)، قال: لا أستطيع.

وقد اختلف الفقهاء حول مشروعية الجهاد في الإسلام ما بين كونه فرض عين أو كونه فرض كفاية، وكاد الإجماع ينعقد على أنه فرض كفاية إن قام به البعض سقط عن الآخرين، فأدى هذا الاجتهاد إلى تكوين جيوش نظامية متعيشة بالخدمة، ساهمت في حماية الظلم والظالمين ونشرت الفساد في مجتمعات المسلمين، وانصرف عامة الأمة إلى الدنيا يلهثون خلفها موكلين أمر حمايتهم إلى جيوشهم النظامية الفاسدة، فحق فيهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلا لا ينـزعه حتى ترجعوا إلى دينكم). ولو تأملوا قوله تعالى:**﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً﴾**التوبة 36، لعلموا أن الجهاد فرض عين على كل مسلم ومسلمة، أما قوله تعالى:**﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾** التوبة 122 فليس إباحة للتنصل من واجب الجهاد ولكنه إعداد علمي له، لا يعفي المتفرغين للعلم من حمل السلاح بأي وجه من الوجوه. بل إن قوله صلى الله عليه وسلم:(من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق) صريح في أنه فرض عين على كل مسلم ومسلمة، كل منهم مطالب به حسب استطاعته، بالقلب، أو باللسان أو بالمال، أو باليد، لا سيما وقد كان النساء يخرجن مع الرسول صلى الله عليه وسلم في الجهاد، منهن أم عطية وقد غزت سبع غزوات، تداوي الجرحى والمرضى وتصلح الطعام، وأم أنس بن مالك التي قاتلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين حين انهزم عنه الناس، وحري بالمسلمين في هذا العصر إن قامت لهم دولة ألا يتخلفوا عن الجهاد مهما كانت الأعذار والمبررات، لأن تطور الأسلحة الحديثة والأجهزة الإلكترونية بالغة الدقة يسرت المشاركة في الجهاد الحربي حتى لكثير من الزمنى[[[57]](#footnote-57)] والمعطوبين.

إن الوجوب العيني للجهاد يلزم الأمة كلها بأن تكون مؤهلة له، مدربة عليه، تنتظر كل لحظة أمره، وأن يكون المجتمع الإسلامي بنظمه وصناعاته ومؤسساته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والاجتماعية مجتمعا جهاديا قادرا على الدفاع عن الأمة بتماسكه وانضباطه واستعداده المادي والمعنوي. وهو ما كان عليه المسلمون في العهد النبوي وزمن الخلافة الراشدة، إذ كان يكفي نداء:(يا خيل الله اركبي) لتُسْرَج الخيل وتمتلئ ساحات الجهاد وميادين الاستشهاد، وذلك قبل أن يستبد بهم الملوك ويحكموهم بالسيف والنطع على يد الجيوش النظامية المتعيشة. وهذا لا يعني أن لا يكون للأمة أيضا جيش عقدي طليعة، مواز ومرابط بإزاء العدو في الثغور، متحفز للرد السريع على أي عدوان قبل أن تلحق به جحافل مجاهدي عامة الشعب.

أما ما أصبح يندفع إليه تحت مسمى الجهاد بعض أغرار الشباب المتحمس عدوانا على الأبرياء والمسالمين رجالا ونساء وأطفالا ومرضى، فليس إلا تلبيسا لبسوه على أنفسهم وليس من الجهاد في شيء. لأن الجهاد الحق لا بد له من دولة تنظمه وتوجهه وتتبين وسائله وأهدافه ومراميه، وتنظم فصائله وكتائبه، وتتحمل تبعا لذلك مسؤوليته سلبا وإيجابا.

إن الجهاد في الإسلام لا يعني الفوضى والتسيب والتشرذم والمبادرات الفردية التخريبية المتلبسة بلبوسه، ولكنه يعني الانضباط التام بطاعة القيادة المركزية، وبأحكام الشريعة المتعلقة بزواجِرِ العدوان قصاصا وحدا وتعزيرا، ورَوَادِعِ كل استخدام منفلت للسلاح، تباهيا أو ابتزازا أو إرهابا. وقد روي عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لأصحابه ذات يوم وهو مستقبل العدو:(لا يقاتل أحد منكم)، فعمد رجل منهم فرمى العدو وقاتلهم فقتلوه، فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم:"استشهد فلان"، فقال: (أبعد ما نهيت عن القتال؟) قالوا: "نعم"، قال:(لا يدخل الجنة عاص)، وفي غزوة تبوك قال صلى الله عليه و سلم: (لا يخرج معنا إلا رجل مُقْوٍ)[[[58]](#footnote-58)]، فخرج رجل على بَكْرٍ له ضعيفٍ فصرعه فمات، فقال الناس: "الشهيد الشهيد" فأمر النبي صلى الله عليه و سلم بلالا أن ينادي في الناس:(الجنة لا يدخلها عاص).

وبعد أن ميز الحق سبحانه بين المجاهدين والقاعدين بالتفاوت في الفضيلة والنصرة والأجر شرع في تفصيل ذلك وبيان كيفيته وكميته فقال تعالى:

**﴿ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾** والدرجة لغة إحدى مراتب البناء تتخطاها القدم صعودا، ومجازا الرفعة في المنزلة، وهي في هذه الآية جنس معنوي لا أفراد له، مستعارة للعلوّ في الفضل ووفرة الأجر، لذلك أعيد التعبير عنها للتأكيد في الجملة بعدها بصيغة الجمع بقوله تعالى:**﴿دَرَجَاتٍ منْهُ﴾** لأنّ الجمع أقوى من المفرد. والمعنى أن الله فضل المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على المؤمنين القاعدين الأصحاء في درجة القرب منه، لاستوائهما في الإيمان والعمل بما دون الجهاد، وفي علو المقام لديه بالجنة لقوله تعالى عقب ذلك:**﴿وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾** أي: كلا الطائفتين تدخلان الجنة مع تفاوت بينهما في الدرجة.

ثم بين الحق سبحانه طبيعة هذه المرتبة التي فضل بها المجاهدين على القاعدين غير أولي الضرر فقال:

**﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** أي: ثواباً جزيلاً، ثم فسر هذا الأجر العظيم بقوله عز وجل:**﴿ دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً﴾**. وقد روي في مقدار الدرجة عن ابن مسعود أنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: (من رمى بسهم فله أجره درجة) فقال رجل: يا رسول اللّه وما الدرجة؟ قال صلّى اللّه عليه وسلّم: (أما إنها ليست بعتبة أمك، ما بين الدرجتين مائة عام)، وفي الصحيحين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء و الأرض، فإذا سألتم الله فَسَلُوه الفردوس، فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر أنهار الجنة). ولئن كانت درجات الآخرة - وهي المقصودة في الآية - مبنية على درجات المؤمن في الدنيا إيمانا وعملا صالحا، فإن المجاهدين بالمال والنفس في أعلى درجات الآخرة، قال تعالى:**﴿انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾** الإسراء 21،

وما دام فضل الله عظيما لا يحيط به إدراك وكرمه لا يحده عطاء فقد شفع هذه الدرجات بما هو أتم للنعمة بقوله:**﴿ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** تجلى الحق سبحانه على أهل هذه الدرجات باسمين من أسمائه الحسنى، الغفور الرحيم، فأضفى عليهم مغفرة تامة لذنوبهم مهما تعاظمت، ورحمة واسعة لا ينالهم معها رهق أو حزن، زيادة فضل وكرم منه تعالى كما قال في آية أخرى:**﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾**يونس 26.

ولما تبين الحكم الشرعي في أمر هذه الطوائف الثلاث من المؤمنين، طائفة القاعدين من أولي الضرر، وطائفة القاعدين بدون عذر، وطائفة المجاهدين بأموالهم وأنفسهم، ممن كانوا زمن البعثة بالمدينة وممن يكونون في كل عصر ومصر، التفت الوحي الكريم إلى طائفة رابعة متخلفة في مكة، أسلمت سرا ولم تهاجر ففتنهم المشركون وأجبروا بعضهم على الردة وعبادة الأصنام، وجندوا كثيرا منهم مكرهين في غزوة بدر ضد الرسول صلى الله عليه وسلم فقتل بعضهم، قال ابن عباس رضي الله عنهما:" كان ناس من أهل مكة قد أسلموا وكانوا مستخفين بالإسلام فلما خرج المشركون إلى بدر أخرجوهم مكرهين، فأصيب بعضهم يوم بدر مع المشركين فقال المسلمون: "أصحابنا هؤلاء مسلمون أخرجوهم مكرهين فاستغفِروا لهم"، فنزل قوله تعالى:**﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾** الآية"، وعن عكرمة قال: "كان ناس بمكة قد أقروا بالاسلام فلما خرج الناس إلى بدر لم يبق أحد إلا أخرجوه فقتل أولئك الذين أقروا بالاسلام فنزلت فيهم الآية".

حال هذه الطائفة التي آثرت البقاء تحت سلطة غير المسلمين، تكررت عشرات المرات في تاريخ المسلمين الطويل على أرض الواقع، خلال فترات الضعف والتخاذل والتراجع العقدي والحضاري الذي انتاب الدولة الإسلامية في الأندلس وجزر الأبيض المتوسط وبلاد البلقان وغيرها، إذ قتل من قتل من المسلمين وهاجر من هاجر وارتد من بقي في حضن الكفار إيثارا للبقاء أو عجزا عن الهجرة، في مثل هؤلاء وأمثالهم يتابع الوحي الكريم بقوله تعالى:

**﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾**، وقوله تعالى:**﴿الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾** أي: المسلمون الذين تتوفاهم الملائكة وتقبض أرواحهم بأمر الله عند الموت في أي عصر، في عصر البعثة النبوية أو في غيره مما يليه، ولفظ **﴿الْمَلَائِكَةُ﴾**اسم جنس يستوي فيه الجمع كما في هذه الآية، والمفرد كما في قوله تعالى:**﴿قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ﴾** السجدة11، وهم رسل الله تعالى الموكلون بموت العباد كما في قوله تعالى:**﴿حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ﴾**الأنعام 61، وظلم النفس مطلقا هو أن يفعل المرء ما يضره في دينه ودنياه حالا أو مآلا، والناس في ذلك إما طيبون فتبشرهم الملائكة بالجنة عند الاحتضار:**﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾**النحل32، أو ظالمون أنفسَهم فتبشرهم بالجحيم:**﴿وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾** 93، أما المراد بظلم النفس في هذه الآية فحرمانها من الحياة الحرة الكريمة في دار الإسلام، بترك الهجرةِ إليها وإيثار مجاورة المشركين المؤدية إلى الردة والإخلال بالدين في النفس والأهل والولد، وإلى الحياة الذليلة المضطهدة بينهم، ويعني بذلك فئتين إحداهما أسلمت وآثرت البقاء بين المشركين ففتنت وارتدت، وفئة أخرى بقيت في مكة مسلمة ولم تهاجر فأكرههم المشركون على الحرب ضد الرسول صلى الله عليه وسلم ببدر، وكان ممن قتل منهم أبو قيس بن الفاكِه، والحارث بن زمْعة، وأبو قيس بن الوليد بن المغيرة، وعلي بن أمية بن خلف، والعاص بن منبه بن الحجاج. وكان ممن أسر العباس بن عبد المطلب عم الرسول صلى الله عليه وسلم أكرهه المشركون على المشاركة في الحرب، وكان في مكة مسلما يكتم إيمانه، ويرقب حركات قريش واستعداداتها ضد المسلمين ويكتب بها إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ولما تحرك جيشها نحو بدر بعث إليه بتفاصيل ذلك، لذلك أوصى به أثناء المعركة بقوله للمجاهدين:(من لقى العباس بن عبد المطلب فلا يقتله، فإنه إنما أخرج مستكرهًا)[[[59]](#footnote-59)].

ولئن كان التأكيد بحرف"إنَّ" في قوله تعالى:**﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾** نذيرا بشناعة ظلم النفس شركا وتعرضا للفتنة في الدين بمعاشرة المشركين، وإعانتهم على المسلمين، فإن تمام الجملة بخبر "إنَّ" كان موقف ملائكة الموت عند تَوَفِّيها لهم وقبض أرواحهم إذ سألوهم:

**﴿قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ﴾** وهو سؤال توبيخ وتقريع في النزع الأخير للمسلمين الذين ارتدوا أو أعانوا المشركين في حربهم على المسلمين، وتساؤل مشحون بالسخرية بهم والتعريض بمصيرهم في النار:**﴿فِيمَ كُنْتُمْ﴾** في أي الفريقين كنتم؟ أفي فريق المسلمين أم في فريق المشركين؟، فيم أفنيتم أعماركم وماذا كان عملكم؟

وكحال من أيقن بمصيره المشؤوم الذي لا مفر منه يحاولون الاعتذار بالضعف عن الصمود في وجه المشركين بمكة أو العجز عن الثبات على الدين في أي مكان آثروا المقام به لغلبة الأعداء عليهم وهيمنة الجبابرة على إراداتِهم:**﴿ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ﴾** قالوا كنا مكرهين على الكفر في مقامنا بمكة، عاجزين عن اتخاذ موقف حازم رشيد في أمر ديننا ومواجهة استبداد الكفار وتحكمهم في مصائرنا، أذلة يستضعفنا الأقوياء في بلدنا فنهاب سطوتهم ونخاف بطشهم ونحرص على البقاء بجوارهم. وحسبوا قولهم هذا عذراً يبيح ردتهم، أو تخلّفَهم عن الهجرة التي فرضت عليهم في تلك المرحلة أو مشاركتهم المشركين في حربهم ضد الرسول صلى الله عليه وسلم ببدر، إلا أن الملائكة لم يعبؤوا بهذه التعلات الواهية ودحضوها بسؤال آخر استنكاري لشناعة الفعل وفساد الاعتذار:**﴿ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا؟﴾** إن أرض الله واسعة، ومن ضاقت بدينه أرض تحول إلى غيرها طلبا لسلامة الدين والنفس والولد، والله تعالى يقول:**﴿وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾** الزمر10، ولكن الحرصَ على الأموال والمصالح والخوفَ الوهمي من مفارقة الديار والأوطان، وعدمَ الثقة بالله الذي أمر بالهجرة وفرضها، جعلهم يمتنعون عن الهجرة ويتمسكون بأرض الشرك والضلال، وقد خلق الله تعالى أرضه لعباده واسعة للهجرة منها وإليها كلما ضاقت بالمؤمن سبل العيش الكريم والقيام بأمر الدين.

ويختم هذا الحوار الرهيب بالحكم الصارم الذي يصدره الحق سبحانه في حق هذه الطائفة بقوله عز وجل:**﴿فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ﴾** مسكنهم الذي يؤويهم في الآخرة هو:**﴿جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** وبئس هذا المأوى الذي يصيرون إليه، والذي أكده تعالى في سورة أخرى بقوله:**﴿الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ فَأَلْقَوُا السَّلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ بَلَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَلَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ﴾** النحل28/29.

ذلك لأن الاستضعاف ينبغي أن لا يُتَّخَذ ذريعة للركون إلى الاسترخاء والتقاعس عن القيام بأمر الله، أو تُكَأَةً نلقي عليها تبعات ما يجب علينا نحو أنفسنا أو نحو ديننا وأمتنا فنقحمه عذرا لتقصيرنا أو مبررا للمحافظة على مكاسب دنيوية لدينا، بتحريم الحلال استضعافا، أو إباحة الحرام استضعافا، أو تزكية الفساد والظلم استضعافا. إن الاستضعاف مجرد تسلط على المؤمن من غيره، وليس ضعفا مهينا في نفسه أو خنوعا ذليلا في شخصيته، أو موافقة للظالمين على ظلمهم أو مسايرة للفسقة على فسقهم، الاستضعاف الشرعي لا يتحقق إلا بخضوع معناه لضوابط العقيدة وأصول الشريعة، ولا يعمل به إلا بعد انسداد الطرق واستنفاذ الوسائل، فيكون لزوم البيت بعيدا عن الباطل ودعاته والفتن وأهلها إن قل الناصر وعجز المرء عن الهجرة وافتقدت السبل إليها. قال صلى الله عليه وسلم:(سيليكم خلفاء من بعدي يعملون بما يعلمون، ويفعلون ما تعرفون، ثم يليكم بعدهم خلفاء يعملون بما لا يعلمون، ويفعلون ما لا تعرفون، فمن اعتزلهم سلم، ومن كان معهم كان منهم). والله تعالى لم يعذر المستضعفين في طاعتهم أسيادهم الظالمين بل جعل مصير الجميع إلى النار وقال:**﴿وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾**سبأ 33

ثم يعود السياق القرآني تحقيقا لعدل الله ورحمته ليستثني من هذا المصير كل العاجزين حقا عن الهجرة بقوله تعالى:

**﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾** وهم العجزة من كبار السن، والعبيد والإماء، والمؤمنات اللائي مُنِعْنَ من الهجرة والصبية من أبناء المستضعفين، ومن الذين منعوا من الالتحاق بآبائهم المهاجرين، كلهم ليست لهم حيلة يحتالونها للهجرة ولا لهم إليها طريق. وكان منهم عبد الله بن عباس وأمه، وزينب بنت الرسول صلى الله عليه وسلم، منعها من الهجرة زوجها أبو العاص بن الربيع، أبى أن يطلقها قائلا:"والله لا أفارق صاحبتي"[[[60]](#footnote-60)]، فلما أسر في بدر أطلق سراحه الرسول عليه الصلاة والسلام بشرط أن يسمح لزينب بالهجرة، فلما وصل إلى مكة أذن لها بذلك.

**﴿فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ ﴾** ولفظ" عسى" للترجي والإطماع في عفو الله ومغفرته، وما كان منه تعالى كذلك فهو لليقين. كما في قوله تعالى:**﴿ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** النساء 84، وقد كف الله تعالى بأسهم وهزمهم، **﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾** وكان شأنه تعالى أزلا وأبدا أن يعفو عن المخالفات ويغفر الزلات التي لها أعذار صحيحة، قال عز وجل:**﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾** البقرة 286 وقال:**﴿مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾** النحل 106، وقال صلى الله عليه وسلم:(رفع عن أمتي الخطأ والنسيان و ما استكرهوا عليه).

ويتجاوز النص القرآني هذه الحالة الخاصة من ذوي الأعذار، وقد وضع حكما عاما بوجوب الهجرة على كل مسلم مستضعف متى وجد أرضا يجهر فيها بعقيدته ويؤدي فيها عباداته ويربي فيها أبناءه على تعاليم دينه غير خائف ولا مضطهد. يتجاوز النص القرآني إلى تقرير وعدين قطعهما الحق سبحانه على نفسه للمهاجرين في سبيله، أولهما:

**﴿وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾** والهجرة في سبيل الله تستوجب أن تكون نيتها معقودة على هدف إقامة الدين ونشره والبحث عن ملاذ آمن للعبادة الصحيحة والدعوة الصادقة، وأن يقوم المهاجر بذلك حقا في مهجره، فلا تستلبه أهواء الدنيا وأطماعها ولا يستذله طاغوت آخر فيجبره على تزييف الدين وقول الباطل إرضاء لفلان أو علان كما هو مشاهد لدى من ألجأهم ظلم الحكام إلى ظلام الجهل والانحراف وقول الزور طلبا للجاه والمال والسلامة.

إذا صحت هجرة المؤمن ابتداء بالنية الصادقة وانتهاء بالصدق مع الله والصدق في القول والعمل كانت النتيجة الموعودة من الله تعالى أن يجد المؤمن في مهجره**﴿ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾** والمراغم من الراء والغين والميم هو التراب، يقال: أرغَمَ الله أنفَه، ثم حُمل عليه الرَّغْم وهو أنْ يفعل المرء ما يكرهُ، وعندما يعاني المؤمن من الذلة والاستضعاف في وطنه ثم يلجأ إلى العلاج الرباني وهو الهجرة بشروطها الإيمانية اعتقادا وعملا، فإنه سيجد أرضاً يقيض الله له فيها ما يرغم به أنف عدوه، فإن قيض الله له العودة إلى وطنه عاد عزيزا بدينه موفورة كرامته، وإن توفاه الله في الهجرة بموت أو قتل كان أجره على الله، لوفرته غير مقدر بتقدير البشر قال تعالى:

**﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾** من يهاجر في سبيل الله إلى الرسول صلى الله عليه وسلم وهو حي، أو يهاجر لدينه في كل زمان **﴿ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ ﴾** ثم يموت في مهجره **﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾** ولفظ"وقع" بمعنى وجب، لأن الوجوب والوقوع يتواردان على معنى واحد كما في قوله تعالى:**﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا﴾** الحج 36، أي وقعت على الأرض، وقد روي أنه لمّا نزل قوله تعالى:**﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ﴾**... الآية، كتب بها النبي صلى الله عليه وسلم إلى المسلمين من أهل مكة، وكان جندب بن ضمرة مريضاً، فدعا أبناءَه وقال لهم: احملوني إلى المدينة، فحملوه على سرير، فلمّا بلغ التنعيم أشرف على الموت فصفق بيمينه على شماله وقال:"اللهم هذه لك وهذه لرسولك أبايعك على ما بايع عليه رسولك صلى الله عليه وسلم ثم مات فنزلت فيه هذه الآية، إلا أنها تعمّ أمثاله في كل عصر ولا يخصّصها سبب النزول.وقد أبهم تعالى أجر الميت في الهجرة وجعله حقا عليه بقوله:**﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ﴾** للإشارة إلى عظم قدره وجزيل مقداره، مثلما أبهم أجر الصيام بقول رسوله صلى الله عليه وسلم: (كل عمل ابن آدم يضاعف، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، قال الله تعالى: إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به).

**﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** غفورا لذنوب المهاجرين رحيما بهم، يخفف عنهم محن الغربة ولأواء الهجرة وأشجان فراق الأهل والوطن، قال تعالى:**﴿ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾** آل عمران 195.

صلاة الخوف في السفر والحضر

أحوال مختلفة وأصل واحد

الآيات 101 - 104

قال الله تعالى: **﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا (101) وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (102) فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا (103) وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (104)﴾**

للهجرة الصادقة من الوعثاء والمشقة ما لا يقدرهما إلا من تجرعهما، وللغربة في سبيل الله من استضعاف البعيد وتجهم القريب ما لا تتحمله النفوس الرخوة، ولئن فرضها الحق سبحانه على مسلمي مكة بعد أن اشتد عليهم أذى المشركين، وفرضها ملاذا لكل مسلم استضعف في أرض الله فلا يحسبنها أحد مرتعا للراحة والاستجمام، بقدر ما هي بلاء ومحنة وأحزان وآلام، ويكفي لوصف شدتها ما روي عن مرض أبي بكر وبلال وعامر بن فُهَيْر في أول هجرتهم إلى المدينة وهذيانهم بالشوق إلى مكة، وعن أُصَيْل الهُذَلِي إذ قدم المدينة فسألته عائشة رضي الله عنها عن مكة فلما أخبرها اغرورقت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال له:(دع القلوب تَقَرّ يا أُصَيْل)، ولذلك جعل الحق سبحانه الابتلاء بقتل المرء نفسه أو بالإخراج من بيته والهجرة ابتلاء شديدا يصعب تحمله فقال:**﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾** النساء 66.

وللجهاد من البأساء والضراء ما لا يعرفه إلا من اقتحمه، وليس الخبر كالعيان، وما الأمر فيه بالصبر والمصابرة والمرابطة إلا لشدة ما يلاقي طالبه ويعاني خائض غماره، وشتان بين قاعد على أريكة بيته يتغنى بآيات الجهاد والقلب خال، أو يزايد بها في سوق النخاسة الحزبية وعينه على منصب لدى فسقة الحكام وأنظمة الجهل والظلم، وبين من يضرب في الأرض الأيام والليالي مهاجرا أو مقاتلا، أو مُجَنْدَلا بين كواسر العِقبان وضواري السباع.

ولئن جعل الحق تعالى لمن يقدم على الهجرة والجهاد أعظم الجزاء وأوفر الأجر كما ذكر في آيات الحلقة السابقة فإنه أيضا قيض للمهاجرين والمجاهدين رحمة بهم وتخفيفا عنهم من أسلحة الدعاء والاستعانة ما يمكنهم من تحقيق الفوز نصرا أو شهادة، قال أبو طلحة رضي الله تعالى عنه: "كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فلقي العدو فسمعته يقول: (يا مالك يوم الدين، إياك نعبد وإياك نستعين)، فلقد رأيت الرجال تصرع تضربها الملائكة من بين أيديها ومن خلفها". والمجاهد بذلك مهما أعد من سلاح وبذل من مال ونفس، وأخذ لمنازلة العدو أهبته، واستنفد وسعه وجهده يظل مقصرا في الإعداد قاصرا عن بلوغ المراد، ما لم يستعن حقا وصدقا برب العالمين وقد قال صلى الله عليه وسلم (احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده تجاهك إذا سألت فاسأل الله وإذا استعنت فاستعن بالله واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك). وليس أبلغ في ذلك مما أرشد إليه الحكيم الخبير مرتين في سورة واحدة فقال:

**﴿وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾** البقرة 45، أي: استعينوا في كل ما تأتونه وما تذرونه بالصبر على ما يشق على النفس من مكاره الهجرة والجهاد ومدافعة العدوان، وبالصلاة التي هي أمُّ العبادات ومِعراجُ المؤمنين ومدارج السالكين. وقال:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾** البقرة 153، ثم عقب عليها ببيان المقصود منها بقوله تعالى:**﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾** البقرة 154. فجمع في آيتين متتابعتين من الدين رأسه وعموده وذروة سنامه، وهو ما بينه صلى الله عليه وسلم بقوله:(رأس الأمر الإسلام وعموده الصلاة وذروة سنامه الجهاد)، وكانت الصلاة بذلك هي الركن الذي لا يفارق الجهاد إلى يوم القيامة، إذ لا يكون جهاد بدون صلاة لأنها عمود الفسطاط بغيرها تنهدم الأركان وتقتلع الأوتاد وينهار البنيان.

وما دام هذا حكم الصلاة، لا تسقط عن صاحبها في سفر أو حضر، في سقم أو عافية في سلم أو حرب فقد جعل الحق سبحانه أحكامها مرنة تسع كل حالات الإنسان المكلف، وتتكيف مع ظروف استطاعته ووسعه إن قائما أو قاعدا أو على جنبه أو ليس له للقيام بها إلا الإيماء والإشارة. لذلك نزلت أحكامها في القرآن مجملة، أما أوقاتها وأعمالها وأعدادها وتشريعاتها وكيفياتها فقد تكفلت ببيانها السنة النبوية الشريفة، إلا حالة مخصوصة من حالات الصلاة تكفل القرآن الكريم ببيان معظم أحكامها وكيفياتها وهي صلاة الخوف أثناء الجهاد والهجرة ومحاذير الطريق، وكان الانتقال إلى تشريعها في سورة النساء عقب ذكر الجهاد والسعي للخروج من سلطة الكفر، كيلا يدعي مدع أن الفرار أو القتال يمنعانه من أدائها في وقتها، أما سبب نزولها فقد روي عن أبي عياش الزرقي أنه قال:(كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعسفان فاستقبلنا المشركون عليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة، فصلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غِرَّتَهم، فقالوا: يأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم، قال فنزل جبريل عليه السلام بهذه الآيات بين الظهر والعصر... الحديث)، وقد بدأت هذه الآيات الكريمة ببيان الحالات المبيحة لصلاة الخوف ثم بأحكامها وأعمالها تاركة للسنة النبوية تكييف هذه الأحكام ميدانيا مع ظروف الخوف ومتغيراته، وذلك بقوله عز وجل:

**﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾** والضرب في الأرض هو السير فيها سفرا أو تجارة أو هجرة أو جهادا، والجناح هو الحرج والمأثم، والقصرُ خلاف المدِّ يقال: قصَرْت الشيءَ أي جعلته قصيراً بحذف بعضِ أجزائِه أو أوصافِه، وقصر الصلاة إن أطلق هو النقص من ركعاتها للسفر، ولم ترد أحكامه في القرآن كما في صلاة الخوف، وإنما بيّنه فعل النبي صلى الله عليه وسلم إذ صلى الرباعية اثنتين، ولم يقصر الصبح كيلا تصير ركعة واحدة فتكون وترا ولا المغرب لئلاّ تصير شفعاً إن صلاها اثنتين وهي وتر النهار، أما المراد به في هذه الآية فهو قصر الخوف الذي بينه القرآن الكريم والسنة الثابثة، ويجوز فيه ما لا يجوز في صلاة الأمن.

هذه الآية امتدادٌ للآيات قبلها في الجهاد والهجرة، وشروعٌ في بيان كيفية الصلاة عند الخوف، وقد بين الله تعالى فيها أن الصلاة لا تسقط بأي عذر. وإنما يخفف منها بقَصْر كميتها أو كيفيتها فيجوز فيها أثناء الخوف ما لا يجوز في غيرها من صلاة الأمن، كأن يصلي بعضهم مع الإمام ركعة واحدة ويقف دون تسليم حتى يأتي البعض الآخر فيصلي بهم الركعة الأخرى، وكأن يصلي المجاهدون إيماء عند الالتحام ركبانا أو رجالا[[[61]](#footnote-61)]، متوجهين للقبلة أو غير متوجهين، كما بَيَّن أن القصر المقصود بالآية هو قصر الخوف بقوله تعالى عقب ذلك:

**﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا﴾** أي: إن خاف المسلمون أن يدهمهم العدو أثناء الصلاة أو كانوا في قتال مشروع ضد العدو الكافر أو ضد المسلم المهاجم عدوانا وظلما، أو في حالة خوف من السباع والضواري وقطاع الطرق وما في حكم ذلك قياسا، فلهم أن يقصروا الصلاة.

وقد ثبتت أحكام صلاة الخوف هذه بالكتاب والسنة والإجماع، فمن الكتاب آيات هذه الحلقة من سورة النساء، وقوله تعالى في الآية 239 من سورة البقرة**﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾**، ومن السنة ما ورد من أحاديث صحيحة لدى البخاري ومسلم وغيرهما، من ذلك ما أخرجه مالك في الموطأ: أنّ رجلاً من آل خالد بن أسِيد سأل عبد الله بن عُمر:"إنّا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر في القرآن ولا نجد صلاة السفر"، فقال ابن عمر: " إنّ الله بعث إلينا محمداً ولا نعلم شيئاً فإنّما نفعل كما رأيناه يفعل".

ومن الإجماع أن الصحابة أجمعوا على فعلها، وصلوها في الخوف، جاء ذلك عن علي رضي الله عنه ليلة صِفِّين، وحذيفة في طبرستان، وعبد الرحمن بنِ سَمُرةَ في كابُل، ولا عبرة بأقوال شاذة تدعي أنها مختصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ونسخت بوفاته مثلما ذهب إليه أبو يوسف ولا حجة له في ذلك، لأن الله قد أمر باتباع السنة النبوية والتأسي بصاحبها عليه السلام وهو القائل:( صلوا كما رأيتموني أصلي).

وتتدرج هذه الصلاة في التخفيف على أهلها من ركعتين بإمام واحد لفوجين من المصلين في السفر وأربع ركعات في الحضر إلى ركعتين أو ركعة واحدة إيماء بغير استقبال للقبلة، ولا يبطلها كلام متعلق بضرورة الحرب عند التحام القتال واشتداد المعركة.

ثم أخذ الوحي الكريم في ذكر أفعال صلاة الخوف مجملة في جماعة، تاركا للسنة مهمة التفصيل والبيان فقال تعالى:

**﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾** إذا كنت بين المجاهدين[[[62]](#footnote-62)] وأقمت لهم الصلاة في وقت الخوف **﴿ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مّنْهُمْ مَّعَكَ ﴾** فاجعلهم طائفتين أولاهما تقف معك للصلاة، والثانية بإزاء العدوِّ ليحرسوكم منه **﴿وَلْيَأْخُذُواْ أَسْلِحَتَهُمْ ﴾** أي لتحمل الطائفةُ القائمة معك أسلحتها **﴿ فَإِذَا سَجَدُواْ﴾** أي سجد القائمون معك وأتمّوا الركعة **﴿ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَائِكُمْ ﴾** أي فلينصرِفوا إلى مقابلة العدوِّ للحراسة **﴿وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أخرى لَمْ يُصَلُّواْ﴾** وهي الطائفةُ التي لم تصلِّ بعدُ لوقوفها تجاه العدوِّ من أجل الحراسة**﴿فَلْيُصَلُّواْ مَعَكَ﴾**الركعةَ الباقيةَ**﴿وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ﴾**وليأخذوا الحذر من أي هجوم محتمل للعدو عليهم، وليحملوا أسلحتهم معهم أثناء الصلاة.

ثم عقب الحق سبحانه مبينا علة احتفاظ المصلين بأسلحتهم وهم يصلون فقال:

**﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً﴾** يتمنى أعداؤكم الكفار أن تغفلوا عن أسلحتكم وأمتعتكم أثناء الصلاة فيهجموا عليكم هجمة واحدة مفاجئة، وينقضوا عليكم بالقتل والنّهب. لذلك كان حمل المصلي سلاحه في جبهة القتال أثناء الصلاة واجبا، زيادة في الحذر من العدو واستعدادا دائما لمناجزته، ولا يجوز له وضع السلاح إلا عند الضرورة المرخص بها بقوله تعالى عقب ذلك:

**﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾**أي لا حرج ولا إثم عليكم أن تضعوا الأسلحة إن أصابكم ضرر من مطر أو مرض، ولا بد في هذه الحالة من أخذ الحذر أيضا**﴿وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾** لأن الغفلة عن كيد العدو غير جائزة، وحمل السلاح أثناء الصلاة واجب، والعدو يراقب تحركاتكم ويتربص بكم الدوائر. **﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾** عذابا في الدنيا على يد المسلمين ما اتبعوا سنن النصر صدقا وحسن إعداد، وخلودا في نار جهنم وبئس المصير.

لقد بَيَّنَ تعالى بقوله **﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ﴾** الآية، حالَ الركعةِ الأولى من صلاة الخوف ولكنه لم يبين حال الركعةِ الباقيةِ لكل من الطائفتين، إلا أن السنة فصلت ذلك بما رواه صالح بن خَوَّاتٍ، عَمَّن صلى مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع: أن طائفةً صَفَّتْ معه، وطائفةٌ وِجاهَ العدوِّ، فصلى بالتي معه ركعة، ثم ثبت قائماً، وأتَمُّوا لأنفسهم، ثم انصرفوا وصفّوا وِجَاهَ العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلَّى بهم الركعة التي بقيت من صلاته، ثم ثبت جالساً، وأتَمُوا لأنفسهم، ثم سلَّم بهم.

هذا الشكل من صلاة الخوف في غزوة ذات الرِّقاع هو أسهل ما روي فيها وأكثر موافقة لهذه الآيات الواردة في الباب، إلا أن اختلاف ظروف الحرب وأسلحتها وشدتها ومواقعها يجعل الثبات على هذا الشكل متعذرا أحيانا، لذلك صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم بأشكال أخرى تبعا لمرونتها وتكيُّفِها مع الأحوال الطارئة والأوضاع المفاجئة.

- من ذلك صلاته في غزوة عسفان لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصفنا صفين: صف خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعًا، ثم ركع وركعنا جميعًا، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه، وقام الصف المؤخر في نحر العدو، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف الذي يليه، انحدر الصف المؤخر بالسجود وقاموا، ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم، ثم ركع النبي صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعًا، ثم رفع رأسه من الركوع ورفعنا جميعًا، ثم انحدر بالسجود والصف الذي يليه الذي كان مؤخرًا في الركعة الأولى، وقام الصف المؤخر في نحر العدو، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود فسجدوا، ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم ، وسلمنا جميعًا.

- صلاته قِبَلَ نجد في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: غزوت مع النبي صلى الله عليه وسلم قِبَل نجدٍ فوازينا العدو، فصاففناهم، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي لنا، فقامت طائفة معه وأقبلت طائفة على العدو، فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بمن معه وسجد سجدتين، ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصلِّ، فجاؤوا فركع رسول الله صلى الله عليه وسلم بهم ركعة وسجد سجدتين، ثم سلَّم، فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين، وفي لفظ لمسلم: ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة، وفي لفظ لمسلم أيضًا: ثم قضت الطائفتان: ركعة ركعة. وهذه هي الصلاة التي أخذ بها ابن أبي زيد القيرواني المالكي، إذ قال في الفواكه الدواني[[[63]](#footnote-63)] على رسالة ابن أبي زيد القيرواني:"وصلاة الخوف في السفر إذا خافوا العدو أن يتقدم الإمام بطائفة ويدع طائفة مواجهة العدو فيصلي الإمام بطائفة ركعة ثم يثبت قائما ويصلون لأنفسهم ركعة ثم يسلمون فيقفون مكان أصحابهم ثم يأتي أصحابهم فيحرمون خلف الإمام فيصلي بهم الركعة الثانية ثم يتشهد ويسلم ثم يقضون الركعة التي فاتتهم وينصرفون. هكذا يفعل في صلاة الفرائض كلها إلا المغرب فإنه يصلي بالطائفة الأولى ركعتين وبالثانية ركعة. وإن صلى بهم في الحضر لشدة خوف صلى في الظهر والعصر والعشاء بكل طائفة ركعتين ولكل صلاة أذان وإقامة وإذا اشتد الخوف عن ذلك صلوا وحدانا بقدر طاقتهم مشاة أو ركبانا ماشين أو ساعين مستقبلي القبلة وغير مستقبليها".

- صلاته صلى الله عليه وسلم التي صلى فيها بالطائفة الأولى ركعتين ثم سلم بهم، ثم صلى بالطائفة الثانية ركعتين ثم سلم بهم؛ لحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى بطائفة من أصحابه ركعتين ثم سلم، ثم صلى بآخرين أيضًا ركعتين، ثم سلم، ولحديث أبي بكرة رضي الله عنه، قال: صلى النبي صلى الله عليه وسلم في خوفٍ الظهر، فصف بعضهم خلفه وبعضهم بإزاء العدو، فصلى بهم ركعتين ثم سلم، فانطلق الذين صلوا معه فوقفوا موقف أصحابهم، ثم جاء أولئك فصلوا خلفه، فصلى بهم ركعتين، ثم سلم، فكانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم أربعًا، ولأصحابه ركعتين.

- صلاته صلى الله عليه وسلم بذي قُرَد - أرض من أرض بني سليم -، وهي أن يصلي الإمام بإحدى الطائفتين ركعة ثم تذهب ولا تقضي شيئًا، ثم تأتي الطائفة الأخرى فتصف خلفه ويصلي بهم ركعة ثم يسلم ولا تقضي شيئًا؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بذي قُرَد، فصلى الناس خلفه صَفَّين: صفًّا يوازي العدو، وصفًّا خلفه، فصلى بالصف الذي يليه ركعة، ثم نهض هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وهؤلاء إلى مصاف هؤلاء فصلى بهم ركعة أخرى، ولحديث حذيفة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف بهؤلاء ركعة، وبهؤلاء ركعة، ولم يقضوا.

أما صلاة الخوف في الحضر فجائزة إذا احتاج الناس إلى ذلك عند نزول العدو قريبًا من البلد وتؤدى بدون قصر، فيصلي الإمام الصلاة الرباعية بكل طائفة ركعتين وتتم الطائفة الأولى بالفاتحة في كل ركعة، والطائفة الثانية تتم بالفاتحة وسورة.

ما صلاة الخوف حال القتال والْتِحام الحرب، فتصلى على أي حال كان ولو إيماء، رجالاً أو ركبانًا، مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها، قال الله تعالى:**﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾**البقرة 239، وقد كان ابن عمر - كما قال مالك عن نافع - إذا سئل عن صلاة الخوف وصفها، ثم قال: فإن كان خوف أشد من ذلك صلوا رجالاً قيامًا على أقدامهم، أو ركبانًا مستقبلي القبلة أو غير مستقبليها، ولفظ مسلم: "فإذا كان خوف أكثر من ذلك فصلِّ راكبًا، أو قائمًا، تومئ إيماء". وهو ما يناسب الحروب الحديثة بتطور أدواتها وأسلحتها ووسائل نقلها في الأرض والجو وأعماق البحار.

ثم إذا قضى المجاهدون خلال المعركة صلاتهم فلا ينبغي أن ينقطعوا عن ذكر الله والاستعانة به لأن ذلك هو السلاح الذي لا يفل والعدة التي لا تبلى:**﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾** اذكروه في أي حال كنتم أثناء القتال، قياما وقعودا وعلى جنوبكم.

فإذا وضعت الحرب أوزارها وحل الاطمئنان في النفوس بدل الروع والفزع والخوف فأقيموا صلاتكم كاملة تامة **﴿فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾** فأدوا صلاتكم بركوعها وسجودها وقراءتها وجميع آدابها وأحكامها مما كان متعذرا في وقت الخوف**﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾**إن للصلاة أوقاتا يجب مراعاتها وعدم الإخلال بها، قال تعالى:**﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾** 238/239.

**﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ﴾** لا تضعفوا ولا تكسلوا في طلب عدوكم وقتاله **﴿إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ﴾**إن كان الجهاد يشق عليكم خوضه وينالكم بسببه الألم بالتعب والجراح والقتل فإن ذلك يصيب عدوكم أيضا وليس من المروءة والشهامة وقوة الإيمان أن تكونوا أضعف منهم **﴿وَتَرْجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾** وتمتازون عن عدوكم بما ترجونه من وعد الله لكم بالنصر والأجر أو الشهادة وعلو المقام في الجنة، وهو سبحانه لا يخلف وعده **﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** عليما بأحوالكم ومدى إعدادكم وصدق جهادكم وصبركم على مكاره القتال وآلامه، حكيما في إيلائه النصر والتمكين للمجاهدين أو اختيارهم شهداء مع النبيئين والصديقين والصالحين.

لقد نَهى الله تعالى المسلمين في هذه الآية عن الوهن في طلب أعدائهم وأوضح هذا المعنى في آيات كثيرة غيرها تعالجه من كافة جوانب النفس كقوله تعالى:**﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾** آل عمران 139/140، وقوله:**﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ﴾** محمد 35، وضرب للأمة المثل بطليعة الأنبياء والمرسلين في الصبر والثبات واستعلاء الإيمان ومواجهة الموت في سبيل الله فقال:**﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾** آل عمران 146.

إن أعداءكم لا يقصرون في طلبكم وهم على ضلال، فلا تقصروا في طلبهم وأنتم على الحق، وإذا احتمل المشركون آلام الحرب وليس لهم إلا جهنم فأحرى بكم أن تحتملوها وأنتم إلى الجنة، ولئن علت أحقادهم عليكم فوق آلامهم فصبروا، فأنتم أولى بأن تربو عقيدتكم على ما تجدون من مشاق الجهاد فتصمدوا ولا تهنوا، وسبيل العصبة المؤمنة دائما أن تحتمل، وأمْرُها دائما إلى خير، حتى الشوكة تشاكها لها بها أجر. وليس للموت الذي يخافه الكافر أدنى أثر في نفوس المؤمنين، لأنه سبيل كل حي، وكتابه لا يؤخر أو يقدم، فطوبى لمن علم وفهم، وسُوأَى لمن غفل وندم.

**﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾**

الآيات 105 - 114

قال الله تعالى:**﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا (105) وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (106) وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا (107) يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا (108) هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا (109) وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا (110) وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (111) وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا (112) وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا (113) لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا (114)﴾**

الأصل في الفصل بين الناس أن يكون بالعدل، وميزان العدل مصدره الله تعالى بما أنزله على رسوله صلى الله عليه وسلم من الكتاب والسنة، ولو ادعى مدع أنه قادر على تحقيق العدل مما سواهما لكذبته شواهد المظالم في كل النظم الوضعية منذ شذت البشرية عن منهج الله واستبدت بأمر العامة في مشارق الأرض ومغاربها، بما في ذلك مجتمعات المسلمين الذين استبدلوا قوانين الأرض بمناهج الإسلام وشرائعه، فأصبحوا تحت سنابك الغرب وأحذية الغزاة أذلة مقموعين، خانعين يحسبون كل صيحة عليهم. ولئن كان من أهداف سورة النساء حماية الأمة الإسلامية من عوامل الاستضعاف، بما وضعت له من مضادات في الاجتماع والاقتصاد والسياسة والمدافعة هجرة وجهادا ووحدة وتناصرا، فقد كانت خاتمة هذا القسم منها بيانا لمخاطر الخيانة في المجتمع ومفاسد التخاون بين المسلمين، وما يؤدي إليه ذلك من تخريب داخلي لحصونهم، وتهديم لأركان دولتهم، فبدأت أولا بالمحور المشترك الذي تدور حوله الحياة السوية وهو العدل الذي يعتبر كل خروج عنه خيانة، ليكون مرجع التحاكم وميزان تمييز الحق من الباطل عند كل خلاف أو نزاع أو طغيان جهالة، وذلك بقوله عز وجل:

**﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾** وعندما يقول القرآن **﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾** بنون التعظيم فمعنى ذلك أن الله تعالى يخاطب الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بصفات عظمته وعلوه وقدرته وربوبيته وألوهيته خطابا تكليفيا لا مجال لمخالفته أو التمرد عليه، أما المنـزَّل فهو القرآن الكريم **﴿الْكِتَابَ﴾**، وأما الغاية من الإنزال فتزويد المنـزَّل إليهم **﴿بِالْحَقِّ﴾** لا بالباطل، بالحق الذي هو المنهج الرباني الكامل الجامع لكل ما يوفر الحياة الرضية النافعة في الدنيا والآخرة، قال تعالى:**﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾** التوبة 33، ثم بين مصلحة الناس كافة من هذا الإنزال فقال عز وجل:**﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾** أي بما علمك الله من أحكام القرآن وما أفاض عليك من فهم وحكمة، وما أرشدك إليه من الحق والعدل بين الناس جميعا سواء كان المتقاضي لديك مسلما أو يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا.

وفي الآية نذارة وبشارة للمسلمين، أما النذارة فهي أن عليهم أن يتدبروا القرآن ليفهموه فهما نيرا، ويحكموا به بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بغاية الرضا والتسليم، وتمام التجرد من أهواء النفس ميلا إلى قوم أو شنآنا لغيرهم، قال تعالى:**﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾** النساء 65، وقال:**﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾** الأنعام 152، وقال:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾** المائدة 8. وأما البشارة فهي إشارته عز وجل إلى أن أمة الإسلام سيمكن لها في الأرض فتدين لحكمها وعدالتها الأمم، وذلك بقوله تعالى:**﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ﴾** أي لتحكم بالعدل بين جميع الناس من مختلف الأديان والأجناس. وهو ما له علاقة بسبب نزول الآية في خصومة بين مسلم من الأنصار وبين يهودي في المدينة، إذ سرق المسلم درعاً فلما طلبت الدرع منه رمى واحداً من اليهود بتلك السرقة، ولما اشتدت الخصومة بين قومه وبين قوم اليهودي جاء قومه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وطلبوا منه أن يجادل عن السارق ويلحق السرقة باليهودي البريء، فأطْلَعَ الله رسولَه على جِليّة الأمر، معجزة له، حتى لا يطمع أحد في أن يروّج على الرسول باطلاً، وأمره ألا يقبل قول السارق وقومه ونزلت الآية، فلما افتضح أمر المسلم ظهر نفاقه وهرب إلى مكةَ مرتدا، ثم نقَبَ بها حائطاً ليسرِقَ أهلَه فسقَط الحائطُ عليه فقتله. لذلك عقب الحق سبحانه على الأمر بتحكيم كتابه وتحقيق عدالته المطلقة في قضايا الناس كلهم بقوله:

**﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾** أي لا تكن خصيما للخائنين، والخصيم من فعل"خَصِمَ" الرجل "يَخْصَمُ" من باب تعب، إذا أحكم الخصومة والجدل في أمر ما، فهو"خَصِمٌ" و"خَصِيمٌ"، والجمع خصماء، وخصمون كما في قوله تعالى:**﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾** النحل 4، وقوله:**﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ﴾** الزخرف 58.

وقوله تعالى:**﴿لِلْخَائِنِينَ﴾** واللام في الكلمة للعلة، أي لا تخاصم أحدا للدفاع عن الخائنين، ولا تجادل عنهم فتَخفى خيانتهم ويُرْمى بها غيرُهم، مثل قوله تعالى:**﴿فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِلْكَافِرِينَ﴾** القصص86، وقوله عن موسى عليه السلام:**﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ﴾** القصص 17.

ولفظ "الخائنين" من مادة "خان" بمعنى انتقص، يخون خونا وخيانة وخانة ومخانة. والخاء والواو والنون أصل واحد معناه التنقص والضعف، يقال: في ظهره خون أي ضعف، والخون أن يؤتمن المرء فلا ينصح، والخيانة التفريط في الأمانة، وخانه إذا لم يف له، وخان السيف إذا نبا عن الضربة، وخانه الدهر إذا تغير حاله إلى الشر، وناقض العهد خائن لأنه كان يُنتظر منه الوفاء فغدر، ومنه قوله تعالى:(وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيم) الأنفال71. واختانه فهو خائن وخؤون وخوَّان وخائنة (الهاء للمبالغة مثل نسابة)، ومنه قوله تعالى:( يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ) غافر19، أي ما يسارق المرء من النظر نظر ريبة إلى ما لا يحل له، وقوله صلى الله عليه وسلم: (إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين) . والخيانة والنفاق شيء واحد، لكن الخيانة تقال باعتبار العهد والأمانة، والنفاق باعتبار الدين، وإن كانا يتداخلان في مواطن كثيرة.

فلما نزل القرآن نقل لفظ "الخيانة" إلى معناها المصطلحي المتضمن للغدر والكذب وتزييف الحق وتزوير الوقائع والتجسس وكشف عورات المسلمين وأسرار المجتمع الإسلامي بالفعل والعبارة والإشارة، وهو المعنى الذي يحدد معالمَ شخصية مريضة حاقدة مضطربة، دنيئة لئيمة، تُطْرَدُ من الصف المسلم إن تعذر تقويمها وإصلاحها، معالمَ طباعٍ لا تركن إليها النفوس الحرة، ولا ترتضع ألبانها الأفواه النظيفة، طباعٍ تركس الأخلاق الفردية والجماعية في الخلل والفساد، من أقصى المعاملات الفردية إلى أقصى نظم الحكم والسياسة والاقتصاد والاجتماع، طباعٍ تستوطن بها الخيانة في جميع مناشط الفرد والجماعة، يخون بها المرء نفسه ما لم ينتفع بعقله ويهذب سلوكه. ويخونها ما استسلم لحلاوة المال أو الجاه أو القوة. ويخونها ما عشي بصره عن عيوبه وخضع قلبه لهواه. ويخونها ما غرته المطامع وأعمته الأماني. ويخونها ما غُلَّ عقله بالغضب والشهوة، ويخونه أقرب الناس إليه إن مدحه بما ليس فيه، أو ستر عنه الرشد وسايره فيما يهوى، أو ساتره عيبه وكَذَبَهُ، أو كان معه في أمر جامع واستبد برأيه عليه.

إن الخطاب في هذه الآية الكريمة للنبي صلى الله عليه وسلم ولكن المراد به الأمّة، لأنّ الخصام عن الخائنين لا يتوقّع من النبي صلى الله عليه وسلم، وإنّما المراد تحذير الذين دفعتهم الحميّة إلى الانتصار لسارق الدرع كما فعل ذلك قومه، ولذلك أمره تعالى بالاستغفار لهم بقوله عز وجل عقب ذلك:

**﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾** استغفر الله لقوم السارق الذين يجادلون عنه، وذكِّرهم بمغفرة الله ورحمته لعباده كي تلهمهم التوبة، ذلك خير لهم من الدفاع عن الخيانة، وهذا نظير قوله تعالى:**﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾** النساء 64.

ثم ألقى تعالى إضاءة على حقيقة الخيانة مؤكدا أمره بتحريم المجادلة عن الخائنين بقوله:

**﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾**، والجدال لغة شدة المخاصمة، من جدل الحبل إذا فتله، وسميت المخاصمة مجادلة لأن كل واحد من الخصمين يريد أن يُميلَ صاحبَه عما هو عليه من رأي ويصرفَه عنه. وتحريم الجدال دفاعا عن الذين يخونون أنفسهم أو يخونون غيرهم واضح من هذه الآية، بالنهي عنه أولا بحرف"لا"، ثم بما قرره تعالى ثانيا من أن الخائن محط غضبِه عز وجل وبغضِه إذ قال: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾**، وما أعظمه من ذنب يجلب على صاحبه بغض الله، ومن أبغضه الله فقد لعن، ومن الإيمان أن تحب من يحبه الله وتبغض من يبغضه الله، قال صلى الله عليه وسلم:(وهل الدين إلا الحب في الله والبغض في الله)، كما أن خيانة المرء لغيره ثالثا مهما تنوعت لا تخرج عن كونها إثما يكتسبه لنفسه، ومضرة راجعة عليه في الدنيا بالافتضاح وسوء الذكر، وفي الآخرة بغضب الله عليه ودخوله جهنم.

إن الخيانة وصف عام للمتلبسين بها، ولكن أعمالها وأصنافها كثيرة ومتنوعة، نجملها باعتبار من وجهت ضدهم في أربعة أصناف حددتها هذه الآية، وقوله تعالى في الآية 27 من سورة الأنفال: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُون﴾**، وهي خيانة لله عز وجل، وخيانة لرسوله صلى الله عليه وسلم، وخيانة للأمانة، وخيانة للنفس.

ولئن كانت الخيانة في هذه الأصناف الأربعة كلها خيانة واحدة، لأنها كالأواني المستطرقة، يصب بعضها في بعض، إذ خيانة النفس خيانة لله وللرسول وللأمانة، وكذلك خيانة الله وخيانة الرسول وخيانة الأمانة، فإن ورودها مفصلة في القرآن ومبينة في السنة النبوية يراد به زيادة التوضيح والتحذير والتنبيه والحث على اجتنابها والبعد عن أهلها.

فخيانة المرء ربه تتمثل أول ما تتمثل في الكفر والشرك لأنهما رأس الموبقات، وداخل الصف المسلم يجسدها النفاقان العقدي والعملي بوضوح، وهما إظهار الإيمان والعمل الصالح، وإسرار الشرك والرياء وعدم الوفاء بعهد الله تعالى.

وخيانة المرء للرسول صلى الله عليه وسلم هي عدم الامتثال لأمره ونهيه، وعدم الاقتداء به والتأسي بهديه، وإدخال البدعة في سنته.

أما الأمانة وهي كل ما تُعُبِّد به، فتدخل فيها عقيدة الإسلام وشرائعه؛ وبما أن الخون معناه التنقص فإن خيانة الأمانة هي الانتقاص من الشريعة أو تحريف العقيدة، ومن فعل ذلك فقد خان الأمانة، وخان الله تعالى والرسول صلى الله عليه وسلم وخان نفسه.

أما خيانة المرء نفسه فإن معناها العام المطلق يشمل أمرين:

- الخيانة الذاتية بأن يرتكب المرء من الآثام اعتقادا أو قولا أو عملا ما يضر به نفسه في الدنيا والآخرة.

- خيانة المرء أمته، باعتبار أن الأمة من نفس واحدة كما قرر القرآن الكريم ذلك، بقوله تعالى: **﴿يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾** النساء1، وبقوله عز وجل لبني إسرائيل وقد قتلوا بعضهم:**﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾** البقرة 85؛ وبخطابه للمؤمنين محذرا من أن يقتلوا أنفسهم بأكل أموالهم بينهم بالباطل بقوله عز وجل:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾**النساء 29؛ وأن جماعة المؤمنين كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، وخيانته لهم بانتقاص حقوقهم، أو انتهاك أعراضهم أو سفك دمائهم، أو التجسس عليهم وكشف عوراتهم لأعدائهم، أو خذلانهم في ساعات الضيق والعسرة، والامتناع عن الدفاع عنهم، أو عن بذل النصيحة لهم أمرا بمعروف ونهيا عن منكر، أو عدم دعوة الخلق إلى دين الإسلام.

وتتضح لنا المعاني وتستنير معالمها من تتبعنا لسياق قوله تعالى: **﴿وَلَا تُجَادِلْ عَنْ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا﴾**، فقد تلاها مباشرة قوله عز وجل:

**﴿يَسْتَخْفُونَ مِنْ النَّاسِ﴾** يخفون أمر خيانتهم عن الناس ويستترون منهم ويتوارون عن أعينهم حياء أو خوفا، والناس لا يملكون لهم ضراً ولا نفعاً **﴿وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنْ اللَّهِ﴾** ولا يستترون من الله خوفا ولا حياء **﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾** والله عز وجل معهم بعلمه وقدرته ورؤيته يعلم سرهم وعلانيتهم، ولا وسيلة إلى الاستخفاء منه إلا بتركِ ما يستقبِحُه ويؤاخِذُ به **﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنْ الْقَوْلِ﴾** إذ يدبرون ويزورن ليلا ما لا يرضاه الله تعالى من القول، إشارة إلى قوم سارق الدرع وتبييتهم تحريف حقيقة الجريمة ورمي اليهودي البريء بها **﴿وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا﴾** محيط بأعمالهم الظاهرةِ والخفية، يحصي خلجات قلوبهم بالنهار ونجوى أفئدتهم بالليل، لا يعزُب عنه منها شيء ولا يفوته منها خبر. وبمقتضى هذه الآية الكريمة يعد مرتكبوا هذا الفعل منافقين نفاقا عقديا لأنهم يستخفون من الناس ولا يستحيون من الله، ونفاقا عمليا لأن تصرفاتهم تناقض تعاليم الإسلام وإن تظاهروا بالإيمان.

ثم تلاها مباشرة تحذير للمؤمنين من التعاطف مع الخائنين أو مساعدتهم على باطلهم أو المجادلة عنهم بقوله تعالى:

**﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾** وكانت نتيجة جدالكم عنهم أن افتضحوا وفشلتم في تبرئتهم **﴿فَمَنْ يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**فمن يستطيع أن يدافع عنهم يوم القيامة، والاستفهام في الآية إنكاري للمجادلة عن الخونة، وتعريض بقوم السارق الذين جادلوا عنه يؤكده الاستفهام الإنكاري بعده وهو قوله تعالى:**﴿ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾** من يستطيع أن يكون حافظا للخائنين ومحاميا عنهم من بأس الله تعالى وعقابه، وكأن الآية تقول لهم:" يا من خاصمتم عن السارق، هبوا أنكم خاصمتم عنه في الدنيا، فمن يدافع عنه في الآخرة، إذا أخذه اللّه بعذابه، ومن منكم يكون وكيلا له يجادل عنه يوم القيامة؟

وبعد هذا التنديد بالخيانة والوعيد الشديد لأهلها والعتاب القاسي للمدافعين عن مرتكبيها يقرر الحق سبحانه القواعد الشرعية التي تضبط وسائل كبحها وطرائق التعامل معها بما يمحو آثارها رحمة وعدلا فيقول تعالى عن القاعدة الأولى وقد فتحت باب التوبة في وجه العصاة وأطمعت كل مذنب تائب في المغفرة :

**﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾**فعلا قبيحاً يؤذي به غيره **﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾** بما يختص به، شركا أو كبائر أو صغائر **﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾** بالتوبة الصادقة **﴿يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** يلق من ربه المغفرة الشاملة والرحمة الواسعة.

وعن القاعدة الثانية وقد قررت فردية الذنب وفردية الجزاء يقول تعالى:**﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾** من يرتكب ذنبا عاد عليه وحده ضرره وجزاؤه، كما قال تعالى:**﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾** الأنعام 164، كل ذلك لا يغيب عن علم الله تعالى**﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** كان سبحانه أزلا وأبدا عليما بخفايا الأقوال والأعمال حكيما في تقدير ما تستحق من العقوبة والجزاء، فليحذر الآثم وليعجل بالتوبة.

وعن القاعدة الثالثة وقد قررت مضاعفة الذنب لمن يرتكب إثما ويرمي به غيره كي يتخلص من تبعاته الاجتماعية أو السياسية أو القضائية في الدنيا، يقول تعالى:

**﴿ وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً﴾** في حق غيره **﴿أَوْ إِثْمًا﴾** في حق نفسه **﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾** ثم ينسب الخطيئة والإثم لغيره بغية تشويه سمعته أو تحميله مسؤولية الفعل **﴿فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾** والبهتان هو أن تفتري على غيرك وترميه بأمر منكر هو منه بريء، والإثم المبين هو الذنب العظيم الواضح الذي لا شك في وقوعه، وصاحبهما مذموم في الدنيا ومعرض للعذاب الشديد في الآخرة. لأن خطيئته مضاعفة بارتكابه الذنب أولا، ثم بنسبته ظلما وعدوانا إلى غيره، وقد حرم الله تعالى أذى المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقال عز وجل:**﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾** الأحزاب 58.

وقد فشا هذا السلوك الخبيث في عصرنا هذا حيث تطورت أساليب الحكام الظالمين وطرائق الأحزاب المتنافسة على السلطة في التخلص من خصومهم بارتكاب الجرائم ونسبتها إليهم، أو بتسخير الإعلام الفاجر لقذف الأبرياء من معارضيهم ومنافسيهم، مما عصف بالعدالة والمروءة والأمن وحَوَّل الساحة الاجتماعية والسياسية والقضائية داخل الأمة إلى مباءة للفساد والمجاهرة بالفواحش والتآمر على الأبرياء. وكانت مؤامرة قوم سارق الدرع سابقة خطيرة في هذا المجال لو تمت لأدت إلى إضعاف مصداقية النبوة والتشكك فيها لدى اللص وقومه ولدى المتهم البريء نفسه، إذ لو تمت المؤامرة لقالوا جميعا: "لو كان محمد نبيا لما اختلط عليه الأمر ولميز البريء من المذنب"، ولكن فضل الله تعالى تدارك النبي صلى الله عليه وسلم فأنقذه من هذا المكر السيِّء ونزلت الآية الكريمة عصمة له من الخطأ في التقدير والحكم، وحفظا لعدالته من التزوير ومنة من ربه تعالى عليه بذلك، فقال عز وجل:

**﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ﴾** ولولا فضل اللّه عليك ورحمته لك وعصمته وألطافه بك وما أنزل إليك من أخبار عما تناجى به قوم السارق، وما عزموا عليه من محاولة إضلالك عن الحق لما اهتديت إلى السارق الحقيقي **﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾** وهم في الحقيقة لا يضلون ولا يضرون إلا أنفسهم لأن الوزر يعود عليهم خزيا وافتضاحا في الدنيا وعذابا في الآخرة.

كل ذلك بفضل ما أنزله الله عليك من القرآن الكريم وحكمة التشريع وفقه مقاصد الدين، وما أولاك به من نبوة وعصمة وحسن رعاية وتعليم، وما أفاضه عليك من فضله العظيم: **﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾**، وهو ما بينته آيات أخرى مثل قوله عز وجل:**﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾** الشورى 52.

لقد كان مكر هذه الطائفة التي بيتت العزم على إضلال الرسول صلى الله عليه وسلم، فتناجت به ليلا وحاولت تنفيذه بالنهار، مناسبة لكي يتجه الوحي إلى معالجة هذه الظاهرة في الصف المسلم كيلا تستفحل ويتعذر استئصالها، ولذلك عقب الحق سبحانه بقوله:

**﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ﴾** والنجوى هي المُسارَّة في الحديث، مشتقة من النجو، وهو المكان المستتر يخلو فيه المرء إلى صاحبه، وهو الحديث سرا بين اثنين أو أكثر، تقول: ناجى فلان فلانا، وتناجوا فيما بينهم، وانتجوا. والنجوى من أكثر الأحوال العارضة للناس في حالات الخوف والغموض والتآمر والخيانة، لذلك تكرر النهي عنها والتنديد بها في القرآن الكريم، كما في قوله تعالى:**﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَاجَوْنَ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ﴾** المجادلة 8، وقوله:**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾** المجادلة 9/10، وقوله:**﴿ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا﴾** الإسراء 47. وكما في قول الرسول صلى الله عليه وسلم:( إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد)، ولئن كانت النجوى غالبة على أهل الرِّيَب والشبهات، لخبث نواياهم وسوء مقاصدهم، وهي بذلك محرمة، فإنها أحيانا تكون مباحة إذا قصد بها الإصلاح واقترنت بحسن النية وانضبطت بأحكام الشرع، وهي الحالات التي استثناها القرآن من التحريم بقوله تعالى عقب ذلك:

**﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾** أي لا تجوز النجوى والمسارة إلا في ثلاثة مواطن :

عند الأمر بالصدقة والحث عليها، لما فيه من تراحم وتعاون وتكافل بين المسلمين وحفظ لمروءاتهم، لا سيما و (صدقة السر تطفئ غضب الرب)، ومن السبعة الذين يظلهم الله يوم لا ظل إلا ظله: (رجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)، كما أخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وعند الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، حتى لا تأخذ المأمور عزة بنفسه، قال تعالى:**﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾** آل عمران 104، وقال:**﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾** البقرة 206.

وعند الإصلاح بين الناس، عمومهم، مسلمهم وغير مسلمهم، وإن كان المسلمون أولى بإصلاح ذات بينهم لقوله تعالى:**﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾** الحجرات 8، وقوله:**﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾** الحجرات 10، وقوله:**﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾** الأنفال1، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة؟ قالوا: بلى، قال: إصلاح ذات البين، فإن فساد ذات البين هي الحالقة).

وكل هذه المواطن التي تجوز فيها النجوى والمسارة داخلة في إطار بذل النصيحة الواجبة على المسلم، إن ناسبها الإسرار كانت إسرارا، وإن ناسبها الإعلان كانت جهارا، قال صلى الله عليه وسلم:(إن الدين النصيحة لله و لكتابه و لرسوله و لأئمة المسلمين وعامتهم) وقال:( المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته، ويحوطه من ورائه).

إلا أنه تعالى اشترط لقبول أعمال النصيحة كلها أن يُبْتَغَى بها وجهُ الله تعالى ومرضاته بقوله عقب ذلك:

**﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** فإن ابْتُغِيَ بها غير الله تعالى كانت شركا صريحا أو شركا خفيا، قال صلى الله عليه وسلم:( إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصا وابتغي به وجهه) وقال: (إن الله تبارك وتعالى يقول: أنا خير شريك، فمن أشرك معي شريكا فهو لشريكي، يا أيها الناس أخلصوا أعمالكم فإن الله تبارك وتعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص له، ولا تقولوا هذه لله وللرحم فإنها للرحم وليس لله منها شيء، ولا تقولوا هذه لله ولوجوهكم، فإنها لوجوهكم وليس لله منها شيء).

**تفسير القسم الثالث من سورة النساء**

من الآية 115 إلى الآية 176   
أثر التوحيد في ترشيد العقول وإقامة العدل

تمهيد: أثر التوحيد في ترشيد العقول وإقامة العدل

تطلع إبراهيم عليه السلام إلى ملكوت السماوات والأرض، فاهتدى إلى ربه ووحَّده فرشد، ثم انطلق يدعو إلى التوحيد ونبذ الشرك، وقال عنه الحق سبحانه:**﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا بِهِ عَالِمِينَ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ﴾** الأنبياء 51/52، وفزِع داوود من الخصمين إذ دخلا عليه وقالا:**﴿ لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾** ص 22، فما لبث عليه السلام أن تذكر وفهم فتاب وأناب:**﴿ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾** ص 25 ولم يكن من نتيجة لهذا الاختبار الإلهي بعد أن تجلى رشد داوود إلا أن أُمِرَ بالعدل:**﴿يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾** ص 26.

تلك كانت وتكون بداية كل أمر رشيد، نقطة انطلاق واحدة موحِّدة، يستبين بها سبيلُ الحق فيتبعه الرشداء ويتخذونه منجاة وموئلا، وسبيلُ الغي فيهجره العقلاء ويجتنبونه ويحذرونه مصيرا ومآلا، إنه التصور الإيماني النير الواضح، التوحيد، مصدر كل رشد ورأس كل حكمة وشجرة كل عدل وإحسان، لا يشوبه غبش من شرك خفي أو شرك صريح، ما حل بقلب امرئ وعقله إلا اهتدى وعدل في أمره وأمر غيره، ففاز بخير الدنيا وحسن ثواب الآخرة.

ولئن كان أمر المستضعفين في الأرض مما اختصت به سورة النساء فقد ناسب أن يكون قسمها الثالث والأخير مجمِلا محاذير الأدواء شركا وجهلا وظلما، وناجعَ الدواء توحيدا وعدلا وعلما، وكان استهلال ذلك كله تحذيرا من مُشاقَّة الرسول صلى الله عليه وسلم واتباع غير سبيل المؤمنين بقوله تعالى:**﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** النساء 115.

وبعد ذكر ما ينتظر الموحدين الصالحين من جنات النعيم قرر الحق سبحانه ميزان العدل وقاعدته بقوله:**﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾** النساء 123 متطرقا مباشرة إلى أشد ظلم ينال مستضعفات النساء وهو التعدد بقوله تعالى:**﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** النساء 129، ثم إلى ظلم آخر ينال مستضعفي الورثة من النساء خاصة لدى قسمة تركة ميت الكلالة، إذ يستحوذ الأقوياء من الأعمام وكبار الإخوة الذكور عليها ويحرمون ضعفة الإخوة والأخوات. وبعد أن حض الحق سبحانه على العدل في علاج هذه الحالات وغيرها حذر من شهادة الزور التي تقتطع بها الحقوق ظلما وتعطل بها الحدود عدوانا، فقال عز وجل:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾** النساء 135.

وتأكيدا لقاعدةِ التوحيد وانبناءِ كل أمر رشيد عليها أعاد الحق سبحانه التحذير من النفاق وحَكَم بكفر من لم يتب من المنافقين وهددهم بسوء المصير فقال عز وجل: **﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** النساء 145، وحرم موالاتهم ومناصرتهم ومحبتهم بقوله عز وجل:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾** النساء 144.

وكما دأب عليه الوحي الكريم من شمولية الأمر بالعدل في كافة مناشط الحياة تطرق إلى وجوب العدل في حالات الخصام والشنآن بين الأفراد والجماعات، فحرم الجهر بالسوء بين الناس مبادأة ومجازاة، إلا من ظُلِم فانتصر ولم يفجر، أو عفا عن السوء وصبر: **﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾** النساء 148.

وضرب مثالا لفساد المعتقد وضلال الأعمال ونقض العهود والفجور في الخصومة وشهادات الزور ببني إسرائيل فقال تعالى:**﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾** النساء 15.

وبعد أن بين وحدة الدين عند الله وهو العقيدة الواضحة المشتركة بين الأنبياء عليهم السلام بقوله عز وجل:**﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾** النساء 164، نهى عن الغلو في الدين بالزيادة فيه أو القول فيه بغير علم ضاربا المثل بغلو النصارى في المسيح عليه السلام:**﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾** النساء 171 ، داعيا إلى التوحيد الخالص وصفاء التصور الإسلامي الذي لا يشوبه غبش، مقررا عبودية سائر الكائنات لله تعالى: **﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾** النساء 172.

**﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾**

الآيات 115 - 126

قال الله تعالى:**﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا (115) إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (116) إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا (117) لَعَنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا (118) وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا (119) يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (120) أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا (121) وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا (122) لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (123) وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا (124) وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا (125) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا (126)﴾**

بعث الرسول صلى الله عليه وسلم، مؤسسا للوحدة والتآلف والمحبة، لا للفرقة والتنافر والتباغض، وكانت وحدة الأمة مقصدا من مقاصد الدين بما قاله رب العالمين:**﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾** الأنبياء 92.

تجلت هذه الوحدة عقيدة من الكتاب بقوله تعالى:**﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا﴾**الروم 31/32، وقوله:**﴿ قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾**الأنعام 161/162 ، ومن السنة بقوله صلى الله عليه وسلم:( إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، وأن تناصحوا من ولَّى الله أمركم، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال) وقوله:(إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا) وشبك بين أصابعه.

وتجلت كذلك عنوانا وشعارا بما سماهم به ربهم تعالى من تسمية جامعة لكل خير وقوة، عاصمة من كل وهن أو ضعف: المسلمين، المؤمنين، عباد الله؛ قال عز وجل: **﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ﴾** الزمر 11/12، وقال:**﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾** آل عمران 164، وقال:**﴿ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ﴾** العنكبوت 56، ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن دعوتهم بغير ما دعاهم به ربهم عز وجل فقال:(فادعوا المسلمين بأسمائهم، بما سماهم الله عز وجل، المسلمين، المؤمنين، عباد الله عز وجل).

وتجلت كذلك سلوكا راقيا مشتركا بين المسلمين، صلاة وعفة جوارح وحفظا للأمانة ووفاء بالعهود بقوله تعالى:**﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾** المؤمنون 1/10.

وتحصينا لهذه الوحدة حذر الحق سبحانه من كل جنوح نحو الفرقة والتمزق فقال:**﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾** الأنعام 159. وقال: **﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾** الروم 31/32. وعرض بالبيان الشافي في آيات الحلقة السابقة لأسباب الانشقاق والفرقة والتنازع في المجتمع المسلم، خيانة ونجوى بالإثم والعدوان، ومناصرة للمنافقين ومجادلة عنهم، ومحاولة لتضليل الرسول صلى الله عليه وسلم، بحجب الحقائق عنه وتزوير الشهادات، ثم عاد لتهديد من يشق الصف ويفرق الكلمة يتوعده بأشد العذاب، بقوله عز وجل:

**﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾**، ولفظ:"يشاقق" فعل مضارع مضاعف مجزوم، والمُضَارعُ المضاعف المَجْزُوم يجوز فيه الإدغام وفَكُّه، من فعل شق الشيءَ يشقه إذا صدعه وجعله قطعتين، والشِّقَّة: شَظِيَّةٌ تفصل عن عود أو خشبة، والشقاق مجازا كذلك هو غلبة العداوة والخلاف، فإذا انصدعت الجماعةُ وتفرَّق أمرها قيل: انشقت عصاها بعد التئامها، أي كانت كل فرقة منها في شق غير شق الأخرى.

وقوله تعالى:**﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ﴾** أي: من ينشقّ عن صف الرسول صلى الله عليه وسلم، وينعزلْ عنه وينحَزْ إلى عدوه، والمراد بالمشاقة الخروج عن منهجه للحياة في الكتاب والسنة، أي من يرتددْ عن دينه، ويفرقْ جماعة المسلمين **﴿مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى﴾** من بعد ما بلغته الرسالة وتبين هداها وصراطها المستقيم وأعلن الإيمان بها **﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ﴾** ثم يتخذ دينا غير دين المؤمنين، ومنهجا لحياته غير منهجهم وطريقا غير طريقهم **﴿نُوَلِّهِ﴾** نعرض عنه ونَكِله ونتركه إلى **﴿مَا تَوَلَّى﴾** إلى ما تولاه وانحاز له من معتقدات فاسدة وأوثان وأصنام، كما في الحديث الثابت:(ألا أخبركم عن النفر الثلاثة، أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله، وأما الآخر فاستحيى من الله فاستحيى الله منه، وأما الآخر فأعرض فأعرض الله عنه)، وقد ذهب الإمام الشافعي إلى أن هذه الآية دليل على أن إجماع المؤمنين في الأحكام الشرعية حجة، وقرر غيره الاستدلال بغيرها لأنها غير قطعية في أن الإجماع الفقهي هو سبيل المؤمنين، ولجواز أن يراد بسبيل المؤمنين إيمانهم بالله ورسوله، أو متابعتهم في مناصرتهم الرسول صلى الله عليه وسلم والدفاع عنه.

ثم بين تعالى عاقبة من يشق صف المسلمين بالردة أو يوالي أعداءهم وقال:

**﴿وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** ولفظ:"نُصْلِهِ" من فعل:صلّا الشيءَ في النار وأصلاه يُصليه صليا إذا ألقاه فيها ليحترق، والآية بذلك تهديد لمن يشق صف المؤمنين ويتبع غير سبيلهم بدخول جهنم، كما قال تعالى في آية أخرى:**﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾** الأنفال 13.

ثم أكد الحق سبحانه هذا التهديد وبين علته، ليميز ما هو قابل للمغفرة مما هو غير قابل لها وقال:

**﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** أي: يصليه جهنم لأن الشرك غير قابل للمغفرة، وما سواه مشروط بمشيئة اللّه تعالى، **﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** ولأن الشرك ضلال بعيد عن الهداية، فلا تكون التوبة فيه إلا بالإقلاع عنه مطلقا، وبالإيمان الصادق والعمل الصالح كما في قوله تعالى:**﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** الفرقان 70.

وهذه الآية من أقوى الأدلة على احتمال العفو عن أصحاب الكبائر تفضلا منه تعالى ما لم يشركوا، قال عز وجل:**﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾** الزمر 53، وقال الرسول صلى الله عليه وسلم:( يقول الله تعالى: من عمل حسنة فله عشر أمثالها وأزيد، ومن عمل سيئة فجزاؤها مثلها أو أغفر، ومن عمل قِراب الأرض خطيئة ثم لقيني لا يشرك بي شيئا جعلت له مثلها مغفرة، ومن اقترب إلي شبرا اقتربت إليه ذراعا، ومن اقترب إلي ذراعا اقتربت إليه باعا، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة).

ولئن كان نزول هذه الآية **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ... ﴾** بسبب سارق الدرع الذي افتضح أمره فارتد وهرب إلى مكة كما سبق شرحه في الآيات السابقة، فإنها في الوقت نفسه تحذير من عاقبة الخيانة والردة، ودعوة للأمة الإسلامية كي تتحد وتعتصم بالدين، وتلتحم بمنهج الإسلام، وتجتنب الفرقة والتنازع، قال تعالى:**﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾**لأنفال 46. ولا أحْفَظَ لهذه الوحدة من التمسك بالإيمان والتوحيد وإقامة أمرهما، ولا أضيع لها من الإعراض عن سبيل الله واتباع سبل الضلال وعبادة الشيطان مشخَّصا في آلهة الإفك قديما وحديثا، كما قال تعالى عقب ذلك:

**﴿إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَاثًا﴾** لا يعبدون من دون الله في الحقيقة إلا أوثانا أسموها تسمية إناث، مثل صنم عشتروت عند اليونان والعزى ونائلة عند قريش، ومناة عند الأوس والخزرج، وقد كان لكل حي من أحياء العربِ صنم يعبد يسمُّونه أنثى بني فلان، يُلْبِسونه أنواعَ الحَلْي ويُزيِّنونه على هيئة امرأة.

**﴿وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا﴾** وما يعبدون في هذه الأوثان إلا شيطانا **﴿مَرِيدًا﴾** عاصيا **﴿لَعَنَهُ اللَّهُ﴾** طرده الله وأبعده عن مواقع فضله وتوفيقه وموجبات رحمته، لِمَا قاله معترضا على أمره عز وجل بالسجود لآدم عليه السلام كما ورد في سورة الأعراف من قوله تعالى: **﴿ قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ﴾** الأعراف12/13، ثم لما أنظره عز وجل إلى يوم الدين **﴿قَالَ فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ﴾** الأعراف 16/ 17.

وهو نفس السياق في هذه الآيات من سورة النساء بزيادة بيان بعض أوجه تضليل الشيطان لأوليائه استدراجا لهم إلى الشرك ومكرا بهم:

**﴿ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾** والنصيب هو الحصة أو السهم من الشيء، والمفروض أي: المُعيَّن، الذي اقتضته حكمة الله تعالى في طبيعة النفس البشرية ابتلاء لها واختبارا، وهو أحد نجدي الخير والشر في قوله تعالى:**﴿ وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾** البلد 10. والظاهر من الآية أن الله خلق في الشيطان علماً أيقن بمقتضاه أنّ لديه المقدرة على فتنة بعض البشر وتسخيرهم، وأن استعداد بعض الناس للباطل وارتكابهم للشر في مجال المعتقد أو الأعمال والعلاقات أو الأهواء وخلجات النفس هو نصيب الشيطان فيهم، وأن استعداد غيرهم للحق والخير والعمل الصالح هو نصيبهم من فضل الله تعالى في الجنة؛ ثم فصل الحق سبحانه أساليب إغواء الشيطان لأوليائه بقوله حكاية عنه:

**﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾** لأضلنَّهم عن الحق، ولأُطمِعَنَّهم بما لا يكون وما لا يحققونه، وما ليس لهم فيه إلا المضرة، كأن يتمنوا حرث الدنيا ويعملوا له وحده لاهين عن حرث الآخرة التي ليس لهم فيها إلا النار.

**﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ﴾** وتبتيك الآذان قطعها وشقها، أي لآمرنهم بقطع آذان الأنعام تقربا للأصنام فأجدهم ممتثلين أمري، وقد كان المشركون يبتكون آذان بعض الأنعام تمييزا لها عن غيرها، كما في البحيرة والسائبة والوصيلة[[[64]](#footnote-64)]، ويحرمون على أنفسهم الانتفاع بها ويجعلونها محررة لأصنامهم وطواغيتهم نسكا وتعبدا.

**﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾** وتغيير خلق الله لأغراض شيطانية مستمر مادام في الأرض من يعبد الشيطان ويواليه، من ذلك ما كان في الجاهلية مثل فقء عين الحامي، وهو البعير الذي حمَى ظهرَه من الركوب لكثرة ما أنْسَل، وخِصاءِ العبيدِ والأنعام والوشمِ وغيره. ومن ذلك في هذا العصر ما شاع تحت غطاء البحث العلمي والخدمات العلاجية من تدخل في خلايا الكائن الحي ومورثاته لاستنساخه أو لتغيير شكله أو طبيعته أو ذكورته وأنوثته.

**﴿ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾** من يجعله صاحبا مطاع الأمر والنهي، مع الله أو من دونه**﴿فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا﴾** خسر مصالحه الحقيقية في الدنيا، وهي الاهتداء إلى صواب الاعتقاد والأعمال وطيب المكاسب في المال والأهل والولد، وخسر في الآخرة ما وعد الحق سبحانه عباده الذين عصوا الشيطان واتخذوه عدوا.

**﴿يَعِدُهُمْ﴾** بما لا يستطيع الوفاء به ولا يقدر على تحقيقه **﴿وَيُمَنِّيهِمْ﴾** بما ليس بيده مالا أو جاها أو ثروة أو ذرية، وليس لهم من ذلك مهما غالوا في طلب الدنيا وأطاعوه فيها إلا ما كتبه الله لهم، قال صلى الله عليه وسلم:(لو أن ابن آدم أعطي واديا من ذهب أحب إليه ثانيا، ولو أعطي ثانيا أحب إليه ثالثا، ولا يسد جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب) وقال:( إن نفسا لا تموت حتى تستكمل رزقها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنَّكم استبطاءُ الرزق أن تطلبوه بمعاصي الله، فإن الله لا يُدْرَك ما عنده إلا بطاعته).

**﴿وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾** وكل ما يعدهم به الشيطان مجرد تغرير بهم لاستدراجهم إلى المعاصي، لأن مقاليد السماء والأرض بيد الله تعالى هو المعطي المانع الضار النافع سبحانه وتعالى عما يشركون.

**﴿أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾** أولئك الذين أغواهم الشيطان بالأماني الكاذبة وأطاعوا أوامره الضالة المضلة مأواهم المعد لهم هو جهنم **﴿وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾** والمحيص ظرف للمكان والزمان، من فعل حاص يحيص أي راغ ونفر وفرَّ، أي لن يجدوا مهربا ولا منجاة ولا مفرا من جهنم.

ثم يعقد الحق سبحانه مقارنة بين مصير أولياء الشيطان وعاقبة أمرهم في الجحيم، وبين مصير أولياء الرحمن وعاقبة أمرهم في النعيم بقوله عز وجل:

**﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾** الذين جمعوا بين الإيمان والعمل الصالح يدخلهم ربهم ما وعدهم به وأعده لهم من جنات النعيم خالدين فيها أبدا، **﴿وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا﴾** كان ذلك وعدا من الله تعالى لهم لا يخلفه **﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾** والقيل هو القول، أي لا قول أصدق من قوله تعالى ولا أوفى من وفائه **﴿قَوْلُهُ الْحَقُّ﴾**الأنعام 73، فأين من ذلك أكاذيب الشيطان على أوليائه وتغريره بمن أطاعه واتبعه؟، قال عز وجل:**﴿مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾** الرعد 35.

ولعل من عرب الجاهلية من اغتروا بما زينه لهم الشيطان من أموال وأولاد وحياة دنيوية رخية:**﴿وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ﴾** سبأ35، أو قالوا:**﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾** المؤمنون 37؛ ولعل يهوديا أو نصرانيا ظن حقا ما يدعيه الأحبار والرهبان من أنهم أبناء الله وأحباؤه – تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا- وأنهم يعاملون بين يدي الله معاملة خاصة كما حكى ذلك عنهم الحق سبحانه بقوله:**﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾** المائدة 18، أو مسلما ينتظر أن يحاسب حسابا يسيرا وينقلب إلى أهله مسرورا، لما يظنه فهما سليما لقوله تعالى:**﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾** آل عمران 110، إلا أن الله تعالى قطع الطريق على هذه الأفهام الخاطئة والأماني الكاذبة، بما عقب به على مصير الكفار وعاقبة المؤمنين الصالحين، وقرر به قاعدة العدالة الكبرى في الإسلام و ميزان الثواب والعقاب عند الحساب فقال:

**﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾**والأماني جمع أمنية، وهي ما يتمناه المرء ويطمح إليه من متع بدون رصيد عمل، أو ما يطلق عليه الأماني الكاذبة وأحلام اليقظة، والخطاب في هذه الآية موجه إلى المسلمين وإلى أهل الكتاب يهودا ونصارى كي ينبذوا تواكلهم واعتمادهم على ما يظنونه نجاة بغير إيمان صحيح وعمل سليم، لأن حساب الآخرة يرجع إلى ميزان لا يحابي ولا يجامل ولا يتحامل، ميزان لا يتأثر بالآماني والآمال، يتساوى فيه الناس جميعا، من عمل سوءا حوسب وجوزي به، ولم يجد من غير الله وليا يحميه أو ينصره أو يدفع عنه. على أن للمؤمن الصادق مطهرات من مرض أو محنة، تناله أحيانا فتنظفه وتزيح عن كاهله تبعات ما أذنب وهموم ما ارتكب، وقد روي في ذلك أن أبا بكر رضي الله عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية:**﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾**، وكل شيء عملناه جُزِينا به؟ فقال صلى الله عليه وسلم: (غفر الله لك يا أبا بكر ألست تمرض؟ ألست تحزن؟ ألست يصيبك اللأواء؟)[[[65]](#footnote-65)] قال: بلى، قال: (هو ما تجزون به).

**﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾** ومن عمل من الذكور والإناث بما أُمر به من الأعمال الصالحة قياما بالواجبات واجتنابا للمنهيات **﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾**وهو مستكمل لشرائط الإيمان كما عرفه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله:( أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره﴾ وقوله:( من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله و أن عيسى عبده و رسوله وابن أمته وكلمته ألقاها إلى مريم و روح منه وأن الجنة حق وأن النار حق وأن البعث حق أدخله الله الجنة على ما كان من عمل من أي أبواب الجنة الثمانية شاء).

**﴿فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾** والنقير نُقْرَةٌ في ظهر النواة يضرب بها المثل في صغرها، أي أنهم يدخلون الجنة لا يضيع من أجر عملهم شيء مهما كان صغيرا.

ثم أوجز عز وجل طريق اللحاق بزمرة الصالحين الفائزين، مخبرا على سبيل الحصر بقوله:**﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾** أي لا أحد أحسن دينا مِمن أسلم وجهه للَّه، فأطاعه وانقاد له وأذعن لأوامره ونواهيه، وأخلص نيته، وصدق في أعماله ومقاصده، وهذا نفي واستبعاد لأن يكون أحدٌ أحسنَ ديناً ممن فعل ذلك أو مساويا له **﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ﴾**وكان محسنا يراقب ربه في جميع أعماله، يعبده كأنه يراه، فإن لم يكن يراه فالله تعالى يراه **﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾** واتبع دين إبراهيم الذي حنف ومال مبتعدا عن كل شرك وسوء، فقربه ربه واتخذه خليلا وصفيا وحبيبا **﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾**. وكفى بهذا المنهج شرفا أن وصفه تعالى بأنه استمساك بالعروة الوثقى فقال في الآية 22 من سورة لقمان: **﴿وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾**، وكفى به أن كان القدوة فيه خليلا للحق سبحانه، أما سبب تسميته الخليل فقد وردت آثار كثيرة نفرد منها ما ذكره شهر بن حوشب قال: "هبط ملك في صورة رجل وذكر اسم الله بصوت رخيم شجي، فقال إبراهيم عليه السلام: اذكره مرة أخرى، فقال: لا أذكره مجاناً، فقال: لك مالي كله، فذكره الملك بصوت أشجى من الأول، فقال: اذكره مرة ثالثة ولك أولادي، فقال الملك: أبشر فإني ملَك لا أحتاج إلى مالك وولدك، وإنما كان المقصود امتحانك، فلما بذل إبراهيم المال والأولاد على سماع ذكر الله لا جرم اتخذه الله خليلاً".

ويختم تعالى ما قرره من أمر الحساب العادل في الآخرة وما وضعه للعباد ذكرانا وإناثا من قانون للجزاء والعقاب، فيذكِّر الغافلين بملكيته للكون أرضه وسمائه، وإحاطة علمه بجميع مخلوقاته جنا وإنسا وخلقا مما لا يعلمون، ويقول جل ثناؤه:

**﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾** هذه الحقيقة الربانية تجعل المؤمن يستعلي بإيمانه، ويعتز بمكانته وموقعه وكرامته، إذ شعوره بملكية ربه للسماوات والأرض وما فيهن، ويقينه بأنه تعالى محيط بالكون كله ما علمه الخلق وما لم يعلموه، وأن قوته مهيمنة لا يغلبها غالب، ولا يسلبها سالب، كل ذلك يملأ قلبه إيمانا واطمئنانا وأمنا ورضا، لأنه يأوي إلى ركن شديد، ورب كريم حميد، لا يرد من سأله، ولا يحرم من استرحمه، لا يذل من والاه ولا يخيب من رجاه.

إن سبيل المؤمنين واضح بين في كتاب الله وحديث نبيه صلى الله عليه وسلم، وما يستنبط منهما ويحمل عليهما بمناهج البحث المعتمدة لدى أهل السنة والجماعة، في جميع نظم الحياة عبادة ونسكا واجتماعا وسياسة واقتصادا وبحثا علميا وغيره، ولئن مرقت مارقة بعد صلاح، وشذت فرقة بعد ائتلاف، وادعت مزاعمُ صوابا في مناهج وضعية، شيوعية أو اشتراكية أو لبرالية، أو رأسمالية أو تسيبية فوضوية، فما أصحابها بأعرف بالأحياء والحياة من خالق الأحياء والحياة، وما العلاج إلا الأوبة إلى ما صلح به أمر الأولين، وبني به صرح الأنبياء والمرسلين، وسوف يرون رأي العين والحس والشعور يوم يكشف عن ساق ولا من راق **﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾** آل عمران 30، **﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾** النساء 42.

لا قُدِّستْ أمةٌ لا يُعطَى الضعيفُ فيهاحقَّه غيرَ مُتَعْتَع

الآيات 127 - 130

قال الله تعالى:**﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا (127)وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (128) وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا (129) وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا (130)﴾**

قال الرسول صلى الله عليه وسلم:(كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه) والفطرة هي السواء الأصلى الذي يخلق الإنسان عليه أول الأمر، وهي المقصود بقوله تعالى:**﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾**التين 4، ومن ثَم يكون الصفاء والبهاء والسواء، في التصرف والاختيار، ألا ترى أن الرضيع يلتقم ثدى أمه لا يخطئه، ويطمئن في حضنها لا يخاف، ويعرف أباه لا ينكره؟ إنه قانون الفطرة السليمة قبل أن تتدخل فيه رعونات المجتمع وتقاليده الفاسدة وأعرافه الضالة ومعتقداته المنحرفة، وقبل استئساد العنجهية والأثرة واختلال التوازن، والاستسلام لإغواء الشيطان والأقران، واستمراء سلب الحقوق والاستهانة بالضعفاء تحت تأثير الشعور بالقوة والغلبة.

إلا أن الذي خلق هذه الفطرة سوية، جعل لأدوائها علاجها، ولحالات اختلالها سبيلا للتقويم، ولإعادتها إلى السداد والرشاد مفتاحا هو العقيدة السليمة، ومنهجا أرسل به خاتم الأنبياء والمرسلين محمد صلى الله عليه وسلم، وقال:**﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾** الرعد11. أي إن كان حالهم فاسدا فغيَّروا مُصْعدين نحو السواء كان أمرهم إلى صلاح، وإن كان حالهم صالحا وتنكروا لما فطرهم الله عليه ولما نزل عليهم من العقيدة والإيمان و صفاء التصور كان حالهم إلى سُوء.

إن ميزان القيم قد يختل لدى المرء، فيختل تبعا لذلك فهمه وتتبلد مشاعره، وتضطرب تصرفاته، وتنطمس معالم الحق في عينه، فإذا هو أبصر وزالت عنه غشاوة الجهل أخذ يراجع نفسه ويُحاول تمييز الصواب من الخطأ، في مشاعره ونواياه وأقواله وأفعاله، فإن عجز راجع منظومة القيم التي استردَّتْها فطرتُه وساءَلَها العدلَ والصوابَ.

ذلك كان حال الجيل الأول من المسلمين، وتربيتٌهم تُعاد صياغتُها على ضوء ما ينزل إليهم من الكتاب والحكمة، بعد أن انجلى بنور الإيمان عن فطرتهم ما شابها من غشاوة وعصبية واعتزاز بالقوة والجاه والمال والولد، وأخذوا يقيسون تصرفاتهم بمنظومة القيم الجديدة التي صاغتها العقيدة وأودعتها عقولهم وأفئدتهم، فينكرون ما عارضها مما كانوا عليه، ويراجعون نبيهم صلى الله عليه وسلم فيما أشكل عليهم منها، وكان القرآن الكريم يوثِّق هذه المراجعات ويوجهها إلى ما تقتضيه الفطرة من العدل والمرحمة والصواب، وفي ذلك سألوه عن الأهلة، وعن الإنفاق، وعن الخمر والميسر، وعما أحل لهم من الطيبات، وعن القتال في الشهر الحرام، وعن الساعة أيان مرساها...

وكأنما رَهُفت مشاعر الفطرة السوية فيهم وقد تكرر في سورة النساء التحذير من الظلم والاستعلاءِ بالباطل واستضعافِ النساء واليتامى من الذكور والإناث، وافتقدوا الثقة بما ألفوه في جاهليتهم من ذلك، فلجؤوا لاستجلاء الحق والصواب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونزل بذلك الوحي الكريم مخبرا ومرشدا وآمرا بقوله تعالى:

**﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾** وأصل لفظ"يستفتونك" من الفَتَاء وهو الشباب، ومنه الفَتوى والفُتيا وهي جواب ما أشكل من الأحكام، بتبيينها وتقويتها أو تجديدها وتحديثها، يقال استفتيت الفقيه في أمر استعصى عليّ فأفتاني، أي سألته عن قضية لم يتضح لي حكم الله فيها فبينه لي، أو استحدث لي بالاستنباط المنضبط حكما جديدا فيها. وفي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لوابصة بن معبد رضي الله عنه:( يا وابصة، استفتِ قلبك، والبر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في القلب وتردد في الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك). أي وإن أباحوه لك أو جعلوا لك فيه رخصة.

والتعبير في قوله تعالى: **﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ﴾** يشي بأن جماعة من الصحابة سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أحكام متعلقة بحقوق النساء مطلقا وعن كيفية أدائها لهن، إلا أن البخاري روى في سبب نزول الآية أن عائشة رضي الله عنها قالت:"هو الرجل تكون عنده اليتيمة هو وليُّها ووارثها، قد شرِكَتْه في مالها، حتى في العَذق[[[66]](#footnote-66)] فيرغب عن أن ينكحها، ويكره أن يزوجها رجلا فيشرَكه في مالها، فيعضُلها[[[67]](#footnote-67)] فنزلت". وسأل عروة بن الزبير عائشة عن هذه الآية فقالت:"يا ابن أختي، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن ينتقص صداقها، فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء". كما أن ابن أبي حاتم روى عن السّدّي أنه كان لجابر بنت عم ذميمة ولها مال ورثته عن أبيها، وكان جابر يرغب عن نكاحها، ولا يُنكِحها، خشية أن يذهب الزوج بمالها، فسأل النبي صلّى اللّه عليه وسلّم عن ذلك فنزلت الآية.

وقد حصل هذا الاستفتاء من المسلمين للرسول صلى الله عليه وسلم بعد أن نزل قوله تعالى في الآية الثالثة من سورة النساء وما بعدها:**﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾**، فكان الجواب قوله تعالى:

**﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾** قل لهم يا محمد: إن الله يفتيكم فيما غاب عنكم من أمر النساء صغيرات كنَّ أو كبيرات، زوجات أو غير زوجات، ويجيبكم عما سألتم عنه من أحوالهن، ويبين لكم طرائق التعامل السويّ معهن، فاعملوا بما شرعه لكم من واجب القيام بحقوقهن وترك ظلمهن، وهذا القول منه عز وجل وعد قوي ناجز باستيفاء الإجابة عما سألوا، لأنه بلاغ مباشر من الله تعالى يشمل جميع ما شرع من الأمر والنهي في حق النساء. ثم نبه السائلين إلى أمر ينبغي أن لا ينسوه بقوله عز وجل:

**﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾** أي: ويفتيكم كتاب الله تعالى فيما سلف من حالات للنساء سألتم عنها من قبل ونزل حكمها فيه آياتٍ بينات تتلونها، فارجعوا إليها تُبَيِّنْ لكم. وإحالة الفتوى إلى ما يتلى في الكتاب تعبير مجازي عن دعوتهم إلى تدبر الآيات السابقة في أول سورة النساء لمعرفة جواب بعض ما سألوا عنه، كقوله تعالى:**﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾** النساء3/4، وقوله عز وجل:**﴿ وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ...﴾**الآية، النساء 15، وآيات المواريث وغيرها.

ومضمون ما تفتيكم فيه هذه الآيات المتلوة بعد تحريم هضم حقوق النساء عامة، هو ظلم اليتيمات منهن بصفة خاصة حين يبلغن مبلغ الزواج، تحذركم منه وتوصيكم بتجنبه بقوله عز وجل:**﴿ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ﴾** وقد كان العربي في الجاهلية إذا احتضن يتيمة بولاية أو وصية، وكانت جميلة وغنية تزوجها وأكل مالها ولم يوفها صداقها، وإن كانت ذميمة منعها من الزواج لتخدمه حتى تموت فيرثها، ولذلك قال تعالى بعدها:

**﴿اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾** تمنعونهن مما فرض الله لهن من تركة آبائهن، أو مما أمر به لهن من صداق يناسب مثيلاتهن.

**﴿وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾** ولفظ "رغب" من أفعال الأضداد يُعدَّى بحرف "في" وحرف "عن"، فتقول: رغب فيه رغبة ورَغَباً إذا أحبه وأراده، ورغب عنه ورغب بنفسه عنه إذا لم يرده وزهد فيه، قال صلى الله عليه وسلم:( من رغب عن سنتي فليس مني) أي من زهد فيها ولم يتبعها. إلا أن فعل:"رغب" في هذه الآية ورد محذوفَ حرفِ التعدية الذي يميز محبة نكاحهن من كراهيته والزهد فيه، وذلك لأن الآية تقصد المعنيين معا، وتشرع للأمرين بأسلوب بالغ الإيجاز والإعجاز، فإن كانت المرأة جميلة كان المعنى: ترغبون فيها، وإن كانت المرأة ذميمة وزهد فيها كان المعنى: ترغبون عنها. وهو ما فهمه عمر بن الخطاب إذ جاءه رجل يسأله عن أمر يتيمة تحت وصايته، فقال عمر:" إن كانت جميلة فدعها تأخذ خيراً منك، وإن كانت ذميمة فخذها زوجة وليكن مالها شفيعاً لذمامتها".

والآية توبيخ صريح على ما كان يرتكبه العرب من نكاح اليتيمات المرغوب فيهن لجمالهم أو مالهن، وحرمانهن من ميراثهن وحقهن في اختيار الزوج المناسب وتقدير ما يُرضِيهِنَّ من صداق، ومن أكل مال الذميمات ومنعهن من الزواج حتى يتوفاهن الموت، وتحريم قاطع لهذه الأفعال الظالمة ولكل ظلم ينال مستضعفات النساء في كل زمان ومكان.

ثم أضاف الحق تعالى استكمالا للفتوى فيما سئل عنه الرسول صلى الله عليه وسلم وقال:

**﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوِلْدَانِ ﴾** أي: الأيتام ذكورا وإناثا قبل أن يبلغوا سن الرشد، وهم الصنف المستضعف الثاني الذي عالجت الآية الكريمة مظلمته، وكان عرب الجاهلية أيضا يأكلون أموال محاجيرهم من الصغار والصغيرات، والمراد بقوله تعالى:**﴿وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾** هو ما أمر به تعالى لهم في أول السورة بقوله:**﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾** النساء 2.

ثم أجمل تعالى الوصية بالعدل في أمور جميع اليتامي ذكورا وإناثا، فقراء أو أغنياء فقال:

**﴿ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ﴾** والقسط هو العدل، أي: يفتيكم بأن تقوموا برعاية أموال اليتامى وحفظ حقوقهم وحسن تربيتهم بالعدل، وهو ما بينته أيضا آيات أخرى في أول سورة النساء وفي غيرها من السور كقوله تعالى:**﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا ﴾** النساء 6، وقوله:**﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾** الأنعام 152، وقوله:**﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾**البقرة 220، وقوله:**﴿ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ﴾** البقرة 177، وقوله:**﴿ كَلَّا بَلْ لَا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ﴾**الفجر17.

وحثا منه عز وجل على القيام بهذه الحقوق عقب بقوله:

**﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾** وكل ما أفتاكم الله به في هذه الآيات الكريمة أعمال خير وبر، وعبادة لله وقربى، لا يغيب علمها عن الله تعالى ولا يضيع أجرها بين يديه.

ثم ينساق تشريع حماية المستضعفين والمستضعفات ليعالج مظلمة أخرى لم يتقدم ذكرها في هذه السورة، وهي حالة الزوجة المهددة بنشوز[[[68]](#footnote-68)] زوجها ونفوره منها وإعراضه عنها، بعد أن عالج حالة مضادة أخرى هي حالة الزوجة الناشز عن زوجها في الآية 34 من سورة النساء بقوله تعالى:**﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾**، يعالجها بمنطق لا ينكر طبيعة المشاعر التي تتغير في النفوس، والأهواء التي تجتاح القلوب، فتعصف بكرامة الزوجة وأمن الأسرة، ولكنه لا يتعرض لأسباب النشوز ونشأة بذور الكراهية بين الزوج وزوجته حتى لا يتسع الخرق على الراقع، بل يلمسها لمسا خفيفا لينا ينمي في الطرفين مشاعر الأبوة والأمومة والعطف والشفقة والإحسان، حفاظا على سلامة الأسرة أبا وأما وذرية، وتجنبا لأبغض الحلال عند الله وهو الطلاق، فيقول تعالى:

**﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾** والتعبير في هذه الآية الكريمة يرسل للزوج رسالة كفيلة بتقريب شقة التباعد بين الطرفين، مفادها أن زوجته مهما أعرض عنها ما زالت وفية في حبها له حريصة على دوام الحياة الزوجية وبقاء صرح الأسرة.

**﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾** لا إثم ولا حرج في أن يسعيا للصلح بأن يتنازل كل منهما عن بعض حقوقه تجنبا للطلاق واستبعادا لمخاطر تبديد أمن الأسرة، ولم يفصل الوحي كيفية هذا الصلح بل تركه لحرية الزوجين في حوارهما الثنائي حوله، سترا لحياتهما الزوجية وهما أعرف بجزئياتها وتفاصيلها، ولأن القضاء لا يتدخل في ذلك بالتفصيل إلا إذا اشتد الخلاف وأشرفت العلاقة على الانفجار، حينئذ يلجأ إلى علاج آخر هو قوله تعالى:**﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾** النساء 35.

ثم يعقب الحق تعالى بالترغيب في الصلح والحث عليه بقوله: **﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾** خير من الطلاق وتشتيت الأسرة وتكريس العداوة بين عائلتي الزوج والزوجة، وما ينشأ عن ذلك من تأثير سيء على تربية الأبناء ومستقبلهم.

ثم في لمسة حانية يلفت الحق سبحانه الطرفين إلى حالة نفسية قد تعكر صفو حياتهما بقوله عز وجل:

**﴿وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ﴾** والشح هو الحالة النفسية التي تحمل على البخل، وقد جبلت النفوس معرَّضةً لحضوره في مشاعرها، ولكنها أمرت في آيتين أخريين بتجنبه واتقائه طلبا للفلاح في الدنيا والآخرة بقوله تعالى:**﴿وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾** التغابن 16، وقوله:**﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾** الحشر 9.

والشح مطلقا كما يكون في الأموال، يكون في العواطف والمشاعر، وفي محبة الخير للناس ومشاركتهم وجدانيا في أفراحهم وأحزانهم، ومصدره في ذلك كله نضوب ينابيع الرحمة في القلوب، نتيجة عوامل تربوية أو نفسية أو بيئية، وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم نموذجا فذا في الكرم بالأموال والعواطف الطيبة والمشاعر الإنسانية التي يغلبه فيها البكاء أحيانا، كما ورد في عشرات من مواقفه المحفوظة في كتب السيرة والسنن، من ذلك مثلا: ما روي عن عمر من أن امرأة سألته:"بأبي أنت يا رسول الله، أيهما أرحم؟ الله بعبده أو الوالدة بولدها؟فقال لها:(بل الله أرحم بعبده من الوالدة بولدها)، قالت:(فإن الأم لا تلقي بولدها في النار)، فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اخضلت لحيته بالدموع، ثم قال:(إن الله لا يعذب من عباده إلا المارد الشارد الذي يشرد عن ربه، يأبى أن يقول لا إله إلا الله). ومن ذلك أن أعرابيا قال له: "إنكم تُقبِّلون الصبيان وما نُقبِّلهم" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(أو أملك لك أن نزع الله الرحمة من قلبك).

ولعل إشارته تعالى إلى الشح في معرض الحديث عن الصلح بين الزوجين تعريض بما قد يكون في حياتهما الزوجية من بخلٍ في الإنفاق، أو بخلٍ في البذل والتكارم، تسامحا في المعاملات المالية أو تبادلا للهدايا، أو تغافرا للأخطاء العابرة من أجل إنقاذ حياتها الزوجية والمحافظة على استقرارها، أو برودةٍ في العلاقات العاطفية بسبب جفاء طبع أحدهما أو قسوة ظروف يمران بها، وعلاج ذلك بمزيد من الكرم في إعطاء الحقوق وإفشاء العوطف والمشاعر، ومزيد من التطاوع والصبر والمعاشرة بالمعروف، قال تعالى:**﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾** النساء 19. ولذلك عقب تعالى آمرا كلا من الزوجين بالإحسان والتقوى في معالجة خلافاتهما وصيانة أسرتهما بقوله عز وجل:**﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾**. وقد روي في سبب نزول هذه الآية أن أبا السائب كانت له امرأةٌ قد كبِرَت وله منها أولاد فأراد أن يطلقَها ويتزوجَ غيرَها فقالت:"لا تُطلِّقَني ودعني على أولادي فاقسِمْ لي من كل شهرين وإن شئت فلا تقسِمْ لي"، فقال:"إن كان يصلُح ذلك فهو أحبُّ إلي"، فأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فذكر له ذلك فنزلت.

ولما ذكر الحق سبحانه أن الصبر على الحياة الزوجية أحيانا قد يكون عسيرا وإن كانت الزوجة واحدة، وأن الوقوف على الحق والتقوى فضلاً عن الإحسان قد يكون متعسرا، أتبعه بحالة أخرى أشد عسرا من ذلك، هي حالة تعدد الزوجات لدى الرجل فقال:

**﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾** وهي الحالة التي قد تنشأ عن التعدد المباح المقيدةٍ بالعدل، نزل بها قوله تعالى:**﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾**. لذلك نبه الحق سبحانه - وهو العالم بخبايا النفوس وضعف الإنسان عن التحكم فيها- إلى أن العدل القلبي بين النساء في حالة التعدد لا سبيل له ولو حرص المرء على القيام به، لأن القلوب بيده عز وجل يصرفها كيف يشاء أولا، ولأن الأصل في الزواج الإفراد ثانيا، ولأن التعدد مجرد علاج لحالات خاصة ثالثا، وكما يكون الدواء مفيدا تكون له أحيانا مضاعفات أخرى ضارة.

من هذه المضاعفات في الحياة الزوجية أن لا يعدل الزوج بين نسائه، فيهجر بعضهن ويلازم إحداهن لرغبة فيها أو محبة لها، لذلك نهى الله تعالى عن هذا التصرف وعده ظلما ينبغي الإقلاع عنه والتوبة منه وقال:

**﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾** أي: فلا تعرضوا عن أي واحدة منهن إعراضا تاما، بالبخل عليهن في النفقة أو الواجبات الزوجية، فتدعوها كالمعلقة لا هي إلى الأرض ولا هي إلى السماء، لا مطلقة ولا ذات زوج.

**﴿وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** وإن تصلحوا ما أفسدتم من حياتكم الزوجية بظلم بعض أزواجكم وهجرهن وهضم حقوقهن وتتقوا الله فيهن، فإن الله يغفر لكم ويرحمكم، قال عز وجل:**﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ﴾** الرعد6.

فإن تعذر الإصلاح واستحال العدل فما مُقامٌ على ظلمٍ في حياةٍ ولا على هجر في علاقة، وكان فراقهما بالطلاق خيرا لهما **﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ﴾** يغني الله من فضله كلا منهما عن الآخر، ويكفيه حاجته، أو يعوضه بزوج غير زوجه وحياة زوجية لا ظلم فيها، **﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا﴾** واسع المغفرة غنيا كافيا لخلقه، **﴿حَكِيمًا﴾**في أحكامه وتشريعاته وما يقيضه لعباده.

لقد كان المحور في هذه الحالات التي ذكر علاجها في هذه الآيات المباركة، هو الدعوة إلى نبذ استضعاف طائفة من الأمة، هم الأيتام والنساء اليتيمات، والزوجات في حالتي الإفراد والتعدد، وهي حالات إن لم يرتفع الظلم عنها تؤدي إلى فساد المجتمع بالتفكك والشقاق والتنازع وفشو الفواحش، ولا سبيل للإصلاح فيها إلا بالعدل وإعطاء كل ذي حق حقه من غير نقص أو إذلال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(لا تقدس أمة لا يقضى فيها بالحق، ولا يأخذ الضعيف حقه من القوي غير متعتع)[[[69]](#footnote-69)]، وروى عبد الله بن عبد العزيز العمري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا، أنه لما استعمل عليا رضى الله عنه على اليمن قال له: (قدم الوضيع قبل الشريف وقدم الضعيف قبل القوى).

الإيمان قمة القسط والعدل والكفر حضيض الجور والظلم

الآيات 131 - 137

قال الله تعالى:**﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا (131) وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (132) إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا (133) مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا (134)يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (135) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا (136) إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا (137)﴾**

الناس صنفان: صنف غافل متغافل يرى ملكوت السماوات والأرض بعينه ولا يراه بقلبه وعقله، ويسمع الذكر بأذنه ولا يتدبره بجنانه، يبصر الخلق يُتخطَّفون من حوله صغارا وكبارا فلا يتعظ، والعروش تتهاوى كل آن فلا يستيقظ ولا يسترشد، قال عز وجل:**﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾**، وقال صلى الله عليه وسلم:(اللهم إني أعوذ بك من صاحب غفلة وقرين سوء وزوج مُؤْذٍ).

وصنف يَقِظ عارف قدره، موقن بأنه مجرد هباءة في بحر من الكائنات، لوجوده غاية هي العبادة، ولقدرته حد أقصى أنه لا يملك لنفسه نفعا ولا ضرا، ولعاقبته مآل لا يخرج عن كونه جنة أو نارا. ينظر إلى السماوات والأرض فيكتشف ضعفه وعجزه وحاجته وقلة حيلته، ويتأمل كتاب ربه المنشور وقد انبسط واسعا موسوعا فتنجلي له آيات كتابه المسطور، تغمر قلبه بالنور وتشحن وجدانه بالإشراق، وتشعره بالاضطرار إلى ربه ...فما هو إلا ذرة في ملكه أو أقل، بيده بقاؤها وفناؤها، له أن لا يخلقها فلا تكون، وأن يفنيها فتندثر، وأن ينميها فتزدهي وتجوب الآفاق وتزدهر، في عبادة سرمدية تسع الكون وما حوى إنسا وجنا وخلقا مما لا يعلمون، وطمأنينة سجود أبدي بين يدي رب السماوات والأرض**﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾** الرعد 15.

يوقن اليقظ بأنه كائن ضعيف من كائنات ملكوت ربه، ليس له إلا أن ينسجم مع حركة الكونِ العبْدِ فيكون عابدا، وأن يمتثل أمر مالكه وملِكه سبحانه فيكون مطيعا، ويثق بوعده ويخشى وعيده فيكون موقنا، إن آمَنَه أمِنَ ولم يغترّ، وإن خوَّفه خاف ولم يفتُر، هو وحده عز وجل المتصرف في الخلق والجزاء والأمر، قوله الحق ومنهجه للحياة هو الحق، وقد عود عباده في محكم كتابه أن يزاوج في منهجه لهم بين التربية العقدية والتربية التشريعية والعلم الإلهي، فيخفِّفَ عنهم ثقل التكاليف وصرامة الأمر والنهي بالإبحار فيما سمح لهم به من عالم غيبه، والاطلاع على ما أذن لهم به من عظيم قدرته وملكه وغناه وفضله وكلماته **﴿ وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾** لقمان 27.

لذلك اقتضت حكمته تعالى بعد أن أمر في الآيات السابقة بالعدل والإحسان إلى النساء واليتامى والضعفاء، ووَعَدَ الزوجين إن احتد الشقاق بينهما وتقرر الفراق بأن يغني كلا منهما بواسع فضله، أن يعقب - تثبيتا للمأمورين وتطمينا لنفوس الجزعين - بتذكيرهم بسعة ملكه واستغنائه عن غيره وقدرته على حسن إثابتهم وإبدالهم خيرا مما ضاع منهم، فيزدادوا بتدبر ذلك إيمانا وامتثالا وعملا صالحا وذلك بقوله عز وجل:

**﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾** وحرف اللام في كلمة "الله" لام المِلك، وتعني أن كل الكون ملك لله عز وجل، لكن هذه الملكية تامة مطلقة وليست كملكية البشر، يملكه سبحانه خَلقاً وأمرا وتعبيدا وتصرفا ومصيرا. بأمره وجد الكون وبحكمته يسير وله وحده فيه التدبير والتكليف، وهو الأحق بتنظيم عبادة ما فيه ومَنْ فيه، والأقدر على مَنْهَجَةِ الحياة بما فيه مصلحة الدنيا والآخرة، لذلك توالت الرسل جيلا بعد جيل وأمة بعد أمة، غايتهم تبليغ رسالة مالك السموات والأرض إلى الناس، وتعريفهم بما يجب عليهم وما يجب لهم وما سيلقونه يوم الدين.

ولأن هذه الآية وردت معترضة بين آيتين سابقتين أمرتا بالتقوى والإحسان هما قوله تعالى: **﴿وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾**النساء 128، وقوله:**﴿وَإِنْ تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** النساء 129 وبين ما ذُكِر بعدها من قوله تعالى: **﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ ﴾** فإنها من أقوى الأدلة على وجوب تقوى الله لعظيم سلطانه وسعة ملكه ووحدانية ألوهيته وربوبيته واستحقاقه التقوى.

وبعد أن قرر الحق سبحانه ملكيته للكون لا يشركه فيها غيره ذكَّر عباده بوصيته الجامعة المانعة التي نزل بها آدم عليه السلام إلى الأرض، وبُذِلت لأتباع الرسل عبر الحقب فيما نزل إليهم من الكتب، كصحف إبراهيم وتوراة موسى وإنجيل عيسى وقرآن محمد صلى الله عليه وعليهم جميعا فقال عز وجل:

**﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾**، والوصية لغةً هي التقدم للغير بأمر فيه مصلحة ومنفعة، كقوله تعالى:**﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾** العنكبوت 8، وقوله:**﴿ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾** البقرة 132، وقد ورد الأمر بالتقوى في هذه الآية بصيغة الماضى، لأنه قُدِّم لجميع أهل الكتاب قبل البعثة النبوية أولا، ولإذكاء روح المنافسة لدى المسلمين ورفع هممهم للمسابقة إلى ما يرضي ربهم ثانيا، كما قال تعالى في الصيام:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾** البقرة 183.

وتقوى الله مطلقا تشمل توحيده تعالى وعبادته وإقامة دينه وسنته، وامتثال أمره واجتناب نهيه، وهي شريعة عامة لجميع الأمم غير قابلة للنسخ ولا للتبديل، أمر بها تعالى الأولين والآخرين بواسطة الأنبياء والرسل عليهم السلام، نزل بها آدم عيه السلام من الجنة إلى الأرض إذ قال له ربه بعد أن تاب عليه:**﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾** البقرة 37/38، وتلقاها أبناؤه كافة بقوله تعالى:**﴿يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾**الأعراف 35، وبلغها الرسل عليهم الصلاة والسلام من آدم عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى:**﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾**النساء165. وفي الحديث الصحيح: عن العرباض بن سارية قال: وَعَظَنا رسول الله موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا يا رسول الله: كأنَّهَا موعظة مُوَدّع فأوْصِنا، قال:(أوصيكم بتقوى الله عزّ وجلّ والسمع والطاعة).

والتقوى التي أُمِر بها الناس في هذه الآية بهذا السياق هي الإيمان التام المصحوب بالعمل، وما يقتضيه للمؤمنين من عظيم الأجر لقوله تعالى: **﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾** آل عمران 179، ولذلك قوبلت بالآية التي تليها وهي قوله تعالى:

**﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾** وتركيب هذه الآية لغويا من شرط وجوابه، أو فعل ونتيجته، أما الشرط والفعل فهو ارتكاب الكفر في قوله تعالى:**﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾** وأما النتيجة وجواب الشرط فمحذوف جوازا للعلم به إيثارا للإيجاز، تقديره: وإن تكفروا فاعلَموا أن **﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾**، أي: إنه غني عنكم وعن عبادتكم، والكائنات كلها تعبده اضطرارا واختيارا، لا تستغني عنه تدبيرا أو تقديرا نفعا أو ضرا، حياة أو مماتا، وحقُّه لدى العقلاء أن يُطاع ولا يُعصى، وأن يُتقى عقابُه ويرجى ثوابه، قال تعالى:**﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾** الزمر 7، وقال:**﴿وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ﴾** الروم 26. كل ما في السماوت والأرض مفتقرون إليه سبحانه، وما التقوى التي أمروا بها إلا لصلاح أنفسهم مبدأ ومعادا، لذلك عقب تعالى بقوله:

**﴿وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا﴾** غَنِيًّا أي: وكان الله أزلا وأبدا غنيا بذاته غِنىً تاما مطلقا من جميع الوجوه والاعتبارات، ومن كمال غناه أنه لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ولا شريكاً في الملك ولا ولياً من الذل **﴿ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾** الأنعام 101، ومن كمال غناه وسعةِ عطاياه ما يفيضه من النعيم على أوليائه في الجنة، مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، ومن كمال غناه أنه لو اجتمع أول الخلق وآخرهم في صعيد واحد فسألوه، فأعطى كلاً منهم ما سأله ما نقص من ملكه مثقال ذرة، وفي الحديث الصحيح عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز وجل أنه قال:(يا عبادي إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا، يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر).

**﴿حَمِيدًا﴾** محمودا في ذاته، وأسمائه، وصفاته، وأفعاله، له من الأسماء أحسنها، ومن الصفات أكملها، ومن الأفعال أتمها وأفضلها وأحسنها وأحكمها، ومن التشريعات أسَدُّها وأعدلها، له الحمد استحقاقاً لعظمته وفضله وكرمه وعطائه، وله الحمد وجوبا لذاته وصفاته وأفعاله ونعمه، حمده مطلقا من لوازم ألوهيته إحقاقا، ولوازم ربوبيته استحقاقا، وقيوميته قدرةً وحكمة وحسنَ تقدير، وهو المنفرد به في الدارين، ففي الدنيا المحمودُ اللَّهُ على ما هدى وأنعم، وفي العقبى المحمود اللَّهُ على ما أثاب وعدل. عطاؤه لا ينفد وكرمه لا يحد، والخلائق كلها لا تستغني عنه ولا تفتر عن حمده، ولذلك تبادر الملائكة منافسةً ومسارعةً، أيٌّ منهم يرفع الحمد إليه، كما ورد عن أنس بن مالك قال : كنت جالسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحلقة إذ جاء رجل فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وعلى القوم فقال: السلام عليكم، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته) ، فلما جلس قال: "الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه كما يحب ربنا ويرضى"، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: (كيف قلت؟)، فرد على النبي صلى الله عليه وسلم كما قال، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده، لقد ابتدرها عشرة أملاك كلهم حريص على أن يكتبوها، فما دروا كيف يكتبونها، فرجعوه إلى ذي العزة جل ذكره، فقال: اكتبوها كما قال عبدي). ولذلك أيضا ما ذكرت صفته الغني إلا ذكرت معها صفته الحميد في أكثر من عشر آيات في القرآن الكريم، لأنه غني ولو لم يخلق أحدا، وحميد بدون أن يخلق أحدا.

ولئن كان الناس جميعا يسعون إلى التوفيق والفلاح في جميع أمرهم فليس لهم إلا أن يتوكلوا على ربهم الغني الحميد ويتخذوه وكيلا، يفوضون إليه الأمر كله، فيقوم بتدبيره على أحسن وجه وأرضاه قال تعالى:

**﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾** يعتمدون عليه فيتولاهم ويتوكل بقضاء حاجاتهم، وإجابة دعوتهم، وتفريج كربهم، قال تعالى: **﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾** الطلاق 3، وقال:**﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾**التوبة 51.

ثم هدد عز وجل من تسول له نفسه الشرك والكفر والتمرد والخروج عن الطاعة باستغنائه عنهم وقدرته على أن يفنيهم ويأتي بخير منهم وأتقى، فقال:

**﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا﴾** وأقام الدليل على هذه القدرة في مواضع أخرى من القرآن الكريم فقال:**﴿ وَرَبُّكَ الْغَنِيُّ ذُو الرَّحْمَةِ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ﴾** الأنعام 133، وقال:**﴿ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ﴾** محمد 38، وقال:**﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ﴾** إبراهيم 19/ 20.

لقد تكرر قوله تعالى أن له ما في السماوات والأرض ثلاث مرات متواليات في هاتين الآيتين المتجاورتين: مرتين في الأولى ومرة في الثانية ليذكر عباده بأنه الملجأ الوحيد لهم في كل ضائقة وعند كل محنة، وأن أرضه وسماءه ورزقه وعافيته بيده وحده، لا يملك ذلك إلا هو، ولا يسأل عنه غيره، ولئن ادعى فراعنة في الأرض أن لهم قدرة أو قوة يلتمسها منهم ضعاف الإيمان فإن ما يرجونه منهم سراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء وما هو إلا حميم وغساق، وليس للمؤمن الحق إلا أن يكل أمره للقادر القوي الذي بيده مقاليد السماوات والأرض، إذا سأل سأل الله، وإذا استعان استعان بالله، قال ابن عباس: كنت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال: (يا غلام إني أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف).

وما دام الأمر حقا وأزلا وأبدا بيد الغني الحميد، فسؤالُ الناس ما عنده بقدر هممهم علوا أو وَطاءَةً، ومطالبُهم منه بحسب قوة إيمانهم، وصدق نواياهم وصواب أعمالهم، وصفاء تصورهم للدنيا والآخرة والمآل والعاقبة، وهم في كل ذلك بين إرادتين إرادة الدنيا وإرادة الآخرة:

**﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا﴾** فمن تعلقت همته في عمله جهادا أو تجارة أو عبادة بما يجنيه من منافع دنيوية مالا أو جاها أو سلطة أو ذكرا، فثواب ذلك في الدنيا قليل مُنْتَهٍ، ولماذا يختار الأخس الأقل غير الدائم **﴿ فَعِنْدَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾** فثواب الله تعالى لمن يبتغي وجهَه كثير دائم يشمل الدنيا والآخرة، في الدنيا بقوله تعالى:**﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدًّا﴾** مريم 96، وقوله:**﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾** النور 32، وفي الآخرة لهم الجنة:**﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ﴾** الرعد 35. وفي كل الأحوال فإن الله تعالى لا تخفى عليه من إرادات عباده خافية:**﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾** يسمع ما تهجس به خواطرهم من نوايا ونجوى، ويبصر ما يصدر عنهم من أعمال، فيجازي كلاًّ بما يستحق من غير ظلم، وفي الحديث الصحيح أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال:(إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه). وعندما توفي عبد الله بن ثابت وقالت بنته: "والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا فإنك كنت قد قضيت جهازك"، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله عز وجل قد أوقع أجره على قدر نيته)[[[70]](#footnote-70)]

وفي سياق ما أمر به تعالى من إيثار ثواب الآخرة، وما ورد قبله مجملا من تكاليف، بين الحق سبحانه أن سبيل عباده لنيل أعلى المراتب في ذلك أن يقوموا بالقسط في أمرهم كله وقال:

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّه﴾** ولفظ:"قوامين" صيغة مبالغة تعني المبالغة في القيام بالشيء والمداومة عليه، أما لفظ:"القسط" فاشتقاقه من فعل "قسط" من باب "ضرب"، أي جار وعدل، فهو من أفعال الأضداد، يقال: قسط عليه قسوطا إذا جار، ومنه قوله تعالى: **﴿ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾** الجن 15، وقسط في الحكم قِسْطا إذا عدل، وأقسط أيضا: عدل وأزال الجور ومنه قوله تعالى: **﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾** المائدة 42، والقسط من المصادر الموصوف بها، يوصف به الواحد والجمع، فيقال: ميزان قسط، وميزانان قسط، وموازين قسط، ومنه في القرآن الكريم: **﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا﴾** الأنبياء 47.

لقد خاطب الله تعالى المسلمين في هذه الآية الكريمة بصفتهم الإيمانية بقوله: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** لأن الإيمان بالله اعتراف بالحق لصاحبه الحق وهو الله سبحانه، وهو أتم القسط وأعلاه، وما داموا قد استأنفوا مسيرة رشدهم في الحياة الدنيا بقمة القسط والعدل، فليكونوا أيضا **﴿قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾** مداومين على القسط في جميع أمورهم بقوة وإصرار لا تأخذهم فيه لومة لائم، وعنوان ذلك أن يقيموا شهاداتهم بالعدل لوجه الله تعالى كما أمروا، بدون أي تغيير أو تبديل أو تزوير، إذ بذلك تتضح الحقائق ويعرف الصواب من الخطأ والصلاح من الفساد ويختار كل امرئ عن بينة بين ثواب الدنيا وحده وبين ثواب الدنيا والآخرة.

**﴿وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾** إن كان الحق لكم بمقتضى الكتاب والسنة فاشهدوا به لأنفسكم واثبتوا عليه، أو تبين لكم على أنفسكم فاشهدوا به عليها، وأصلحوا أمركم بالتوبة ورد الحقوق إلى أصحابها ورفع مظالمكم عن الناس.

**﴿أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾** أو كانت الشهادة بالحق على أقرب الناس إليكم كالوالدين والأقربين بَلْهَ الأباعد وغير المسلمين فعليكم أن تؤدوها كما هي من غير تدليس، قال تعالى:**﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾**الأنعام 152، وقال:**﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾** المائدة 8.

وسواء كان المشهود عليه غنيا أو فقيرا **﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾** وهي حالات تتدخل فيها الأهواء والمصالح والأمزجة في العدالة فيرجح المرء الباطل على الحق. ومنشأ الهوى الذي تشير إليه الآية أن يكون المشهود عليه غنياً يرجى نفعه ويخشى ضرره، فيخاف المرء أن يشهد عليه، أو فقيرا يستحق الرحمة والشفقة والستر فيخاف عليه الضياع، وفي كل الأحوال يجب أن تقيموا الشهادة بالقسط ولا تخشوا في الله لومة لائم، **﴿فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا﴾** يتولى أمرهما بحكمته، فيرحم الفقير، ويكف أذى الغني، وليس على الشاهد إلا الشهادة بالحق كي تسلم ذمته بين يدي الله تعالى **﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا﴾** فلا تخضعوا لأهوائكم وعواطفكم وهواجس نفوسكم فتحيدوا عن العدل والقسط في أداء الشهادة.

**﴿وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا﴾** وإن تلووا الحق فتحرفوا شهادتكم، أو تعرضوا عن أداء الشهادة فتكتموها، خوفا من المشهود عليه، أو تحيزا له ورحمة به، أو لأي اعتبار آخر **﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾** خبيرا بمقدار مطابقة شهادتكم للحق والقسط، وبمدى الأضرار والمظالم الناتجة عن شهادتكم بالزور، فيعاقب المذنبين ويثيب المحسنين.

لقد تضمنت هذه الآية الكريمة أشمل وأدق قاعدة للعدل عرفتها البشرية، وأنبل منهج لتصريف الأعمال الخاصة والعامة في مجال الأسرة والجماعة والدولة والعلاقات الداخلية والخارجية، وحري بها لِمَا تضمنته من أمر ونهي وتهديد ووعيد أن تبطل الحميّة الجاهلية للنفس والأهل والمصالح، والأعراق والألوان والقوميات والأحزاب والمذاهب، وأن تبعث في المسلمين روح الانتصار للحقّ والدفاع عنه، وذلك من خير ما يبني به المرء أمته، ويقدمه لآخرته.

ولمَّا كان الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية كما هو معروف عند أهل السنة والجماعة، لقوله تعالى:**﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾**الأنفال2، وقوله:**﴿وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ﴾** التوبة 124، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (الإيمان بِضْعُ وسبعون شُعبة، أعلاها: قولُ لا إله إلا الله، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق) فإن أداء الشهادات بالقسط لله تعالى من دون خضوع لهوى محبةٍ أو كرهٍ أو خوفٍ، مما يزيد إيمان المرء ويرفع درجته، ولذلك عقب الحق سبحانه بتحريض المؤمنين على رفع درجة إيمانهم وتصحيح تصورهم الاعتقادي بعد أمْرِه بأداء الشهادة، بقوله عز وجل:

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾** آمَنوا بالله ربا وبالإسلام دينا وبمحمد نبيا ورسولا.

**﴿ آمِنُوا﴾** وليس من خلل في إيمان المؤمنين أن يقال لهم ثانية: **﴿ آمِنُوا﴾**، فالرسول صلى الله عليه وسلم قال له ربه وهو سيد الأتقياء:**﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ﴾** الأحزاب 1، والمعنى أن الله تعالى يقول لهم: جددوا إيمانكم كل حين وارفعوا درجته واثبتوا عليه، فلعل أحدكم يموت وقد بَلِيَ إيمانه وضعف، كما قال صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح: (إن الإيمان ليَخلُق[[[71]](#footnote-71)] في جوف أحدكم كما يخلق الثوبُ الخَلَق، فاسألوا الله أن يجدد الإيمان في قلوبكم)، وعن شهر بن حوشب الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام من مجلسه خَلَفَه عبد الله بن رواحة وأخذ بيد الصاحب له أو الصاحبين أو الثلاثة وقال:"تعالوا نزدد إيمانا، تعالوا نؤمن ساعة، تعالوا نذكر ربنا بطاعته لعله يذكرنا برحمته"، وكان ابن أبي رواحة يأخذ بيد أبي الدرداء ويقول له:"تعال نؤمن ساعة، إن القلب أسرع تقلبا من القِدْر إذا استجمعت غليانا".

**﴿بِاللَّهِ﴾** آمِنوا بوحدانية الله وأسمائه وصفاته وألوهيته وربوبيته.

**﴿وَرَسُولِهِ﴾** بمعصوميته في التبليغ، والتأسي به واتباع سنته القولية والعملية والتقريرية.

**﴿وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾** وهو القرآن الكريم المحفوظ تواترا لم يطرأ عليه بفضل الله وعنايته تحريف أو حذف أو تغيير، أحلوا ما أحل وحرموا ما حرم، واتبعوا هديه في العقائد والسلوك والعبادات وعموم الشرائع.

**﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾** والمرادُ بالكتاب هنا الجنسُ المنتظِمُ لجميع الكتب السماوية قبل البعثة النبوية، تجمعها كلها عقيدة التوحيد التي جاء بها القرآن، أما ما حوته من شرائع فقد نسخ بالكتاب والسنة الصحيحة ولا يعمل به مطلقا.

وقد روي في سبب نزول هذه الآية عن ابن عباس أن عبد الله بن سلام وأسد وأسيد ابني كعب وثعلبة بن قيس وابن أخت عبد الله بن سلام ويامين بن يامين أتوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: "نؤمن بك وبكتابك وبموسى وبالتوراة وعزير، ونكفر بما سواه من الكتب والرسل"، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (بل آمنوا بالله تعالى ومحمد صلى الله عليه وسلم وبكتابه القرآن وبكل كتاب كان قبله) فقالوا: "لا نفعل" فنزلت، فآمَنوا كلهم.

ولئن كان الخطاب في هذه الآية موجها للمؤمنين كي يجددوا إيمانهم ويثبتوا عليه فإنه موجه أيضا بالتبعية والتضمين للمنافقين الذين أسلموا بألسنتهم ولمَّا يدخلِ الإيمان في قلوبهم، ليَصْدُقوا ويخلصوا وتوافق قلوبهم ما نطقت به ألسنتهم، ولأهل الكتاب كذلك كي يؤمنوا بكل رسول وكل كتاب، لأن الأصل في دينهم الإيمان وهم يكفرون بما سوى نبيهم وكتابهم.

ثم عقب الحق سبحانه بعد مخاطبته المؤمنين بذكر صنفين من الكفار، صنف كفر ابتداء، وصنف آمن ثم ارتد ثم آمن ثم ارتد وكفر فقال عز وجل عن الصنف الأول:

**﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** من يكفر بجميعهم أو بأي منهم **﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** فقد سار على غير هدى وضل طريق الهداية وغرق في متاهة الكفر غرقا يصعب استدراكه واستنقاذه منها، لأن الإيمان التام الجامع لأركانه هو ما بينه صلى الله عليه وسلم بقوله:( أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر كله خيره وشره).

وقال عن الصنف الثاني:

**﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا﴾** وهم كل من يتكرر منهم الارتداد والإصرار على الكفر والتمادي فيه، ومنهم اليهود الذين آمنوا بموسى عليه الصلاة والسلام، **﴿ثُمَّ كَفَرُواْ﴾** حين عبدوا العجل أثناء غيابه لميقات ربه **﴿ثُمَّ آمَنُوا﴾** بعد عودته إليهم **﴿ثُمَّ كَفَرُواْ﴾** بعيسى عليه الصلاة والسلام **﴿ثُمَّ ازدادوا كُفْراً﴾** بمحمد صلى الله عليه وسلم.

**﴿لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾** لا يعبأ الله بتوبتهم غير الصادقة ولا يغفر لهم ولا يهديهم إلى الجنة ما دامت قلوبهم قد اعتادت الردة ومردت على الكفر وراضها النفاق ووطَّأها للشيطان، وكان الإيمان لديهم هينا تتلاعب به أهواؤهم، وفي مثلهم قال تعالى أيضا: **﴿وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَى عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾** التوبة 101.

وبعد، فقد أبحرت بنا هذه الآيات الكريمة في رياض ملكوت السماوات والأرض، واستمتعنا فيها بوصية الله تعالى لنا ولمن كان قبلنا بالعدل، والعدلُ قمته الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر؛ وبإقامة الشهادة وأعدلُها أن تكون على أنفسنا وأقرب الناس لنا كما على الأباعد عنا والأعداء، وأكثرُها صدقا أن نجدد إيماننا كي لا يخلق، ونعيد تربية أنفسنا بالتوبة والمحاسبة كي لا يجرفنا تيار الضلال البعيد. كما شاهدنا من خلالها ما أعده الحق سبحانه للمؤمن من جناتٍ ونعيم، وقربٍ من الرحمن الرحيم، وما ينتظر ضُلَّالَ القوم من مُساءلةٍ يومَ الدين يوم يُعرضون على النار خاسئين، كل ذلك في إطار قواعد الحق والعدل والتقوى التي يقوم عليها المنهج الإسلامي للكون، فطرةَ عبادةٍ سرمدية، وسجودٍ أبدي، وتسبيحٍ دائم للرحمن الرحيم مالك يوم الدين **﴿تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾**الإسراء 44.

النفاق الاعتقادي والنفاق السياسي  
 ولاء لغير الله واستنصار بغيره

الآيات 138- 147

قال الله تعالى: **﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (138) الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا (139) وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا (140) الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا (141) إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا (142) مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا (143) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا (144) إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا (145) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا (146)مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا (147) ﴾**

عندما تتضح معالم التصور الإيماني في قلب المرء وعقله، لا يخطئ طريقه ولا تزل به القدم، إن سأل سأل الله، وإن استنصر استنصر بالله وإن استعان استعان بالله. كان هذا حال الرعيل الأول من السابقين مهاجرين وأنصارا وتابعين، فكان النصر حليفهم والتمكين صاحبهم، والعزة بالله شعارهم واستعلاء الإيمان عصمتهم من هوان الاستجداء وخزي الاستقواء بغير الله. وعندما تختل العقيدة وتنهار معالم الثقة بالله يرتكس المرء في حمأة الاعتماد على المنظور المشاهد والمادي الملموس المحسوس، فيخصب الشيطان في روعه بذرة النفاق التي تنمو وتزدهر وتقضي على كل نبتة خير في القلب، فينطمس نور الإيمان مفسحا طريقه للظلام، ظلام الكفر والشرك وعبادة العبيد.

إن الأمر قد يكون هينا لو أن انهيار العقيدة انحصر لدى بعض العامة من الجهلة وضعاف التفكير والعلم، لأن الرشداء في الأمة أمراء وعلماء ودعاة، بيدهم وسائل الإصلاح والتوعية، ما دامت عقيدتهم سليمة وتصورهم لمصدر القوة والنصر واضحا، وولاؤهم لله حقا لا ادعاء.

لكنَّ ما طغى على هؤلاء القادة حاليا وهم يتنافسون على السلطة وتتجارى بهم شهوة الحكم والسعي للقوة والسيطرة والشهرة لا علاقة له من قريب أو بعيد بمعالم التصور الإيماني الواضح السليم؛ لقد نسي جميع هؤلاء المتنافسين على السلطة والطامعين في نصيب منها أخطر ثلاث قواعد للنصر في كل صراع أو معركة، وهي أن يبتغوا بعملهم وجه الله تعالى، وأن يكون ولاؤهم ابتداء وانتهاء لله تعالى حقا لا ادعاء أو توظيفا سياسيا فجا، وأن تكون وسيلتهم إلى ما يبتغون شرعية لا غدر فيها ولا خيانة ولا إهدار دماء، ولا استغفال عامة أو تضليل خاصة.

ولئن كنا لا نجرؤ على نبش القلوب لمعرفة النوايا، فإن لنا أعينا ترصد الأعمال وآذانا تسمع الأقوال وعقولا تقيس التصرفات وتتعقب النتائج وميزان قسطٍ من الكتاب والسنة لا يضل من قاس به ولا يتيه من استرشد به. وما رأيناه وشهدناه ونشهد به على أهله يوم القيامة، أن حال حكام زماننا وكثير من علمائنا ودعاتنا لا يسير بسير العقيدة السوية الواضحة والتصور الإيماني السليم، بل ولا هو خاضع لمجرد تفكير بشري يستفيد من التاريخ ويستقرئ التجارب ويطلب الدنيا بما يطلبها غيرهم من مختلف الأديان والأقوام والأعراق.

ولئن كان مصداق التصور الإيماني السليم هو الولاء الصرف لله تعالى توكلا واستعانة واستنصارا وتحيزا للمؤمنين فإن معالم هذا الولاء غاب عن تصور كثير من قادة الأمة المعاصرين حكاما وعلماء وقادة أحزاب تدعي الانتساب للمرجعية الإسلامية. وقد اعتقدوا أن البقاء في السلطة أو الوصول إليها يمر عبر الاستنصار بغير الله ومن غير المسلمين، فأخذوا يتسللون لواذا إلى مكاتب الدول الأجنبية متعاونين ومخبرين ومتسولي دعم ونصرة على بعضهم. وأعداؤهم يبتزون الحكام بمعارضيهم ويبتزون المعارضين من طلاب السلطة بالحكام، والنتيجة ما رأينا ونرى من دماء المسلمين المسفوحة في المشارق والمغارب وثرواتهم المهدورة مما فوق الأرض وما تحتها، وأعراضهم المنتهكة المستباحة في الرجال والنساء والأطفال.

لقد نسي الجميع باغتلام شهوتهم للسلطة وشِرَّة مغالبتهم على الحكم وعنفوانية استعلائهم بقوة الأجنبي واستعانتهم على باطل ما يطلبونه بباطل ما يستعينون به أن خلل العقيدة أصاب فيهم الغاية والوسيلة. ونحن في غنى عن ذكر نماذج من ركون بعض طوائف الأمة للأجنبي وولائهم له منذ استعانة ابن العلقمي في بغداد بالتتار وابن الأحمر بالفرنجة في الأندلس، إلى أن صار الأجنبي في عصرنا هذا يعزل من يسخطه، وينصِّب من يواليه، و يمول من يستقدمه لغزو بلاد المسلمين.

ليس لهذا الحال في المسلمين إلا سبب واحد هو اختلال ولائهم لله، لأن من ركن إلى ربه وحده استغنى به عمن سواه، وكانت عبادته وعبوديته له وحده، وتحرر من أغلال الخوف وأوهام قوة الأغيار، فلم يطلب عزة بهم ولا استعلاء بجبروتهم ولا نصرا بتصاغر لهم أو استخذاء بين أيديهم أو تسلل تحت جنح الظلام إلى معسكراتهم متوسلا متذللا.

لمثل هذا الحال ولغيره مما نخر حصون الأمة الإسلامية عبر الحقب، ولما حاوله ابتداء منافقو عصر النبوة ففشلوا، توالت آيات القرآن الكريم محذرة من الولاء لغير الله ورسوله والمؤمنين، حفاظا على وحدة الدين وتماسك أهله، وعلى قوة الأمة وضمان عصمتها من الاستضعاف، كما هو محور سورة النساء من أولها إلى آخرها.

ولئن كان جوهر الولاء لله وأعراض اختلاله في الناس قد تضمنته آيات كثيرة منبثة في كل سور القرآن الكريم تصريحا وإشارة، وكانت صفات أولياء الله تعالى كذلك مما أفاض القرآن في عرضه وبيانه، وكانت صفات الكفر ابتداء والكفر ردة قد بينتها الآيتان (136/137) من سورة النساء في الحلقة السابقة، فإنه تعالى قد عقب على ذلك بصورة جديدة من صور الولاء الفاسد المؤدي إلى النفاق الاعتقادي المخرج من الملة وهي قوله تعالى:

**﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾** والخطاب في هذه الآية بقوله تعالى:**﴿بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ﴾** موجه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم يأمره ربه سبحانه بأن ينذر هذا الرهط من المنافقين **﴿بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** أي عذابا شديدا في جهنم، واستعمال لفظ البشارة مكان النذارة والتعبير بلفظ"بشر" بدل "أنذر" أسلوب للتهكم بهم مقابل تلاعبهم بالدين وطلبهم العزة والنصر من غير مصدرها. كما يقال للكافر في جهنم:**﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾** الدخان 49، وكما كانت العرب تقول: تحيتك الضرب وعتابك السيف.

والنفاق لغة هو مخالفة الظاهر للباطن فإن كان في الاعتقاد نفيا لبعض أسمائه تعالى وصفاته أو شكا فيها أو إساءة ظن به سبحانه، أو تكذيبا لما أخبر به أو إعراضا عن منهجه للحياة فهو نفاق كفر لا يفيد معه ادعاء إيمان أو تظاهر به. وإن كان ارتكابا لبعض المحرمات ووقوعا في بعض المنهيات من غير استحلال لها فهو نفاق عمل لا يخرج من الملة كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:( أربع من كن فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا وعد أخلف، وإذا خاصم فجر). وكما قال أيضا:(من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق).

ولأن النفاق الاعتقادي مهما ادعى صاحبه الانتساب لأهل الإسلام هو ما استوطن القلب من ضروب الكفر البواح، والقلوب لا تشق لمعرفة ما فيها، فإن الله تعالى قد كشف في أهله صفة لا يستطيعون إخفاءها أو التستر عليها، صفة تستبطن قلوبهم وتتجلى في مواقفهم وعلاقاتهم وهي الأشد خطورة على الإسلام والمسلمين فقال بعد أن أنذرهم العذاب الأليم:

**﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾** ولفظ **﴿أَوْلِيَاءَ﴾** مفرده"ولِيّ" من وَلِيَ الشيءَ ولاء إذا لزمه أو تكفل به، والولاء والتوالي لغة: أن يتتابع شيئان أو أكثر تتابعا ليس بينهما ما يفرقهما، ويستعار اللفظ للقرب والنصرة والمحبة والارتباط الوثيق في الاعتقاد، والمُوالاةُ هي المحبة والمناصرة، ضِدّ المُعاداة، ومنه قيل للتناصر والنصرة وَلاية بفتح الواو، وللناصر ولي، كما في قوله تعالى:**﴿إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ﴾** الأعراف 196، أي إن الذي ينصرني هو الله وهو ينصر الصالحين، و"الولي" عقيدةً اسم من أسماء الله الحسنى، لأنه المُتَوَلِّي أمرَ الكون القائمُ به، والولاء اصطلاحا استبطان إيماني في القلب يوجه النوايا والأعمال والمواقف وأصل راسخ من أصول الدين يعني محبةَ الله ورسوله والمؤمنين، وبذلَ الجهد والمال والنفس في سبيل الله، وملازمةَ تعاليم الكتاب والسنة، مع ما يستلزم ذلك من نصرة وتناصر، ونصح وتناصح وتعاون. يقابله مصطلح البراء، أي البراءة من الكفر والنفاق وأهلهما، وهو لغةً من المصادر التي يوصف بها، لا يجمع ولا يثنى ولا يؤنث، فتقول: رجُلٌ بَرَاء، ورجلان بَرَاء، ورجالٌ بَرَاء، وامرأةُ بَرَاء. أصله من فعل: برئ يبرأ براءً بمعنى تنـزه وتباعد، ومنه: البُرْءُ بمعنى السلامة من المرض، والبراءةُ من العيب والمكروه، وكلا الولاء والبراء واضح معناهما في حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه، قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبايع فقلت: "يا رسول الله ابسط يدك حتى أبايعك واشترط علي فأنت أعلم"، قال: (أبايعك على أن تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتناصح المسلمين وتفارق المشرك).

وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال:(إن من عباد الله لأناسا ما هم بأنبياء ولا شهداء، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله تعالى). قالوا: يا رسول الله، تُخبرُنا من هم، قال:(هم قوم تحابوا بروح الله على غير أرحام بينهم، ولا أموال يتعاطونها، فوالله إن وجوههم لنور، وإنهم على نور، لا يخافون إذا خاف الناس، ولا يحزنون إذا حزن الناس)، وقرأ هذه الآية:**﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّـهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾**يونس 62.

إن الإيمان الحق هو أن يستجمع القلب الولاء للتوحيد وأهله، والبراء من الشرك وأهله اعتقادا وعملا، لأن الله تعالى لا يقبل إلا ما كان خالصا له وحده وابتغي به وجهه، وقد جعل الحب والبغض من أصل الدين وقال: **﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾** آل عمران 31، وجعل القلب لا يستجمع إيمانا خالصا وكفرا خالصا أبدا، إذ لا بد أن يستأثر به أحدهما في نهاية الأمر، فإن حل الكفر فيه واستوعبه كله، كان صاحبه كافرا إن أعلن ذلك، أو منافقا نفاق كفر إن موه وجادل وأنكر، لأن العبرة بالفعل ونتيجته، ونتيجته أن نية صاحبه وجهده وغايته موالاة أعداء الدين ومناصرتهم، ومعاداة المؤمنين وخذلانهم وإضعاف صفهم، لذلك عندما هدد الحق سبحانه المنافقين بالعذاب الأليم خص به منهم أشدَّهم عتوا ومكرا وهم:**﴿الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾** أي الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر، ويؤثرون غير المسلمين بالمحبة والنصرة والثقة والنجدة والاستنجاد. وهي أعمال كلها ثمرة لما في القلب من نفاق الكفر والجحود والبغض لدين الله وللمؤمنين، والآية بذلك نص في تحريم موالاة أعداء الدين أو معاملتهم بما يخل بالعقيدة أو يفسد حياة المسلمين، قال عز وجل: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ﴾** الممتحنة 1.

ثم كشف الحق سبحانه دواعي موالاة المنافقين للأعداء فقال باستفهام يستنكر نيتهم ويوبخهم على فعلهم:

**﴿أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ﴾** والعزة هي القوة والغلبة، أي: هل يطلُبون بموالاة غير المسلمين القوة والغلبة؟ ولكن ما يطلبونه من ذلك لا يملكه أولياؤهم، بل هو بيد الله تعالى:**﴿ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾** جميع العزة له تبارك وتعالى، لا يضفيها إلا على أولياءه الصادقين، كما قال في آية أخرى:**﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾** المنافقون 8.

ثم كشف الحق سبحانه خصلة أخرى من خصال هؤلاء المنافقين يتميزون بها وهي حضورهم مجالس اليهود واستطابة حديثهم، وسكوتهم عن طعنهم في القرآن واستهزائهم بالدين فقال عز وجل:

**﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ﴾** أيها المؤمنون **﴿فِي الْكِتَابِ﴾** وهو القرآن الكريم **﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ﴾** عقائد وأحكاما وشرائع في القرآن الكريم أو السنة النبوية **﴿يُكْفَرُ بِهَا﴾** تُجحد وتُردُّ وتُحرَّف أدلةُ صحتها ويُدْعى لغيرها **﴿وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا﴾** يسخر بها للتنفير منها وصرف القلوب والعقول عن دلالاتها ومعانيها ومراميها**﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾** أي فانصرفوا عنهم حتى يخُوضُوا في حَديثٍ غير حَدِيث الكُفْر والاستهزاء، ثم إن رأيتم أن تعودوا إلى مجالستهم لدعوتهم إلى الإسلام وتوضيح ما لديهم من لبس أو عدم فهم، وتبصرتهم بمعالم العقيدة وأحكام الدين فلا تترددوا.

والظاهر أن هذه الآية تتحدث عن حالة من حالات معظم منافقي المدينة في العهد النبوي وأكثرهم كان من يهود أعلنوا الإسلام خوفا وتقية، ووالوا المشركين في السر تمهيدا للانقضاض على المسلمين، فكان نزولها كشفا للكفر الذي يسرونه والخيانة التي يبيتونها ويعدون لها.

كما أن الإشارة فيها بقوله تعالى:**﴿نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾** يراد بها تذكيرهم بما نزل قبلها من قوله تعالى:**﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾** الأنعام 68، وهي آية مكية نزلت في مشركي قريش الذين كانوا يخوضون في الكفر وذم الإسلام والاستهزاء بالقرآن، فإن جالسهم بعض المسلمين لم يستطيعوا لِما هم فيه من ضعف واستضعاف كفَّهم أو الإنكارَ عليهم، فأُمٍروا بالإعراض عن مجالستهم ما لم يكفوا عن الخوض في آيات الله بالتشكيك والتشويه والكفر. ثم إن يهود المدينة كانوا يفعلون نفس الفعل والمنافقون يجالسونهم عليه ويستطيبونه ويرتاحون له، فحرم الله تعالى ذلك وأمر المؤمنين بمغادرة مجالسهم إظهارا لغضبهم من ذلك، ورخّص لهم القعود معهم إذا خاضوا في حديث غير حديث الكفر، ومعلوم منطقيا أن النهي الصريحِ عن مجالستهم يستلزمِ حتما تحريم موالاتهم أو محبتهم أو نصرتهم أو استنصارهم، وأن عموم هذه الآية وعدم تقيُّدِ معناها بسبب نزولها يعد نصا يحرم تحريما مطلقا مجالسة من يتنقص الكتاب والسنة أو يشكك فيهما أو يستهزئ بهما أو يخوض في آيات الله بالباطل ليصرف عنها القلوب، لأن مجالستهم بدون إنكار لفعلهم رضا به وموافقة سكوتية عليه. ولذلك عقب تعالى بقوله:**﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾** أي: إذا قعدتم معهم في مجلس واحد راضين بما يصدر عنهم من كفر، فأنتم مثلهم إذن، لأن الرضى بالكفر كفر، ومادام مجلس الكفر هذا قد جمع الفريقين في الدنيا فحريّ أن تَجمعهما جهنم في الآخرة، وهو ما قرره الحق سبحانه لهما بقوله:**﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾**، ولا شك أن تأكيد المثلية بينهما في هذه الآية واشتراكهما في عقوبة واحدة من أقوى الأدلة على كفرهما معا.

ثم استرسل الوحي ليكشف صفة أخرى من صفات هؤلاء المنافقين وهي كمونهم داخل الصف المسلم لابتزازه في حالة نصره، والإجهاز عليه في حالة هزيمته، فقال تعالى:

**﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾** ولفظ:**﴿يَتَرَبَّصُونَ﴾** من فعل: "رَبَص" بالشيء و"تربَّص" به: انتظر به خيرا أو شرا كما في قوله تعالى:**﴿قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَيْنِ﴾** أي إلا النصر وإلا الشهادة **﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ﴾** أحد الشرين:**﴿أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾** عذابا من الله أو قتلا بأيدينا **﴿فَتَرَبَّصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُتَرَبِّصُونَ﴾** التوبة 52، والمعنى أن هؤلاء المنافقين ينتظرون بالمسلمين إحدى حالتين:

أولاهما:**﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾** فإن كان للمسلمين نصر ادعوا فيه النصيبَ بحُكْمِ ما يظهرونه من الإيمان، وقالوا لهم:"ألم نكن لكم مُظاهرين؟ فأسهموا لنا في الغنيمة".

وثانيتهما:**﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾** من ظَفَر بحكم أن الحرب سجال، ادعوا لهم فيه حقا ثم:**﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾** قالوا للكافرين: ألم نغلبكم برأينا وحكمتنا عند وضعكم خطة الحرب التي ساعدناكم على التخطيط لها بما قدمناه لكم من توجيه، وما نصحناكم به وكشفناه لكم من عورات المسلمين وما أمددناكم به من أسرارهم وأخبارهم **﴿وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** نمنعكم من بأس المؤمنين بما قمنا به في صفوفهم من تبطئة وتثبيط وإشاعة للأراجيف والفتن وأسباب الاختلاف والتناحر التي فرقتهم وأضعفت معنوياتهم فانهزموا.

ولما كان المنافقون بمكرهم وخيانتهم قد جعلوا المسلمين بين عدوين ظاهر ومساتر، فقد أنذرهم الله وأولياءَهم من الكفار سوء العاقبة في الآخرة، ووعد المسلمين بالانتصاف لهم يومئذ وقال:**﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾**. ثم بشر المؤمنين تثبيتا لهم ورفعا لهممهم ومعنوياتهم بألا يسلط عليهم عدوهم ما أخلصوا لله دينهم وقال:

**﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾** والمراد بالسبيل في هذا السياق الحجة والسلطة، أما في الآخرة فليست للمنافقين حجة على المؤمنين عند التحاكم يوم العرض، وهذا واضح، وأما وعده عز وجل بألا يسلط على المسلمين عدوهم في الدنيا ولو اجتمع عليهم من بين أقطارها كما ورد في الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن ذلك رهن بمدى صدقهم وولائهم لله وتنزيلهم لمنهجه في حياتهم وعملهم بأحكام دينهم، لأن هذا الوعد منه تعالى للذين آمنوا وعملوا الصالحات لا لغيرهم، قال عز وجل:**﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ﴾**النور55، وقال:**﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾** الصافات 171/173. وقد تم هذا في فجر الإسلام وصدره، أما منذ بداية انحسار الولاء لله فما يصيب المسلمين من بلاء ليس إلا بنقضهم شرط العهد وركنه، قال تعالى:**﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾** النحل 112. ولا يسعنا إلا أن نعجب للرسالة التي كتبها إلى سلطان المسلمين قائد جيش التتار هولاكو وقد اجتاح ديارهم واحتل أوطانهم وسفك دماءهم واستباح أعراضهم وقال فيها: "ودعاؤكم علينا لا يسمع، فإنكم أكلتم الحرام، ولا تعفون عن كلام، وخنتم العهود والأيمان، وفشا فيكم العقوق والعصيان … وقد ثبت عندكم أننا نحن الكفرة، وقد ثبت عندنا أنكم الفجرة، وقد سلطنا عليكم من له الأمور المقدرة والأحكام المدبرة "[[[72]](#footnote-72)].

وكي يستبين أمر المنافقين لكل مؤمن فلا يُستغفَل بمكرهم وشيطنتهم كشف الوحي خمس صفات لهم تتجلى في أقوالهم وتصرفاتهم مصداقا لقوله تعالى:**﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ﴾** محمد 30.

أولى هذه الصفات الشيطنة والمخادعة بقوله تعالى:**﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾**، وسواء كان لفظ**﴿يُخَادِعُونَ﴾** بمعنى يخدعون، أو بمعنى المفاعلة والمشاركة، فقد جلَّ الله عن المشاركة في المخادعة، وعن الخدع ابتداء وجزاء، وهو أعلى من أن يخادع المنافقين أو يخادعوه، أو يوقعوا في علمه خلاف ما يضمرونه، وهو يعلم سرهم ونجواهم وعلانيتهم ومدخلهم ومخرجهم ومشهدهم ومغيبهم. وبما أن صيغة المفاعلة في أصلها للمبالغة، والفعل متى غولب فيه فاعله جاء أبلغ وأحكم منه إذا زاوله وحده، وصيغة "يُفاعِلُ" تقع كثيراً في اللغة للواحد نحو عاقَبْتُ اللِّصَّ وطارَقْت النعلَ، فإن المنافقين لفساد عقيدتهم وما وقر في قلوبهم من تجسيد وتشبيه، يتوهمون أن يجوز في حق الله ما يجوز في حق المخلوق، ويتخيلون إمكانَ مخادعته وخداعه، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

على أن في الآية معنى آخر إذا رأينا أن بها مجازا بالحذف، أي حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، بتقدير أن قوله تعالى:**﴿يُخَادِعُونَ الله والذين آمَنُوا﴾** معناه:" يخادعون رسول الله والذين آمنوا"، ونسب ذلك إلى الله تعالى من حيث إن معاملة الرسول كمعاملته، وقد ورد مثل هذا التعبير في القرآن مثل قوله تعالى:**﴿إِنَّ الذين يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ الله﴾** الفتح10، فذكر عز وجل نفسه وأراد به رسوله، وقوله: **﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ للَّهِ خُمُسَهُ ﴾** الأنفال41، فأضاف السهم الذي يأخذه الرسول إلى نفسه وهذا المعنى أقرب إلى التصور، على اعتبار أن المؤمنين بشر تجوز الخديعة عليهم، وتجوز في حقهم المخادعة، إلا أنهم أكرم من أن يخدعوا غيرهم، لأن ذلك مناف لأخلاق دينهم، وطبيعة رسالتهم واستعلاء نفوسهم عن حضيض الختل والخيانة، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لا تخن من خانك).

. أما قوله تعالى **﴿وَهُوَ خَادِعُهُمْ﴾** فمن باب تسمية جزاء الذنب باسمه لأنه في مقابلته، كما قال تعالى: **﴿وَجَزَاءُ سَيِّئةٍ سَيِّئةٌ مِثلُها﴾** الشورى 40، فالثانية ليست بِسَيِّئة في الحقيقة، إِنما سميت سيئة لازْدِواجِ الكلام.

والصفة الثانية للمنافقين هي قوله تعالى:**﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾** ولفظ:كسالى من الكسل وهو الفتور، أي قاموا إلى الصلاة متثاقلين كالمكرهين عليها، لقلة اكتراثهم بها وزهدهم فيها، كما في قوله تعالى أيضا:**﴿وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى﴾** التوبة 54، وقوله:**﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾** الماعون 4/5، وذلك خلاف صلاة المؤمنين الصادقين التي وصفها الحق سبحانه بقوله:**﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾** المؤمنون 1/2، وقوله:**﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ﴾** المؤمنون 9.

والصفة الثالثة هي قوله تعالى:**﴿يُرَاءُونَ النَّاسَ﴾** كل أعمالهم للرياء والسمعة واستغفال الناس وخداعهم بادعاء الإيمان والعمل الصالح، كما يفعل في أيامنا هذه بعض المتنافسين على مقاعد البرلمان وغيره.

والصفة الرابعة هي قوله تعالى:**﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** يذكرونه قليلا بألسنتهم، ولكنهم لا يذكرون أحكامه وشرائعه في أعمالهم ليُحِلّوا حلالَها ويحرِّموا حرامَها ويمتثلوا أمرها ونهيها. وهم في ذلك على غير ما أمر الله به في قوله عز وجل:**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾** الأحزاب 41/42.

والصفة الخامسة هي قوله تعالى:**﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هَؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هَؤُلَاءِ﴾** والتذبذب هو الاضطراب والتردد، أي: تتقاذفهم الأهواء والأمزجة، لا يستقر لهم رأي ولا يثبت لهم دين، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم(مثل المنافق كمثل الشاة العائرة[[[73]](#footnote-73)] بين الغنمين تَعِير في هذه مرة وفي هذه مرة لا تدري أيَّها تتبع).

ولا شك أن اجتماع كل هذه الصفات في هؤلاء المنافقين دليل على تشبثهم بما هم عليه من الكفر وتبييت الشر للإسلام والمسلمين، لذلك عقب الحق عز وجل بقوله: **﴿وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ﴾** عن طريق الجنة لإصراره على النفاق والكفر**﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾** فلن تجد له طريقا إليها.

وبعد أن شرح الحق سبحانه دخائل الكفار والمنافقين ودسائسهم أقبل على المؤمنين بالتحذير من موالاتهم أو إيثارهم بالمحبة والنصرة فقال:

**﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾** لا تجعلوا ولاءكم محبة أو تناصرا أو تعاونا للكافرين ولا تؤثروهم بذلك على المؤمنين **﴿ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا﴾** إنكم إن فعلتم ذلك أقمتم على أنفسكم يوم القيامة حجة واضحة على نفاقكم فعذبكم بها.

ثم شدد التحذير من نفاق الموالاة لأعداء المسلمين ببيان مكانة من يرتكبه في جهنم فقال عز وجل: **﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾**، والدرك بسكون الراء وفتحها هو طبقات جهنم، والمنافقون في أسفلها لأنهم أخبث الكفرة بضمهم إلى الكفر الاستهزاء بالإسلام والمكر بأهله **﴿وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾** وليس لهم يوم القيامة ناصر ينقذهم منها.

وما دام باب التوبة مفتوحا لمن قصده، والتوبة تجب ما قبلها وتمحوه، فإن الله تعالى رحمة ولطفا بعباده مؤمنهم وعاصيهم ذيل ما ذكره من عقوبة نفاق الولاء وهو أشد الكفر وأعتاه، بأن أرشد إلى طريق الإصلاح بالتوبة النصوح القائمة على الصدق فقال:

**﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** استثنى من دخول الدرك الأسفل من النار ومن جهنم مطلقا كل من تراجع عن النفاق، مستجمعا شروط التوبة النصوح بقوله تعالى:

**﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾** ندموا وكفوا عن نفاقهم.

**﴿وأصلحوا﴾** أصلحوا ما أفسدوا من العقائد والأعمال وما خربوا من أمر المسلمين برفع ظلمهم عنهم ورد حقوقهم إليهم، وإبراء ذممهم نحوهم.

**﴿ وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾** فتمسكوا بدينه وتوكلوا عليه وحده لا شريك له، وكفوا عن موالاة الكفار أو الاعتصام بهم وخدمتهم.

**﴿ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾** ألوهية وربوبية وولاء له ولرسوله والمؤمنين.

ومن يستجمع هذه التوبة بشروطها:

**﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** في الجنة مع الذين لم يصدر منهم نفاق، لقوله تعالى:**﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾** الزمر 53، وقوله صلى الله عليه وسلم:(التائب من الذنب كمن لا ذنب له).

**﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** يغفر لهم ويعطيهم الثواب العظيم في الجنة، كما قال تعالى:**﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا﴾** الطلاق 5.

ويختم الحق وعيده لأهل النفاق الاعتقادي ووعده للتائبين منهم باستفهام إنكاري يبين فيه أنه عز وجل لا يعذب أحدا من عباده تشفيا أو عبثا أو حاجة بقوله:

**﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ ﴾** ليس لله حاجة إلى عذابكم إن قمتم بواجب شكر المنعم سبحانه، وهو غني عن عبادتكم لا تنفعه طاعتكم ولا يضره عصيانكم، وما يحُل بالمصرين على الكفر سرا أو جهرا مجرد عقوبة على ما أفسدوا من الفطرة التي خلقوا عليها بتسخيرهم عقولهم ومشاعرهم وجوارحهم وجهودهم لغير ما خلقت له، ولإضرارهم بالمسلمين وتخذيلهم لهم وإعانة الأعداء عليهم.

**﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾** ولاءَ عباده الصادقين، والشكر من الله لعبده معناه الرضا بعمله مهما كان يسيرا، وقبوله وبذل الثواب الكثير عليه، أما شكر العبد ربه فيكون بالقلب إقرارا بفضله واعترافا بنعمه، وباللسان ذكرا وحمدا وثناء، وبالجوارح طاعة وانقيادا وامتثالا لأمره واجتنابا لنهيه، قال تعالى: **﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾** البقرة 152، وقال: **﴿لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾** إبراهيم 7.

**﴿عَلِيمًا﴾** بمن يواليه حقا، ومن يوالي غيره سرا أو علانية، يعلم ما ينوي عباده من خير وما يعملونه سرا أو علانية من بر، وما تضمره قلوب العصاة، كشفه عملهم أو حجبه نفاقهم، وهم جميعا في الآخرة يُوفَّوْن جزاءهم لا يظلمون فتيلا.

لقد شنت سورة النساء حملة شديدة على نفاق الولاء لغير الله في ست آيات كلها تكفرهم، بل تعدهم أشد خطرا على المسلمين من الكفار، في الآية 61 يصدون عن الدعوة إلى ما أنزل الله وإلى الرسول صدودا، وفي الآية 88 يعاتب الحق سبحانه المؤمنين على اختلافهم في كفر المنافقين، وفي الآية 138 ينذرهم تعالى بالعذاب الأليم، وفي الآية 140 يسويهم بالكفار ويجمعهم معهم في جهنم، وفي الآية 142 يكشف ما خبث من صفاتهم وأعمالهم، وفي الآية 145 يختم حسابهم في الدرك الأسفل من النار ليس لهم فيها نصير. وما من سبب لذلك إلا اختلال عقيدتهم بالولاء للكفار والتماس العون والنصر منهم على المسلمين، وهو سبب كاف لطردهم من الصف وعَدِّهم جسما غريبا عن الأمة، أما من حيث الاعتقاد فيكفي لكفرهم أنهم أساؤوا الظن بالله وكذبوا ما أخبر به من أن النصر بيده وحده بقوله تعالى:**﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾**آل عمران 126، وأنهم آثروا بمحبتهم غير المؤمنين والله تعالى يقول:**﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ﴾** المجادلة 22، ويقول:**﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾**البقرة 165، وأنهم يستعينون بالكفار سرا وعلانية على قتل المسلمين وغزو أرضهم كما فعل منافقو المدينة عقب محنة غزوة أحد إذ حاولوا التحالف مع أبي سفيان وكفار قريش للإجهاز على المسلمين.

إنه النفاقُ الأكبر المحارب لله وللرسول وللمؤمنين في كل المعارك العقدية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية، وهو بذلك من حيث قلوب أصحابه نفاق اعتقادي، ومن حيث طبيعة عملهم نفاق سياسي ذو جذور اعتقادية فاسدة، أباحت لأصحابها الاستعانة بالعدو طلبا للحكم أو النصر، ولو فتنوا الأمة بذلك وخربوا أرضها وأهدروا دماء أهلها وأعراضهم، وهو ما نشاهد في أيامنا هذه ازدهارَه وانتفاشَ أهله، وانتشاءَهم بما يحققونه في أوطانهم وفي رقاب المسلمين وأعراضهم وأموالهم، على يد حلفائهم من غير المسلمين، وقد انهار الولاء لله في القلوب أو انحسر.

الجهر بالسوء من القول   
ثمرة لفساد النفوس وغبش التصور الإيماني

الآيات 148 - 159

قال الله تعالى:**﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا (148) إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا (149) إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا (150) أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا (151) وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (152) يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا (153) وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا (154) فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا (155) وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا (156) وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا (157) بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (158) وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا (159)﴾**

الخير قول وفعل ومنه واجب ومنه مستحب، والسوء قول وفعل وكله محرم أو مكروه، والكلمة الطيبة خير كلها، منذ قال ابن آدم لأخيه:**﴿ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾** المائدة 28، وقد ضرب الحق سبحانه مثلا لها:**﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ﴾** إبراهيم 24، والكلمة السيئة شر كلها مهما تعالت سقطت ومهما انتفشت خزيت **﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ﴾** إبراهيم 26، لذلك قال الرسول صلى الله عليه وسلم:(إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفع الله بها له درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم). ولئن ظن الغافلون في لحظات غفلتهم أو الحانقون في لحظات غيظهم أن الجهر بكلمة السوء مجرد نفثة صدر تذهبها الرياح، فإن وزرها مثبت لدى الشاهدَين المتلقِّيَيْن عن اليمين وعن الشمال**﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾** ق 18. قال صلى الله عليه وسلم:( البر لا يبلى والإثم لا ينسى والديان لا يموت فكن كما شئت كما تدين تدان).

إن كلمة السوء شر كلها سواء كانت حقا أو باطلا، إن كانت حقا في غياب من قيلت فيه فهي الغيبة، وإن كانت باطلا فهي البهتان، وإن كانت حقا أو باطلا في حضوره وبين الملأ لغير نصيحة فهي شتيمة وصفاقة ووقاحة وعدوان، لذلك حرص الوحي الكريم على أن تشيع الكلمة الطيبة في أهل الإيمان، تملأ قلوبهم بالمحبة ومجتمعهم بالسلم، وتزيد صفهم تماسكا وقوة ورشدا، قال تعالى:**﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ﴾** الإسراء 53.

قد يكون من بهتْـتَه أو اغتبته أو جاهرته بالقول السيئ مرتكبا أو غير مرتكب لما رميته به، فينتصر لنفسه حقا أو باطلا، فتكون فتنة أثرتها ونارا أوقدتها، وقد يكون عاجزا عن الرد فيكلك إلى ربك، ويا شقاء من وُكِّل القادر المقتدر بالانتقام منه. لذلك تعقيبا منه تعالى على ما ذكره في الآيات السابقة حماية للمنافقين **﴿ الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ﴾** من قالة السوء، وتمهيدا للتنديد في الآيات اللاحقة بما يرتكبه أهل الكتاب من أقوال سوء في حق الأنبياء والمرسلين، وتحريضا على القول الحسن والكلمة الطيبة تقربا إلى الله وإحسانا إلى الخلق جميعا قال جل شأنه:

**﴿ لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾** تبدأ آيات هذه الحلقة بوضع قاعدة أخلاقية صلبة لتربية من خرج من الجاهلية إلى الإسلام في العهد النبوي، أو من خرج من الكفر إلى الإيمان في كل عصر، أو من العصيان والانحراف إلى التوبة والطاعة والرشد في مجتمع المسلمين، وبقي محتفظا ببعض رواسب عنفوانيته وعنفه أو تلقائيته وسرعة استجابته للاستفزازات القولية والفعلية، من أجل تأهيله لمنهج الإسلام السوي، وهدايته لسبل تنزيل عقيدته إلى واقع الحياة البشرية في الأرض، وإقامة أمر الله دعوة إلى دينه وتحريرا لعباده، بما يتطلبه هذا العمل من اليقظة وأخذ النفس والطبع بالحزم، وبما يناسبه بذلا وجهادا وتضحية، وما يمهد له السبيل خلقا رفيعا وصبرا ومصابرة وإيثارا وسماحة، في إطار محكم من التصور الإيماني الرشيد الذي يجعل السلوك السوي وسطا بين جلافة القوة والاستعلاء ومذلة الضعف والاستحذاء.

وحيث إن الفتن والعداوة أولها التراشق بالكلام في معظم حالات التباغض والشنآن بين الأفراد والأسر والشعوب، وقديما قيل لعنترة الفوارس وقد خاض ذلك وجربه: صف لنا الحرب، فقال: أولها شكوى، وأوسطها نجوى، وآخرها بلوى. وهو ما تكتوي به أمتنا في عصرنا هذا وتسيل به الدماء وتهدر الأموال والأعراض، فإن الحق سبحانه قد وضع إصبعنا في هذه الآية الكريمة على جذور الفتنة ومكمن الداء في أكثر حالات الخصومة والخلاف بين الناس، وهو الجهر بالقول السيئ، سواء كان تعبيرا عن معنى سيئ، أو مجرد تعبير سيئ عن معنى سليم، واشترط أن يكون إطار خطابنا وحديثنا للناس جميعا طيبا لينا لا يفسد الود ولا يجرح النفوس ولو كان نصيحة أو عتابا أو استقضاء لحق أو رفضا له وإنكارا، فقال عز وجل:**﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾**، ومحبة الله للشيء أو عدم محبتِه له مجرد كناية عن رضاه به وبذله ثوابه، أو غضبه عليه وتقريره عقابه، ويقتضي هذا أن يحب عباده المؤمنون ما يرضاه تعالى، ويبغضوا ما لا يرضاه، وهو تمام الولاء له عز وجل، والآية بذلك امتداد لما قبلها من صفات أولياء الله وصفات أولياء غيره من الكفار والمنافقين، ونهْيٌ عن شتم التائبين من المنافقين والكفار بما سبق من نفاقهم أو كفرهم، وتحريمٌ للإساءة بالقول يُعْلَم منه أنّ الإساءة بالفعل أشدّ تحريماً، وأن للمجاهرة به آثاما مضاعفة لأنها تثير العداوة والبغضاء، وتزرع الأحقاد في المجتمع، وتوقع السامعين في الإثم إن لم ينكروا، لأن سماع السوء كعمل السوء، وتسيء إلى ضعاف التربية فتجرئهم على تقليد المسيء بالفجور في الخصومة.

وقد روي في سبب نزول هذه الآية أن رجلا شتم أبا بكر والنبي صلى الله عليه وسلم جالس فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يعجب ويبتسم، فلما أكثر رد عليه بعض قوله، فغضب النبي صلى الله عليه وسلم وقام، فلحقه أبو بكر فقال:"يا رسول الله كان يشتمني وأنت جالس فلما رددتُ عليه بعض قوله غضبتَ وقمتَ؟" قال: (إنه كان معك ملك يرد عنك فلما رددت عليه بعض قوله وقع الشيطان فلم أكن لأقعد مع الشيطان)، ثم قال: (يا أبا بكر ثلاث كلهن حق: ما من عبد ظُلم بمظلمة فيغضي عنها لله عز وجل إلا أعز الله بها نصره، وما فتح رجل باب عطية يريد بها صلة إلا زاده بها كثرة، وما فتح باب مسألة يريد بها كثرة إلا زاده الله بها قلة).

إن إبليس - عليه لعنة الله – يجد الفرصة مناسبة كلما اختلف المسلمون مع بعضهم وأساؤوا القول لبعضهم، فينتهزها للنـزغ بينهم وإغاظتهم وتمزيق صفهم، وضرب قلوبهم ببعضها، ولذلك قال تعالى: **﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا﴾** الإسراء 53.

ولئن أفرد الحق سبحانه للتحذير من سوء القول عددا من الآيات الكريمة، ووردت فيه عشرات الأحاديث الصحيحة فما ذلك إلا لبذاءة فعله وعظم خطره وسوء عواقبه في الدنيا والآخرة، وشموله كثيرا من المعايب والْمَذامِّ والمعاصي.

ولعل من أهم الدوافع إلى اقتراف إثم القول السيئ التنافس على مكاسب الدنيا وحب الاستئثار بها دون الآخرين، والميل لتزكية النفس والرياء وحب الظهور، والأنانية، والحسد والحقد وسوء الظن، وكل ذلك أمراض نفسية تكشف خللا في الفطرة، وفسادا في التربية والتنشئة يوقع صاحبه في عظائم الآثام وكبائر الذنوب بقول السوء، كالغيبة والنميمة والبهتان والكذب والافتراء والقذف والشتم والتشهير واللعن.

ولذلك حرم الحق سبحانه القول السيئ مطلقا ثم استثنى من هذا التحريم كل من لحقه الظلم بقوله:

**﴿إِلَّا مَنْ ظُلِمَ﴾** فرخص للمظلوم بأن يجهر بمظلمته عملا بقوله تعالى:**﴿ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾** الشورى 41، وأن يعلن اسم ظالمه أمام القضاء كي ينتصف منه، أو لعموم الناس كي يحذروه، وأن يدعو عليه جهرا أو سرا إن عجز عن دفع ظلمه وأخذ حقه منه. ومن أمثلة ما يردُّ به المظلوم على ظالمه ما روى أبو هريرة من أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فشكا إليه جاره، فقال: "يا رسول الله إن جاري يؤذيني"، فقال: (أخرج متاعك فضعه على الطريق)، فأخرج متاعه فوضعه على الطريق فجعل كل من مر عليه قال:"ما شأنك؟" فيقول:"إني شكوت جاري إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرني أن أخرج متاعي فأضعه على الطريق"، فجعلوا يقولون: "اللهم العنه اللهم اخزه"، قال: فبلغ ذلك الرجل فأتاه فقال: "ارجع فوالله لا أؤذيك أبدا". وفي كل الأحوال فإن رخصة الرد على الظالم لا تبيح للمظلوم أن يشتط عليه بقذف أو بهتان، أو بما نصت الشريعة على تحريمه، لأن الله تعالى يسمع قوله ويراقب عمله **﴿وَكَانَ اللَّهُ﴾** أزلا وأبدا **﴿سَمِيعًا عَلِيمًا﴾** لا يخفى عليه من الأقوال والأعمال شيء مهما دق أو خفي.

إلا أن الظلم قد يلحق أحيانا دين الله تعالى نفسه، بالكذب عليه ومحاولة تحريفه ومحاربته، أو يلحق دعوته وحركة نشره وبنائه، بالتآمر مع أعدائها ومحاولة ترويضها أو إخضاعها لأهواء الفسقة والظالمين والمنافقين، وفي هذا الحال تكون المجاهرةُ بالرد القولي واجبا، واتباعُ منهج القرآن والسنة فيه أوجب، وكشفُ الباطل وأهله جهادا في سبيل الله، قال تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾** التوبة 73، وقال: **﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾** الفرقان 52، وقال:**﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُبِتُوا كَمَا كُبِتَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾**المجادلة 5.

وسيرا على المنهج القرآني في تطوير سلوك المؤمن بالتدريج نحو الأحسن والأفضل على الدوام، يرتفع بهم التوجيه الرباني من درجة الامتناع عن السوء قولا وفعلا، إلى درجة أرقى هي فعل الخير سرا وجهرا والعفو عن السوء لوجه الله تعالى، بقوله عز وجل:

**﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ﴾** والمراد بالخير ما تعلق بحق الله إيمانا وعبادة، وما تعلق بحق الخلق إيصال نفع إليهم أو دفع ضرر عنهم، أما إبداؤه فعَمَلُه علانية وإخفاؤه عَمَلُه سرا، أما العفو عن السوء فقد اختصه الله تعالى بالذكر مع أنه داخل في جملة الخير المأمور به، لأهميته في الحفاظ على الأخوة بين المؤمنين ولئلا يغفل عنه أحد أو يستثنيه. أما جواب الشرط في قوله تعالى: **﴿ إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ﴾**فمحذوف جوازا للمعرفة به، وتقديره: إن تفعلوا الخير جهرا أو سرا أو تعفوا عمن أساء إليكم يجزكم الله تعالى بالخير وحسن الثواب والعفو عن السيئات يوم القيامة، كما قال عز وجل في الصدقات:**﴿ إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾** البقرة 271.

ثم عقب الحق سبحانه على الأمر بهذه المحامد الطيبة للاستبصار والاعتبار بواسع عفوه مع قدرته المطلقة على عقاب المذنبين والانتقام منهم فقال تضمينا لجواب الشرط المقدر: **﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾**يجزي فاعلي الخير والعافين عن الناس بجنس عملهم، فيعفو عنهم ويجزل لهم الثواب الكثير على العمل القليل، كما يغفر سيئات المستغفرين والتوابين، ويرزق في الدنيا المؤمن والكافر والمشرك على السواء، وهو القدير على أن يفعل بهم ما يشاء، إن عفا فإنما يعفو عن قدرة كاملة على العقاب، وإن رزق رزق بغير حساب.

لقد جمعت هذه الآية الكريمة كل أنواع الخير وأعمال البر، ومهدت لذلك بتحريم قول السوء ابتداء وجزاء، في تلاسن المتخاصمين وردودهم على بعضهم سرا أو علانية، وفي تقاضيهم حول الحقوق والمظالم نفيا وإثباتا، إلا أن قول السوء يشمل دائرة أوسع من ذلك هي دائرة الدعوة إلى الدين ونشر عقيدة التوحيد، وهي ما تلقى فيها الأنبياء والمرسلون أشد أصناف السوء القولي والفعلي، ومع ذلك قال الله لهم:**﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾** الأنعام 108، وتوضيحا لهذا الجانب يأخذنا الوحي الكريم في جولة تستعرض ما جوبهت به دعوة الإسلام من طرف الكفار وأهل الكتاب، وذلك بقوله تعالى:

**﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾** وقد بين الحق تعالى في هذه الآية أربعة أصناف من الكفر وما اعترض به كل صنف منهم على الإسلام قولا أو مواقف.

أول هذه الأصناف الملحدون الذين لا يؤمنون بالله ولا بالرسل في قوله تعالى:**﴿ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾** وقد زعموا أن لا إله ولا آخرة وأن الحياة مادة، **﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾** الجاثية 24.

والثاني من يفرقون بين الله ورسله في قوله تعالى:**﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾** أي: "والذين يريدون أن يفرقوا ..."، ومنهم كثير من كفار العصر الذين يزعمون أنهم يؤمنون بالله، وأن الأنبياء مجرد مصلحين لا علاقة لهم بالرسالة أو الوحي، وأنهم انتحلوا الشرائع التي أتوا بها من عند أنفسهم.

والثالث من يؤمنون ببعض الرسل ويكفرون ببعض، ويؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض، في قوله تعالى:**﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾**أي: والذين يقولون نؤمن ببعض ما أنزل ونكفر ببعض، كحال اليهود والنصارى إذ يزعمون الإيمان ببعض الأنبياء ويكفرون بآخرين، ويدَّعون العمل ببعض الكتب ويجحدون غيرها، وكحال بعض المسلمين اليوم إذ يردّون نصوصا قرآنية بدعوى عدم صلاحيتها لعصرهم.

والرابع دعاة وحدة الأديان كلها، إسلاما ويهودية ونصرانية وبوذية وغيرها، كما لدى بعض المنظمات العالمية المشبوهة، وهو ما تشير إليه الآية بقوله تعالى:**﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾** أي: والذين يريدون أن يتخذوا طريقا بين مختلف العقائد والديانات تنأى بالمرء عن عقيدة التوحيد، وتصرفه عن تحقيق معرفتها وفهمها والثبات عليها.

لقد نبه الحق سبحانه إلى أن هذه الأصناف كلها هم الكافرون حقا، ولا ينبغي اختلاف في كفرهم واستحقاقهم العذاب المخلد في النار فقال:**﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا﴾** هم أهل الكفر يقينا مقطوعا به،**﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾** وأعددنا لكل الكافرين في جهنم عذابا يتجرعون معه ضروب الذل والمهانة.

ثم لما ذكر تعالى هذا الوعيد للكافرين أتبعه بذكر ما وعده عباده الصالحين فقال:

**﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ﴾** كلهم **﴿وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾** إلا بما فضل الله تعالى بعضهم على بعض وجعل نبوة محمد صلى الله عليه وسلم الخاتمة، وجعل شريعته ناسخة للشرائع قبلها **﴿أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾** يوفيهم الله تعالى ثواب إيمانهم غير منقوص **﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾** يغفر سيئاتهم ويرحمهم. ولم يقل عنهم تعالى:أولئك هم المؤمنون حقا، لأن إيمان المؤمن يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهم يتفاضلون في ذلك حسب أعمالهم.

ولما عرض الحق سبحانه أوجه كفر أهل الكتاب وإنكارهم الرسالة المحمدية توجه بالخطاب إلى الرسول صلى الله عليه وسلم يستحضر في ذهنه بعض أعاجيب تعنتهم واعتراضهم ومطالبهم وقولهم السيئ فقال عز وجل:

**﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ﴾** سألوا معجزة مثلَ معجزة موسى، أن ينزل عليهم من السماء كتابا مثل ما أنزلت الألواح على موسى فيها الكلمات العشر جملة واحدة، والسَّائلُون هم كعب بن الأشرف وفنحاص بن عازوراء من اليهود، قالا لرسُول الله صلى الله عليه وسلم:إن كنت نبيا فأتنا بكتاب جملة من السماء كما أتى به موسى عليه السلام فأنزل الله الآية، وكان السؤال من اليهود على سبيل التعنت والمكابرة ولو سألوه استرشادا واستهداء وانقيادا لأجيبوا، وذلك منهم هو صنيع كفار قريش أيضا في تعنتهم واستعصائهم على قبول رسالة الإسلام بقوله عز وجل:**﴿ وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرَؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا﴾**الإسراء90/ 93.

ثم يعقب الوحي على ما سألوه بذكر تعنت أسلافهم في عهد موسى عليه السلام بقوله تعالى:

**﴿ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ﴾** أي إن تعجب يا محمد من تعنت أسئلتهم أو تستكبرها عليهم فقد سألوا موسى أشد سوءا من ذلك:**﴿فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ﴾** وهو ما سبق شرحه في تفسيري لسورة البقرة في قوله تعالى:**﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾** البقرة 55/56، والرجوع إلى ذلك يغني عن إعادته هنا.

**﴿ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾** وذلك عندما ذهب موسى لميقات ربه بعد أن رأوا دلائل نبوته وآيات صدقه ومعجزاته التي كان يظهرها في زمان فرعون، كالعصا واليد البيضاء وفلق البحر وانبثاق الماء من الحجر وغير ذلك، فأضلهم السامري في غيبته واتخذوا من حليهم عجلا له خوار، ولم تبين هذه الآية سبب عفو الله عنهم، ولكن بينته سورة البقرة في قوله تعالى:**﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾** البقرة 54، ومع كل هذه الخطايا والآثام عفا الله عنهم، ولكنه آتى موسى سلطاناً مبيناً عليهم يزجرهم ويؤدبهم به، كما أخبر بذلك بقوله عن نفسه:**﴿وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا﴾** أي حجّة واضحة عليهم في تمرّدهم إذ رفع فوقهم الطور تهديداً لهم ووعيداً لَمَّا امتنعوا عن أخذ التوراة للعمل به، فلما خافوا وأخذوه وأعطوا على ذلك ميثاقاً غليظا سرعان ما تنكروا لِمَا عاهدوا عليه وارتدوا. وقد تقدم شرح هذه الأحداث بتفصيل في شرحنا للآيتين 63/64 من سورة البقرة وهما قوله تعالى:**﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾**

ثم يستمر الوحي الكريم في تعداد ما سبق من عصيان سلف بني إسرائيل بإيجاز، نظرا لشرحه بتفصيل أكثر في غير هذه السورة فقال عز وجل:

**﴿وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ﴾** أي بسبب ترددهم وعدم قبول ميثاق ربهم في التوراة، فعاهدوا عليه ثم نقضوا عهدهم.

**﴿وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾** وهو الأمر الثاني الذي وجه إلى بني إسرائيل بدخول القرية، مقرونا بعبادة هي السجودُ، أي الركوع والخشوع والتواضع وطلبُ المغفرة وحطِّ الذنوب، وكان على أرجح الأقوال بعد انقضاء أربعينية التيه، وفتح الأرض المقدسة لهم بقيادة النبي الذي استخلف عليهم بعد وفاة موسى وهارون عليهما السلام، وهو يوشع عليه السلام، إذ خاطبهم بقول الله لهم:**﴿ وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾**البقرة 58/59 .

وكان الأمر الأول لهم بالدخول للجهاد في حياة نبيهم موسى عليه السلام، بعد نجاتهم من فرعون، وخروجهم إلى سيناء، وقال لهم موسى ما حكاه القرآن عنه: **﴿ يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ ﴾**المائدة،21، إلا أنهم جبنوا ونكلوا عن القتال:**﴿ قَالُوا يَا مُوسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴾**المائدة 22.

ويواصل الوحي ذكر عصيان أسلاف يهود الفترة النبوية فيقول:

**﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾** أمرهم الله تعالى بالامتناع عن صيد السمك يوم السبت وأخذ عليهم بذلك ميثاقا مشددا وعهدا موثقا، فامتثلوا أولا، ثم عادوا لما نهوا عنه من الصيد كما بينه تعالى في مواضع أخرى بقوله:**﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ﴾** البقرة 65، وقوله:**﴿ وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾** الأعراف 163.

إن بني إسرائيل منذ بعث فيهم موسى عليه السلام وهم يتأرجحون بين إيمان وكفر، لم تثبت لهم قلوب على إيمان أو طاعة أو تقدير لمقام النبوة فيهم، فمن جراءتهم سألوا موسى أن يروا الله جهرة فصعقوا ثم تابوا خوفا، وعاهدوا على العمل بالتوراة فجحدوها إلى أن رفع فوقهم الطور، وعبدوا العجل في غيابه فعوقبوا وتاب الله عليهم، وأمروا بدخول بيت المقدس مجاهدين وموعودين بالنصر فجبنوا ولم يثقوا بوعد الله، وأمروا بعد موسى بالدخول ساجدين تائبين فدخلوا مستهزئين ساخرين، واختبرت طاعتهم بالسبت فكان العصيان ثم المسخ، كل هذه المعاصي وغيرها كثير، تعد نقضا تاما لعهدهم مع الله وتنكرا لما واثقهم به، ولذلك عقب الحق سبحانه بقوله:

**﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ﴾** ما حاق بهم من هذه العقوبات لعنا ومسخا وغيرهما كان بسبب نقضهم عهدهم مع الله **﴿وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾** وكفرهم بالآيات والمعجزات التي شاهدوها على يد موسى والأنبياء بعده **﴿وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ﴾** وبقتلهم الأنبياء مثل زكرياء ويحيى عليهما السلام ومحاولتهم قتل عيسى عليه السلام**﴿ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾** والأنبياء معصومون من كل نقيصة أو دنية أو ارتكاب ما يستحقون به القتل **﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾** وبقولهم عنادا واستهزاء: لم نرتكب إثما فيما فعلنا لأن قلوبنا خلقت مغلفة بأغشية سميكة تمنع خروج ما فيها من ضلال أو دخول ما يأتي به الأنبياء من الحق، كناية عن إصرارهم على العصيان، ورفضهم صحيحَ الإيمان، واستكبارهم على الطاعة والامتثال لما نزل عليهم من الدين، كما ورد عن قوم نوح في قوله تعالى:**﴿ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا﴾** نوح 7، وكما حكى الله عن المشركين: **﴿وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾** الزخرف 20.

ولكن الحق سبحانه يسفه دعواهم ويكذب مقولتهم هذه بقوله:

**﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾** بل قلوبهم خلقت على الفطرة متمكنة من الاختيار بين الخير والشر كقلوب سائر الناس ولم تكن قط غلفا، ولكنهم لما تنكروا لفطرتهم وأعرضوا عن دعوة الأنبياء واتبعوا الشهوات طبع الله عليها بسبب كفرهم. وقد بينت الآية السادسة من سورة البقرة وما بعدها كذلك أن الكفر يحدث أولاً، ثم يأتي الختم على القلب والسمع والبصر نتيجة لذلك، فليرجع له في المجلد الأول من هذا التفسير. والطبع هو إحْكام غلق الوعاء أو الإناء أو القارورة بطين أو نحوه كما كان قديما أو بسداد معدني كما هو حال زماننا، ثم يَسِمُونه بِسِمَة معينة تدل على نوع البضاعة أو اسمها، وتسمى آلة الطبع هذه طابعا أو ختما. لقد استمرؤوا ما هم عليه من الكفر فطبع على قلوبهم **﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** أي إلا إيمانا قليلا لا يكفي لخروجهم من دائرة الكفر، وهو من باب تأكيد الشيء بما يشبه ضدّه، إذ أصل الإيمان لا يقبل القلّة والكثرة ولا بد أن تكتمل أركانه أولا وهي الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، ثم بعد ذلك يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والقليل من الإيمان بمعنى الإيمان ببعض والكفر ببعض كفر.

ثم يسترسل الوحي الكريم في تعداد أقوالهم السيئة المكفرة وعدوانهم على الصديقين والأنبياء بذكر ما نالوا به من الصديقة مريم عليها السلام فقال تعالى:

**﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا﴾** أي: وطبع على قلوبهم أيضا بسبب كفرهم إذ رموا الصديقة مريم عليها السلام بالفرية الكبيرة والبهتان العظيم واتهامهم لها بالفاحشة وقد رأوا الآيات البينات على براءتها وصفاء سريرتها وعظيم أخلاقها وتقواها، وشاهدوا عيسى عليه السلام وهو صبي في المهد يكلمهم ويعرف بنبوته ورسالته:**﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا وَجَعَلَنِي مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا﴾** مريم 30/31

**﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾** وطبع على قلوبهم كذلك بسبب قولهم كذبا وادعاء واستهزاء بالنبوة واستهانة بدماء الأنبياء أنهم قتلوا المسيح عيسى ابن مريم رسول الله، بل وما زال أجيال اليهود إلى الآن تدعي ذلك وتعده من مفاخر أسلافهم، ولئن كان القتل لم يقع منهم لعيسى حقيقة فإن تبييتهم له واعتقادهم بوقوعه يحملهم ذنبه لا سيما وقد قتلوا فعلا أنبياء غيره. ومن قتل نبيا واحدا فكأنما قتلهم جميعا.

ولذلك عقب تعالى على هذه الدعوى الزائفة بتسفيهها ونفيها بقوله عز وجل:

**﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾** إنهم لم يقتلوه ولم يصلبوه مطلقا وإن كثر قائلو ذلك منهم، وسلمه لهم النصارى، ولكن شبه لهم وتوهموا أن المقتول هو عيسى عليه السلام، لِما رأوه ظاهراً من وقوع قتل وصلْب على ذات يعتقدونها ذات المسيح عليه السلام. واختلف الرواة في كيفية إنجاء الله له وفي من قُتِل بدلا عنه، ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك خبر صحيح **﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾** الذين اختلفوا من اليهود في قتله وصلبه واختفاء أثره **﴿لَفِي شَكٍّ مِنْهُ﴾** مترددون في وقوع قتله حقيقة، منهم من جزم بقتله ومنهم من شكك فيه، والذين اختلفوا فيه من النصارى ذهبوا مذاهب شتى في تأويل قتله وصلبه وما دعوه قيامته من قبره. ثم في عقيدتهم فيه وتصورهم لطبيعته ولعلاقته بالله عز وجل، وكلا الطائفتين يهودا ونصارى**﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾** ليس لهم أي علم حقيقي بما حدث لعيسى عليه السلام، سوى ما أخبر به الحق سبحانه نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم في القرآن الكريم فكذبوه ولم يعتمدوا في معتقدهم **﴿إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾** أي الشك والتخمين .

ثم يأتي تأكيدالخبر نزعا للشك باليقين في أمره من الله عز وجل بقوله:**﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾** واليقين هو العلم الجازم الذي لا يحتمل الشكّ، وقد ورد منصوبا في هذه الآية على أنه مفعول مطلق مؤكد للجملة قبله وهي **﴿وَمَا قَتَلُوهُ﴾** أي أنّ عدم قتلهم إيّاه أمر متيقّن.

ثم جعل الله تعالى انتهاء أمره آية أخرى، ونفى أقاويل اليهود والنصارى وأضاليلهم بقوله عز وجل: **﴿بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾** لم يقتلوه ولم يصلبوه ولكن رفعه رفع تشريف وقربى وعلو مقام عن هذا العالم، كما في قوله عز وجل في الآية 55 من سورة آل عمران:**﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾**، والضمير في قوله**﴿إلَيْهِ﴾** وقوله**﴿إِلَيَّ﴾** عائدٌ إلى الله تعالى، على حَذْفِ مضاف تقديره رفعه إلى محل أمره المقدر له ومكان سعادته، وأبعده عن أذى جاحديه من اليهود، كما في قوله تعالى:**﴿وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾** آل عمران 109، وقوله تعالى:**﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ﴾** النساء 100.

إلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديثه عن الإسراء في رواية الشيخين وأصحاب السنن أخبر بمكانه في السماء الثانية إذ قال:(انطلقت مع جبريل عليه السلام فأتينا السماء الدنيا، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟، قال: محمد، قيل: وقد أرسل إليه؟ مرحبا به ونعم المجيء جاء، فأتيت على آدم عليه السلام فسلمت عليه، قال مرحبا بك من ابن ونبي، ثم أتينا السماء الثانية قيل: من هذا؟ قال جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد، فمثل ذلك، فأتيت على يحيى وعيسى فسلمت عليهما فقالا مرحبا بك من أخ ونبي...).

ثم عقب تعالى ببيان عزته التي يعز بها أولياءه وحكمته التي يصرف بها الأقدار فقال:

**﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾** بعزته أعز نبيه عيسى عليه السلام فأنجاه مما كان اليهود يعدونه له من إذلال، وبحكمته جعل خلقه وحياته ونهايته تبصرة للمؤمنين وفتنة للكافرين، وآية على قدرته وبديع خلقه.

ولما كان اليهود مبالغين في عداوتهم لعيسى إلى حد القذف والكذب والبهتان والوشاية والكيد، وكان النصارى مغالين فيه إلى حد الشرك تأليها وتثليثا فقد جعل الله لهم آية تكذبهم في الدنيا ويزدادون بها حسرة وجزعا وندما قبل ورودهم على الآخرة وذلك بقوله تعالى:

**﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾** ولفظ"إِنْ" للنفي بمعنى "ما"، كما في قوله تعالى:**﴿وَإِن مّنكُمْ إِلاَّ وَارِدُهَا ﴾** مريم 71، أما الضمير في قوله تعالى **﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾** فهو عائد إلى عيسى عليه السلام ويعني أن ذلك يقع عقب نزوله إلى الدنيا مستقبلا وأن المراد بأهل الكتاب الذين يؤمنون به عبدا ورسولا هم الموجودون في زمان نزوله كما تشير إليه رواية الشيخين عن أبي هريرة من قوله صلى الله عليه وسلم:( والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها "، ثم قال أبو هريرة : فاقرؤا إن شئتم: **﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾**.

أما من ذهب إلى أن الضمير في قوله تعالى **﴿قَبْلَ مَوْتِهِ﴾** عائد إلى كل يهودي ونصراني في كل زمان فيرى أن إيمانهم به يكون عند الجسر بين الحياة والموت وانقطاع صلتهم بالدنيا، وهو ما روي عن شهر بن حوشب قال: قال الحجاج إني ما قرأتها إلا وفي نفسي منها شيء، يعني هذه الآية، فإني أضرب عنق اليهودي ولا أسمع منه ذلك. فقلت: إن اليهودي إذا حضره الموت ضربت الملائكة وجهه ودبره، وقالوا: يا عدو الله أتاك عيسى نبيّاً فكذبت به، فيقول آمنت أنه عبدالله، وتقول للنصراني: أتاك عيسى نبياً فزعمت أنه هو الله وابن الله، فيقول: آمنت أنه عبدالله، فأهل الكتاب يؤمنون به، ولكن حيث لا ينفعهم ذلك الإيمان، فاستوى الحجاج جالساً وقال: عمن نقلت هذا؟ فقلت: حدّثني به محمد بن علي بن الحنفية، فأخذ ينكت في الأرض بقضيب ثم قال: لقد أخذتها من عين صافية). وعن ابن عباس أنه فسّره بذلك أيضا فقال له عكرمة: فإن خر من سقف بيت أو احترق أو أكله سبع قال: يتكلم بها في الهواء ولا تخرج روحه حتى يؤمن به.

إن عيسى عليه السلام آية في خلقه وحياته ورفعه ونزوله، بل كان وجوده كله في الأرض وفي السماء آية للموقنين، وفتنة للجاحدين والمغالين، ويوم القيامة إذا عرضوا على ربهم صفا يتبين الحق غلابا ويتميز العدل من الظلم وجوبا وتقام على أهل الكتاب الحجة بشهادة مَنْ أرسل إليهم فحاول قتله بعضهم وألهه آخرون، ولذلك عقب الحق تعالى بقوله:**﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾** يشهد على اليهود بأنهم كذبوه وقذفوه وافتروا عليه وحاولوا قتله، وعلى النصارى بأنهم أشركوا به ما لم ينزل به سلطانا. ومن شهادته عليهم ما في قوله تعالى عنه:**﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ﴾**المائدة 116.

لقد عصم الحق سبحانه أولياءه من الأنبياء والمرسلين من قول السوء فليس منهم لعان ولا صخاب ولا معتد، وجعلهم أسوة للمؤمنين**﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ﴾**الأنعام 90، بل كانوا لمعرفتهم بربهم يتنزهون عن النطق السيئ سرا أو جهرا، ويستحون من سماعه، ويعلمون علم اليقين أن حساب الخاصة أشد من حساب العامة، ويُحِقون الفهمَ والعمل بقوله تعالى:**﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** البقرة 284، وقد قال تعالى عن نبيه محمد صلى الله عليه وسلم:**﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾** الحاقة 44/47، وقال لنسائه رضي الله عنهن:**﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾**الأحزاب 30، لأن الذنب يعظم بعظم مقام أصحابه، وحري بالدعاة إلى دين الله أن تنضبط أقوالهم وأعمالهم بما يدعون إليه وتقتضيه دعوة نبيهم صلى الله عليه وسلم وقد قال:(سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ)، وروى البخاري عن أنس قال:"لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا لعانا ولا سبابا كان يقول عند الْمَعْتَبَة: (ما له ترِبَ جبينُه؟)"، وقالت عائشة رضي الله عنها: (لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشاً ولا متفحشاً، ولا سخاباً في الأسواق، ولا يجزي بالسيئة السيئة، ولكن يعفو أو يصفح).

إن القول أداة للتواصل بين الناس من مختلف الأجناس والأقوام والأديان، ومن الخير أن تكون وسيلة الاتصال سليمة وسلمية، تقرب ولا تبعد، تُؤمِّن ولا تخيف، تكرِّم ولا تهين، تذكر برحمتها وطيبتها المتخاطبين جميعا أنهم أبناء أب واحد وأم واحدة، إن اختلفت خياراتهم فلا ينبغي أن تتنافر مشاعرهم، وإن تعارضت مذاهبهم فلا يجوز أن تهدر أعراضهم بسوء القول، أو دماؤهم بالتقاتل والعدوان.

وحدة الدين ووحدة التدين ووحدة العدالة

الآيات 160 - 169

قال الله تعالى:**﴿ فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (160) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا (161) لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا (162) إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا (163) وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا (164) رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (165) لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا (166) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا (167) إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا (168) إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا (169﴾**

العدل فطرة مركوزة في صميم النفس البشرية، خَلقها الله تعالى في الإنسان عنوانا لسوائه الأصلي وقال:**﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾** التين 4، ألا ترى الرضيع يؤثر أمه برضاعه على المرأة الغريبة وهو في أشد حالات الجوع، ويستأنس بأبيه يتخذه حصنا وملاذا كلما رأى الغريب، كأنما لقن أن العدل والوفاء لأبويه أن يحبهما ويركن إليهما، ثم تتدخل عوامل التنشئة والتربية فتتشكل نفسيته بَرّا على أصل الفطرة أو عاقا، عادلا على ما خلقه ربه أو ظالما. والظلم بذلك خلل ينشأ بالتربية والمران تطبعا، ثم يتحول بالممارسة طبعا يتعذر التخلص منه، فلا يصد صاحبه إلا أحد خوفين، خوفٍ من ضرر مباشر في الدنيا، أو خوفٍ من ضرر متيَقَّن في الآخرة، وليس غريبا أن ترى الظالم نفسه إن خاف لجأ إلى العدل يستجير به ويحتمي بحماه، إنْ في الدنيا بتوبة نصوح ما كان عاقلا وتبين أن الآخرة خير له، تبعا لقوله تعالى:**﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾** يوسف 109، وإنْ في الآخرة إذ يتبين ظلمَه وينال جزاءه ويسأل العودة إلى الدنيا لإقامة العدل بعد فوات فرصته وأوانه:**﴿ قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ قَالَ اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ﴾** المؤمنون 106/108.

ولئن كان العدل حصنا يلجأ إليه كل خائف، فإن الإيمان بالله رأسُه وعمادُه، به يُنال الأمنُ وتُدرَك السلامة في الدنيا والآخرة، والكفر به تعالى رأس كل ظلم، لذلك اشتد غضب الله على الظالمين فقال عز وجل:**﴿وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** الإنسان 31. ولكنه تعالى رحمة بعباده كما بعث فيهم رسله مبشرين ومنذرين، سلط عليهم مُلجِئات إلى العدل محنا وفتنا وآيات طبيعية في الأرض وفي السماء، يتدبرونها فيتوبون إن بقيت في قلوبهم بذرة إيمان أو مسكة عقل قال تعالى:**﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾** البقرة 155، وقال:**﴿لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾** الروم 41. وإلا كان ما يصيبهم انتقاما وحجة عليهم في الدنيا تمهيدا لعذابهم في الآخرة، قال تعالى:**﴿ فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾** الزخرف 55.

تلك كانت مسيرة بني إسرائيل، كانوا يمارسون الظلم في حق الله بالشرك وفي حق رسله بالتكذيب والعدوان، وتصيبهم عند كل عصيان عقوبة فيتوبون، ثم يعودون لما نهوا عنه بعد حين، وظلوا مترددين بين العدل والظلم والإيمان والكفر إلى أن ختم الله على قلوبهم واستحقوا لعنته، فكان من آجل عقوبتهم في الآخرة النار، أما عاجل عقوبتهم في الدنيا فمنها قوله تعالى بعد أن عرض في الآيات السابقة أوجه عصيانهم:

**﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾**، والظلم مطلقا هو وضع الشيء في غير مكانه، ولغة هو العدوان والاعتداء والتعدّي، ومنه الظُلامَةُ والظَليمَةُ والمَظْلِمَةُ: ما وقع عليك من عدوان، والانظلام وهو تحمل الظلم، كقولك ظلمه الحاكم فانظلم أي تحمل الظلم، أما الظلم شرعا فهو الميل عن الحق وتجاوزه إلى الباطل، وهو الجور، ضد العدل، ولذلك كان رأس الظلم الكفر والشرك. ثم يأتي بعده ظلم المرء نفسه وغيره من الخلق، وهو المراد بقوله تعالى عن اليهود في هذه الآية: **﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾**، فورد لفظ الظلم نكرة غير موصوفة لفحش ما ارتُكِبَ من عظائمه، ولدلالته الجامعة على ما سبق من كفرهم، ونقضهم الميثاق، وقتلهم الأنبياء، وقولهم قلوبنا غلف، وقولهم على مريم بهتاناً عظيما، وقولهم قتلنا عيسى بن مريم رسول الله.

والذين هادوا هم اليهود، قيل لهم ذلك لما سبق من توبتهم عقب عبادتهم العجل، ورفع الطور فوقهم إذ تهاونوا في أخذ التوراة بحزم، وابتلائهم بالرجفة إذ سألوا رؤية الله جهرة، وقولهم بعد ذلك:**﴿إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ﴾**الأعراف 156، أي تبنا ورجعنا، ولكن لم تثبت لهم قلوب على توبة ولا رسخت لهم قدم فيها، فشدد الله عليهم في الدنيا وفي الآخرة، ومن ذلك في الدنيا تحريم بعض الطيبات عليهم تأديبا وعقوبة، أما في الآخرة فالنار مثوى المصرِّين منهم، ولذلك قال تعالى مقدما السبب وهو الظلم على المسبب وهو تحريم ما أحل لهم:

**﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾** أي حرم عليهم ما كان حلالا لهم قبل ظلمهم، كما قال تعالى في الآية 93 من سورة آل عمران:**﴿ كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْرَاةُ﴾**، وكان يعقوب عليه السلام - وهو إسرائيل - قد نذر لله ألا يأكل لحوم الإبلِ وألبانَها.

لقد ذكر تعالى هذه الطيبات التي حرمت عليهم نكرةً مبهمة وغير مفصلة، ولكنه في سورة المائدة بينها وأكد أن البغي والظلم هما سبب التحريم بقوله عز وجل:**﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ﴾** المائدة 146، ولعل من حكمة تحريم هذه الطيبات المرتبطة بطعامهم اليومي أن يتذكروا دائما ما ارتكبه أسلافهم بما يحملهم على الانضباط للشريعة والتزام الجادة، ولذلك عندما بعث فيهم عيسى عليه السلام أحل لهم ما حرم عليهم منها، تأليفا لقلوبهم وتلطفا بهم، كما حكى الوحي الكريم ذلك على لسانه بقوله تعالى:**﴿وَلِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾**آل عمران 50.

ويواصل الوحي الكريم تعداد حيثيات وصفهم بالظلم بقوله تعالى:

**﴿ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا﴾** والصدّ لغة من فعل" صدّ" يصِدُّ بكسر عين المضارع وضمها، صدودا وصدا، يستعمل لازما ومتعديا، اللازم بمعنى أعرض كما في قوله تعالى:**﴿رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾** النساء 61، والمتعدي يفيد المنع من الشيء والصَّرْفَ عنه، كما في قوله تعالى:**﴿ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ﴾** العنكبوت 38، أي صرفهم الشيطان عن طريق الحق. والآية تفيد المعنيين، صدودهم عن الحق، وصدهم غيرَهم عنه، أي: إعراضَهم عن صراط الله تعالى ومنهجه إيمانا صادقا سويا، ومنعَهم غيرَهم من الإيمان، سواء في عهد موسى عليه السلام والعهود بعده، أو في عهد محمد صلى الله عليه وسلم وما بعده، ولذلك وصف تعالى صدهم عن الحق بقوله: **﴿ كَثِيرًا﴾** أي زمنا كثيرا وناسا كثيرين. بل بلغ بهم التمرد والمحاربة مبلغا قتلوا فيه الأنبياء والرسل والصالحين، ووشوا بهم، ورموهم بهتانا وافتراء بكل كبيرة.

**﴿وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ﴾** أي: بسبب أخذهم بالمعاملات الربوية، وقد حرمت عليهم في التوراة ونهاهم عنها جميع الأنبياء، وحرمها الإسلام تحريما قاطعا، إلا أنهم أصروا عليها، ونجحوا في تعميمها على جميع أمم الأرض في عصرنا هذا، فصارت عماد الاقتصاد العالمي وعمدته، لا يشذ عنها بلد إلا حورب.

**﴿وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾** والباطل في هذا السياق هو جميع الوسائل والأساليب التي تؤدي إلى الكسب المحرم، كالغش والسرقة والتدليس والتزوير، والرشوة والهدية لذي سلطان، والابتزاز والكذب وبيع الأوهام والفتاوى الدينية ولو كانت صحيحة، والاتجار بسائر الخدمات المحرمة، مما تلبس به المسلمون المعاصرون شعوبا وحكومات، وهو السحت الذي قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما رواه عنه عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة رضي الله عنه: (دِرْهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد من ست وثلاثين زنية)، وعن أبي بكر الصديق رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (من نبت لحمه من السحت فالنار أولى به).

ثم يعقب تعالى على هذه الآثام كلها بذكر ما أعده لأهلها يوم القيامة بقوله عز وجل:**﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** أي أعددنا لمن أصر منهم على الكفر عذاب النار **﴿جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ﴾** إبراهيم 29.

ولما بين تعالى عقاب هذه الطائفة المحرومة من بني إسرائيل استدرك باستثناء الصالحين فيهم فميزهم بصفاتهم وأنصفهم وقرر حسن جزائهم وقال:

**﴿ لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ﴾** والراسخ حقيقته ثابت القدم في المشي لا يتزلزل، من فعل رسخ يرسخ رسوخا إذا ثبت في موضعه، استعير لوصف العلماء الصادقين، مدحا للعلم الراسخ لكونه أداة تنوير وطريقا للمعرفة الصحيحة، وحافزا للبحث والتساؤل عن الحق والقدرة على التسليم به حال الاهتداء إليه، وما نراه في عصرنا هذا من اعتناق عدد من كبار علماء العالم للإسلام خير دليل. وقد كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، من هؤلاء الراسخين في العلم عدد من علماء بني إسرائيل مثل عبدالله بن سلام وأصحابه، أسلموا وحسن إسلامهم فنزلت فيهم هذه الآية الكريمة، ووصفتهم مع سائر المؤمنين في العهد النبوي وفي كل زمان بقوله تعالى:

**﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾** أي الراسخون في العلم من اليهود ومعهم كافة المؤمنين الذين حول رسول الله من المهاجرين والأنصار ومن تبعهم، يؤمنون بما أنزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من القرآن الكريم، وما أنزل على الأنبياء قبله.

**﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾** وقد ورد لفظ**﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾** بالياء في سائر المصاحف منصوبة على المدح والتخصيص، لبيان فضلها على سائر العبادات، أي أخص المقيمين الصلاة، وهو أسلوب من الأساليب العربية في إبراز أي معنى خاص في سياق عام.

ثم عاد الوحي الكريم لسرد صفاتهم الأخرى في سياق العطف على **﴿وَالْمُؤْمِنُونَ﴾** فقال:

**﴿وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾** فوصفهم بأشرف الطاعات المالية بعد وصفهم بالصلاة وهي أشرف الطاعات البدنية، معلقا كل ذلك بشرط الإيمان بالله واليوم الآخر وهو المبدأ والمنتهى في كل أمر. والآية بذلك جمعت لهم تمام شروط الفلاح، رسوخا في العلم بالله وبالمبدأ والمعاد، ومعرفة راسخة بأحكام الدين، وعملا بها، ولا شك أن من استجمع هذه الصفات استحق بفضل الله حسن الجزاء، ولذلك عقب الحق سبحانه بقوله:

**﴿أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾** وعدا من الله حقا، ووعد الله لا يخلف أبدا **﴿ وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ الْمِيعَادَ﴾** الزمر 20.

وبعد أن قارن الحق سبحانه بين اليهود وعاقبة أمرهم، وبين الصالحين فيهم ممن آمن فكان جزاؤه الأجر العظيم، عاد تعالى لمخاطبة الرسول صلى الله عليه وسلم يلقنه حجته في الرد على منكري نبوته وجاحدي ما أوحى به إليه، في تعريض واضح بما دأب عليه المشركون واليهود من مشاغبات على الوحي ومحاربة لدعوة الإسلام، فقال تعالى:

**﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ...﴾** والوحي في قوله تعالى:**﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾** من الفعل"وحى"، ويدل في اللغة على إعلام في خفاء وسرعة، إشارةً وإيماءً أو إلهاما، أو رسالة أو كلاما خفيا ونحوه، سواء أكان من الله لأي من المخلوقات، سماء وأرضا وملائكة أو إنسا وجنا أو غيرهم، أمرا ونهيا وتدبيرا وتسخيرا، أو من الشياطين والجن والإنس لبعضهم، في الخير أو الشر، وقد ورد في القرآن الكريم بمعنى الإيماء والإشارة في قوله تعالى:**﴿فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾** مريم 11، وبمعنى التسخير في قوله تعالى:**﴿ وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ﴾** النحل 68، وبمعنى الإلهام في قوله عز وجل:**﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ﴾** القصص 7، وبمعنى الأمر الخفي في قوله تعالى:**﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا﴾** الزلزلة 5، وبمعنى الوسوسة والاستدراج الخفي إلى الشر في قوله عز وجل:**﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾**الأنعام 112.

أما الوحي بالمعنى الشرعي فلا يطلق إلا على الإعلام بخفاء من الله، كلما صدر من رب العزة اهتزت السماوت والأرض وما فيهن فزعا، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن الله إذا تكلم بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا، فيصعقون، فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل، فإذا جاءهم فُزِّع عن قلوبهم، فيقولون: يا جبريل ماذا قال ربك؟ فيقول: الحق، فينادون: الحق الحق)، والوحي للأنبياء من أدلة صدق نبوتهم، قال صلى الله عليه وسلم:(ما من الأنبياء من نبي إلا وقد أعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحيا أوحاه الله إلي، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعا يوم القيامة).

ويكون الوحي بعدة أضرب من التبليغ ذكرها الحق سبحانه بقوله:**﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلِيٌّ حَكِيمٌ﴾** الشورى 51، والرسول صلى الله عليه وسلم لشرف منزلته وعلو مقامه تلقى الوحي بجميع هذه الطرق، فقد كلمه ربه تعالى من وراء حجاب مباشرة كما في حديث الإسراء والمعراج، وكان جبريل عليه السلام يأتيه بالوحي قرآنا وسنة وتعليما، وكان الوحي يأتيه إلقاءً في الروع مثل صلصلة الجرس كما في حديث عائشة رضي الله عنها، من أن الحارث بن هشام سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله كيف يأتيك الوحي؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (أحيانا يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده علي، فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحيانا يتمثل لي الملك رجلا فيكلمني فأعي ما يقول). قالت عائشة: ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصم عنه وإن جبينه ليتفصد عرقا.

أما سبب نزول هذه الآية الكريمة:**﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾**، فلما قاله بعض يهود المدينة للرسول صلى الله عليه وسلم فيما رواه ابن عباس:"يا محمد، ما نعلم أن الله أنزل على بشر من شيء بعد موسى"، وما قال غيرهم فيما أخبر به القرآن عنهم: **﴿لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَة﴾** الفرقان 32. والمراد بها أن يبين الله تعالى لنبيه حجته على المكذبين اليهود، وأنه أوحى إليه كما أوحى إلى نوح والنبيين الذين آمن بهم بنو إسرائيل، وبدأ بنوح عليه السلام لكونه أبا للبشرية بعد آدم، وكونه أطول الأنبياء عمراً، وأنه أول نبي بعث بشريعة، وأول نذير على الشرك، وأول من عذبت أمته لردها دعوته، وكان هلاك أهل الأرض بدعائه. ثم خص بالذكر بعد نوح إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان وداوود، فقال:

**﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾**

أما إبراهيم عليه السلام خليل الرحمن فقد ولد في بلد أوُر الكلدانيين ومات في بلاد الكنعانيين في حبرون حيث مدفنه الآن المعروف ببلد الخليل.

وأما إسماعيل عليه السلام فهو ابن إبراهيم من هَاجَر، وكان رسولاً إلى قومه الذين حلّ بينهم من جُرْهُم وغيرهم، وإلى أبنائه وأهله، وتوفِّي بمكة، قال تعالى: **﴿وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾** مريم 54.

وأما إسحاق عليه السلام فهو ابن إبراهيم مِن سارة، وكان نبيّاً مؤيّداً لشرع أبيه إبراهيم ولم يجىء بشرع غيره.

ويعقوب عليه السلام هو ابن إسحاق الملقّبُ بإسرائيل. وكان نبيّاً مؤيِّداً لِشرع إبراهيم، ولم يجئ بشرع جديد، قال تعالى:**﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾**البقرة 132.

والأسباط هم أسباط إسحاق، أي أحفاده من يعقوب، وهم اثنا عشر حفيدا، وكان منهم يوسف عليه السلام رسولاً لقومه بمصر. قال تعالى خطاباً لبني إسرائيل: **﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا﴾** غافر 34. وأمّا بقية الأسباط فكان كلّ منهم قائماً بالدعوة لشريعة إبراهيم في بنِيه وقومه.

وعيسى عليه السلام هو ابن مريم، بعث بشرع ناسخ لبعض أحكام التّوراة، ثم رفع إلى السماء.

وأيوب عليه السلام وهو نبي عربي الأصل من بلاد حَوران، صاحب الابتلاء العظيم والصبر الأعظم المذكور مفصلا في القرآن.

ويونس عليه السلام هو ابن متَّى من بني إسرائيل، بعثه الله إلى أهل نَيْنوَى عاصمة الأشوريين، بعد خراب بيت المقدس.

وهارون عليه السلام أخو موسى بن عمران وهو رسول مع موسى إلى بني إسرائيل .

وسليمانُ عليه السلام وهو ابن داوود، كان نبيّاً حاكماً بالتّوراة وَمَلِكاً عظيماً.

وداوود عليه السلام أبُو سليمان، بعثه الله لنصر بني إسرائيل. وأنزل عليه كتاباً هو الزبوز فيه مواعظ وأمثال كما قال عز وجل:**﴿ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا﴾**.

إن هؤلاء الأنبياء المذكورين في الآية لم ينزل على أحد منهم كتاب جملة واحدة، ولم يكن ذلك قادحاً في نبوتهم، وآمن اليهود بهم جميعا باستثناء عيسى الذي آمن به قليل منهم، وكذلك الشأن في محمد صلى الله عليه وسلم أنزل عليه كما أنزل عليهم، فلماذا يكفرون به وقد آمنوا بأولئك؟

ولم يكتف الوحي بما ذكر من هؤلاء الرسل، بل أضاف الاستشهاد بغيرهم ممن ذكر في القرآن ومن لم يذكر فقال تعالى:

**﴿ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ﴾** في ثنايا سور القرآن مثل: هود وصالح وشعيب وزكرياء ويحيى وإلياس واليسع ولوط عليهم السلام **﴿ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾** لم يذكروا في القرآن للاكتفاء بمن ذُكِروا ممن هم أعظم قدرا وقصصهم أبلغ عبرة.

**﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾** ذكر موسى في آخر الآية تذكيرا به وبما اختصه الله به من تكليم في الأرض، ولم يُذكَر مع الطائفة السابقة في الآية لأن المقصود من تعدادهم أنهم كانوا رسلاً لم يؤت أي منهم كتاباً مثل التوراة دفعة واحدة، وأنهم كانوا معروفين لدى بني إسرائيل.

ثم بين تعالى مهمة هؤلاء الرسل بقوله:**﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ﴾** أي مبشرين لأهل الإيمان والعمل الصالح بالجنة ومنذرين لأهل المعصية والكفر بما ينتظرهم من النار.

ووضح الحكمة من إرسالهم فقال:**﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾** والحجة في هذا السياق هي العذر بعدم إرسال الرسل، لقوله تعالى: **﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾** الإسراء 15، وقوله عز وجل: **﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾** طه 134، وقوله:**﴿وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾** القصص 47.

ثم ختم الآية بقوله **﴿ وَكَانَ الله عَزِيزاً﴾** لا يغالَب في أمر من أموره، وما طلبه اليهود من الرسول صلى الله عليه وسلم هين في قدرته تعالى، ولكنهم طلبوه على سبيل اللجاج والتعنت وهو تعالى عزيز تقتضي عزته أن لا يجاب المتعنتون.**﴿حَكِيمًا﴾** من حكمته أن يرسل الرسل وينزل الكتب، على اختلاف الأقدار والمقادير والأزمان وتغاير طرق التنزيل وأحكام الشرائع.

إن إرسال الرسل إلى الناس وإنزال الوحي سنة الله في هداية البشر منذ قال الحق سبحانه لآدم عليه السلام **﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾** البقرة 38، ولئن تعنت اليهود في قبول القرآن الكريم ومضمونُه العقدي هو نفس مضمون الكتب السابقة، ورسولُه مثل الرسل قبله، فإن هذا التعنت والجحود منهم لا ينبغي أن يحزن الرسول صلى الله عليه وسلم أو يوهن عزيمته، لأنه على الحق، واليهود الذين أعمى الحسد والحقد بصائرهم لن يشهدوا له بذلك على رغم ما رأوا من البراهين والآيات، ولكن تكفيه صلى الله عليه وسلم شهادة الله تعالى له:

**﴿لَكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ﴾** لكن الله يشهد للرسول صلى الله عليه وسلم بصدقه في تبليغ ما أرسل به من الوحي بدون تبديل أو تغيير أو كتمان**﴿أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾** أي كان نزول الوحي في جميع مراحله بعلم الله وتقديره، تلقيا له من قبل الملَك الكريم جبريل عليه السلام، ونزولا به إلى السماء الدنيا، وتبليغا له إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، وعلما بمن يؤمن به ومن يكفر **﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ﴾** لأن منهم من تلقاه وبلغه، ومنهم من يكتب أعمال الناس به أو مخالفتهم له، وهم رسله عز وجل ومنفذو أوامره، كل خطوات النزول ومراحله محفوظة ومرصودة ومحمية من التبديل والتغيير، قال تعالى:**﴿ إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا﴾** الجن 27/28.

وفي شهادة الله للرسول صلى الله عليه وسلم ما يكفي للتسرية عنه وتخفيف ما يلقاه من عنت التبليغ ومحن التكذيب والجدال بالباطل:**﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾** كفى بشهادة الله وحده على أدائه الأمانة وتبليغه الرسالة وصبره ومصابرته وجهاده، شهادته تعالى وحده تغنيه عن شهادة الملائكة وغيرهم.

إن شهادة الله تعالى هي الحق، وماذا بعد الحق إلا الضلال، وماذا بعد الضلال إلا النار، لذلك ورد التهديد الشديد عقب ذلك لمن يكفر بقوله عز وجل:

**﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا﴾** والكفر والصد عن الإيمان بأي وسيلة مادية أو معنوية صفات عامة في المشركين وأهل الكتاب زمن البعثة النبوية وما قبلها وما بعدها إلى عصرنا هذا وما بعده، ما دام الصراع بين الحق والباطل في الأرض قائما، إلا أنها ألصق باليهود من غيرهم في الفترة المدنية من الدعوة الإسلامية، ولا شك أن أشد الناس ضلالا وبعدا عن الهداية مُبْطِل يحمل الناس على باطله، وكافر يصدهم عن الإيمان، وهو بذلك قد خرج عن جادة الصواب، وأخطأ طريق السعادة في الدنيا والآخرة، وابتعد كثيرا عن الهداية والتوبة.

ثم عادت الآية الكريمة لوصفهم بالظلم بعد الكفر معا بقوله تعالى:**﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا﴾** ظلموا أنفسهم بالشرك، والشرك ظلم عظيم، وظلموا غيرهم فصدوهم عن الإيمان وشككوهم في النبوة والوحي وصرفوهم عن الهدى**﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾** ليس لهم طريق يسلكونها إلا طريق جهنم خالدين فيها أبدا، لأنهم جمعوا شر الاعتقاد وشر العمل، كفرا وجحودا وصدا عن الإيمان وظلما للنفس وللعباد، وليس من سنة الله إلا أن يسلكوا الطريق المرصود لأمثالهم **﴿وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾** أي: ودخولهم جهنم وخلودهم فيها سهل يسير على الله تعالى، قال عز وجل:**﴿احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ﴾** الصافات 22/23.

وتنتهي هذه الآيات الكريمة وقد قررت وحدة الدين عند الله تعالى، ووحدة الوحي المنزل، ووحدة الرسل عليهم السلام بقوله تعالى:**﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ﴾**

وقررت وحدة العقيدة والعبادة بقوله عز وجل**﴿لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا﴾**.

وقررت وحدة العدالة في القضاء والجزاء **﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾**.

الاعتصام بالله نجاة   
من استضعاف الدنيا وسوء مصير الآخرة

الآيات 170- 617

قال الله تعالى:**﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا (170) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (171) لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا (172) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا (173) يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا (174) فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا (175) يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ (176)﴾**

يرد علماء النفس كثيرا من آراء المرء ومعتقداته وتصرفاته العفوية والمقصودة إلى ما ترسب منذ نشأته الأولى في عقله الباطن، من معارف وتجارب، فكوَّنَ مجملَ عناصر شخصيته، بحيث يتحول هذا العقل الباطن أو "اللاوعي" كما يقولون، إلى ما يشبه جهاز تحكم خفي يحفزه لأشياء ويمنعه غيرها. إلا أن نظرة هؤلاء العلماء وإن حاموا حول الحقيقة ولم يلمسوها قد صدهم عن معرفة كنهها نظرتُهم المادية للكون، وغفلتهم عن مقتضيات الخلق الأول وما غاب عن عقلهم الواعي، مما لا يدرك إلا بالوحي عن طريق الرسل عليهم الصلاة والسلام.

لقد غاب عنهم أن ما حاموا حوله ولم يقتحموه هو قانون الفطرة الإيمانية التي فطر الله تعالى الناس عليها يوم خلق آدم عليه السلام، واستحضر في عالم الغيب ذريته وأشهدهم على ذلك وقال:**﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ﴾** الأعراف 172. من ثَم كان الإيمان بالله هو أصل الفطرة، وهو المخزون الأساس في العقل الباطن للإنسان، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم:(كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه و ينصرانه و يمجسانه)، وإنما تكون التوبة لمن تذكر أصل الفطرة واسترجع أول ما أودعه الله تعالى فيها، ومن ذلك أن التعبير القرآني المعجز: **﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾** يأتي دائما عقب التلميح إلى ما يحفز الذاكرة – أو العقل الباطن بتعبير علم النفس – لاسترجاع المخزون الأول في الفطرة وهو الإيمان، وإنما تكون الاستجابة بحسب مدى تراكم الانحراف في المرء قلة أو كثرة كثافة أو رهافة، ويهدي الله من يشاء في نهاية المطاف. ولئن عرضنا بعض الآيات التي ختمت بهذه الآية المباركة **﴿لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾** ومنها قوله تعالى:

**﴿وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾** البقرة 221، **﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾** إبراهيم 25، **﴿بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾** القصص 43،**﴿لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾**القصص 46، **﴿وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾** القصص 51، **﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾**الزمر 27، **﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾** الدخان 58. ثم تساءلنا عما ينبغي أن يتذكره الناس في سياق كل هذه الآيات لكان أقرب جواب وأصدقه هو أول ما أُودِع في فطرتهم من الإيمان بالله تعالى. وذلك ما يدعوهم إليه الحق سبحانه كلما ناداهم بقوله عز وجل في العديد من آيات القرآن الكريم:**﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾**. وهو أيضا ما دعاهم إليه عز وجل في ختام سورة النساء وقد قدمت لهم المنهج الإيماني وحيا وتصورا ونظاما وعدلا ومرحمة بقوله تعالى:

**﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَبِّكُمْ﴾** والآية تأكيد لشهادة الله تعالى في الآيات السابقة بحقيقة المشهود به وهو الحق كتابا وسنة ودعوة، وحقيقة المشهود له بالرسالة وهو الرسول صلى الله عليه وسلم. والتعبير بقوله تعالى:**﴿ مِنْ رَبِّكُمْ﴾** مشعر بربوبيته عز وجل للناس جميعا وقيوميته وحسن رعايته لهم وفضله عليهم خلقا ورزقا وهداية وكلاءة. وقد وردت الآية بعد خطاب أهل الكتاب وأهل الشرك كلٍّ على حدة، ثم تلاها توجيه هذا النداء للناس جميعا حجةً لمن يهتدي وحجة على من يصر ويتمادى ويعتدي، ومقدمةً تشد الأنظار والقلوب إلى ما يلقى عليها من قوله تعالى عقب ذلك:

**﴿ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ ﴾**أي فآمنوا بما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم يكن الإيمان خيرا لكم مما أنتم فيه **﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا﴾** وإن تصروا على الكفر فإن الله تعالى غني عن إيمانكم، حُذف جواب الشرط للعلم به بداهة، وإن صُرح به في آية أخرى هي قوله تعالى:**﴿ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ﴾** الزمر 7، ثم بين الحق علة غناه بقوله عز وجل:**﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** غني عنكم لأنه يملك السماوات والأرض وما فيهن ممن آمن ومن كفر، كما قال في آية أخرى:**﴿ إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾** مريم 93، لا يضيع أجر من آمن وأحسن، ولا يعجزه هربا من صد وكفر، **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾** يعلم ما يسرون وما يعلنون، يدبر أمرهم ويحصي أعمالهم بما تقتضيه حكمته وعلمه وإحاطته بملكه، يضع الموازين بالقسط، لا يستوي لديه من أطاع ومن عصى:**﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ﴾** ص 28.

ولما كان الحق سبحانه قد رد فيما سبق من الآيات على إفراط اليهود وتعنتهم بطلب رؤية الله جهرة، وتفلت قلوبهم على التوحيد بعبادة العجل، وغلوهم في بغض مريم وعيسى عليهما السلام وعدوانهم عليهما بالسوء من القول والفعل، فقد وجه الخطاب بعد ذلك لمعالجة غلو آخر، في طائفة أخرى من أهل الكتاب، هم النصارى لغلوهم في محبة رسولهم عيسى عليه السلام وأمه، برفعهما فوق مستوى بشريتهما وما جعله الله لهما من درجة، فقال عز وجل:

**﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾** وقوله تعالى**﴿تَغْلُوا﴾** من فعل غلا يغلو غلاء فهو غالٍ، ضد رخص، واستعير للمبالغة غير المقبولة في الدين أو في العقل أو في المحبة والمَبْغَضة، أو الخروج عن حد الاعتدال في الأحكام، لأن كل قول أو عمل له وسط هو الصواب بين تفريط وإفراط، وتقصير وغلو، ومنه غلا بسهمه غُلوّاً إذا رماه إلى أبعد ما يمكن، وغلا في الجهل إذا بالغ الخصومة واللفظ السيئ، وغلا في الدين إذا تشدد وجاوز الحد، ومن ذلك قولهم: لا أحبّ الغلو في الدين والغلاء في السعر والغلاء في الرمي، ومنه الحديث (سَدِّدوا وقارِبُوا) أَي اقْتصِدوا في الأمور كلها واتركوا الغُلُوَّ فيها والتقصير، والزموا الاعتدال في أمركم كله، وهو القيام بأمر الدين ما أُمِر به وما نُهِي عنه، في النفس والأهل والمجتمع طبقا لأحكام الكتاب والسنة، والتقصير في ذلك هو التهاون بترك الواجبات وارتكاب المحرمات، ومن الغلو فيه البدع في الاعتقاد والعبادة. والمنهج الإسلامي بفضل الله هو تمام الاعتدال في التصور الإيماني والعبادة والمعاملة، وضع كل أمر في مجاله الطبيعي ومكانه المناسب ومقداره الأوفى.

لقد خوطب بهذه الآية الكريمة نصارى أهل الكتاب، لأنهم غلوا في تمجيد عيسى وأمه مريم عليهما السلام، وبلغوا في ذلك حدا رفعوهما به عن درجة البشرية إلى درجة التأليه، بل غلوا حتى في المؤمنين بهما من الأحبار والرهبان فادَّعوْا لهم العصمة واتبعوهم في كل ما قالوه، حقا كان أو باطلا، ولهذا قال تعالى:**﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾** التوبة 31، على عكس اليهود الذين غلوا في بغضهما ورميهما بالسوء، والفريقان أجرما في حق الله تعالى، سواء من حارب عبده الرسول وقذف أمه وحاول قتله، أو من رفع المخلوق إلى مقام الألوهية ابنا لله أو أقنوما ثالثا منه، أو ما يلجؤون إليه من سفسطة تبريرية لما يقولون، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا. وهو ما حدث للإمام علي رضي الله عنه إذ كفره الخوارج كرها له، وغالى غيرهم في محبته فجعله بعضهم نبيا أو معصوما وجعله آخرون إلها، كما أخبر بذلك الرسول صلى الله عليه وسلم إذ قال له:(إن فيك من عيسى مثلا، أبغضته اليهود حتى بهتوا أُمَّهُ، وأحبته النصارى حتى انزلوه المنزل الذي ليس له). ولذلك نهى الله سبحانه عن الباطل برفع المخاليق إلى درجة الخالق، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نفسه:(لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى، فإنما أنا عبد الله ورسوله، فقولوا عبد الله ورسوله).

ثم أمر عز وجل بلزوم الحق الذي هو الاعتدال ووضع كل أمر في ما هو له من دون شطط فقال:

**﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾** أي لا تصفوا الله تعالى إلا بصفاته الحقيقية، وهي ما وصف به نفسه في التنزيل الحكيم وما وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم، لأن وصفه بغير ذلك ظلم كبير، سواء لدى من ادعى الحلول والاتحاد في بدن الإنسان أو روحه، أو من زعم لله الولد كما لدى أهل الكتاب يهودا ونصارى، مما أخبر به عز وجل بقوله:**﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾**التوبة 30، وقوله:**﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾**المائدة 18.

ثم لما نهاهم رب العزة عن ذلك أرشدهم إلى الصواب من الاعتقاد والتصور والقول فقال:

**﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾** فوصف عيسى عليه السلام على سبيل الحصر بخمسة أوصاف لمن أراد معرفة الحق في أمره:

أولها:**﴿الْمَسِيحُ﴾** وهو لقبه في عصره، لِمَا مُسِح به من البركة، إذ كان يمسَح ذا العاهةِ فيبرَأُ.

والثاني:**﴿ابْنُ مَرْيَمَ﴾** نسبه تعالى لأمه، والنسب للأم يكون للجهل بالأب، أو لمفخرة تتميز بها أمه بين قومها، وقد سماه الحق بأمه لأنه خلق من غير أب، ولما تميزت به أمه مريم بين الأنام من آيات لله فيها، وللرد على مفتريات اليهود ومزاعم النصارى فيهما.

والثالث:**﴿رَسُولُ اللَّهِ﴾** وعبده، لأن العبد دائما تحت طاعة سيده يرسله لمن يشاء من عباده، وقد بعث عيسى إلى بني إسرائيل بالإنجيل، وأجرى ربه على يده المعجزات والآيات، قال تعالى:**﴿ وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنْفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾** آل عمران 49.

والرابع:**﴿وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ﴾** سمي بكلمة الله التي وصلت إلى مريم، إذ بشرتها الملائكة به في قوله تعالى:**﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾** آل عمران (45، أي بأثر كلمة الله في الأمر التكويني"كن"، من غير واسطة ولا نطفة، فكان جنينا ثم طفلا ثم رسولا، كما قرر ذلك الحق سبحانه بقوله:**﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾** يس 82، وقوله:**﴿ إِنَّ مَثَلَ عيسى عِندَ الله كَمَثَلِ ءادَمَ خَلَقَهُ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴾** آل عمران59.

والخامس:**﴿ وَرُوحٌ مِنْهُ﴾** أي من خلقه تعالى، كما في قوله تعالى:**﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾** الإسراء 85، أي من خلق الرب تعالى وإيجاده، وقد سمى عيسى روحا لأنه من أثر نفخة الروح في مريم، كما قال تعالى:**﴿ وَمَرْيَمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ﴾** التحريم 12، وقد نسب الروح في هذه الآية الكريمة إلى الله نسبة للشيء إلى موجده ومالكه، وليس نسبة إلى جزء منه كما اشتبه على النصارى، لأن حرف"مِنْ" لابتداء الغاية وليست للتبعيض، أي روح من خلقه ألقيت منه تعالى إلى مريم. وقد روي في ذلك أن طبيبا نصرانيا ناظر عليَّ بنَ حسين الواقديَّ المَرْوذيَّ في مجلس الرشيد فقال له: إن في كتابكم ما يدلُّ على أن عيسى عليه السلام جزءٌ منه تعالى وتلا هذه الآية، فقرأ الواقديُّ:**﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِى السموات والارض جَمِيعاً مّنْهُ ﴾** ثم قال: "إذن يلزم أن يكونَ جميع تلك الأشياء جزءا منه، تعالى علوا كبيرا، فانقطع النصرانيُّ وأسلم.

ثم لما بين عز وجل مبدأ خلق عيسى وطبيعة رسالته، وكشف فساد اعتقاد اليهود والنصارى، ولم يُبْقِ لهم عذرا في الإشراك والضلال، قَفَّى بالدعوة إلى الإيمان الحق فقال:

**﴿فَآمِنُوا بِاللَّهِ﴾** آمنوا بالله تعالى ونزهوه عما تنسبوه له من الصاحبة والولد والشريك والحلول والاتحاد.

**﴿وَرُسُلِهِ﴾** آمنوا بجميع رسله إليكم، بصفتهم بشرا من خلقه، عبيدا له مبلغين لرسالاته، من غير إفراط ولا تفريط، وذلك هو الإيمان الحق، وما سواه كفر وضلال.

**﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ﴾** كفوا عن التثليث وعن تصوراتكم الضالة في الله بجميع أصنافها، سواء زعمكم أن الله ثالث ثلاثة أب وابن وروح قدس، أو أنه واحد بالجوهر ثلاثة بالأقانيم، أو ثلاثة أقانيم كل منها عين الآخر وكل منها إله كامل، ومجموعها إله واحد، أو أنه صفات ثلاثة وهي في حقيقة ما تتصورون ذوات متعددة قائمة بنفسها، لأنكم تُجَوِّزون عليها الحلول في عيسى وفي مريم. تعالى اللّه عن ذلك علوا كبيرا.

**﴿انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ﴾** توبوا من الشرك ومما نسبتموه إلى الله تعالى ضلالا منكم وفساد اعتقاد، فإن تبتم كانت التوبة خيرا لكم في الدنيا والآخرة.

ثم لما سفه الحق سبحانه تصوراتهم الاعتقادية عقب بتوضيح حقيقة التصور الإيماني الصحيح لله تعالى فقال:

**﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾** ليس له أجزاء ولا أقانيم، لا هو مركب ولا متحد بأي مخلوق، واحد أحد تنزه عن الشبيه والشريك: **﴿قُلْ هُوَ الله أَحَدٌ﴾** الإخلاص 1، **﴿وإلهكم إله وَاحِدٌ﴾** البقرة 163.

**﴿سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ﴾** تقدس وتعالى علوا كبيرا عن أن يكون له ولد أو صاحبة كما يقول النصارى وهو غني عن ذلك.

**﴿لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾** له الكون كله وما يُوسِعه فيه، خلقا وتدبيرا وتصرفا، ملكه السماوات والأرض يستغرق عيسى وغيره من الكائنات.

**﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾** بالله الكفاية لمن عرفه وآمن به، وتوكل عليه، وفوض أمره إليه، واختار منهجه وصراطه المستقيم.

وقد كان نصارى الجزيرة العربية يأنفون من وصف عيسى عليه السلام بكونه عبدا لله، فلما نزل وفد نجران برسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة قالوا له: "لم تعيب صاحبنا؟" قال: (وما صاحبكم؟) قالوا: "عيسى"، قال: (وأي شيء أقول؟)، قالوا: "تقول إنه عبد الله ورسوله"، قال: (إنه ليس بعار أن يكون عبداً) قالوا: "بلى". فنزل قوله تعالى:

**﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ﴾** والاستنكاف لغة هو الانقباض من الشيء، والاستكبار والتعظم، والمعنى أن عيسى يعلم أنه عبد لله كما هو حال جميع الكائنات، ولن يأنف ذلك أو ينقبض منه أو يرتفع عنه **﴿وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾** وكذلك الملائكة المقربون من الرحمن وهم في أعلى الدرجات كحملة العرش، لا يستنكفون عن ذلك، فكيف بالمسيح؟.

**﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾** ومن يستنكف أو يترفع عن عبادته تعالى وحده، فسيحشرهم إليه يوم القيامة مع جميع أهل المحشر، برهم وكافرهم ، ويفصل بينهم بعدله الذي لا جور فيه ولا حيف، قال تعالى:**﴿ وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِدًا﴾** الكهف47/48.

ثم بين الحق سبحانه عاقبة الموحدين والمشركين فقال:

**﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ﴾** فأما المؤمنون باللّه وحده من غير شرك ظاهر أو خفي، الذين يعملون الأعمال الصالحة، فسوف يوفي لهم ربهم ثواب أعمالهم تاما غير منقوص، ويزيدهم على ذلك من فضله وإحسانه وسعة رحمته وامتنانه، كما قال ذو الجلال والإكرام:**﴿ ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ﴾** الكهف 26.

**﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ اسْتَنْكَفُوا وَاسْتَكْبَرُوا فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** وأما المستكبرون المترفعون عن العبودية لله وحده فجزاؤهم العذاب الأليم الموجع يوم الدين، وفي آية أخرى قال تعالى:**﴿إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾** غافر 60، أي أذلة صاغرين حقيرين، كما كانوا في الحياة مستنكفين مستكبرين.

**﴿وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾**ولن يكون لهم يوم العرض على الله ولي يحميهم أو ناصر ينصرهم، قال عز وجل: **﴿ وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ﴾** الكهف 27.

ثم تجاوز الحق سبحانه أهل الكتاب يهودا ونصارى في نداء حاسم جازم متجدد للناس جميعا في كل عصر إلى قيام الساعة فقال عز وجل:

**﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾** أما البرهان فهو الحجة النَّيِّرة الواضحة التي تعطِي اليقين التَّامَّ وترسم معالم الطريق، وهو الرسول صلى الله عليه وسلم، لقوله تعالى **﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾** التوبة 128، وأما النور فهو القرآن الكريم لأن فيه المنهج الإسلامي عقيدة وعبادة وسلوكا ونظام حياة.

ثم أجمل الحق سبحانه محتوى سورة النساء كلها في آية جامعة مانعة بقوله عز وجل:

**﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ﴾** والاعتصام بالله بعد الإيمان به هو التمسك بالقرآن والسنة النبوية، منهجا للحياة ومرضاة للرب **﴿فَسَيُدْخِلُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾** فستشملهم رحمة الله تعالى وفضله ويأخذ بيدهم إلى طريق الحق وصراطه المستقيم، لا حَقّاً واجبا عليه، لقوله صلى الله عليه وسلم:(سددوا وقاربوا وأبشروا، فإنه لن يُدْخِل أحدا الجنةَ عملُه)، قالوا: "ولا أنت يا رسول الله؟"، قال: (ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمته).

وما دام محور سورة النساء يدور في مجمله حول حقوق المستضعفين من النساء والرجال والولدان، وقد كان استهلالها باثنتي عشرة آية (من الآية1 إلى الآية 12) تبين حقوقهم وتحض على رعايتهم وتحرِّم النيل من كرامتهم أو اغتصاب أموالهم أو ابتزازهم بسلب ممتلكاتهم واستباحة أعراضهم، فإن الله تعالى آثر بحكمته أن يكون آخرُ السورة مشاكلا لأولها، وخاتمتُها مكملةً لبعض أحكامها، ومذكرةً في نفس الوقت بمحورها العام الذي هو الوفاء بحقوق المستضعفين، وأن تكون أحكام الكلالة أنسب لخاتمة هذه السورة ولمحورها العام وما يأتي بعدها، لا سيما وقد نزلت في أولها آية ميراث الإخوة لأم، بقوله تعالى:**﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾** الآية... وكان بعض الصحابة قد استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في حالات للكلالة لم تتضمن هذه الآية أحكاما لها، وهي حالات ميراث الإخوة والأخوات لأب وأم أو لأب، فنزل قوله عز وجل:

**﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾**.

وقد سبق في تفسير الآية الأولى قبلها شرح ألفاظها وأحكامها بما يغني عن إعادة ذلك في هذا السياق، لكن من اللائق التذكير بالمعنى الفقهي للكلالة، وهو أنها اسم يقع على الوارث وعلى الموروث، فإن وقع على الوارث فهو من سوى الوالد والولد، وإن وقع على الموروث فهو الذي مات ولا يرثه أحد الوالدين ولا أحد من الأولاد، وقد سمّى النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية بآية الصيف لكونها نزلت في الصيف وعُرِفت بذلك، كما عُرفت آية الكلالة التي في أوّل السورة بآية الشتاء لنزولها في الشتاء.

وقد ورد في سبب نزول هذه الآية (آية الصيف) أن جابر بن عبد اللَّه رضي الله تعالى عنه أتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم وهو في سفر فقال: إن لي أختاً فكم آخذُ من ميراثها إن ماتت؟ فنزلت أحكام هذه الحالة ومثيلاتها، بقوله تعالى:

**﴿ يَسْتَفْتُونَكَ﴾** أي يَسْتَخْبِرُونَك في الكلالة **﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾** أي في حالة وفاة من لا والد له ولا ولد **﴿إِنِ امْرُؤٌ هَلَكَ﴾** ذكرا أو أنثى **﴿ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾** ليس له ولد ولا والد، قال الجُرْجَانِي: "لفظ الولد يَنْطَبقُ على الوالدِ والموْلُود، فالوالدُ يُسَمَّى والداً لأنه وَلَد، والمَوْلُود يسَمَّى ولداً لأنه وُلد". **﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾** شقيقة أو لأب **﴿فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ﴾** لها نصف تركته **﴿وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾** بحيث يستغرق الأخ الشقيق أو لأب ميراث أخته كاملا **﴿فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ﴾**،فإن كان الورثة أختين شقيققتين أو لأب فلهما ثلثا التركة **﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً﴾** وإن كان الورثة إخوة أشقاء أو لأب أكثرَ من اثنين **﴿ فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ﴾** فتقسم التركة على أساس أن يكون نصيب الذكر منهم مثل نصيب اثنتين من أخواته. على أن في تفسير ما سبق من الآية الثانية عشرة من هذه السورة ما يلقي أضواء أخرى على ميراث الكلالة، وفي كتب الفقه مزيد التفصيل لما أشكل من حالات قد يخرج بنا شرحها عن منهج التفسير إلى فقه الفروع.

ويختم الحق سبحانه هذه السورة المباركة منبها إلى أن ما تضمنته من بيان كفيل بهداية المؤمنين إلى جميع مراشدهم الدنيوية والأخروية، حقوقا فردية وجماعية ونظامَ أسرة وعلاقات اجتماعية، ونظامَ حكم وسياسة ومنهجا للحياة شاملا، وذلك بقوله عز وجل:**﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا﴾** يبين لكم كل ذلك لكيلا تضلوا عن طريق الهدى **﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾** يعطيكم في القرآن الكريم من علمه الشامل المطلق ما ينفعكم به في الدنيا والآخرة.

ونختم هذه السورة المباركة على نية الاشتغال بما بعدها من سورة المائدة إن شاء الله تعالى، فاللهم لا علم لنا إلا ما علمتنا، زدنا ولا تنقصنا، واهدنا واهد بنا، وتقبل منا وقنا عذاب النار، وصلِّ اللهم وسلم على من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة سيدنا محمد وعلى آله وصحابته أجمعين، ومن اتبع سنته واهتدى بهديه إلى يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

**فهرس محتويات تفسير  
سورة النساء**

|  |  |
| --- | --- |
| سورة النساء - تمهيد: فقه الاستضعاف وتشريع لجم الاستقواء والطغيان |  |
| القسم الأول: العلاقات الإنسانية في منهج الإسلام:  لا استضعاف ولا استبداد ولا طغيان ( الآيات: 1- 43) |  |
| وحدة الجنس البشري واستشعار أعلى مقامات التدين:﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ (الآية 1) |  |
| اللهم إني أحرج حق الضعيفين: اليتيم والمرأة . (الآيات 2- 6) |  |
| أد الحقوق فكما تدين تدان . (الآيات 7- 10 ) |  |
| آيات المواريث: الحقوق أخذا وعطاء. الآيات 11- 14 |  |
| هل أنبئكم بشر الفواحش تحرق الأخضر واليابس؟ (الآيات 16- 18) |  |
| تصرفات جائرة وأنكحة محرمة. (الآيات 19 – 24) |  |
| نكاح أسيرات الجهاد المشروع يسر بعد عسر. (الآيات 25- 28) |  |
| المعاملات المالية العادلة سبيل التنمية و السلم. (الآيات 29- 33) |  |
| قوامة الرجل على المرأة فطرة كونية وأصل تشريعي. (الآيات 34 – 35) |  |
| العلاقات الإنسانية العامة في ضوء عقيدة التوحيد (الآيات 36 – 42) |  |
| موقع العقل من الدين وموقع الطهارة من العبادة (الآية 43) |  |
| القسم الثاني من سورة النساء:  المنهج الإسلامي قوة متنامية وحصانة متجددة.( الآيات 44 - 114) |  |
| تمهيد: المنهج الإسلامي قوة متنامية وحصانة متجددة |  |
| الكلمة الفصل في الوعد والوعيد (الآيات 44 – 50) |  |
| انهيار ثوابت الأمة مقدمة للزوال والاستبدال (الآيات 51 – 57) |  |
| منهج تدبير الشأن العام في الإسلام(الآيتان 58 – 59) |  |
| الضلال البعيد: إعراض عن منهج الإسلام (الآيات 60 – 70) |  |
| نصرة المستضعفين جهاد في سبيل الله (الآيات 71 – 76) |  |
| المنافقون بين القول والفعل، وبين السمع والطاعة. (الآيات 77 – 83) |  |
| جرائم المنافقين في حالتي السلم والحرب (الآيات 84 – 91) |  |
| جرائم القتل الخطأ والقتل العمد وشبه العمد (الآيات 92 – 94) |  |
| الجهاد والهجرة (الآيات 95 – 100) |  |
| صلاة الخوف في السفر والحضر أحوال مختلفة (الآيات(101 – 104) |  |
| ﴿وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾ (الآيات 105 – 114) |  |
| القسم الثالث: أثر التوحيد في ترشيد العقول وإقامة العدل  (من الآية 115 إلى الآية 176) |  |
| تمهيد: أثر التوحيد في ترشيد العقول وإقامة العدل |  |
| ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ ﴾ (الآيات 115 – 126) |  |
| لا قُدِّستْ أمةٌ لا يُعطَى الضعيفُ فيها حقَّه غير متعتع(الآيات 127 – 130) |  |
| الإيمان قمة القسط والعدل والكفر حضيض الجور والظلم (الآيات13- 137) |  |
| النفاق الاعتقادي والنفاق السياسي (الآيات 138- 147) |  |
| الجهر بالسوء من القول ثمرة لفساد النفوس وغبش التصور الإيماني (الآيات 148.159) |  |
| وحدة الدين ووحدة التدين ووحدة العدالة (الآيات160 - 169) |  |
| الاعتصام بالله نجاة من الاستضعاف وسوء المصير (الآيات 170- 176) |  |

1. - اختلف في عدد آيات سورة النساء، فقيل مائتان وسبعون وخمس، وقيل ست وقيل سبع/ انظر الإتقان لجلال الدين السيوطي 1/191 [↑](#footnote-ref-1)
2. - الترمذي/ حسن غريب [↑](#footnote-ref-2)
3. - نيل الأوطار/ رجاله رجال الصحيح. [↑](#footnote-ref-3)
4. - القَمْشُ الرّدِيءُ من كل شيء والجمع قُماشٌ، والقَمْش: جمع مخلفات الأشياء من هنا وهناك، وكذلك التَقْمِيش، وقُماشة الشيء فُتاتُه، والقَمْشُ جمعُ قُماشِ: هو ما كان على وجه الأَرض من فُتاتِ الأَشياء ونفاياتها حتى ليقال لرُذالةِ الناسِ قُماش. [↑](#footnote-ref-4)
5. - رقباء: حفظة يكونون معه يحفظونه. [↑](#footnote-ref-5)
6. - العجي أصله اللغوي من فعل عَجَت الأُمُّ تَعْجُو ولَدَها إذا كانت تُؤخِّرُ رَضاعَه عن مَواقِيته فنشأ واهنا، وعاجيْتُ الصّبيَّ إذا أَرْضَعْتُه بلَبن غَير أُمّه أَو مَنَعْتُه اللَّبنَ وغَذَّيْتُه بالطعام، ومن ثم يطلق مجازا على الذي تموت أُمُّه. [↑](#footnote-ref-6)
7. - اللَّطِيمُ الصغيرُ من الإِبل الذي يُفْصَل من أمه ويمنع الرضاع، وكانت العرب تفعل ذلك عند طلوع سُهَيْل، وذلك أَن صاحبه يأْخذ بأُذُنِه ثم يَلْطِمه عند طلوع سهيل ويستقبله به ويَحْلِف أَن لا يذوق قطرة لَبَن بعد يومه ذلك، ثم يَصُرُّ أَخلافَ أُمِّه كلَّها ويَفْصِله منها، ولهذا قالت العرب إِذا طلع سُهيلْ بَرَدَ الليلْ وامتنع القَيْلْ وللفصيل الوَيْلْ، ومن ثم أطلق اللفظ مجازا على الذي يموت أَبواه لما يناله بفقدهما من حيف. وسُهَيْلٌ كوكبٌ ورد في أساطير عرب الجاهلية أنه كان عَشَّاراً ظَلوماً فمسَخَه الله كوكباً. [↑](#footnote-ref-7)
8. - الولاء بسبب الإعتاق كذلك من أسباب الميراث، لأن الولاء لحمة كلحمة النسب، فمن أعتق شخصا أصبحت بينه وبين من أعتقه قرابة رتب عليها الشرع أنه إذا توفي العتيق ولم يترك وارثا من أقاربه ورثه معتقه أو عصبته. [↑](#footnote-ref-8)
9. - التفسير الكبير للرازي باختصار، سورة النساء، الجزء 9 ص:196 الطبعة الثالثة [↑](#footnote-ref-9)
10. - روي مرفوعا إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكن الألباني ضعف رفعه. [↑](#footnote-ref-10)
11. - ادخر ثوابه لآخرته. [↑](#footnote-ref-11)
12. - - التعصيب من العَصَبَة، وفي اللغة: كل شيء اسْتَدارَ بشيء فهو عَصَبَتُه، ومنه يقال للعمائم: العصائب، والعرب تسمي من أحاط بالرجلِ من قرابات تعصِب بنَسَبه عَصَبةً، وعصَبَة الرَّجلِ بَنوه وقَرابتُه لأَبيه، وفي الفرائض كلُّ مَنْ لم تكن له فريضةٌ مسماةٌ فهو عَصَبةٌ إِن بَقِيَ شيء بعد الفرائض أَخَذَه. [↑](#footnote-ref-12)
13. - أخرجه الحاكم في مستدركه على الصحيحين وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. [↑](#footnote-ref-13)
14. - أُبَيَ بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار الأنصاري، أبو المنذر، سيد القراء، كان من أصحاب العقبة الثانية وشهد بدراً والمشاهد كلها، قال له النبي صلى الله عليه وسلم: (ليهنك العلم أبا المنذر)، وقال له: (إن الله أمرني أن أقرأ عليك)، وكان عمر يسميه سيد المسلمين ويقول: اقرأ يا أبي، ويروى ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم أيضاً، وأخرج الأئمة أحاديثه في صحاحهم وعده مسروق في الستة من أصحاب الفتيا.

    قال الواقدي: وهو أول من كتب للنبي صلى الله عليه وسلم، وممن روى عنه من الصحابة عمر، وكان يسأله عن النوازل ويتحاكم إليه في المعضلات، وأبو أيوب وعبادة بن الصامت وسهل بن سعد وأبو موسى وابن عباس وأبو هريرة وأنس وسليمان بن صرد وغيرهم. توفي رضي الله عنه سنة اثنتين وعشرين على أرجح الأقوال، فقال عمر: اليوم مات سيد المسلمين. [↑](#footnote-ref-14)
15. - وهو في اللغة: الميل والجور، ومنه أخذ المعنى الاصطلاحي، لأن المسألة مالت على أهلها بالجور حيث نقصت من فروضهم. [↑](#footnote-ref-15)
16. - رأي ابن عباس أن يقدم من قدمه الله ويؤخر من أخره الله، وعنده أن من ينتقل من فرض إلى فرض هو المقدم، ومن ينتقل من فرض إلى لا شيء هو المؤخر، أي: يعطى الزوج فرضه النصف كاملا، والأم الثلث كاملا، والأختان الشقيقتان الباقي؛ إلا أنه طبقا لهذا الرأي يمكن إعطاء الأم ثلثها كاملا لأنها أقرب، ويعطى الزوج نصف الباقي والأختان النصف الثاني، إلا أن رأي ابن عباس مات بموت صاحبه، وانعقد الإجماع على العو**ل.**  [↑](#footnote-ref-16)
17. - الإسمُ الموصولُ: ما يَدلُّ على مُعَينٍ بواسطة جملة تُذكر بعده. وتُسمّى هذه الجملةُ: (صِلةَ الموصول).

    والأسماءُ الموصولةُ قسمان: خاصة ومشتركة.

    فالأسماءُ الموصولةُ الخاصةُ، هي التي تُفرَدُ وتُثنَّى وتُجمَعُ وتُذكَّرُ وتُؤنَّثُ، حسبَ مقتضى الكلام، وهي: الذي واللَّذان واللّذَينِ والّذينَ والتي واللّتانِ واللّتَينِ واللاّتي واللّواتي والّلائي، والأُلى للجمعِ مُطلقاً سواءٌ أَكان مذكراً أو مؤنثاً .

    والأسماء الموصولةُ المُشتركةُ: هي التي تكونُ بلفظٍ واحدٍ للجميع. فيشترك فيها المفردُ والمثنى والجمعُ والمذكرُ والمؤنثُ، .وهي: مَنْ وما وذا وأيُّ وذُو - – جامع الدروس العربية للغلاييني بتصرف. [↑](#footnote-ref-17)
18. - القينات جمع قينة وهي المغنية إِذا كان الغناءُ حرفة لها؛ وقد كانت هذه الحرفة من عمل الإِماء دون الحرائر، إلا أنها صارت في عصرنا هذا صناعة تتنافس عليها نساء الأسر الراقية، ويتهافت على المشتغلات بها علية القوم وأغنياؤهم. والحديث حسن لغيره كما ذهب إليه الألباني. [↑](#footnote-ref-18)
19. - الخِطَّة: الأرض أو الدَّار يختطها الرجل في أرضٍ غيرِ مملوكةٍ ليتحجَّرها ويبني فيها، وجمعهُا الخِطط، وذلك إذا أَذِن السلطانُ لجماعةٍ من المسلمين أن يختطُّوا في موضع بعينه ويتخذوا فيها مساكن لهم، كما كان بالكُوفة والبصرة وبغداد. [↑](#footnote-ref-19)
20. - الحديث في البخاري: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَ عَمِّي مِنْ الرَّضَاعَةِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيَّ فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: (إِنَّهُ عَمُّكِ فَأْذَنِي لَهُ)، قَالَتْ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:(إِنَّهُ عَمُّكِ فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ)، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ ضُرِبَ عَلَيْنَا الْحِجَابُ. [↑](#footnote-ref-20)
21. - الاسْتِبْضاع نوع من نكاح الجاهلية، وذلك أَن تطلب المرأَةُ جِماع الرجل لتنال منه الولد فقط، وكان الرجل منهم يقول لأَمَته أَو امرأَته أَرسلي إِلى فلان فاسْتَبْضِعي منه ويعتزلها فلا يمَسُّها حتى يتبينَ حملها من ذلك الرجل. [↑](#footnote-ref-21)
22. - والضِّمادُ أَنْ يُخالل الرجلُ المرأَة ومعها زوج، قال الفراء: الضِّمادُ أَن تُصادِقَ المرأَةُ اثنين أَو ثلاثة في القحط لتأْكل عند هذا وهذا لتشبع. [↑](#footnote-ref-22)
23. - الأختان جمع خَتَن، وخَتَنُ الرجلِ هو المُتزوِّجُ بابنته أَو بأُخته وفي الحديث عليٌّ خَتَنُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أَي زوجُ ابنته. [↑](#footnote-ref-23)
24. - الأَصْهارُ أَهلُ بيت الزوجة. [↑](#footnote-ref-24)
25. - المجاز بالحذف يكون للإِيجاز، كحذف كلمةٍ يوجد ما يَدُلُّ عليها.كما في قوله تعالى:‏**﴿‏وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ‏﴾**‏ ‏‏يوسف‏ 82‏،‏ أي‏:‏ واسأل أهل القرية؛ فحذفت ‏(‏أهل‏)‏ مجازًا لأن القرية لا تُسأل ولكن يُسأل أهلها، وفي قوله تعالى:**﴿منهن﴾** مجاز كذلك بحذف كلمة "الزواج" وتقدير التعبير:" من الزواج بهن". [↑](#footnote-ref-25)
26. - هي العدوان قتالا وما في حكمه، لقوله تعالى: **﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آَمِنًا﴾** آل عمران 97، وقول الرسول صلى الله عليه وسلم يوم افتتح مكة: (فإن هذا بلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض، وهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكه، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلى خلاه) رواه البخاري ومسلم. [↑](#footnote-ref-26)
27. - أعطى يمينه بي: أي عاهد عهدا وحلف عليه بالله ثم نقضه. [↑](#footnote-ref-27)
28. - تشهد على ذلك أحدث معتقلات عصرنا لدى أرقى حضارات الغرب المعاصرة في سجن أبوغريب العراق، وسجن غوانتنامو الأمريكية [↑](#footnote-ref-28)
29. - صفية بنت حيي بن أخطب سيد بني النضير من بني إسرائيل، كانت من سبي خيبر، وعرض عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الإسلام فأسلمت، فأعتقها وتزوجها بعد فتح خيبر سنة 7هـ. [↑](#footnote-ref-29)
30. - جويرية بنت الحارث سيد بني المصطلق من خزاعة، كانت في سبي بني المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شماس، فكاتبها، فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابتها، وتزوجها في شعبان سنة 6 هـ. [↑](#footnote-ref-30)
31. - مارية القبطية، أهداها له المقوقس، فأسلمت وتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأولدها ابنه إبراهيم، الذي توفي صغيرا بالمدينة في حياته صلى الله عليه وسلم، في 28 / أو 29 من شهر شوال سنة 10. [↑](#footnote-ref-31)
32. - الآمَّة: الشجة أو الجلطة تصيب الرأس. [↑](#footnote-ref-32)
33. - لاخِلابة: لا خِداع [↑](#footnote-ref-33)
34. - الحديث بتمامه: (عن ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ضرب الله مثلا صراطا مستقيما وعن جنبتي الصراط سوران فيهما أبواب مفتحة وعلى الأبواب ستور مرخاة وعند رأس الصراط داع يقول: استقيموا على الصراط ولا تعوجوا وفوق ذلك داع يدعو كلما هم عبد أن يفتح شيئا من تلك الأبواب قال: ويحك لا تفتحه فإنك إن تفتحه تلجه، ثم فسره فأخبر: أن الصراط هو الإسلام وأن الأبواب المفتحة محارم الله وأن الستور المرخاة حدود الله وأن الداعي على رأس الصراط هو القرآن وأن الداعي من فوقه واعظ الله في قلب كل مؤمن ) [↑](#footnote-ref-34)
35. - القود: القصاص، والعقل: الدية. [↑](#footnote-ref-35)
36. - ذئر: اجترأ. [↑](#footnote-ref-36)
37. - قال ابن العربي المالكي في أحكام القرآن:"فإن قلت ما الحكمة في رفع الحكم وبقاء التلاوة فالجواب من وجهين: أحدهما أن القرآن كما يتلى ليعرف الحكم منه والعمل به فيتلى لكونه كلام الله فيثاب عليه، فتركت التلاوة لهذه الحكمة؛ والثاني أن النسخ غالبا يكون للتخفيف فأبقيت التلاوة تذكيرا للنعمة ورفع المشقة" [↑](#footnote-ref-37)
38. - جال واجتال : إذا ذهب وجاء، ومنه الجولان في الحرب، وقوله: اجتالتهم أي: استخفتهم الشياطين فجالو معها في الضلال. [↑](#footnote-ref-38)
39. - قال صلى الله عليه وسلم:( يبعث الناس حفاة عراة غُرلا يلجمهم العرق ويبلغ شحمة الأذن)، قالت سودة : قلت يا رسول الله واسَوْءتاه ينظر بعضنا إلى بعض؟ قال:(شُغِل الناس عن ذلك)، وتلا :**﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾** عبس 37 [↑](#footnote-ref-39)
40. - وَجَبَ القَلْبُ وَجِيباً: خَفَقَ واضطَربَ كما في حديث عليٍّ:"سَمِعْتُ لها وَجْبَةَ قَلْبِهِ" أَي: خَفَقَانَهُ، وحديث أَبي عُبَيْدَةَ ومُعَاذٍ " إِنَّا نُحَذِّرُكَ يَوْماً تَجِبُ فيه القُلُوبُ" [↑](#footnote-ref-40)
41. - الخُمْرة: السّجَّادة الصَّغيرة. [↑](#footnote-ref-41)
42. - ذهب الحنفية والشافعية إلى أن التيمم ضربتان: ضربة للوجه، وضربة لليدين، لحديث موقوف عن ابن عمر أخرجه الحاكم والدارقطني والبيهقي، ورأى المالكية والحنابلة أن الضربة الأولى فريضة وأن الضربة الثانية سنة. [↑](#footnote-ref-42)
43. - يرى الحنفية والشافعية أن يبلغ بالتيمم في اليدين إلى المرفقين، قياسا على الوضوء، ولرواية عن جابر وابن عمر عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم في ذلك، وذهب المالكية والحنابلة إلى أنه يبلغ به إلى الكوعين وهما الرسغان، لما ثبت صحيحا عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم. [↑](#footnote-ref-43)
44. - **الطرق**: نوع من الكهانة كان عند العرب يسمى علم الخط وعلم الرمل، ما زال في المغرب من يستخدمه من المتكهنين، ويزعمون أنهم يستخرجون به ما في الضمير ويخبرون به عما في الغيب، وذلك أنهم يخطون خطوطا أو نقطا كثيرة ثم يتعاملون معها بأوضاع واصطلاحات تقتضي نتائج معروفة لديهم.

    **والطِّيَرَة** على وزن عِنَبَة، وهي ما يُتَشاءَمُ به من الفأل الرديء. وفي الحديث: أنَّه صلى الله عليه وسلم (يحب الفأل الحسن ويكره الطيرة)، ومنه قوله تعالى:**﴿ قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ ﴾** النمل 47

    **والعيافة** من الكهانة أيضا، وهي زجر الطير، كان الرجل يرمي الطائر بحصاة ويصيح، فإن طار واتجه ميمنة تفاءل، وإن اتجه ميسرة تشاءم ولم يقبل على ما عزم عليه. [↑](#footnote-ref-44)
45. - "إذن" تكتب عادة بالنون لأنها الأصل فيه، وإن أجاز الفَرّاء أن تكتب ألفا لصحة الوقوف عليها. [↑](#footnote-ref-45)
46. - **نَقْرَة الْغُرَاب**: بفتح النون، كناية عن تخفيف السجود بحيث لا يمكث المصلي فيه إلا قدر وضع الغراب منقاره فيما يريد أكله.

    **افتراش السبع**: مشابهة السبع في افتراشه عند السجود، وذلك بأن يبسط المصلي ذراعيه في الأرض كما يبسط السبع أو الكلب يديه إذا أقعى، وقد نهى عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن حديث البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:(إذا سجدت فضع يديك وارفع مرفقيك)، وعن آدم بن علي قال: صليت إلى جنب ابن عمر، فافترشت ذراعي، فقال لى: "لا تفترش افتراش السبع، وادعم على راحتيك، وأبْدِ ضبعيك ، فإذا فعلت ذلك سجد كل عضو منك". والضَّبْع بفتح فسكون: العضد، وقد صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجافي في سجوده حتى يُرى بياضُ إبطيه.

    **يوطِّن مجلسَه**: أن يعتاد مجلسا واحدا في المسجد يحرص على اتخاذه موضعا لصلاته. [↑](#footnote-ref-46)
47. - الحكم في علم القضاء هو الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام. قال القرافي: "حقيقة الحكم إلزام أو إطلاق، فالإلزام كما إذا حكم القاضي بإلزام الصداق والنفقة ، والإطلاق كحكمه بزوال المِلك في الأرض التي زال عنها الإحياء". [↑](#footnote-ref-47)
48. - يرجع لنص الوثيقة النبوية في كتاب: البداية والنهاية للحافظ ابن كثير 3- 224 [↑](#footnote-ref-48)
49. - حديث صحيح رواه مسلم والنسائي. [↑](#footnote-ref-49)
50. - الدعاء بتمامه:( اللهم إليك أشكو ضَعْف قُوَّتِي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، يا أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين، وأنت ربي، إلى من تَكِلُنى ؟ إلى بعيد يَتَجَهَّمُنِى ؟ أم إلى عدو ملكته أمري ؟ إن لم يكن بك عليّ غضب فلا أبالي، ولكن عافيتك هي أوسع لي، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة من أن تنزل بي غضبك، أو يحل علي سَخَطُك، لك العُتْبَى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك ) الرحيق المختوم للمباركفوري 1/100 [↑](#footnote-ref-50)
51. - نكِّب عنا: نَحِّ عنا. [↑](#footnote-ref-51)
52. - يأرز أي: ينضم، وفي الحديث: (إِن الإِسلام ليأْرِزُ إِلى المدينة كما تأْرِزُ الحية إِلى جُحْرِها) أَي: ينضم إِليها ويجتمع بعضه إِلى بعض فيها. [↑](#footnote-ref-52)
53. - سهم غَرْب وسهم غَرَب: لا يُدْرَى مَنْ رَماه ولا من حيث أتى. [↑](#footnote-ref-53)
54. - الزكاة في الفترة المكية لم تكن ذات نصب. [↑](#footnote-ref-54)
55. - السالفة صفحة العنق، وقوله:(حتى تنفرد سالفتي) كناية بانفرادها عن الموت، لأَن العنق لا تنفرد عما يليها من الجسد إِلا بالموت. [↑](#footnote-ref-55)
56. - العاقلة: القرابة التي تعقل عن القاتل؛ أي تعطي الدية عنه، وهم عند مالك: العصبات الأربعة: الأب والجدّ وإن علا، والابن وابن الابن وإن سفل، وقد سميت الدية عقلا لأنها كانت عند عرب الجاهلية إبلا تعطى لأهل القتيل حقنا للدماء، وكان القاتل يكلَّف أن يسوق إبل الدية إلى فِنَاء ورثة المقتول، ثم يعقلها بالعُقُل ويسلمها إلى أوليائه، والعِقال حبل يُثنَى به يد البعير إلى ركبتيه فيشدُّ به. [↑](#footnote-ref-56)
57. - الزَّمْنَى: جمع زَمِن وزمين مثل جريح وكليم جمع جَرْحَى وكَلْمَى، والزمِنُ هو المصاب بعاهة أو مرض مُزْمِن يعوقه عن الجهاد. [↑](#footnote-ref-57)
58. - فرس مُقْوٍ أي: قويٌّ، ورجل مُقْوٍ: ذو دابة قَوِيّة، وأَقْوَى الرجلُ فهو مُقْوٍ إِذا كانت دابته قَوِيَّة، يقال فلان قَوِيٌّ مُقْوٍ، أي قَوِي في نفسه وقوِي في دابته. [↑](#footnote-ref-58)
59. - حضر العباس بن عبد المطلب بيعة العقبة الثانية مظهرا أنه ما زال على دين قومه، مستوثقا للرسول صلى الله عليه وسلم ممن حضرها سرا من الأنصار، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ": يا رسول الله، دعاني إلى الدخول في دينك أمارة لنبوتك، رأيتك في المهد تناغى القمر وتشير إليه بإصبعك، فحيث أشرت إليه مال"، وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: حدثني أبي العباس بن عبد المطلب قال: لما بنت قريش الكعبة انفردنا رجلين رجلين ينقلون الحجارة، فكنت أنا وابن أخي، فجعلنا نأخذ أُزُرَنا فنضعها على مناكبنا ونجعل عليها الحجارة، فإذا دنونا من الناس لبسنا أُزُرَنا، فبينا هو أمامي إذ صُرِع فسعيت وهو شاخص ببصره إلى السماء، فقلت: يا ابن أخي ما شأنك ؟ قال نهيت أن أمشي عريانا، فكتمته حتى أظهر الله نبوته. [↑](#footnote-ref-59)
60. - أبو العاص بن الربيع أمه هالة بنت خويلد وخالته خديجة الكبرى رضي الله عنها، لما استحكمت العداوة بين قريش ورسول الله صلى الله عليه وسلم طلبت قريش من أبي العاص بن الربيع أن يطلق زينب كما فعل ابنا أبي لهب بأختيها فامتنع وقال:" والله لا أفارق صاحبتي". [↑](#footnote-ref-60)
61. - رجالا: راجلين [↑](#footnote-ref-61)
62. - يقوم قائد الجيش بإمامة الصلاة في غيبة الرسول صلى الله عليه وسلم بموت أو حياة. [↑](#footnote-ref-62)
63. - الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني ج 1 ص34. [↑](#footnote-ref-63)
64. - **البحيرة** هي الناقة إذا ولدت خمسة أبطن وجاء الخامس ذكراً، وكان عرب الجاهلية يحرمون على أنفسهم الانتفاع بها نسكا وتعبدا للأوثان، فيشقون أذنيها تمييزا لها عن غيرها.

    **والسائبة** هي الناقة تسيب في الجاهلية لنذر ونحوه، فلا تركب أو يحمل عليها أو تذبح أو يشرب لبنها.

    **والوصيلة** من الغنم كانوا إذا ولدت الشاة ستة أبطن وكان السابع ذكرا ذبح وأكل منه الرجال والنساء، وإن كانت أنثى تركت في الغنم، وإن كانت أنثى وذكرا قالوا وصلت أخاها فلم يذبح، وكان لحمها حراما على النساء. [↑](#footnote-ref-64)
65. - اللأواء: الشدة والضيق [↑](#footnote-ref-65)
66. - العذق: النخلة بحملها. [↑](#footnote-ref-66)
67. - يعضلها: يمنعها عن الزواج. [↑](#footnote-ref-67)
68. - النشوز: مصدر نشزت المرأة نشوزا إذا استعصت على بعلها وأبغضته، ونشز بعلها عليها إذا هجرها وجفاها. [↑](#footnote-ref-68)
69. - غير مُتَعْتَع بفتح التاء أَي: من غير أَن يُصِيبه أَذًى يُقْلِقُه ويُزْعِجُه. [↑](#footnote-ref-69)
70. - الحديث صحيح وهو بتمامه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده قد غلب فصاح به رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال: (غلبنا عليك يا أبا الربيع)، فصاح النسوة وبكين، فجعل ابن عتيك يسكتهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية) قالوا: وما الوجوب يا رسول الله؟، قال: (الموت)، قالت ابنته: "والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيدا فإنك كنت قد قضيت جهازك"، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(إن الله عز وجل قد أوقع أجره على قدر نيته، وما تعدون الشهادة؟)، قالوا: "القتل في سبيل الله تعالى"، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الشهادة سبع سوى القتل في سبيل الله، المطعون شهيد والغريق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، وصاحب الحريق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد) –ا لمرأة تموت بجمع أي تموت أثناء الولادة - ، وقال الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه: "من حبسه السلطان وهو ظالم له، فمات في محبسه ذلك فهو شهيد، ومن ضربه السلطان ظالما له فمات من ضربه ذلك فهو شهيد، وكل ميتة يموت بها المسلم فهو شهيد، غير أن الشهادة تتفاضل" [↑](#footnote-ref-70)
71. - خلُق الثوب من باب كرُم، يخلُق: إذا بَلِيَ وتمزق، يقال ثوب خَلَق أي بال ممزق. [↑](#footnote-ref-71)
72. - وردت الرسالة بكاملها في كتاب: السلوك لمعرفة دول الملوك " للمقريزي، ونقلها عنه د. أَحمد العبادى في كتاب:"دولة المماليك الأولى" ص254  [↑](#footnote-ref-72)
73. - الضالة المترددة بين قطيعين. [↑](#footnote-ref-73)